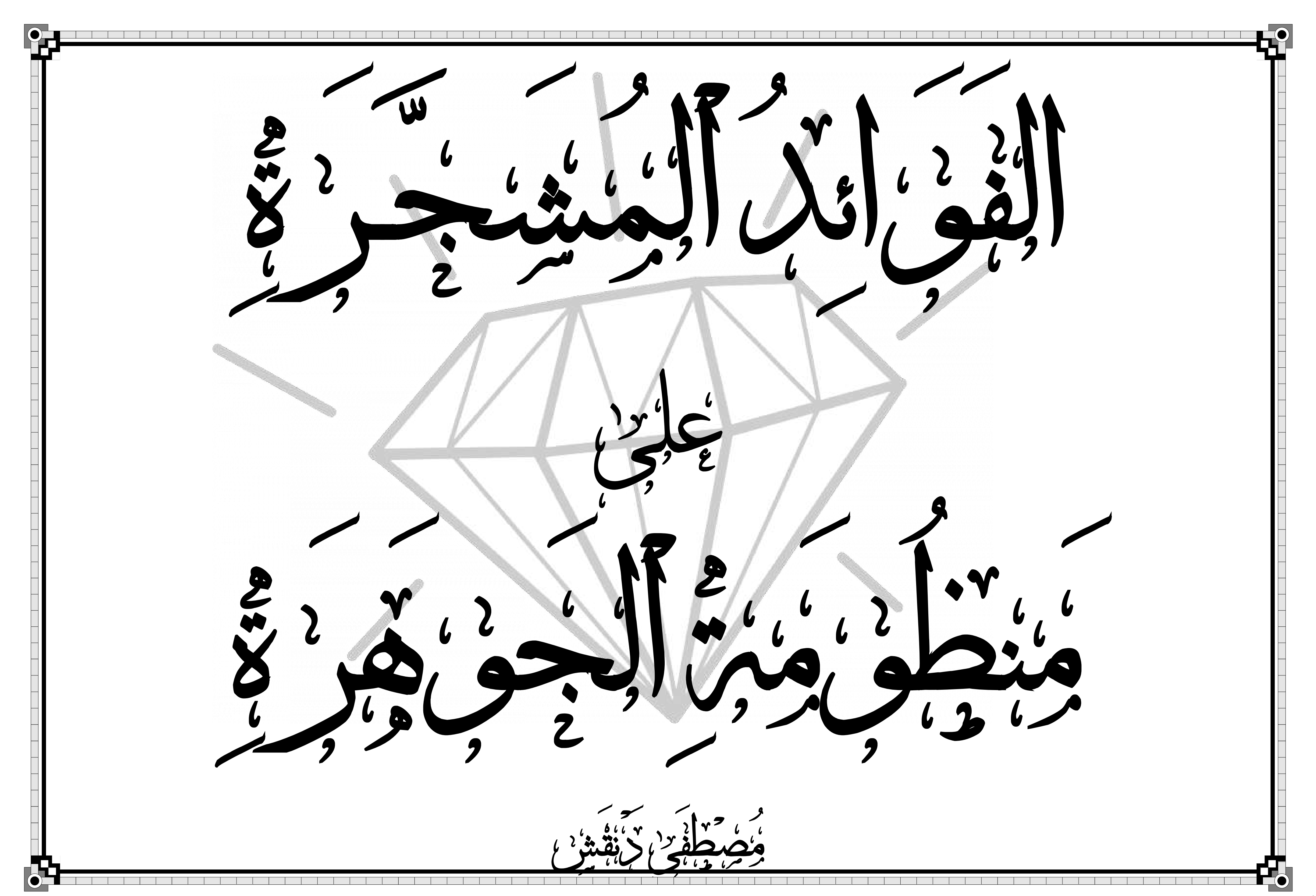

الفَوَائِدُ المُشَجَّرَةُ
عَلَى
مَنْظُومَةِ الجَوْهَرَةِ
مُصْطَفَى دَنْقَش

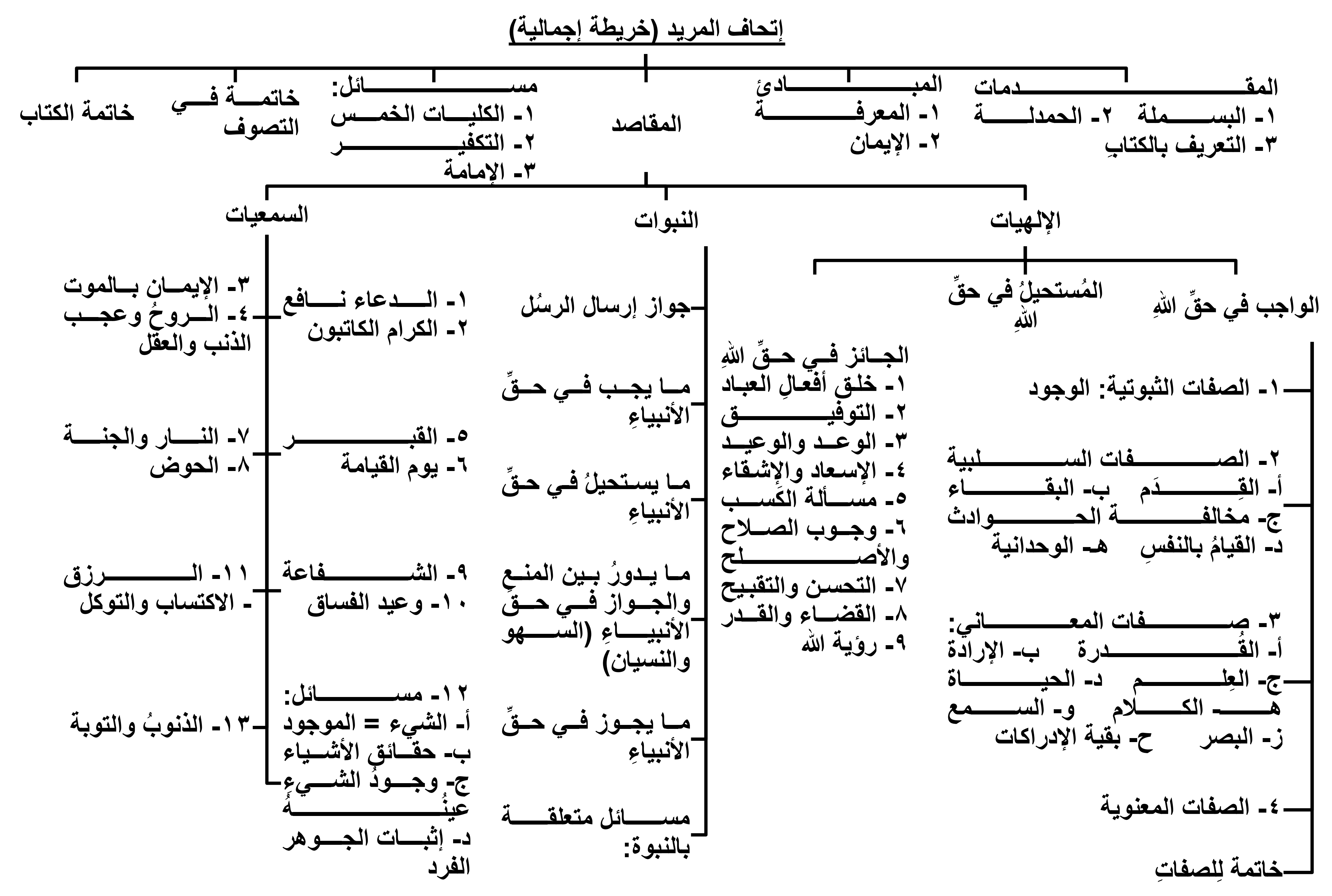
(جَوهَرَةِ التَّوحِيدِ) لـ(إبراهيم اللقانِيِّ)

(إتحافِ المُرِيدِ) لِـ(عبد السلامِ اللقانِيِّ)

حاشيةِ (مُحَمَّدٍ الْأَمِيرِ)

حاشيةِ (تُحفةِ المُريد) لـ(إبراهيمَ الباجوريِّ)

﴿النَّظمِ الفريدِ﴾ لِمُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ



إتحاف المريد (خريطة إجمالية)
المقدمات
١- البسملة ٢- الحمدلة
٣- التعريف بالكتابِ
المبادئ
١- المعرفة
٢- الإيمان
المقاصد
مسائل:
١- الكليات الخمس
٢- التكفير
٣- الإمامة
خاتمة في التصوف
خاتمة الكتاب
الإلهيات
الواجب في حقِّ اللهِ
١- الصفات الثبوتية: الوجود
٢- الصفات السلبية
أ- القِدَم ب- البقاء
ج- مخالفة الحوادث
د- القيامُ بالنفسِ هـ- الوحدانية
٣- صفات المعاني:
أ- القُدرة ب- الإرادة
ج- العِلم د- الحياة
هـ- الكلام و- السمع
ز- البصر ح- بقية الإدراكات
٤- الصفات المعنوية
خاتمة لِلصفاتِ
المُستحيلُ في حقِّ اللهِ
الجائز في حقِّ اللهِ
١- خلق أفعالِ العباد
٢- التوفيق
٣- الوعد والوعيد
٤- الإسعاد والإشقاء
٥- مسألة الكَسب
٦- وجوب الصلاح والأصلح
٧- التحسن والتقبيح
٨- القضاء والقدر
٩- رؤية الله
النبوات
جواز إرسال الرسُل
ما يجب في حقِّ الأنبياءِ
ما يستحيلُ في حقِّ الأنبياءِ
ما يدورُ بين المنعِ والجواز في حقِّ الأنبياءِ (السهو والنسيان)
ما يجوز في حقِّ الأنبياءِ
مسائل متعلقة بالنبوة:
السمعيات
١- الدعاء نافع
٢- الكرام الكاتبون
٣- الإيمان بالموت
٤- الروحُ وعجب الذنب والعقل
٥- القبر
٦- يوم القيامة
٧- النار والجنة
٨- الحوض
٩- الشفاعة
١٠- وعيد الفساق
١١- الرزق
- الاكتساب والتوكل
١٢- مسائل:
أ- الشيء = الموجود
ب- حقائق الأشياء
ج- وجودُ الشيءِ عينُهُ
د- إثبات الجوهر الفرد
١٣- الذنوبُ والتوبة

مُصْطفَى دَنْقَش

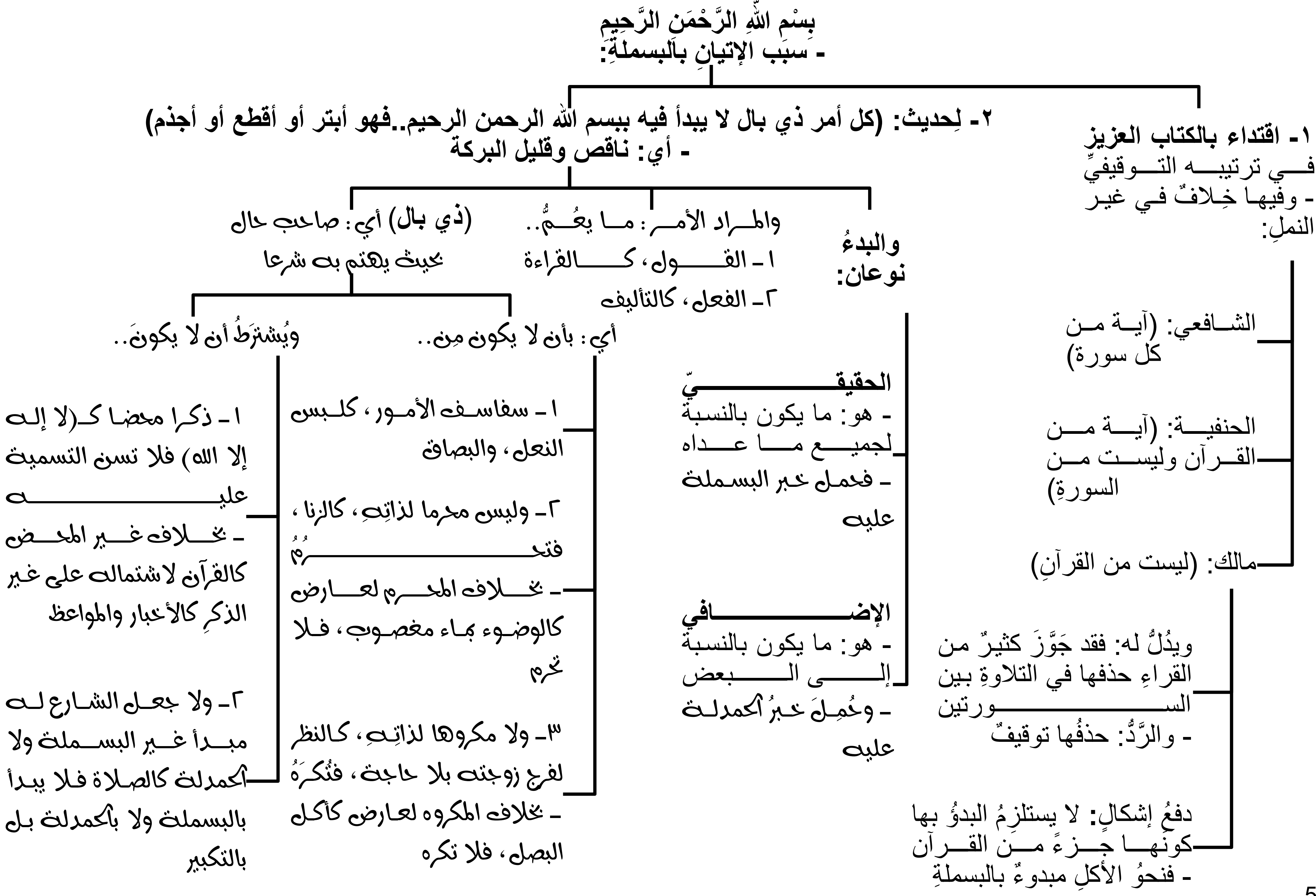
المُقَدِّمَات

١ـ البَسْمَلَة

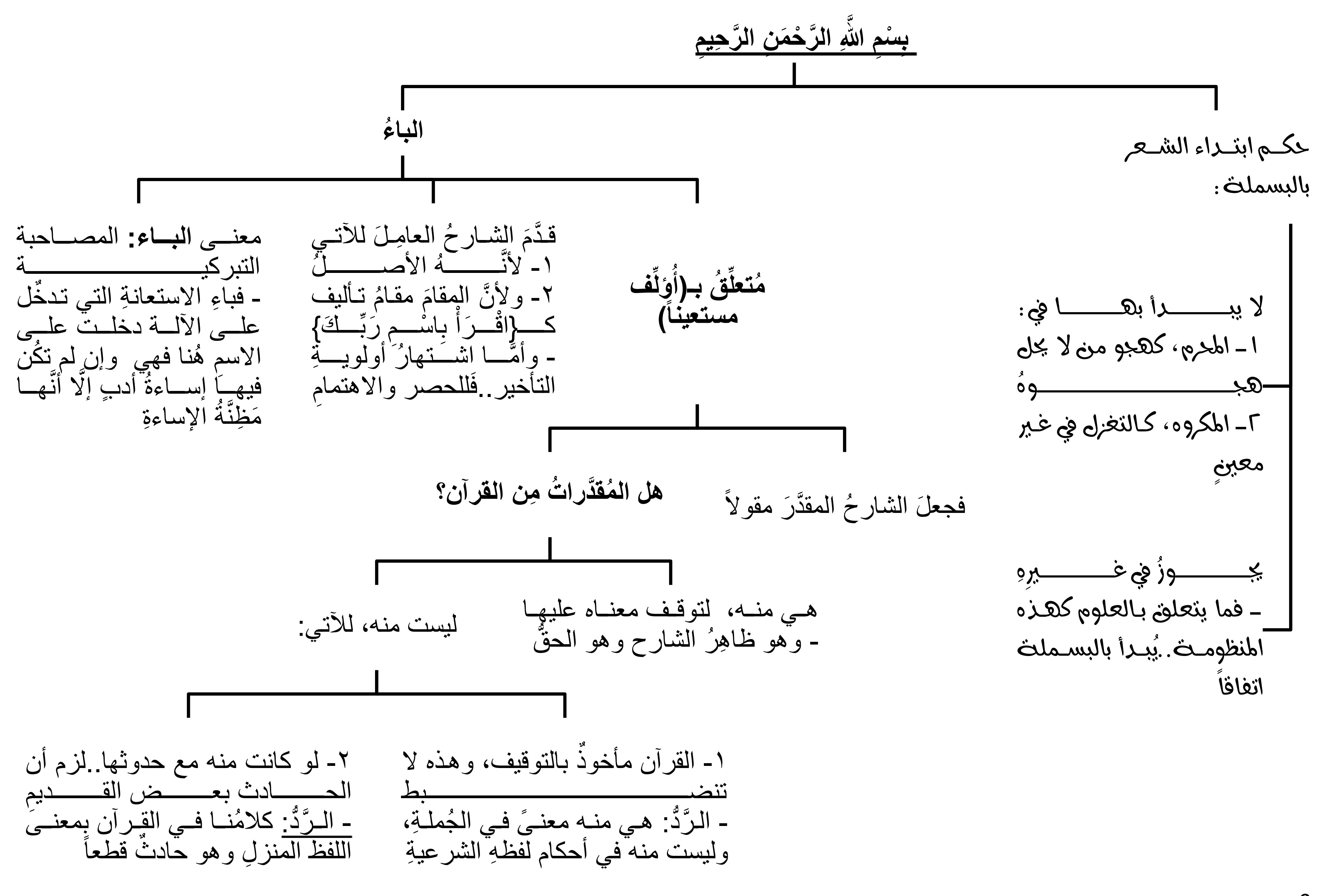
٢ـ الحَمْدَلَة

٣ـ الصلاة على النبيِّ ﷺ

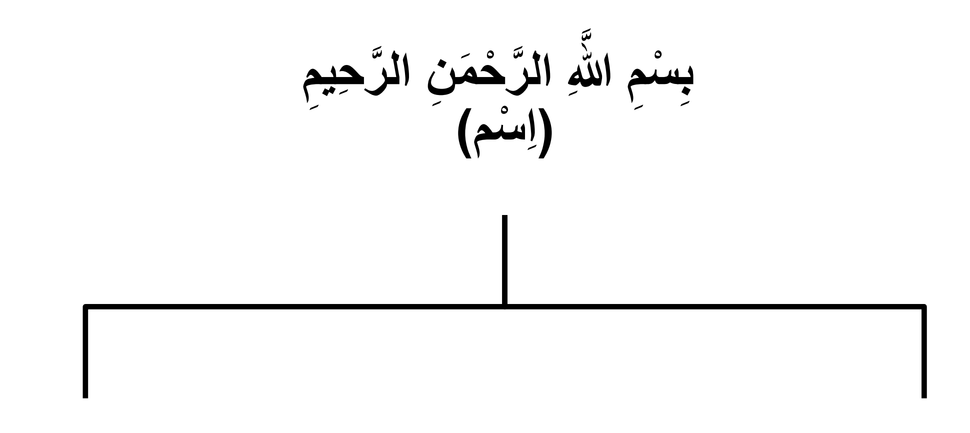
٤ـ التَّعرِيفُ بالكِتَابِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
- سبَبِ الإتيانِ بِالبسملةِ:
١- اقتداء بالكتاب العزيز
فــي ترتيبــه التــوقيفيِّ
- وفيها خِلافٌ في غير النملِ:
الشافعي: (آية من كل سورة)
الحنفية: (آية من القرآن وليست من السورةِ)
مالك: (ليست من القرآنِ)
ويدُلُّ له: فقد جَوَّزَ كثيرٌ من القراءِ حذفها في التلاوةِ بين السورتين
- والرَّدُّ: حذفُها توقيفٌ
دفعُ إشكالٍ: لا يستلزمُ البدؤُ بها كونها جزءً من القرآن
- فنحوُ الأكلِ مبدوءٌ بالبسملةِ
٢- لِحديث: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم..فهو أبتر أو أقطع أو أجذم)
- أي: ناقص وقليل البركة
والبدءُ نوعان:
الحقيقيّ
- هو: ما يكون بالنسبة لجميع ما عداه
- فحمل خبر البسملة عليه
الإضافي
- هو: ما يكون بالنسبة إلى البعض
- وحُمِلَ خبرُ الحمدلة عليه
والمراد الأمر: ما يعُمُّ..
١- القول، كالقراءة
٢- الفعل، كالتأليف
(ذي بال) أي: صاحب حال بحيث يهتم به شرعا
أي: بأن لا يكون مِن..
١- سفاسف الأمور، كلبس النعل، والبصاق
٢- وليس محرما لذاتِه، كالزنا، فتحرُمُ
- بخلاف المحرم لعارض كالوضوء بماء مغصوب، فلا تحرم
٣- ولا مكروها لذاتِه، كالنظر لفرج زوجته بلا حاجة، فتُكرَهُ
- بخلاف المكروه لعارض كأكل البصل، فلا تكره
ويُشترَطُ أن لا يكونَ..
١- ذكرا محضا كـ(لا إله إلا الله) فلا تسن التسمية عليه
- بخلاف غير المحض كالقرآن لاشتماله على غير الذكرِ كالأخبار والمواعظ
٢- ولا جعل الشارع له مبدأ غير البسملة ولا الحمدلة كالصلاة فلا يبدأ بالبسملة ولا بالحمدلة بل بالتكبير



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
حكم ابتداء الشعر بالبسملة:
لا يبدأ بها في:
١- المحرم، كهجو من لا يحل هجوهُ
٢- المكروه، كالتغزل في غير معينٍ
يجوزُ في غيرِهِ
- فما يتعلق بالعلوم كهذه المنظومة..يُبدأ بالبسملة اتفاقاً
الباءُ
مُتعلِّقُ بـ(أُوَلِّف مستعيناً)
قدَّمَ الشارحُ العامِلَ للآتي
١- لأنَّهُ الأصلُ
٢- ولأنَّ المقامَ مقامُ تأليف كـ{اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ}
- وأمَّا اشتهارُ أولويةِ التأخير..فَللحصر والاهتمامِ
معنى الباء: المصاحبة التبركية
- فباءِ الاستعانةِ التي تدخُل على الآلة دخلت على الاسم هُنا فهي وإن لم تكُن فيها إساءةُ أدبٍ إلَّا أنَّها مَظِنَّةُ الإساءةِ
فجعلَ الشارحُ المقدَّرَ مقولاً
هل المُقدَّراتُ مِن القرآن؟
هي منه، لتوقف معناه عليها
- وهو ظاهِرُ الشارح وهو الحقُّ
ليست منه، للآتي:
١- القرآن مأخوذٌ بالتوقيف، وهذه لا تنضبط
- الرَّدُّ: هي منه معنىً في الجُملةِ، وليست منه في أحكام لفظهِ الشرعيةِ
٢- لو كانت منه مع حدوثها..لزم أن الحادث بعض القديمِ
- الرَّدُّ: كلامُنا في القرآن بمعنى اللفظ المنزلِ وهو حادثٌ قطعاً



التسميةُ: (وضعُ الاسمِ أو ذكرُهُ)

الاسم : مشتق عند ..

البصـــــريين : مـــــن الســــمو ، وهـــــو العلــــو

ـ لأنه يعلو مسماه

الكـــوفيين . .مـــن (وَسَـــمَ) بصـــيغة الماضـــي : أي علـــم بصـــــــــــــــــيغة الماضـــــــــــــــــي

ـ لأن الاشتقاق عندهم من الأفعالِ

(اِسْم)

- هل الاسمُ عينُ المُسمَّى أم غيرُهُ؟

محلُّ الخلاف:

الحِكَايةُ الأولى لِلخلافِ: لا فرقَ بينَ الجامِدِ والمُشتَقِّ

أكثر الأشاعرة: (الاسم عين المسمى)
- فقد اعتبروا المدلولَ المطابقيَّ لِلاسمِ
- الاستدلالاتُ:

١- {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً}، فالتسبيحُ والعبادةُ للذاتِ دون الأسماء
- والرَّدُّ:
أ- (الآيتان دليلُ المُغايرةِ، فالتسبيح والعبادةُ للذات دون الأسماء) السعد
ب- (التسبيح يصح لنفس الاسم بمعنى تنزيهه عما ينافي التعظيم) البيضاوي
ج- الآيةُ الثانيةُ إشارةٌ إلى أن هذه الآلهة عدمٌ في حضرة الألوهية، فكأنها مجردُ أسماءَ

٢- (إلى الحول ثم اسم السلام عليكما) لَبِيد
- الرَّدُّ: لفظُ (اسم) مُقحَمٌ لأنه ليس سلاما حقيقياً

٣- حديث البُخاريِّ تعليقاً مرفوعاً: (أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه) اليواقيت للشعرانيِّ
- الرَّدُّ: هذا التفاتٌ لظاهر الكلامِ

٤- لو كان الاسمُ غيرَ المسمى..لما كان قولُنا (محمدٌ رسول الله) حُكماً بثبوت الرسالة للنبيِّ
- الرَّدُّ: الاسم دالٌ علَى المُسمَّى كـ(زيدٌ كاتبٌ) أي: مدلولُ زيدٍ متصفٌ بمعنى الكتابةِ

وقيل: (الاسم غيرُ المُسَمَّى)
- والاستدلالاتُ:
١- لـ{لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} فلا بُدَّ مِن المغايرة بين الشيء وما هو لَهُ
٢- تَعَدُّدُ الأسماء مع اتحاد المسمَّى
٣- لو كان عينَهُ..لاحترق فَمُ الناطِقِ بلفظِ النارِ

التحقيقُ: التفصيلُ:
لو أريد من الاسم..
١- اللفظُ..فهو غَيرُ مُسَمَّاهُ قطعاً
٢- ما يُفهَمُ منهُ..فهو عين المسمى

الحِكَايةُ الثانيةُ لِلخلافِ: يُفرَقُ بينَ الجامِدِ والمُشتَقِّ:

الجامِدُ، كما في الحكايةِ الأولى

المُشتَقّ:
- في المواقفُ عن الأشعريِّ أنَّهُ اعتبرَ في أسماءِ الصفاتِ المعانيَ المقصودةَ قائلاً: (قد يكون المشتقُّ..
(غيراً كـ(الخالِق)
- فمدلولُ الخالِقِ الخلقُ، وهو غير الذات
(أو لا عينا ولا غيراً كـ(العالِم))
- فمدلولُ (العالِم) العلمُ، وهو لا عين ولا غير

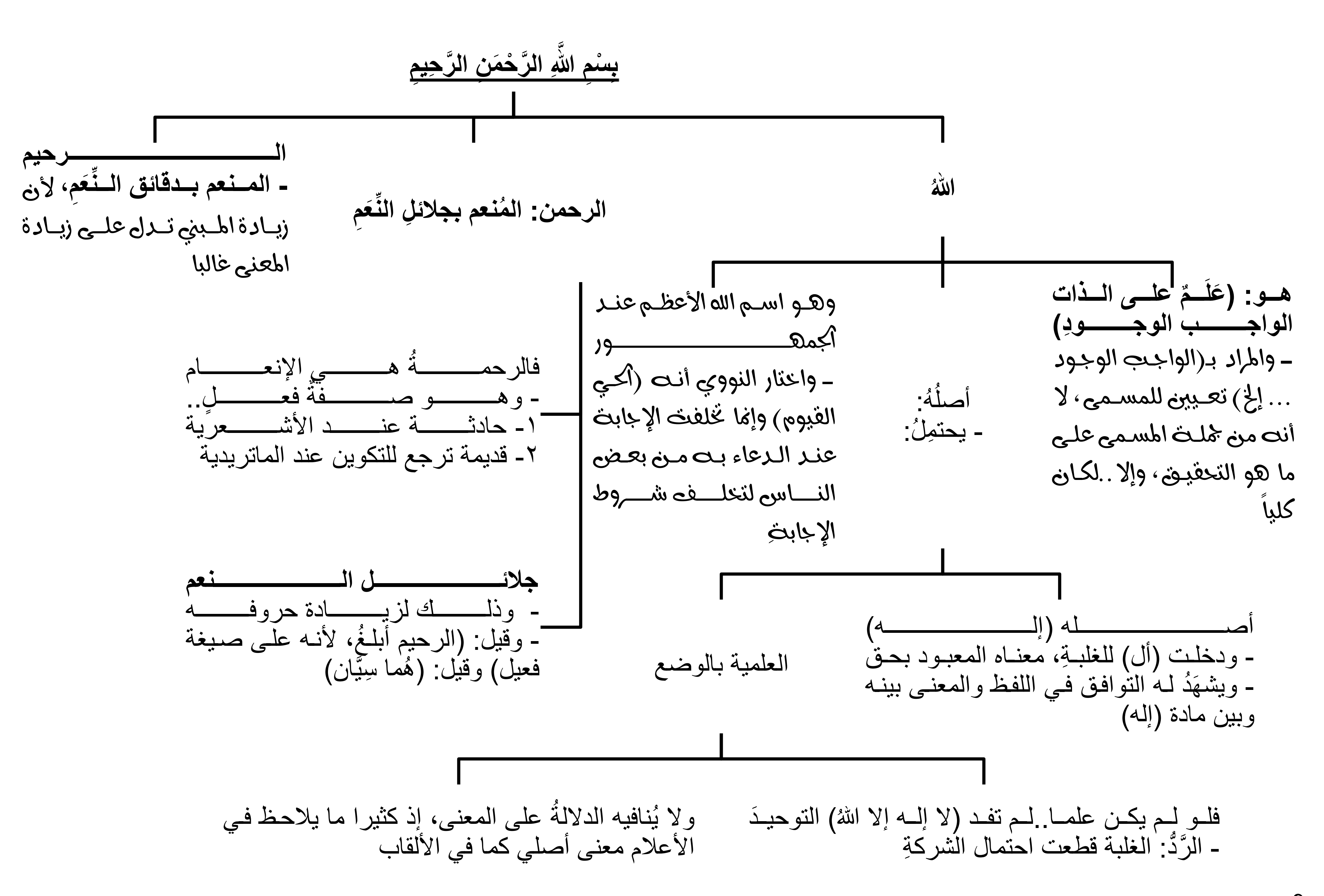
تنبيهٌ:
الخلاف في ماصدقات (الاسم) ولفظُ (اسم) من الماصدقاتِ
- ولا يلزمُ منه اندراجُ الشيءِ تحتَ نفسهِ، بل هو اندراج اللفظ تحت معناهُ، وهو كثير كلفظ (شيءٍ) مع مدلولِ هذا اللفظِ

منشأُ الخلافِ:
- لا يشُكُّ عاقِلٌ في أنَّ لفظ الاسم غيرٌ ومفهومُهُ عينٌ - ولكنْ لمَّا كانَ اللفظُ يُراد به..
١- نفسُه كـ(ضرب: فِعلٌ ماضٍ)
٢- أو الماهيةُ الكليةُ كـ(الإنسانُ: نوعٌ)
٢- فردٌ مُعينٌ أو غير معينٍ كـ(جاءني إنسانٌ)
← أثيرَ هذ السؤالُ، واختلفوا:

الكمال بن أبي شريف: (لا خلافَ حقيقةً)

المواقف: (النزاعُ في مدلول الاسم: هل هُو:
١- الذات من حيث هي هي
٢- أم باعتبار أمر صادق عليه عارض له ينبئ عنه؟)

مُصْطفَى دَنْقَش

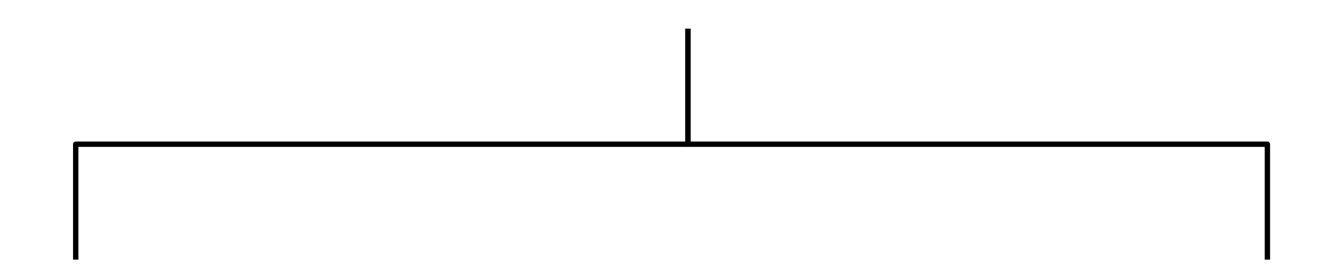


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الله
الرحمن: المُنعم بجلائلِ النِّعَمِ
الرحيم
- المنعم بدقائق النِّعَمِ، لأن زيادة المبني تدل على زيادة المعنى غالبا
هو: (عَلَمٌ على الذات الواجب الوجودِ)
- والمراد بـ(الواجب الوجود ... إلخ) تعيين للمسمى، لا أنه من جملة المسمى على ما هو التحقيق، وإلا ..لكان كلياً
أصلُهُ:
- يحتمِلُ:
وهو اسم الله الأعظم عند الجمهور
- واختار النووي أنه (الحي القيوم) وإنما تخلفت الإجابة عند الدعاء به من بعض الناس لتخلف شروط الإجابةِ
فالرحمةُ هي الإنعام
- وهو صفةُ فعلٍ..
١- حادثة عند الأشعرية
٢- قديمة ترجع للتكوين عند الماتريدية
جلائل النعم
- وذلك لزيادة حروفه
- وقيل: (الرحيم أبلغُ، لأنه على صيغة فعيل) وقيل: (هُما سِيَّان)
أصله (إله)
- ودخلت (أل) للغلبةِ، معناه المعبود بحق
- ويشهَدُ له التوافق في اللفظ والمعنى بينه وبين مادة (إله)
العلمية بالوضع
فلو لم يكن علما..لم تفد (لا إله إلا الله) التوحيدَ
- الرَّدُّ: الغلبة قطعت احتمال الشركةِ
ولا يُنافيه الدلالةُ على المعنى، إذ كثيرا ما يلاحظ في الأعلام معنى أصلي كما في الألقاب

مُصْطفَى دَنْقَش

(١ - الحَمْدُ لله عَلى صِلاتِهِ..)

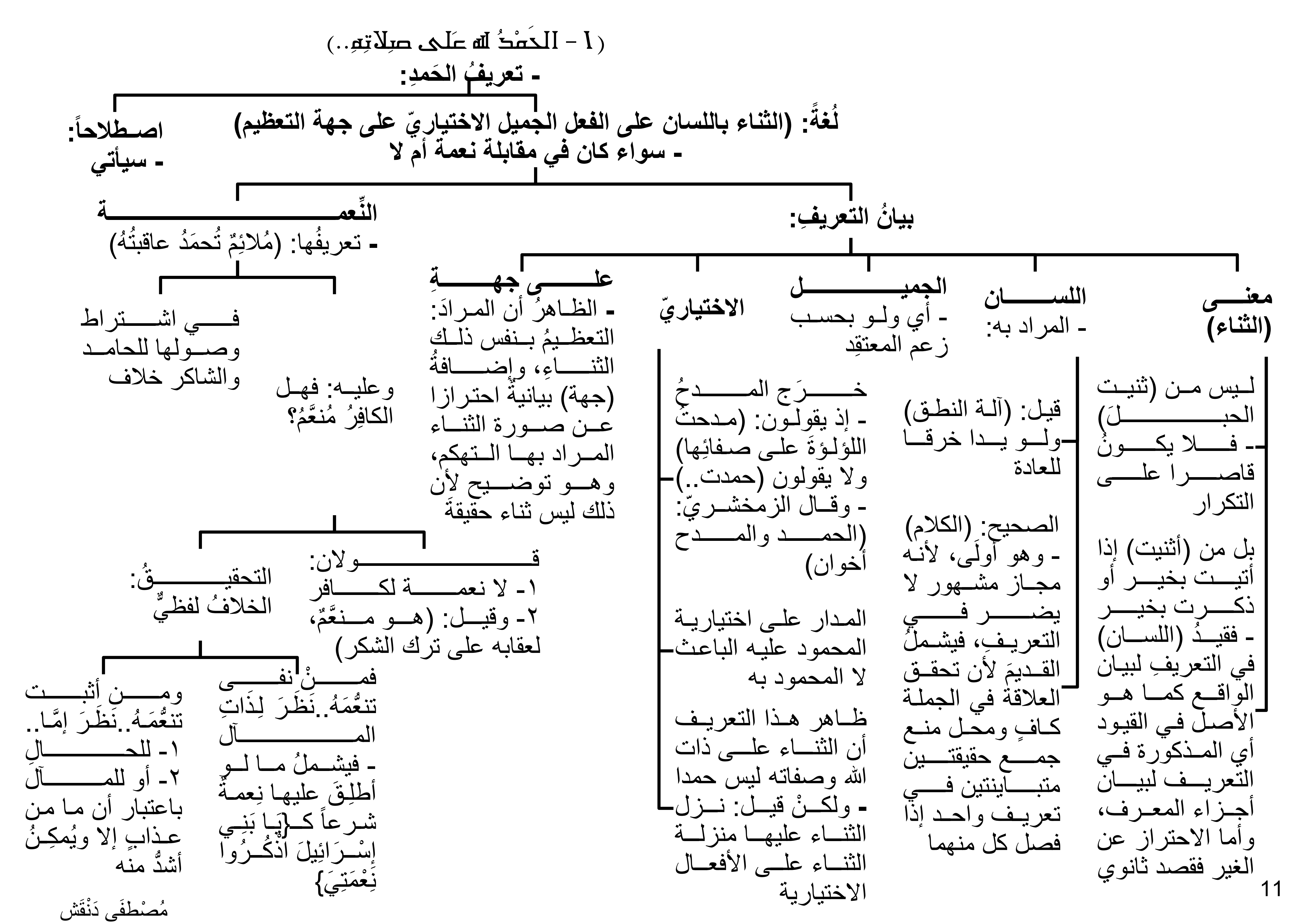
- (أل) في الحمد: للعهدِ، على المشهور، أي: الحمد القديم



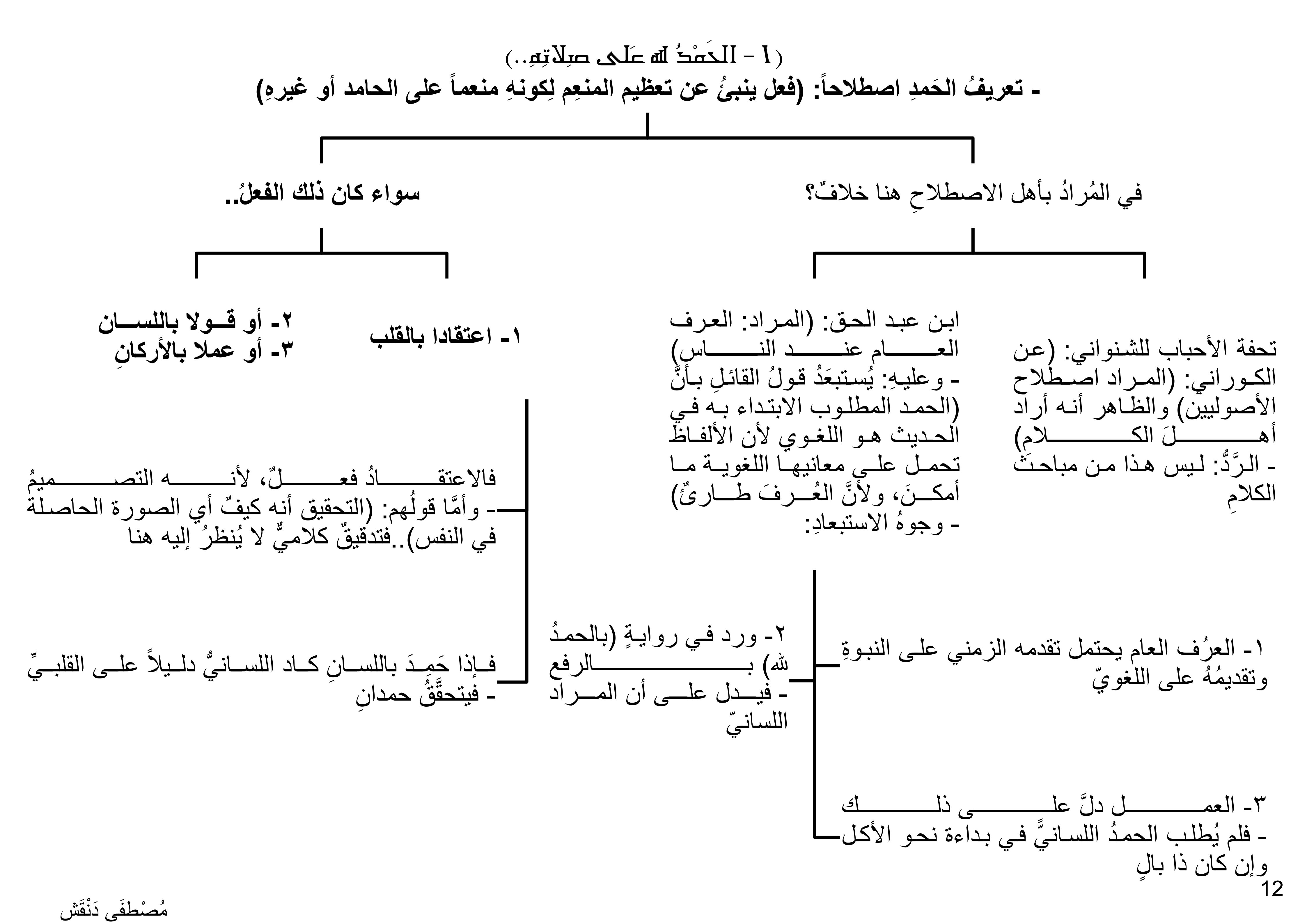
فهو نفسُ الكلامُ القديمُ باعتبار دلالته على الكمالات

أقسام الحمد

١- حمد قديم لقديم
٢- حمد قديم لحادث
٣- حمد حادث لقديم
٤- حمد حادث لحادث



(١ - الحَمْدُ لله عَلى صِلاتِهِ..)
- تعريفُ الحَمدِ:
لُغةً: (الثناء باللسان على الفعل الجميل الاختياريّ على جهة التعظيم)
- سواء كان في مقابلة نعمة أم لا
اصطلاحاً:
- سيأتي
بيانُ التعريفِ:
معنى (الثناء)
ليس من (ثنيت الحبلَ)
- فلا يكونُ قاصرا على التكرار
بل من (أثنيت) إذا أتيت بخير أو ذكرت بخير
- فقيدُ (اللسان) في التعريفِ لبيان الواقع كما هو الأصل في القيود
أي المذكورة في التعريف لبيان أجزاء المعرف، وأما الاحتراز عن الغير فقصد ثانوي
اللسان
- المراد به:
قيل: (آلة النطق) ولو يدا خرقا للعادة
الصحيح: (الكلام)
- وهو أولَى، لأنه مجاز مشهور لا يضر في التعريفِ، فيشملُ القديمَ لأن تحقق العلاقة في الجملة كافٍ ومحل منع جمع حقيقتين متباينتين في تعريف واحد إذا فصل كل منهما
الجميل
- أي ولو بحسب زعم المعتقِد
الاختياريّ
خرَج المدحُ
- إذ يقولون: (مدحتُ اللؤلؤةَ على صفائِها) ولا يقولون (حمدت..)
- وقال الزمخشريّ: (الحمد والمدح أخوان)
المدار على اختيارية المحمود عليه الباعث لا المحمود به
ظاهر هذا التعريف أن الثناء على ذات الله وصفاته ليس حمدا
- ولكنْ قيل: نزل الثناء عليها منزلة الثناء على الأفعال الاختيارية
على جهةِ
- الظاهرُ أن المرادَ: التعظيمُ بنفس ذلك الثناءِ، وإضافةُ (جهة) بيانيةٌ احترازا عن صورة الثناء المراد بها التهكم، وهو توضيح لأن ذلك ليس ثناء حقيقةَ
النِّعمة
- تعريفُها: (مُلائِمٌ تُحمَدُ عاقبتُهُ)
في اشتراط وصولها للحامد والشاكر خلاف
وعليه: فهل الكافِرُ مُنعَّمٌ؟
قولان:
١- لا نعمة لكافر
٢- وقيل: (هو منعَّمٌ، لعقابه على ترك الشكر)
التحقيقُ:
الخلافُ لفظيٌّ
فمنْ نفى تنعُّمَهُ..نَظَرَ لِذَاتِ المآل
- فيشملُ ما لو أطلِقَ عليها نِعمةٌ شرعاً كـ{يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ}
ومنِ أثبت تنعُّمَهُ..نَظَرَ إمَّا..
١- للحالِ
٢- أو للمآل باعتبار أن ما من عذابٍ إلا ويُمكِنُ أشدُّ منه
مُصْطفَى دَنْقَش
11


(١ – الحَمْدُ لله عَلى صِلاتِهِ..)
- تعريفُ الحَمدِ اصطلاحاً: (فعل ينبئُ عن تعظيم المنعِمِ لِكونهِ منعماً على الحامد أو غيرهِ)
في المُرادُ بأهل الاصطلاحِ هنا خلافٌ؟
سواء كان ذلك الفعلُ..
تحفة الأحباب للشنواني: (عن الكوراني: (المراد اصطلاح الأصوليين) والظاهر أنه أراد أهلَ الكلامِ)
- الرَّدُّ: ليس هذا من مباحثَ الكلامِ
ابن عبد الحق: (المراد: العرف العام عند الناس)
- وعليهِ: يُستبعَدُ قولُ القائلِ بأنَّ (الحمد المطلوب الابتداء به في الحديث هو اللغوي لأن الألفاظ تحمل على معانيها اللغوية ما أمكنَ، ولأنَّ العُرفَ طارئٌ)
- وجوهُ الاستبعادِ:
١- اعتقادا بالقلب
٢- أو قولا باللسان
٣- أو عملا بالأركانِ
فالاعتقادُ فعلٌ، لأنه التصميمُ
- وأمَّا قولُهم: (التحقيق أنه كيفٌ أي الصورة الحاصلة في النفس)..فتدقيقٌ كلاميٌّ لا يُنظرُ إليه هنا
فإذا حَمِدَ باللسانِ كاد اللسانيُّ دليلاً على القلبيِّ
- فيتحقَّقُ حمدانِ
١- العرُف العام يحتمل تقدمه الزمني على النبوةِ وتقديمُهُ على اللغويّ
٢- ورد في روايةٍ (بالحمدُ لله) بالرفع
- فيدل على أن المراد اللسانيّ
٣- العمل دلَّ على ذلك
- فلم يُطلب الحمدُ اللسانيَّ في بداءة نحو الأكل وإن كان ذا بالٍ

مُصْطفَى دَنْقَش

الحمد لله الذي رفع لأهل السنة المحمدية في الخافقين أعلاماً

الذي رفعَ

السُّنَّةُ: هي طريقةُ مُحَمَّدٍ -صلى الله عليه وسلمَ-
- وهي: (التي كان عليها السلف الصالح، سواءٌ استندت لكتاب أو حديثٍ)

الخافقين
- المشرق والمغرب وهما يستغرقان الأربع جهات
- وهو مجازٌ، لأن الخافق حقيقة الرياح أو الكواكبُ أي المتحرك المضطرب

أعلاماً: جمع عَلَم أي: الراية

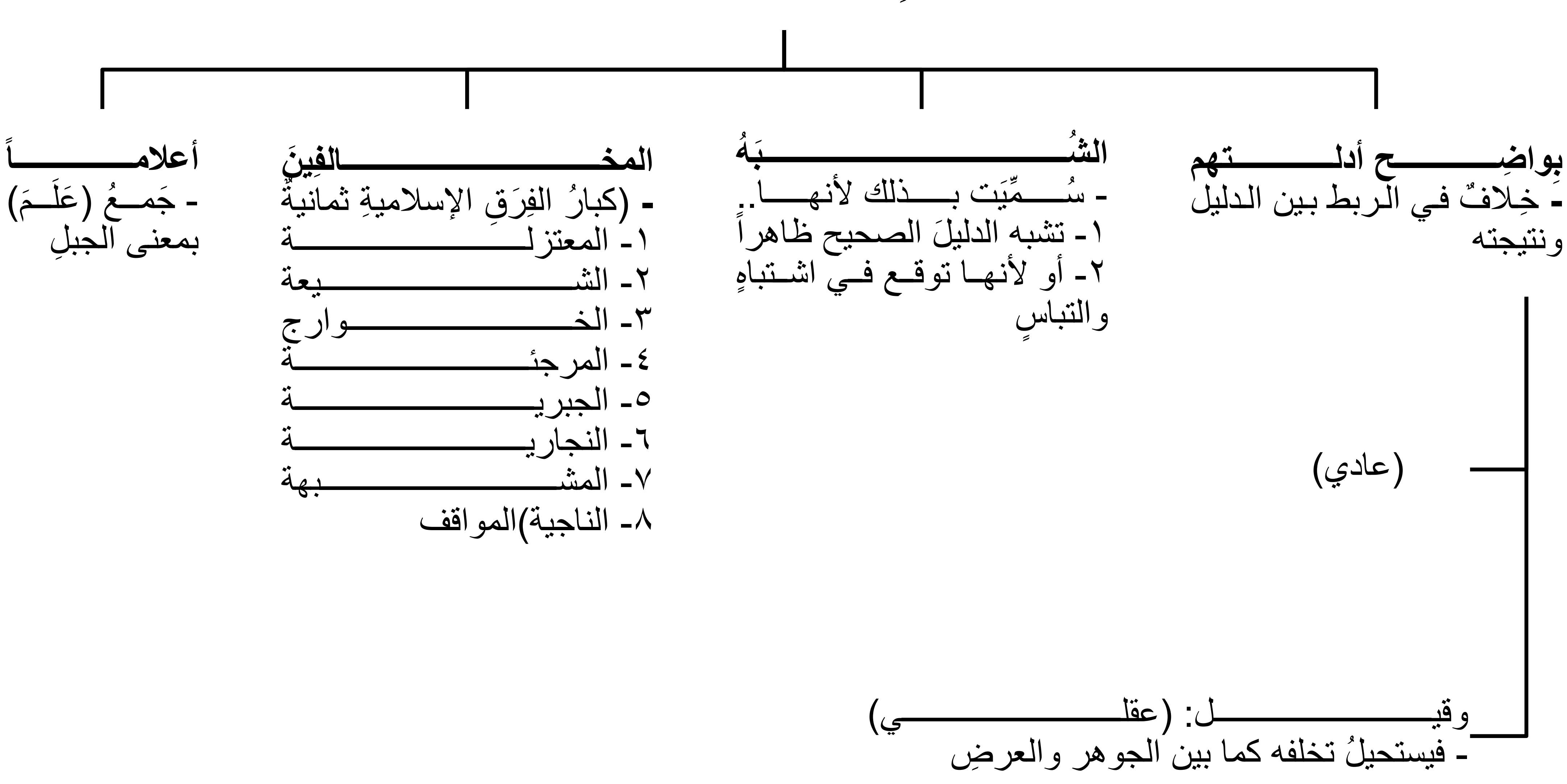
جاءَ الحمدُ بإزاء النعمةِ فهو شكرٌ

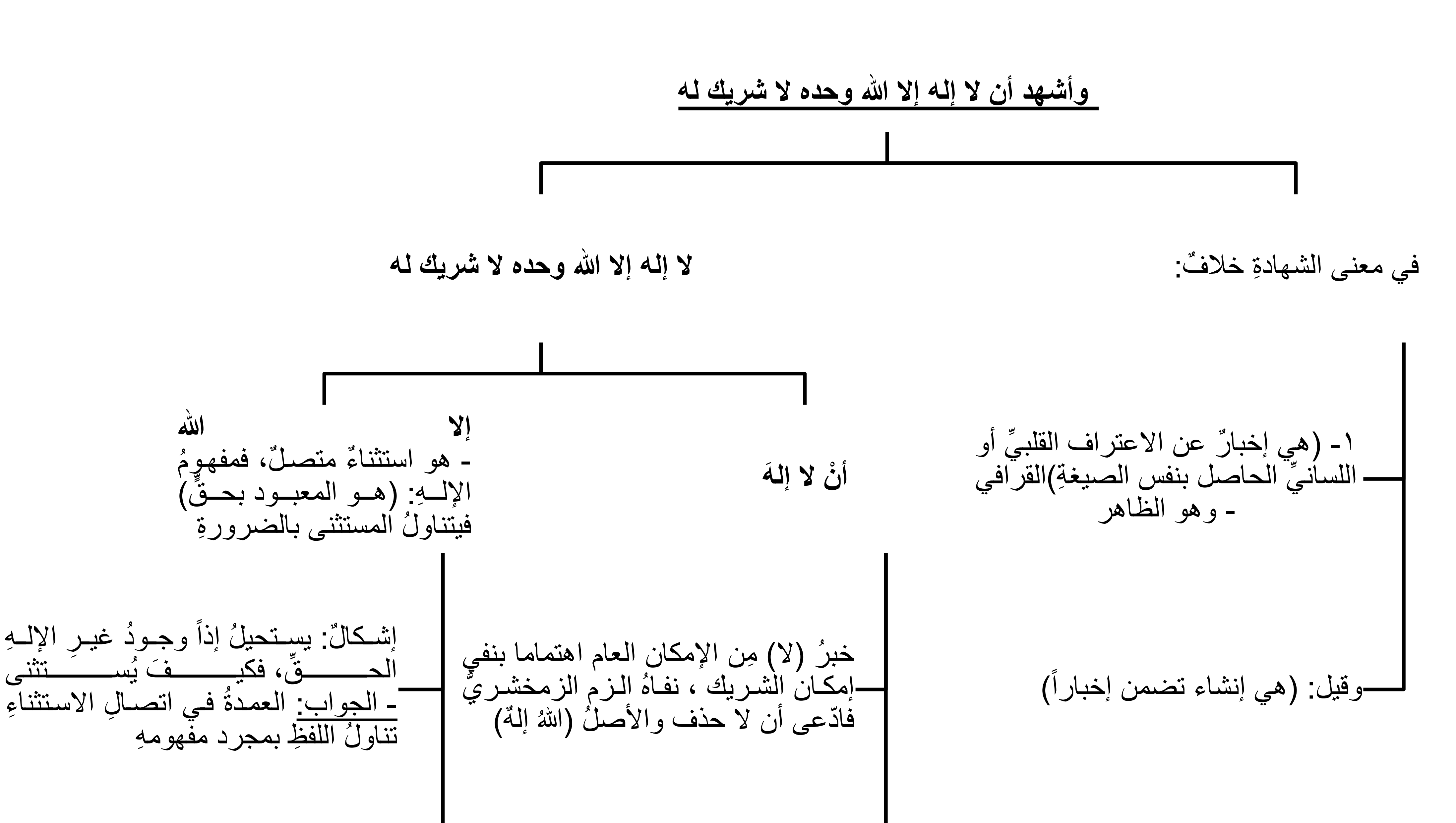
- الحمدُ المقيدُ أفضل عند المالكية، لكونه من أداء الديون وشكر الإحسان والمطلقُ كالتطوعِ
- محل كون العبادة لأجل النعم مفضولةً: إذا كانت لنعم منتظرة بعدُ
- لأنه كالبيعِ
- الحمدُ على الصفاتِ أولى منه على متعلَّقِها
- فالحمدُ على العطاءِ أولى مِن الحمدِ على المُعطَى
  - وذلك للآتي:
    - ١- المتعلقات تتلاشى، والصفةُ دائمةٌ
    - ٢- لأنه حَمدٌ دونَ واسطةٍ، بخلاف الحمد على المتعلق
    - أجيب: إنما تذم الآثار من حيث حجابية ذاتها
  - وقد يعارض بأنَّ الحمد على المتعلق كأنه حمدان أو على شيئين ضرورة اعترافهم بملاحظة الفعل فيه، بخلاف العكس
- وفي شكرِ المنعمِ خلافٌ:
  - واجب بالشرع لا بالعقل (أهلُ السُّنةِ)
  - واجبٌ بالعقلِ (المعتزلةُ)
  - بنوه على التحسين والتقبيح العقليين

لم يقل (الرافِعَ) مع وروده
١- لأن الإطناب أولى في مقام الثناء
٢- التخصيص الأنسب في التعظيم

جمع بين الحمدلة والبسملةِ لورودِهما في الحديثِ
- وفي رواياتِ الحديثِ توجيهاتٌ:
  - جمع البعض بأن الابتداء بأحدهما خطًّا وبالثاني نطقاً
  - أجيب: هذا غيرُ مطردٍ
  - قيل: بتساقط قيد البسملة مع قيد الحمدلة ويرجع الأمر لرواية مطلق ذكر الله

ووضع بواضحِ أدلتهم مِن شُبَه المخالفين أعلاماً

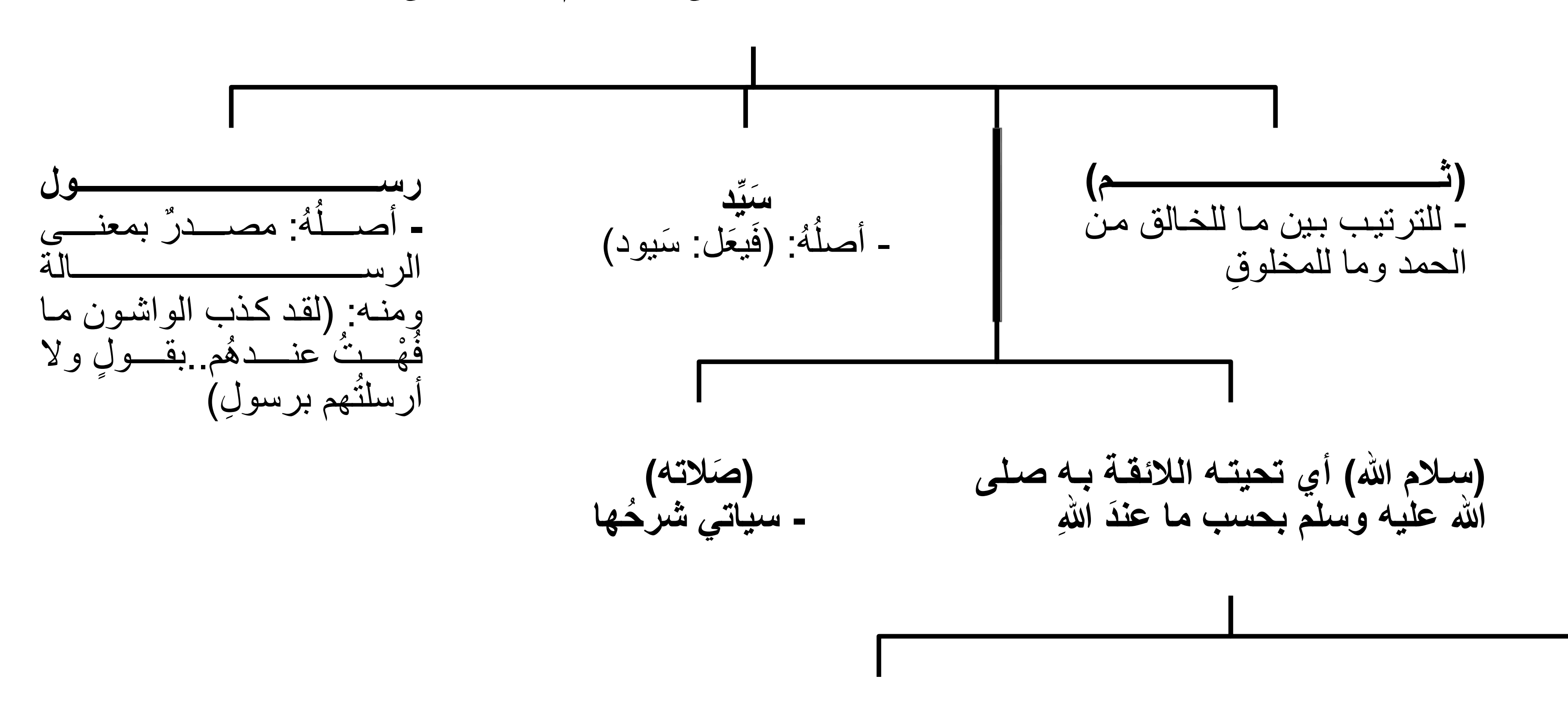



وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
في معنى الشهادةِ خلافٌ:
١- (هي إخبارٌ عن الاعتراف القلبيِّ أو اللسانيِّ الحاصل بنفس الصيغةِ)القرافي
- وهو الظاهر
وقيل: (هي إنشاء تضمن إخباراً)
لا إله إلا الله وحده لا شريك له
أنْ لا إلهَ
خبرُ (لا) مِن الإمكان العام اهتماما بنفي إمكان الشريك ، نفاهُ الزم الزمخشريُّ فادّعى أن لا حذف والأصلُ (اللهُ إلهٌ)
وهي عامٌّ مخصوصٌ، خُصَّ بالاستثناءِ بعدَهُ، ولو كانَ عامًّا أريدَ بهِ الخصوصُ..لَنَافَى آخرُ الكلام أولَه
- في مِن عُمومِ السَّلْبِ
إلا
- هو استثناءٌ متصلٌ، فمفهومُ الإلهِ: (هو المعبود بحقٍّ) فيتناولُ المستثنى بالضرورةِ
الله
إشكالٌ: يستحيلُ إذاً وجودُ غيرِ الإلهِ الحقِّ، فكيفَ يُستثنى
- الجواب: العمدةُ في اتصالِ الاستثناءِ تناولُ اللفظِ بمجرد مفهومهِ
إشكالٌ: الاتصال يستلزم الجنسية وتركبَ الماهيةِ، وهو وذلك على الإله مُحالٌ
- الجواب: هذا في الجنس المنطقيِّ

مُصْطَفَى دَنْقَش

(..ثمّ سَلامُ اللهِ مَع صَلاتِهِ)

- وأشهَدُ أنَّ سيدنا محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه



فيحتمل المرادُ:

١- إسماعَ اللهِ للنبيِّ سَلامه بكلامه القديم ويُسمع الملائكةَ ذلك

٢- أن ينعم عليه فيرجع لمعنى الصلاة

وتفسيرُ السلامِ بالأمن، وذكره السنوسي..ربما أشعر بمظنة الخوف

- أمّا حديثُ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ»مُسلِم..فهذا مقام عبوديته في ذاته وإجلاله لمولاه

(صَلاته)

- تعريف الصلاة: فيها خِلافٌ:

المشهور: هي مُشترَكٌ لَفظيٌّ

فهي:

مِن الله: الرحمة، فإمَّا ١- رحمته المقرونة بالتعظيم، وهو المناسب للمقام **٢- أو مطلق الرحمةِ**

مِن الآدميين: التضرع والدعاء

مِن الملائكة والجن...خلاف:

الاستغفار

مطلق الدعاء - فقد ورد حديث (المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ)البخاريّ

رَدُّ مُغني ابنِ هشامٍ عليه:

١- (الأصلُ عدمُ الاشتراكِ، لما فيه من الإلباسِ)

٢- (لا نعرف في العربية فعلاً يختلِفُ معناه باختلاف المسنَد إليه إذا كان الإسناد حقيقياً)

- جواب الدمامينيّ: (له نظائرُ كثيرةٌ كـ(أرِضَ الرجلُ: أوعك، وأرِضَ الجذعُ: أكلته الأرضةُ) والإسناد حقيقيٌّ فيهما)

٣- (الرحمة فعلها متعد والصلاة فعلها قاصر ولا يحسُن تفسيرُ القاصر بالمتعدي)

٤- (لو قيل مكانَ (صلى عليه): (دعا عليه)..انعكس المعنى، وحقُّ المترادفَين صحةُ حُلولِ كُلٍّ مِنهما مَحلَّ الآخرِ)

- الأجوبة عليه:

أ- صحةُ حُلولِ ليس واجباً أصلاً

ب- أوجبه البيضاوي إذا اتحدت اللغة

- وإن كانَ ابن الحاجب قد أوجَبَهُ مُطلقاً

ج- حق الدعاء النافع التعدية باللام لا بعلى إنما يناسب لو كان الصلاة هنا من غيره تعالى

٥- ينحلُّ معناها على المشهور: (إن الله يرحم وملائكتَه يستغفرون يا أيها الذين آمنوا ادعوا)

- وهذا لا يحسُنُ في مقام طلب اقتداء المؤمنين بالله والملائكة

- أجوبة:

أ- البعض: بل معنى الصلاةِ الدعاءُ مُطلقاً

- ردُّ الجواب: لا يصِحُّ كونُ المعنى (اللهُ يدعو ذاته بإيصال الخير)

ب- هو اقتداءٌ بمُطلق الاعتناءِ

المُغني لِابن هشام: (هِي مُشترَكٌ مَعنويٌّ

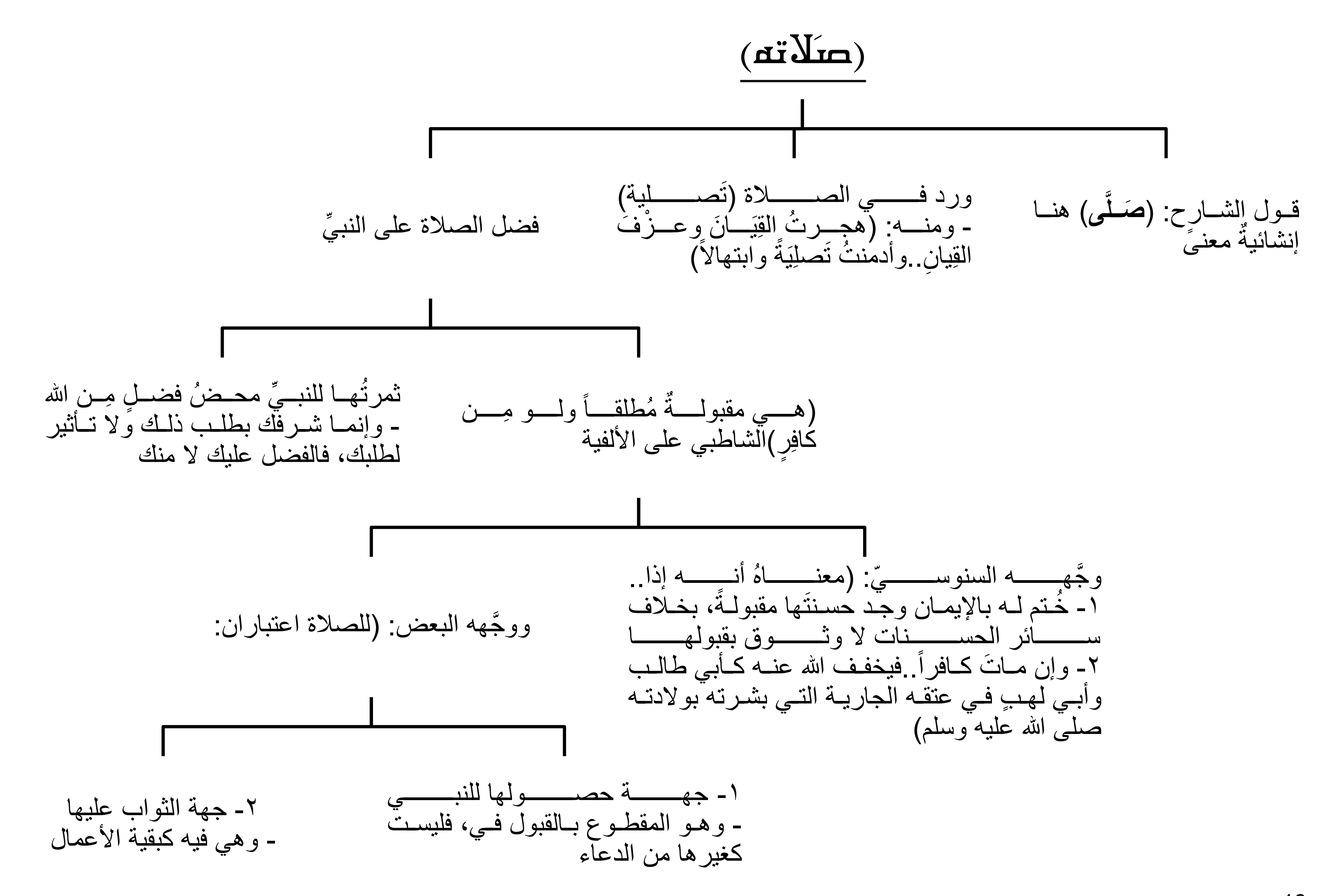
- فهي بمعنى واحد وهو (العَطف)، فهو بالنسبة إلى..

١- الله: الرحمة

٢- الملائكة: الاستغفار

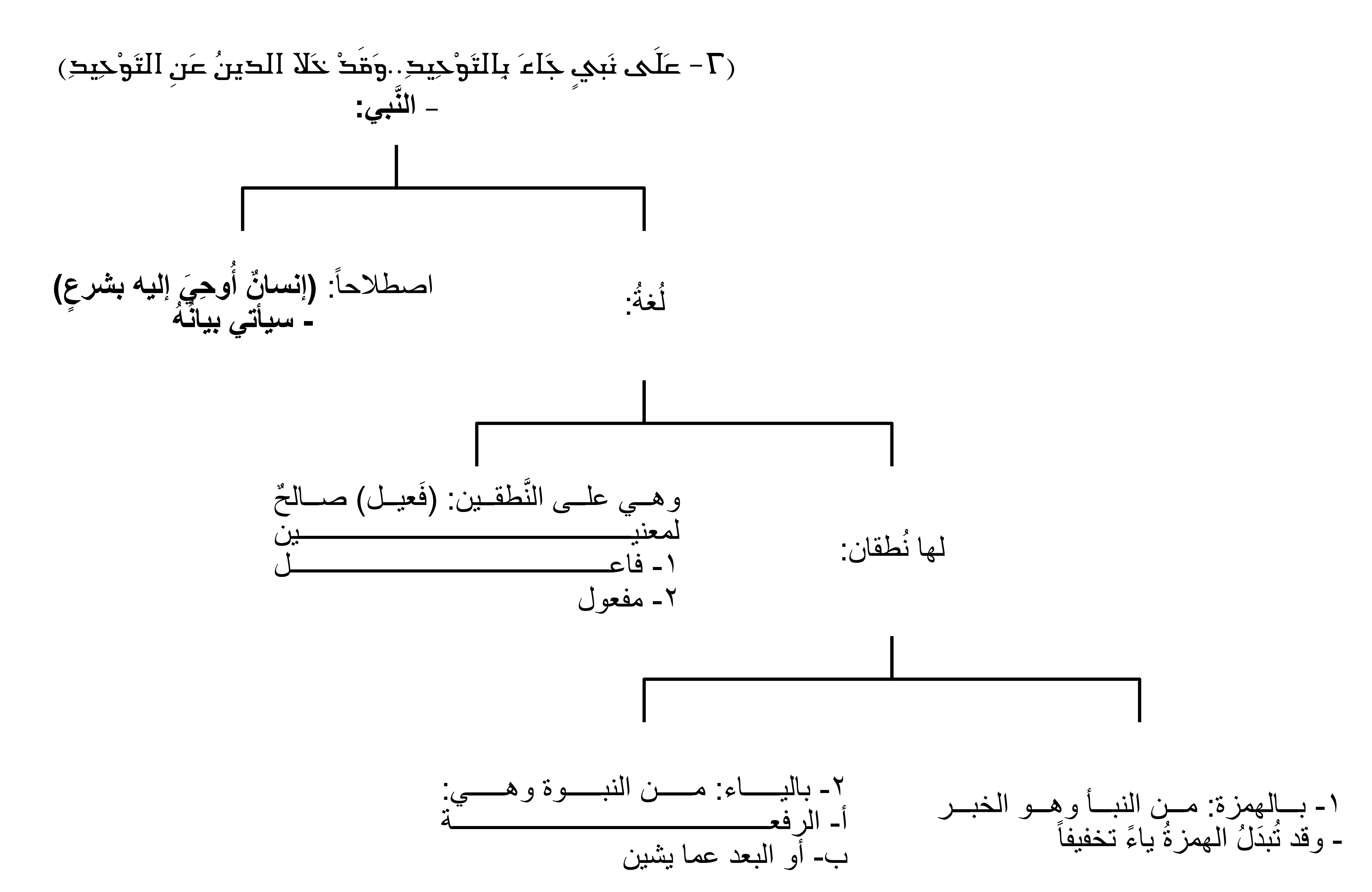
٣- الآدميين: دعاء بعضهم لبعض).

مُصْطفَى دَنْقَش



(صَلاته)
قول الشارحِ: (صَلَّى) هنا إنشائيةٌ معنىً
ورد في الصلاة (تَصلية) - ومنه: (هجرتُ القِيَانَ وعزْفَ القِيانِ..وأدمنتُ تَصلِيَةً وابتهالاً)
فضل الصلاة على النبيِّ
(هي مقبولةٌ مُطلقاً ولو مِن كافرٍ)الشاطبي على الألفية
ثمرتُها للنبيِّ محضُ فضلٍ مِن الله - وإنما شرفك بطلب ذلك ولا تأثير لطلبك، فالفضل عليك لا منك
وجَّهه السنوسيّ: (معناهُ أنه إذا..
١- خُتم له بالإيمان وجد حسنتَها مقبولةً، بخلاف سائر الحسنات لا وثوق بقبولها
٢- وإن ماتَ كافراً..فيخفف الله عنه كأبي طالب وأبي لهبٍ في عتقه الجارية التي بشرته بولادته صلى الله عليه وسلم)
ووجَّهه البعض: (للصلاة اعتباران:
١- جهة حصولها للنبي - وهو المقطوع بالقبول في، فليست كغيرها من الدعاء
٢- جهة الثواب عليها - وهي فيه كبقية الأعمال

مُصْطفَى دَنْقَش


(٣- عَلَى نَبيٍ جَاءَ بِالتَوْحِيدِ..وَقَدْ خَلا الدينُ عَنِ التَوْحِيدِ)
- **النَّبي:**
لُغةً:
اصطلاحاً: **(إنسانٌ أُوحِيَ إليه بشرعٍ)**
- سيأتي بيانُهُ
لها نُطقان:
وهي على النَّطقين: (فَعيل) صالحٌ لمعنيين
١- فاعل
٢- مفعول
١- بالهمزة: من النبأ وهو الخبر
- وقد تُبدَلُ الهمزةُ ياءً تخفيفاً
٢- بالياء: من النبوة وهي:
أ- الرفعة
ب- أو البعد عما يشين

(٣- عَلَى نَبي جَاءَ بِالتَوْحِيدِ..وَقَدْ خَلَا الدينُ عَنِ التَوْحِيدِ)

- **النَّبِي** اصطلاحاً: **(إنسانٌ أُوحِيَ إليه بشرعٍ)**

إنسانٌ

اعتراضٌ: الإنسانُ مأخوذٌ من (النوس) وهو التحرك، أو (ناس: إذا تحرك)، فيشملُ الجنَّ والملَكَ، فيحتاجُ لإخراجهما بزيادةِ (من بني آدم)

فلا يكون النبيُّ مِن..

بقية الحيواناتِ
- أمَّا (وإن مِن أمةٍ إلا خلا فيها نَذيرٌ)..فالمراد أممُ البشر الماضية

ولا من الجن
- أمَّا (ألم يأتكم رسل منكم)..فباعتبار أحد الفريقين أو نواب الرسل فيهم

ولا من الملائكةِ

حِكمَةُ اختصاصِ الإنسانِ بالرسالةِ
١- (الإرسالُ اختبارٌ وإنما يكون ببعضِهم كما قالوا: (أبشرا منا واحدا نتبعه) اليواقيت للشعرانيّ
٢- عامة الخلق لا يناسبهم إرسال الروحاني المحض وأشير إلى ذلك بـ{لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا}

لَم يصرح بالذكورية اكتفاءً بتذكير الضمير (إليه)، فلا يكونُ أنثى
- أمَّا الإيحاءُ لأم موسى..فإلهامٌ في جزئيةٍ كـ(وأوحى ربك إلى النحل) والمُثبِتُ للنبوة هو الإيحاء بشرع كليٍّ

سواءٌ أمر بتبليغهِ أم لا
- بينه وبين الرسولِ أقوالٌ:

والخِلافُ في مجرد التسمية دون كبيرِ فَائدةٍ

وهي:

أعمٌّ مطلقاً من الرسول الذي هو: (إنسانٌ أوحي إليه بشرع، وأمر بتبليغه كان له كتاب أم لا)
- (فإن أمر بالتبليغ وبالحكم بين الناس..فخليفة، ومنه: {يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ}
- وإن لم يؤمر بزائد على التبليغ..فرسولٌ فقط) اليواقيت للشعراني عن ابن عربي

أخصُّ مُطلقاً لأن الرسل تكون من الملائكة لِظاهِرِ {وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا}

(هُما متساويان) مقاصد السعد
- لِظاهِرِ {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ} فتعلقَ الإرسالُ بهما

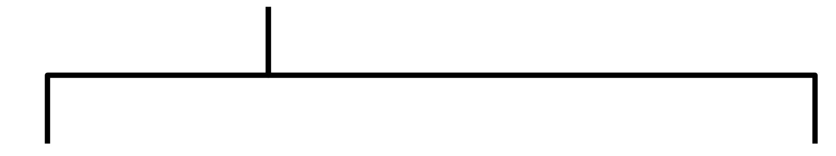
الرسول من أوحى إليه بواسطة الملك، والنبيُّ بإلهامٍ أو منامٍ

(بينهما عمومٌ وجهيٌّ
- إذا خُصَّ بأحكام وأُمِرَ بتبليغ أحكام..فيجتمعان
- وإذا لم يؤمر بتبليغ أصلاً..فنبيٌّ فقط
- وإذا أُمِرَ بتبليغِ الكُلِّ..فرسولٌ فقط) اليواقيت لِلشعرانيّ

(٣- عَلَى نَبيٍ جَاءَ بِالتَوْحِيدِ..وَقَدْ خَلا الدينُ عَنِ التَوْحِيدِ)

هل رسالة محمدٍ ونبوته في وقت واحدٍ؟

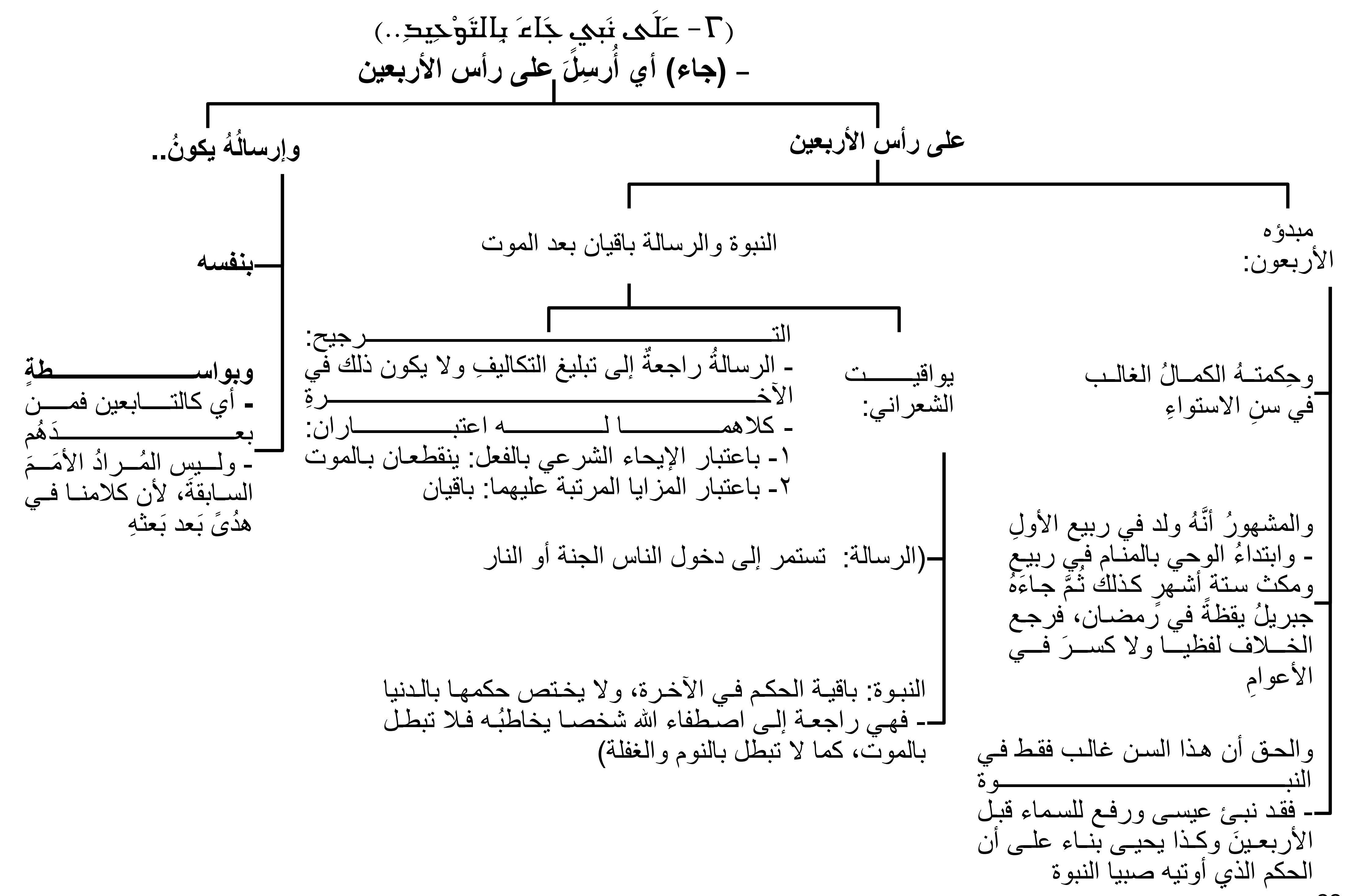
(يمتنِعُ إرسالُ نبيين معاً في آن واحد إلا أن يكونا ينطقان في رسالتهما بلسان واحدٍ كموسى وهارون فلم يكن لكل منهما عبادة تخصُّه) اليواقيت للشعرانيّ



المشهور: (نعم)

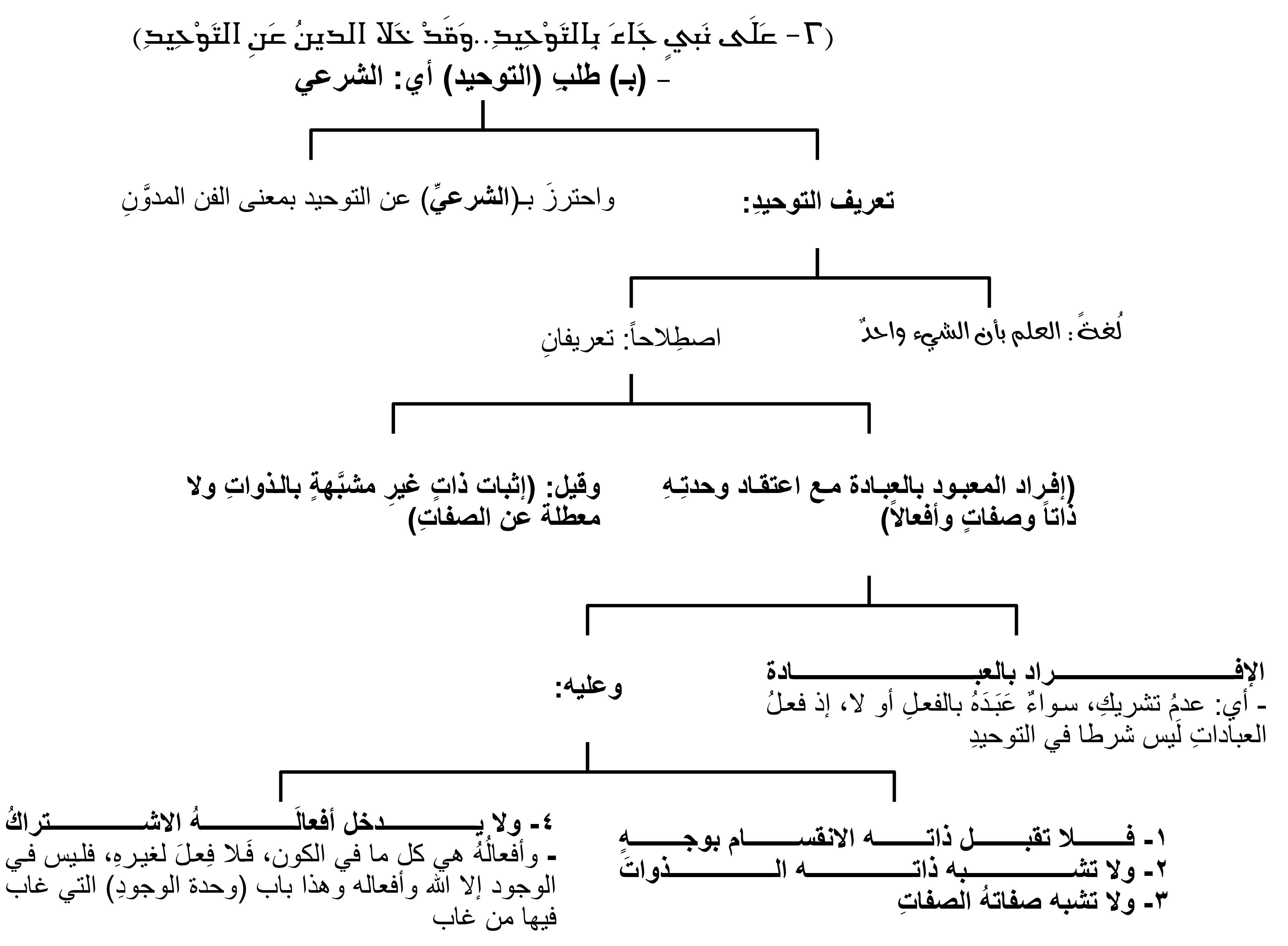
وقيل: (النبوة سابقة بنزول اقرأ والرسالة بأمره بالإنذار)
- أجيب: المعنى (اقرأ على قومك) كما بين بعد فآية المدثر بيان لا ابتداءُ إرسالٍ

مُصْطفَى دَنْقَش



(٢- عَلَى نَبي جَاءَ بِالتَوْحِيدِ..)
- (جاء) أي أُرسِلَ على رأس الأربعين
على رأس الأربعين
وإرسالُهُ يكونُ..
مبدؤه الأربعون:
وحِكمتهُ الكمالُ الغالب في سنِ الاستواءِ
والمشهورُ أنَّهُ ولد في ربيع الأولِ
- وابتداءُ الوحي بالمنام في ربيع ومكث ستة أشهرٍ كذلك ثُمَّ جاءَهُ جبريلُ يقظةً في رمضان، فرجع الخلاف لفظيا ولا كسرَ في الأعوامِ
والحق أن هذا السن غالب فقط في النبوة
- فقد نبئ عيسى ورفع للسماء قبل الأربعينَ وكذا يحيى بناء على أن الحكم الذي أوتيه صبيا النبوة
النبوة والرسالة باقيان بعد الموت
يواقيت الشعراني:
التــرجيح:
- الرسالةُ راجعةٌ إلى تبليغ التكاليفِ ولا يكون ذلك في الآخرةِ
- كلاهما له اعتباران:
١- باعتبار الإيحاء الشرعي بالفعل: ينقطعان بالموت
٢- باعتبار المزايا المرتبة عليهما: باقيان
(الرسالة: تستمر إلى دخول الناس الجنة أو النار
النبوة: باقية الحكم في الآخرة، ولا يختص حكمها بالدنيا
- فهي راجعة إلى اصطفاء الله شخصا يخاطبُه فلا تبطل بالموت، كما لا تبطل بالنوم والغفلة)
بنفسه
وبواسطةٍ
- أي كالتابعين فمن بعدَهُم
- وليس المُرادُ الأمَمَ السابقةَ، لأن كلامنا في هدُىً بَعد بَعثِهِ

مُصْطفَى دَنْقَش


(٣- عَلَى نَبيٍ جَاءَ بِالتَوْحِيدِ..وَقَدْ خَلا الدينُ عَنِ التَوْحِيدِ)
- (بـ) طلبِ (التوحيد) أي: الشرعي
تعريف التوحيدِ:
واحترزَ بـ(الشرعيِّ) عن التوحيد بمعنى الفن المدوَّنِ
لُغةً: العلم بأن الشيء واحدٌ
اصطِلاحاً: تعريفانِ
(إفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدتِه ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً)
وقيل: (إثبات ذاتٍ غيرِ مشبَّهةٍ بالذواتِ ولا معطلة عن الصفاتِ)
الإفراد بالعبادة
- أي: عدمُ تشريكِ، سواءٌ عَبَدَهُ بالفعلِ أو لا، إذ فعلُ العباداتِ لَيس شرطا في التوحيدِ
وعليه:
١- فلا تقبل ذاته الانقسام بوجهٍ
٢- ولا تشبه ذاته الذواتَ
٣- ولا تشبه صفاتهُ الصفاتِ
٤- ولا يدخل أفعالَهُ الاشتراكُ
- وأفعالُهُ هي كل ما في الكون، فَلا فِعلَ لغيرهِ، فليس في الوجود إلا الله وأفعاله وهذا باب (وحدة الوجودِ) التي غاب فيها من غاب

(جَـــــاءَ بِالتَّوْحِيـــــدِ..)

مبـــــادئ علـــــم التوحيـــــد

(إِنَّ مَبـــادي كُـــلِّ فَـــنٍّ عَشـــرَةْ. الحـــدُّ والموضـــوعُ ثُـــمَّ الثمـــرةْ
وَفَضْـــلُهُ ونِســـبةٌ والواضِـــعْ. والاســـمُ الاســـتمدادُ حُكـــمُ الشـــارعْ
مَسائلٌ والبعضُ بالبعضِ اكتفى.. ومَن درى الجميعَ حاز الشرفَا)

١ ـ حدُّهُ: (علم يقتدر به على إثبات العقائد الدينية مكتسب من أدلتها اليقينية) ـ وسيأتي بيانُهُ

٢ ـ موضـــوعُه:
أ ـ ذاتُ اللهِ مِن حيث ما يجب له وما يستحيل وما يجوز
ب ـ ذات الرسل كذلك
ج ـ الممكنُ مِن حيث إنه يُتَوَصَّلُ به إلى وجود صانعهِ
د ـ السمعيات من حيث اعتقادُها.

٣ ـ ثمرته: (معرفة الله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الأبدية)

٤ ـ فضلُه: (أشرف العلوم لكونه متعلِّقاً بذاتِ اللهِ وذاتِ رُسُلِهِ وما يتبع ذلك)

٥ ـ نِسبتُه: أصلُ العلومِ الدينيةِ وما سواهُ فرعٌ

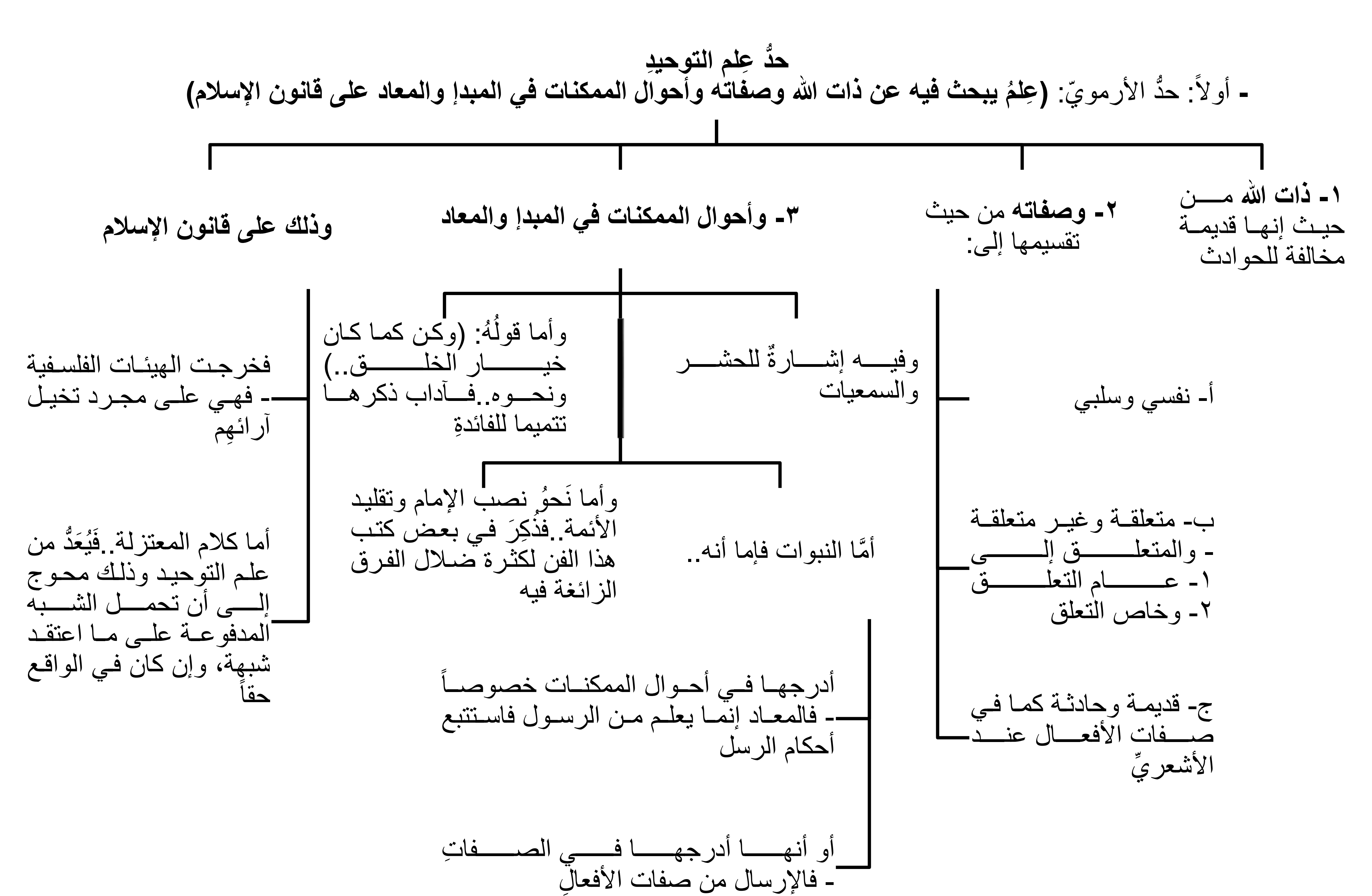
٦ ـ واضِعُهُ:
أ ـ أبو الحسن الأشعري ومن تَبِعَهُ
ب ـ أبو منصور الماتريديُّ ومَن تَبِعَهُ
ـ بمعنى أنهم دَوَّنُوا كُتُبَهُ وردُّوا الشُّبَهَ التي أوردتْها المعتزلةُ

٧ ـ اسمُه: (علم التوحيد)
ـ لأن مبحث الوحدانية أشهر مباحثه. ويسمى أيضا: علم الكلام لأن المتقدمين كانوا يقولون ففي الترجمة عن مباحث الكلام في كذا، أو لأنه قد كثر الاختلاف في مسألة الكلام، وذكر بعضهم أن له ثمانية أسماء.

٨ ـ استمدادُه: من الأدلة العقليةِ والنقليةِ

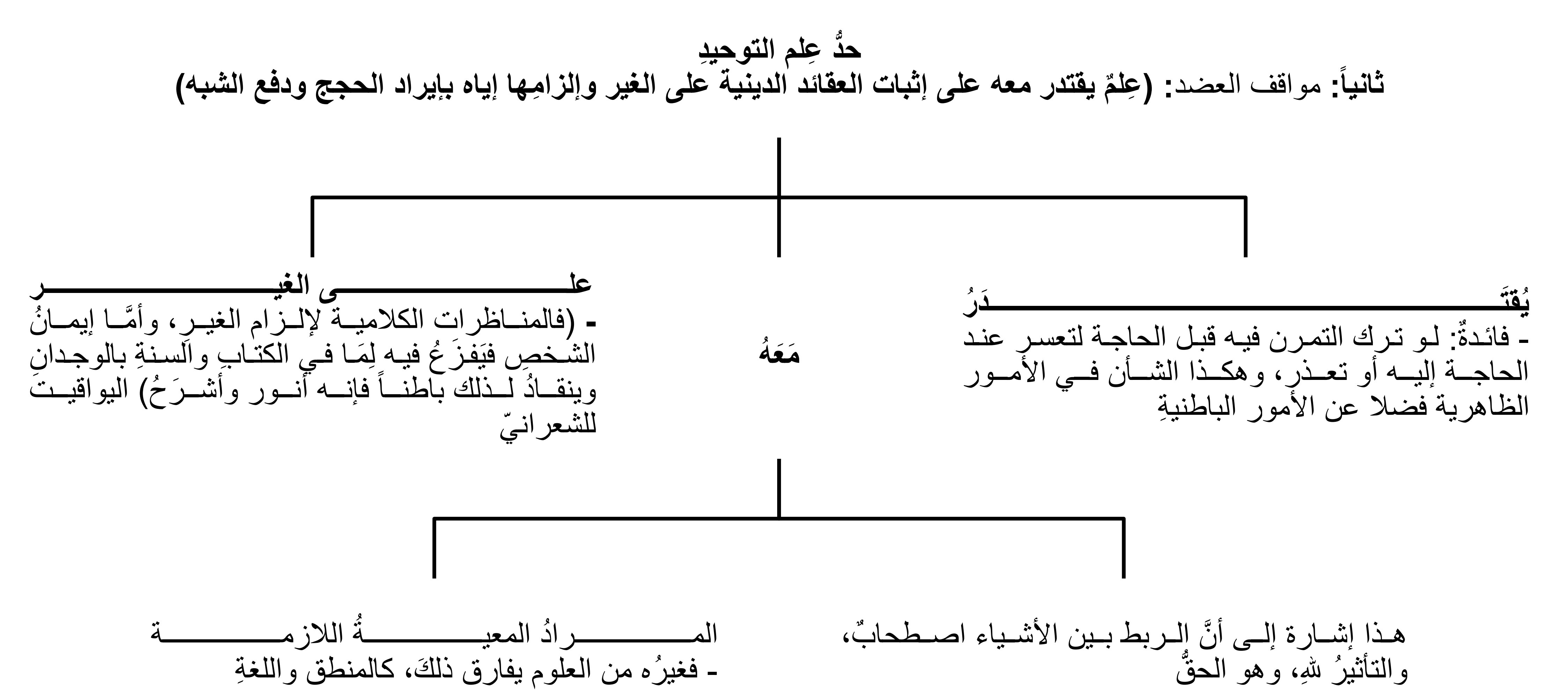
٩ ـ حُكم الشارع فيه: الوجوب العيني على كل مكلف من ذكر وأنثى

١٠ ـ مسائِلُهُ: قضاياه الباحثة عن..
أ ـ الواجبات
ب ـ والجائزات
ج ـ والمستحيلات

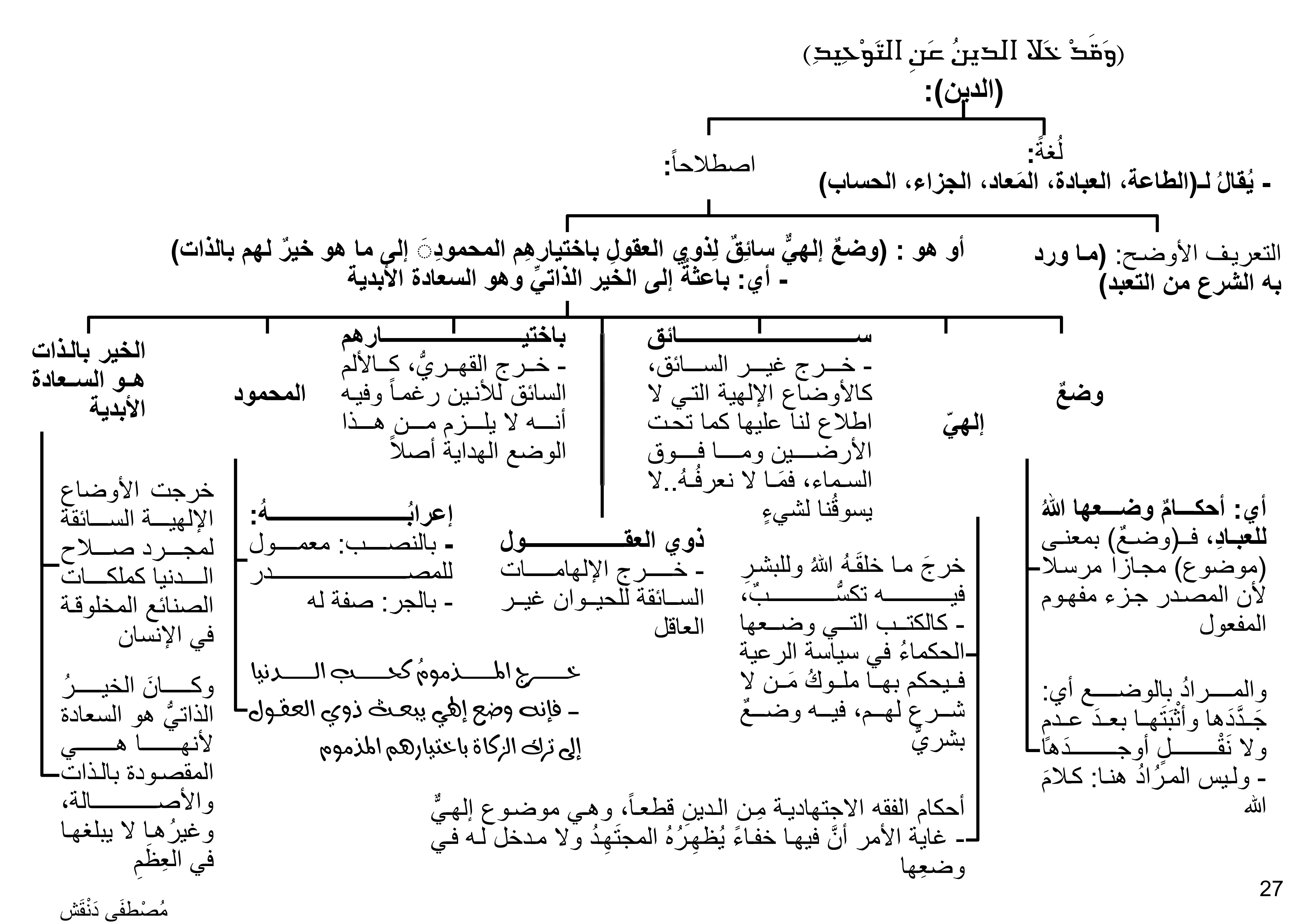

حدُّ عِلم التوحيدِ
- أولاً: حدُّ الأرمويّ: (عِلمُ يبحث فيه عن ذات الله وصفاته وأحوال الممكنات في المبدإ والمعاد على قانون الإسلام)
١- ذات الله من حيث إنها قديمة مخالفة للحوادث
٢- وصفاته من حيث تقسيمها إلى:
أ- نفسي وسلبي
ب- متعلقة وغير متعلقة - والمتعلق إلى ١- عام التعلق ٢- وخاص التعلق
ج- قديمة وحادثة كما في صفات الأفعال عند الأشعريِّ
٣- وأحوال الممكنات في المبدإ والمعاد
وفيه إشارةٌ للحشر والسمعيات
وأما قولُهُ: (وكن كما كان خيار الخلق..) ونحوه..فآداب ذكرها تتميما للفائدةِ
أمَّا النبوات فإما أنه..
أدرجها في أحوال الممكنات خصوصاً - فالمعاد إنما يعلم من الرسول فاستتبع أحكام الرسل
أو أنها أدرجها في الصفاتِ - فالإرسال من صفات الأفعالِ
وأما نَحوُ نصب الإمام وتقليد الأئمة..فذُكِرَ في بعض كتب هذا الفن لكثرة ضلال الفرق الزائغة فيه
وذلك على قانون الإسلام
فخرجت الهيئات الفلسفية - فهي على مجرد تخيل آرائهِم
أما كلام المعتزلة..فَيُعَدُّ من علم التوحيد وذلك محوج إلى أن تحمل الشبه المدفوعة على ما اعتقد شبهة، وإن كان في الواقع حقاً

حدُّ عِلم التوحيدِ

ثانياً: مواقف العضد: **(عِلمٌ يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية على الغير وإلزامِها إياه بإيراد الحجج ودفع الشبه)**



مُصْطفَى دَنْقَش


(وَقَدْ خَلا الدينُ عَنِ التَوْحِيدِ)
(الدين):
لُغةً:
- يُقالُ لـ(الطاعة، العبادة، المَعاد، الجزاء، الحساب)
اصطلاحاً:
التعريف الأوضح: (ما ورد به الشرع من التعبد)
أو هو : (وضعٌ إلهيٌّ سائِقٌ لِذوِي العقولِ باختيارِهِم المحمودِ إلى ما هو خيرٌ لهم بالذات)
- أي: باعثة إلى الخير الذاتيِّ وهو السعادة الأبدية
وضعٌ
أي: أحكامٌ وضعها اللهُ للعبادِ، فـ(وضعٌ) بمعنى (موضوع) مجازا مرسلا لأن المصدر جزء مفهوم المفعول
والمرادُ بالوضع أي: جَدَّدَها وأَثْبَتَها بعدَ عدم ولا نَقْلِ أوجدَهَا
- وليس المرادُ هنا: كلامَ الله
إلهيّ
خرجَ ما خلقَهُ اللهُ وللبشرِ فيه تكسُّبٌ،
- كالكتب التي وضعها الحكماءُ في سياسة الرعية فيحكم بها ملوكُ مَن لا شرعَ لهم، فيه وضعٌ بشريٌّ
أحكام الفقه الاجتهادية مِن الدينِ قطعاً، وهي موضوع إلهيٌّ
- غاية الأمر أنَّ فيها خفاءً يُظهِرُهُ المجتَهِدُ ولا مدخل له في وضعِها
سائق
- خرج غير السائق، كالأوضاع الإلهية التي لا اطلاع لنا عليها كما تحت الأرضين وما فوق السماء، فمَا لا نعرفُهُ..لا يسوقُنا لشيءٍ
ذوي العقول
- خرج الإلهامات السائقة للحيوان غير العاقل
باختيارهم
- خرج القهريُّ، كالألم السائق للأنين رغماً وفيه أنه لا يلزم من هذا الوضع الهداية أصلاً
المحمود
إعرابُهُ:
- بالنصب: معمول للمصدر
- بالجر: صفة له
خرج المذمومُ كحب الدنيا
- فإنه وضع إلهي يبعث ذوي العقول إلى ترك الزكاة باختيارهم المذموم
الخير بالذات هو السعادة الأبدية
خرجت الأوضاع الإلهية السائقة لمجرد صلاح الدنيا كملكات الصنائع المخلوقة في الإنسان
وكانَ الخيرُ الذاتيُّ هو السعادة لأنها هي المقصودة بالذات والأصالة، وغيرُها لا يبلغها في العِظَمِ
مُصْطفَى دَنْقَش
27

(وَقَدْ خَلَا الدينُ عَنِ التَّوْحِيدِ)

- (الدين):

ينقسِمُ الدينُ إلى عامٍّ وخاصٍّ
- وذلك باعتبارين:

عُموم الأفراد
- فالعامُّ: شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
- والخاصُّ: كشريعة عيسى عليه السلام

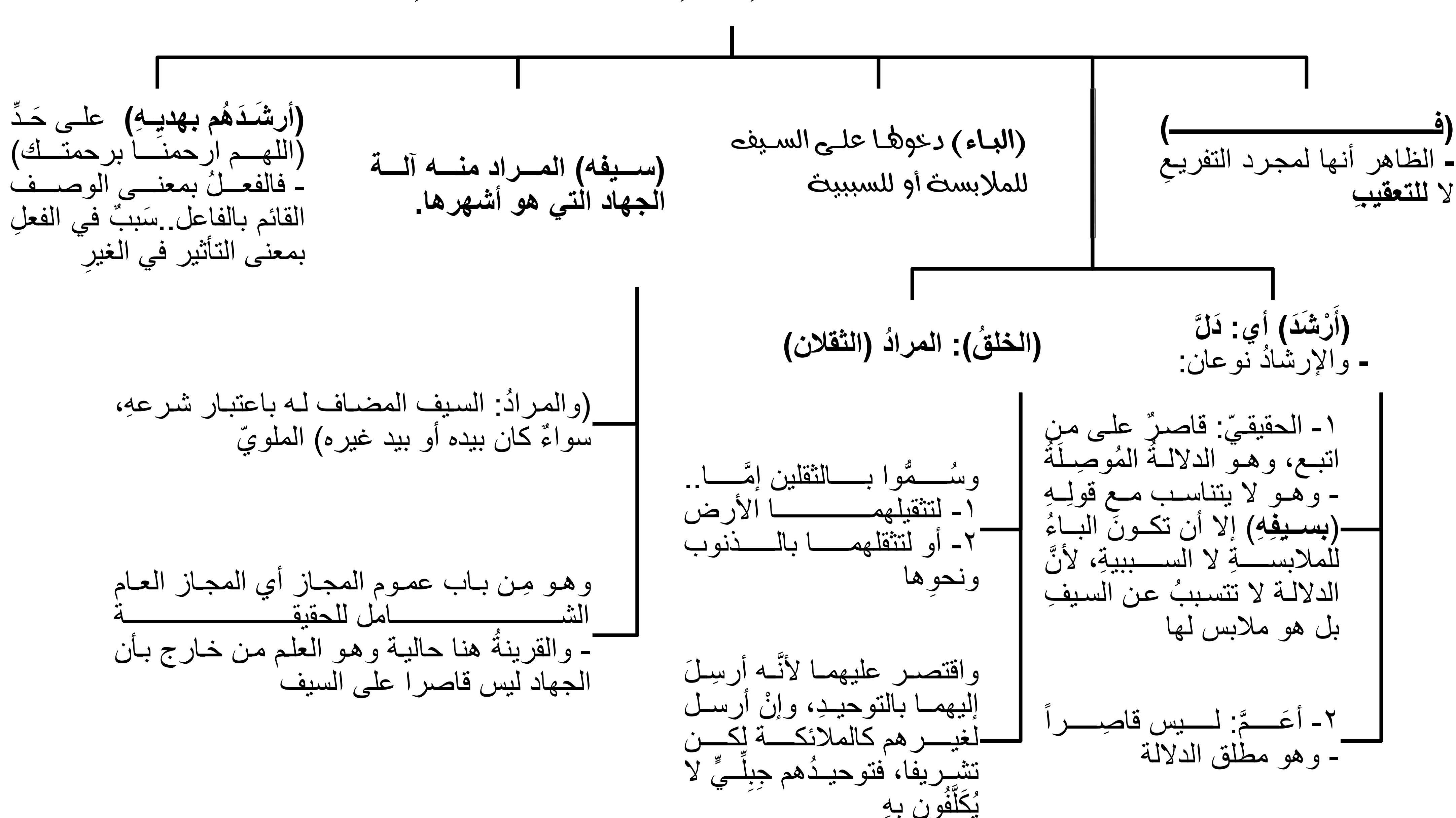
(باعتبارِ الأحكام
- فالعامُّ: التوحيدُ في كل الأمم
- والخاصُّ: الأحكام الفرعية لكلِّ أمةٍ) الملويّ

(الدين والملة والشرع والشريعة) متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار
- فالأحكام من حيثُ..
١- إنَّا ندين أي ننقاد لها وندان عليها: دين
٢- إن المَلَك يُمليها للرسول والرسولُ يمليها علينا: ملة
٣- شَرعُها لنا أي نصُّها وبيانُها: شرع وشريعة

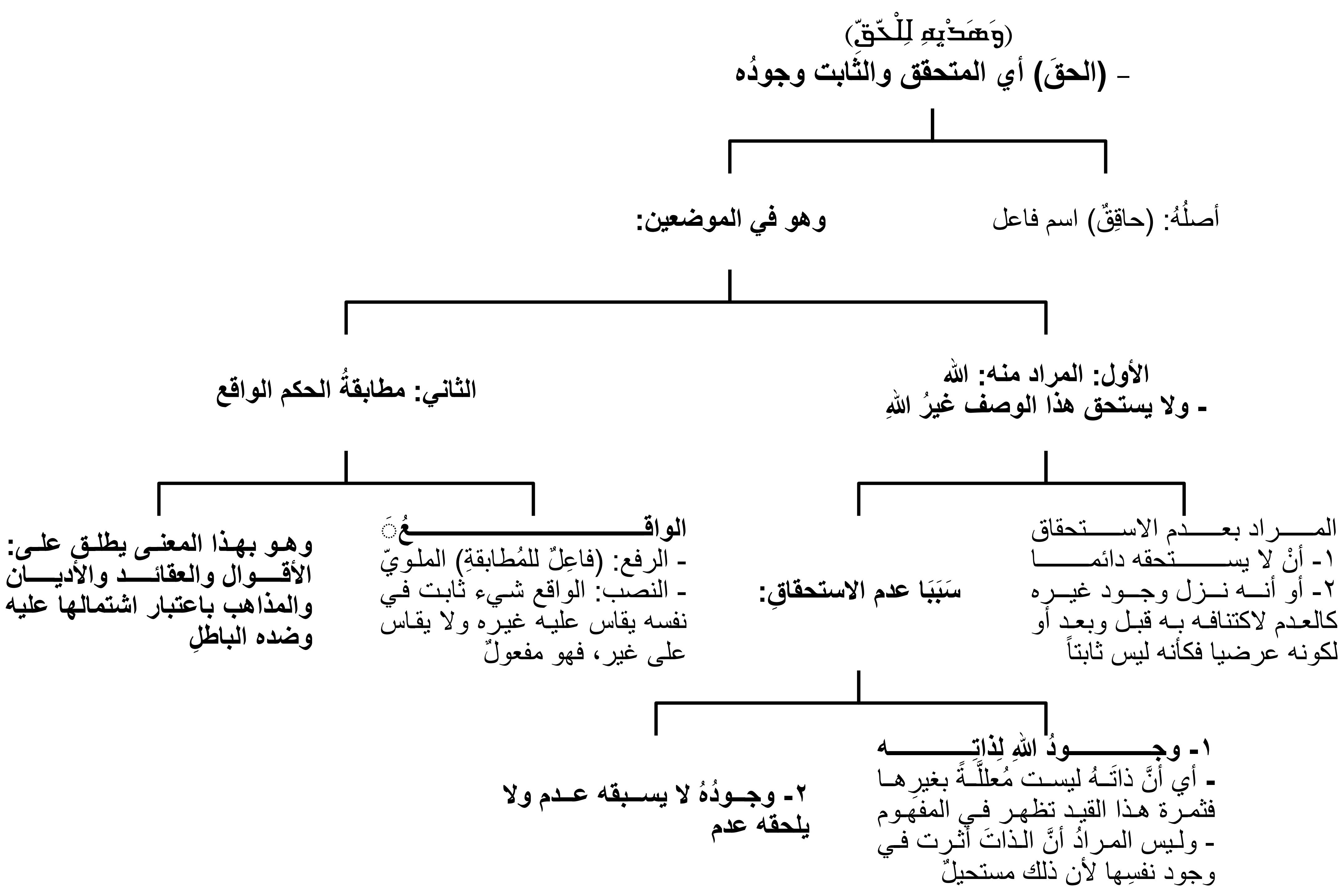
وإطلاق الدين على الخالي من التوحيد باعتبارِ زعم أصحابه
- وذلك كـ{وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ}

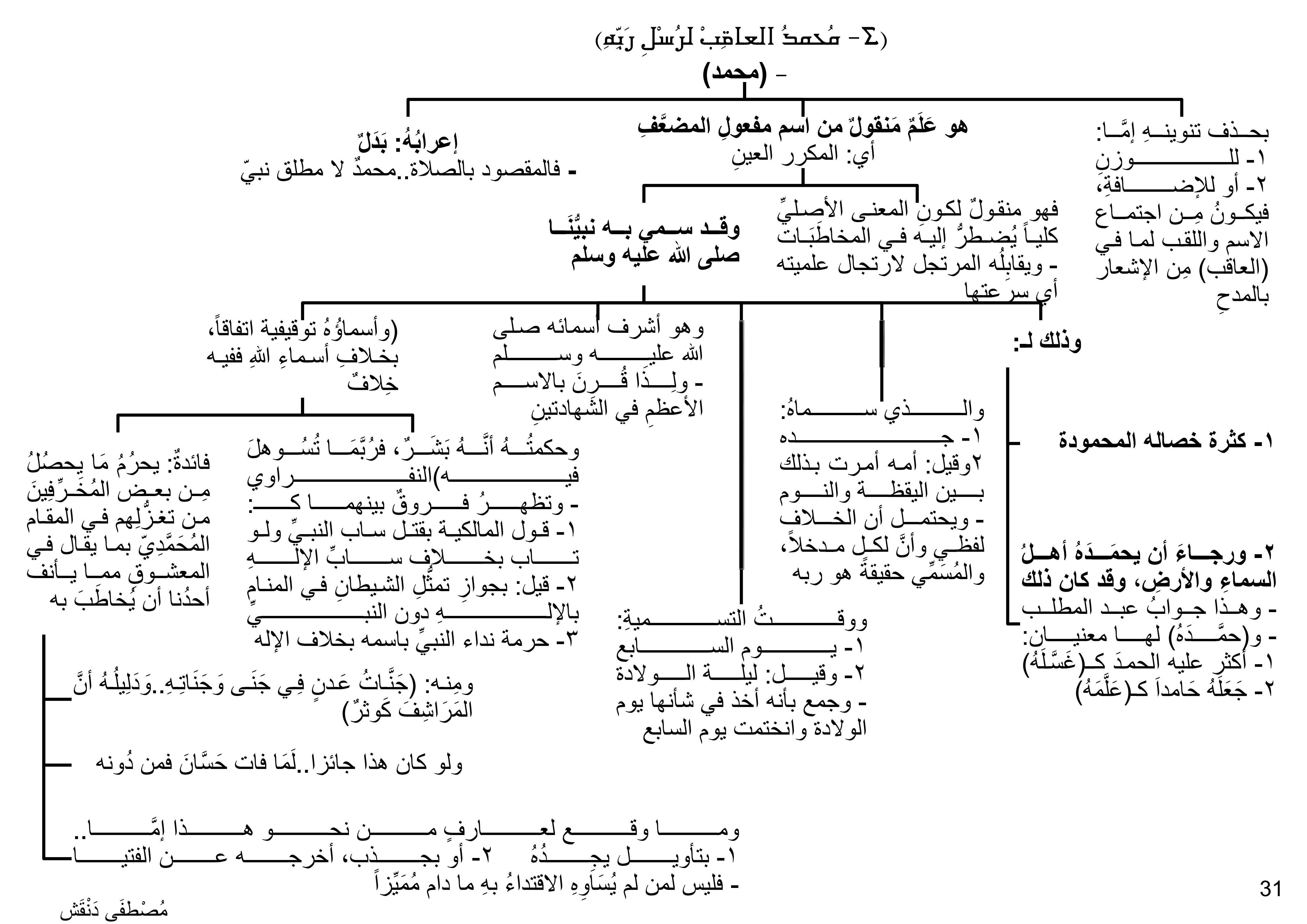
مُصْطَفَى دَنْقَش

(٣- فَأَرْشَدَ الخَلْقَ لِدِيْنِ الحقِّ..بِسَيْفِهِ وَهَدْيِهِ لِلْحَقِّ)

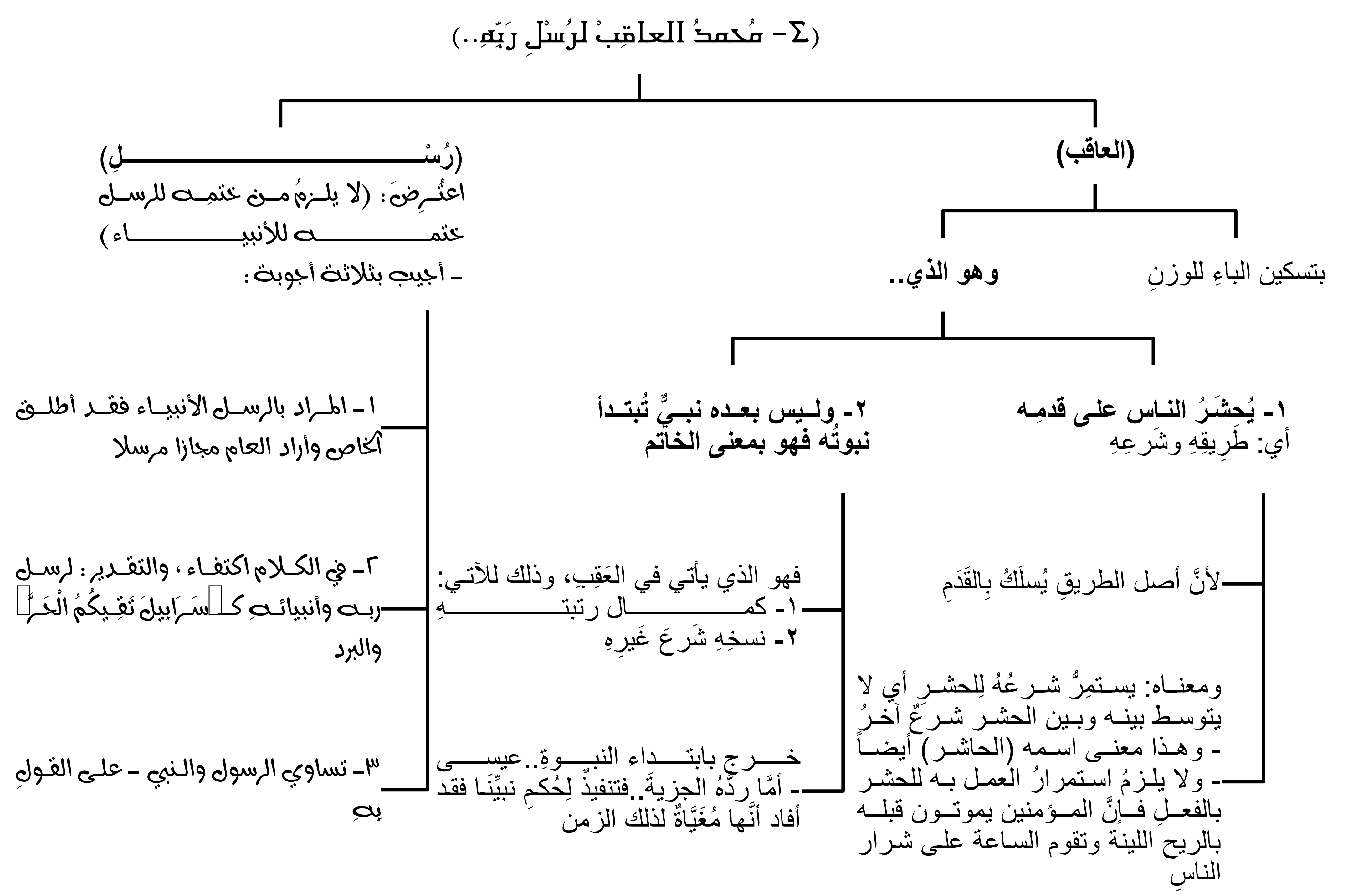


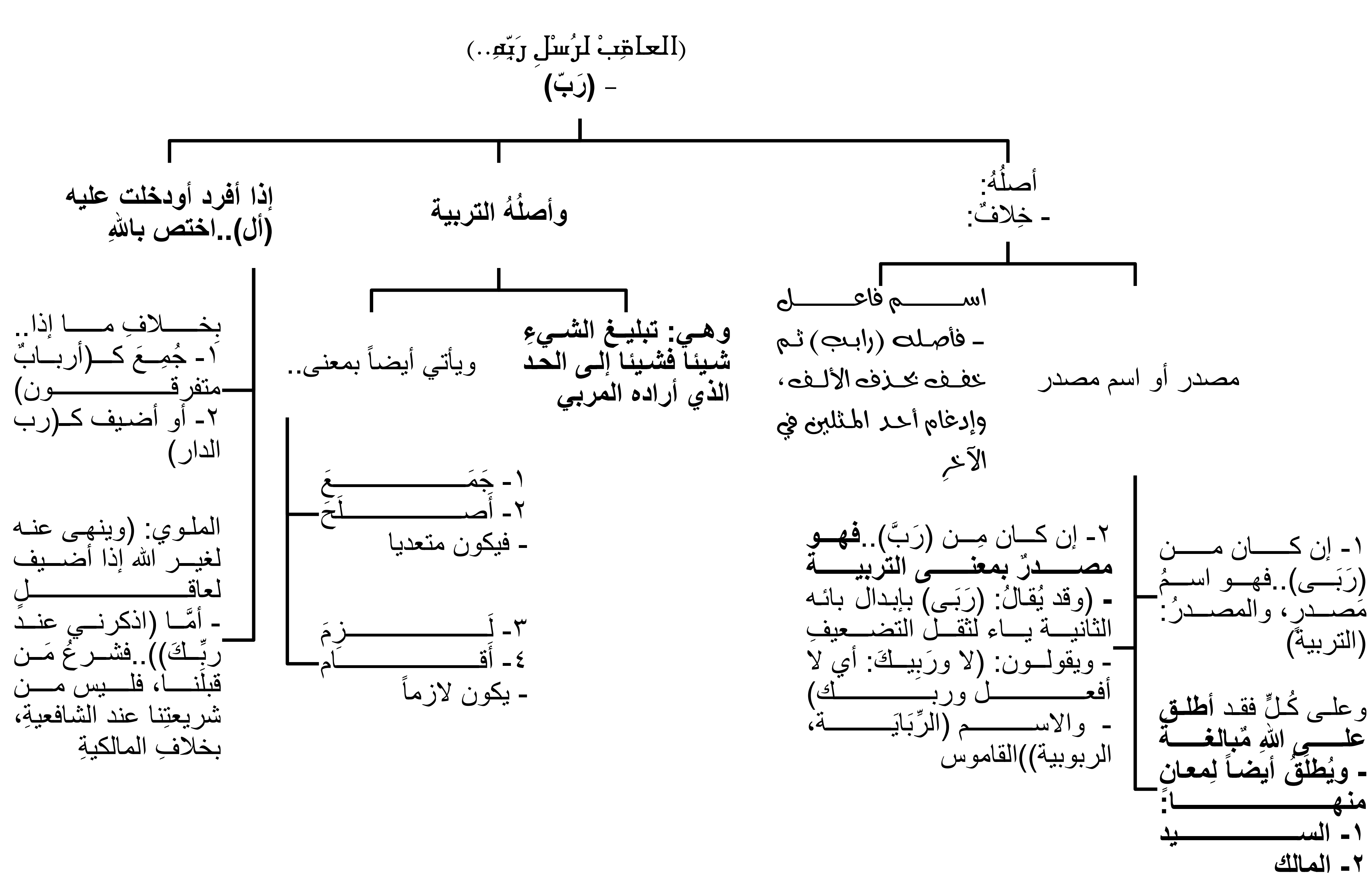
مُصْطفَى دَنْقَش

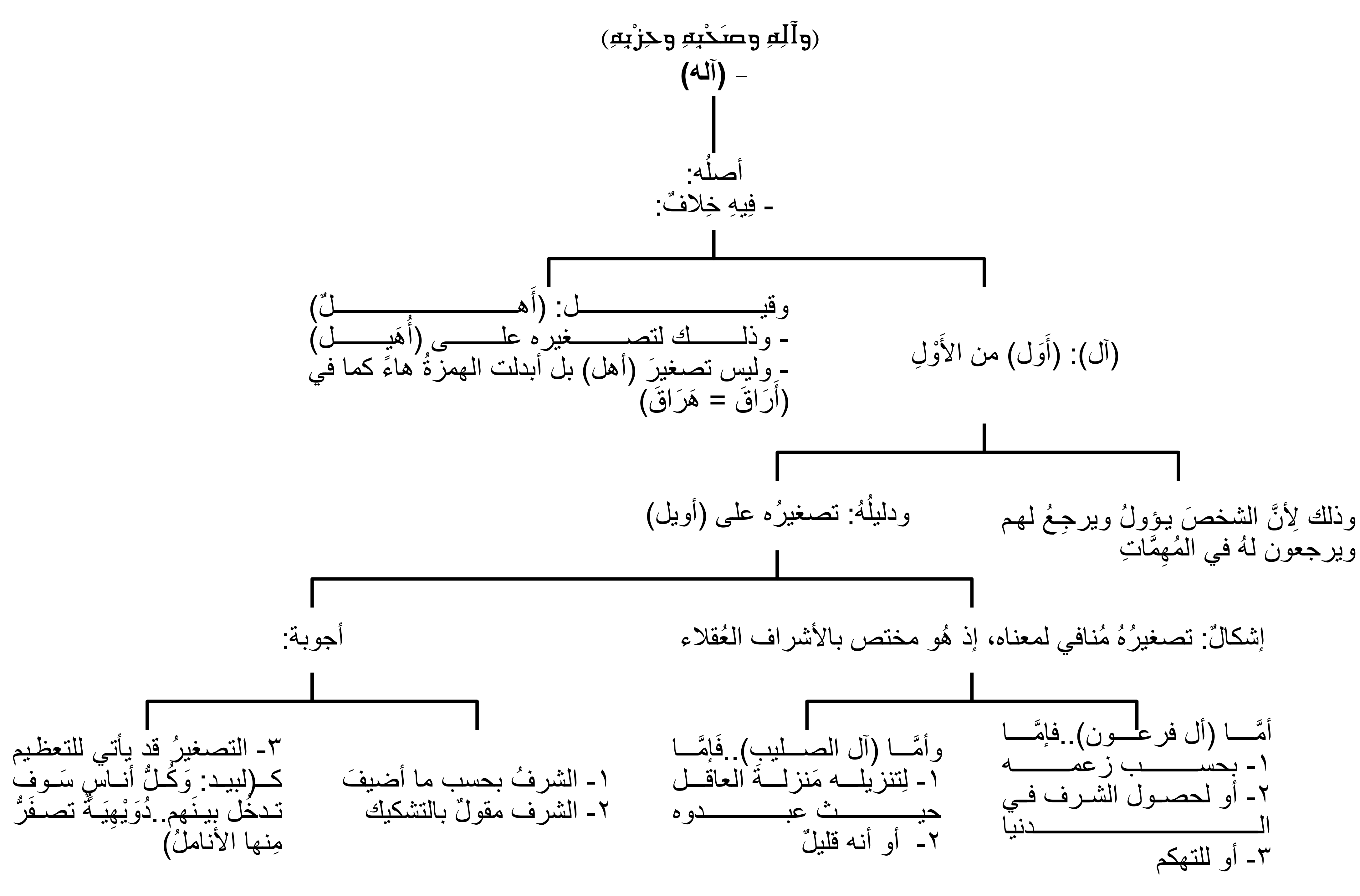

(وَهَدْيِهِ لِلْحَقِّ)
- (الحقَ) أي المتحقق والثَابت وجودُه
أصلُهُ: (حاقِقٌ) اسم فاعل
وهو في الموضعين:
الأول: المراد منه: الله
- ولا يستحق هذا الوصف غيرُ اللهِ
الثاني: مطابقةُ الحكم الواقع
المراد بعدم الاستحقاق
١- أنْ لا يستحقه دائما
٢- أو أنه نزل وجود غيره كالعدم لاكتنافه به قبل وبعد أو لكونه عرضيا فكأنه ليس ثابتاً
سَبَبَا عدم الاستحقاقِ:
الواقعُ
- الرفع: (فاعِلٌ للمُطابقةِ) الملويّ
- النصب: الواقع شيء ثابت في نفسه يقاس عليه غيره ولا يقاس على غير، فهو مفعولٌ
وهو بهذا المعنى يطلق على: الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها عليه وضده الباطلِ
١- وجودُ اللهِ لِذاتِه
- أي أنَّ ذاتَهُ ليست مُعلَّلَةً بغيرِها فثمرة هذا القيد تظهر في المفهوم
- وليس المرادُ أنَّ الذاتَ أثرت في وجود نفسِها لأن ذلك مستحيلٌ
٢- وجودُهُ لا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم

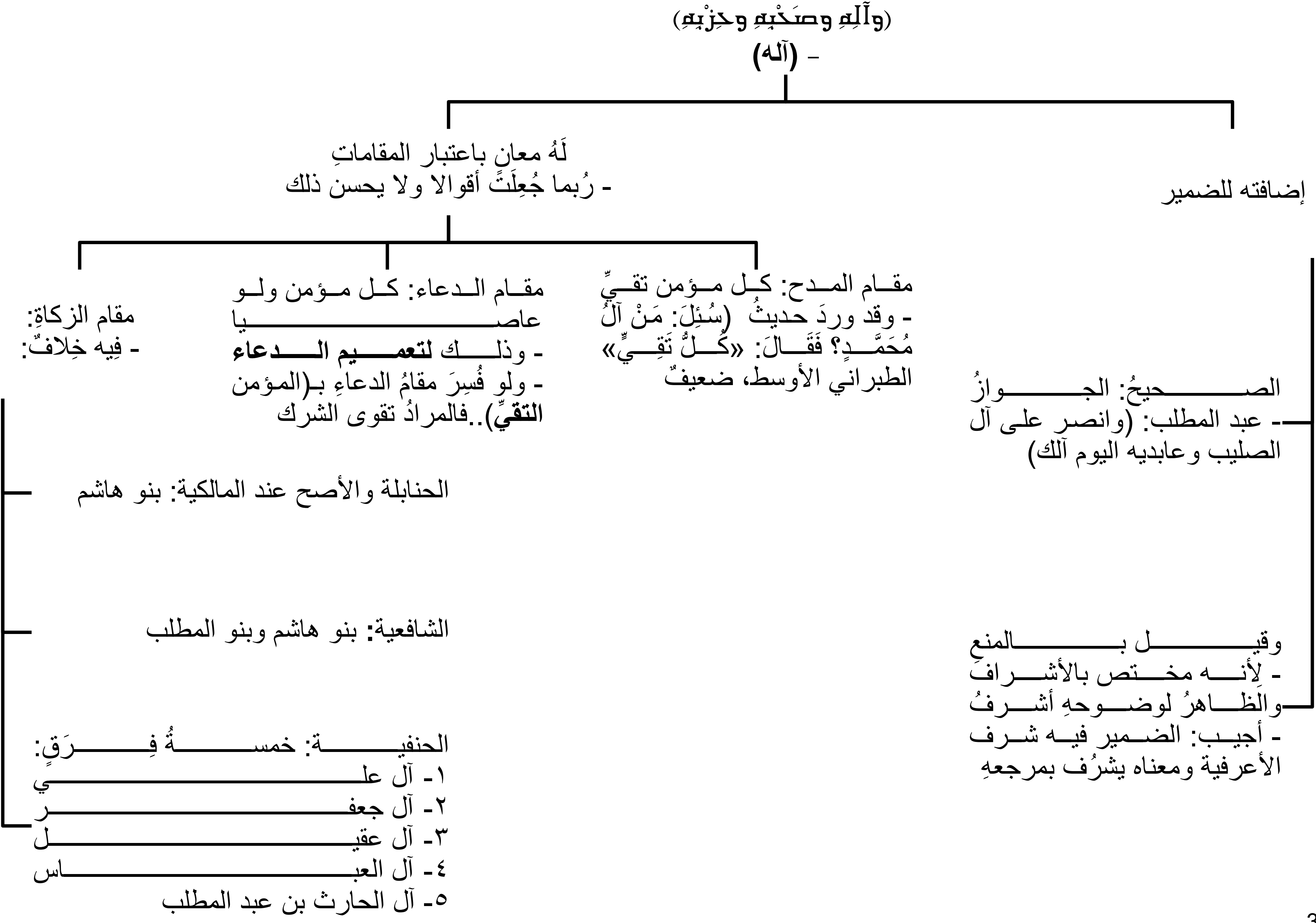


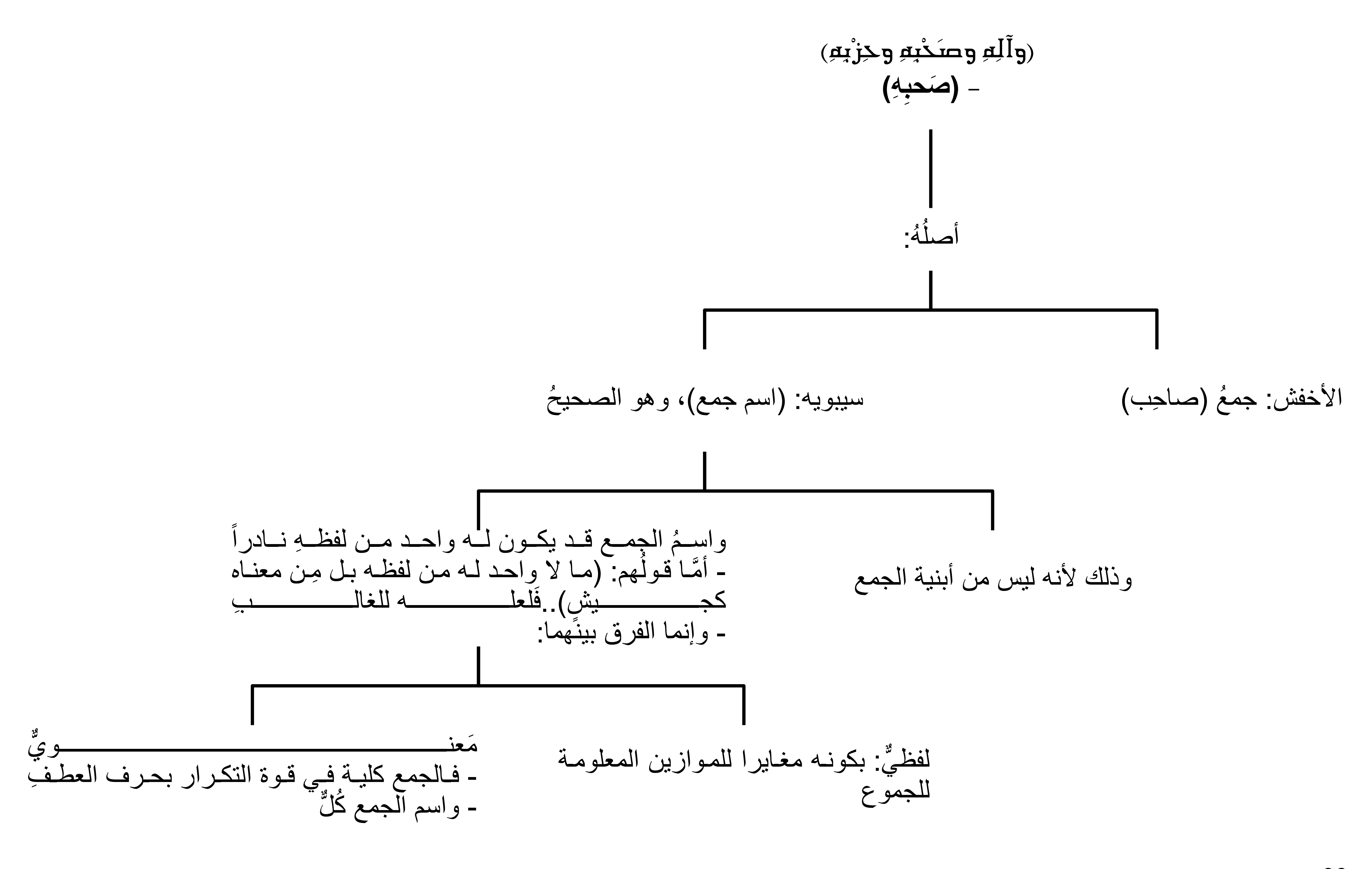
٤- مُحمدُ العاقِبُ لرُسْلِ رَبّهِ)
- (محمد)
بحـذف تنوينـهِ إمَّـا:
١- للـــــــوزنِ
٢- أو للإضـــــافةِ،
فيكـونُ مِـن اجتمـاع الاسم واللقب لما في (العاقب) مِن الإشعار بالمدحِ
هو عَلَمٌ مَنقولٌ من اسم مفعولِ المضعَّفِ
أي: المكرر العينِ
إعرابُهُ: بَدَلٌ
- فالمقصود بالصلاة..محمدٌ لا مطلق نبيّ
فهو منقولٌ لكونِ المعنى الأصليِّ كلياً يُضطرٌ إليه في المخاطَبَات
- ويقابِلُه المرتجل لارتجال علميته أي سرعتها
وقد سمي به نبيُّنَا صلى الله عليه وسلم
وذلك لـ:
١- كثرة خصاله المحمودة
٢- ورجاءَ أن يحمَدَهُ أهلُ السماءِ والأرضِ، وقد كان ذلك
- وهذا جوابُ عبد المطلب
- و(حمَّدَهُ) لها معنيان:
١- أكثر عليه الحمدَ كـ(غَسَّلَهُ)
٢- جَعَلَهُ حامداً كـ(عَلَّمَهُ)
والذي سماهُ:
١- جده
٢وقيل: أمه أمرت بذلك بين اليقظة والنوم
- ويحتمل أن الخلاف لفظي وأنَّ لكلٍ مدخلاً، والمُسَمِّي حقيقةً هو ربه
ووقتُ التسميةِ:
١- يوم السابع
٢- وقيل: ليلة الولادة
- وجمع بأنه أخذ في شأنها يوم الولادة وانختمت يوم السابع
وهو أشرف أسمائه صلى الله عليه وسلم
- ولِذا قُرنَ بالاسم الأعظمِ في الشهادتينِ
(وأسماؤُهُ توقيفية اتفاقاً، بخلافِ أسماءِ اللهِ ففيه خِلافٌ
وحكمتُهُ أنَّهُ بَشَرٌ، فرُبَّمَا تُسُوهلَ فيه)النفراوي
- وتظهرُ فروقٌ بينهما كـ:
١- قول المالكية بقتل ساب النبيِّ ولو تاب بخلاف سابِّ الإلهِ
٢- قيل: بجوازِ تمثُّلِ الشيطانِ في المنامِ بالإلهِ دون النبيِّ
٣- حرمة نداء النبيِّ باسمه بخلاف الإله
فائدةٌ: يحرُمُ مَا يحصُلُ مِن بعض المُخَرِّفِينَ من تغزُّلِهم في المقام المُحَمَّدِيّ بما يقال في المعشوق مما يأنف أحدُنا أن يُخاطَبَ به
ومِنه: (جَنَّاتُ عَدنٍ فِي جَنَى وَجَنَاتِهِ..وَدَلِيلُهُ أنَّ المَرَاشِفَ كَوثَرٌ)
ولو كان هذا جائزا..لَمَا فات حَسَّانَ فمن دُونه
وما وقع لعارفٍ من نحو هذا إمَّا..
١- بتأويل يجِدُهُ ٢- أو بجذب، أخرجه عن الفتيا
- فليس لمن لم يُسَاوِهِ الاقتداءُ بهِ ما دام مُمَيِّزاً
31
مُصْطفَى دَنْقَش


(٤- مُحمدُ العاقِبْ لرُسْلِ رَبِّهِ..)
(العاقب)
بتسكين الباءِ للوزنِ
وهو الذي..
١- يُحشَرُ الناس على قدمِه
أي: طَرِيقِهِ وشَرعِهِ
لأنَّ أصل الطريقِ يُسلَكُ بِالقَدَمِ
ومعناه: يستمِرُّ شرعُهُ لِلحشرِ أي لا يتوسط بينه وبين الحشر شرعٌ آخرُ
- وهذا معنى اسمه (الحاشر) أيضاً
- ولا يلزمُ استمرارُ العمل به للحشر بالفعلِ فإنَّ المؤمنين يموتون قبله بالريح اللينة وتقوم الساعة على شرار الناسِ
٢- وليس بعده نبيٌّ تُبتدأ نبوتُه فهو بمعنى الخاتم
فهو الذي يأتي في العَقِبِ، وذلك للآتي:
١- كمال رتبتهِ
٢- نسخِهِ شَرعَ غَيرِهِ
خرج بابتداء النبوةِ..عيسى
- أمَّا ردُّهُ الجزيةَ..فتنفيذٌ لِحُكمِ نبيِّنَا فقد أفاد أنَّها مُغَيَّاةٌ لذلك الزمن
(رُسْلِ)
اعتُرِضَ: (لا يلزمُ من ختمِه للرسل ختمه للأنبياء)
- أجيب بثلاثة أجوبة:
١- المراد بالرسل الأنبياء فقد أطلق الخاص وأراد العام مجازا مرسلا
٢- في الكلام اكتفاء، والتقدير: لرسل ربه وأنبيائه كـ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ والبرد
٣- تساوي الرسول والنبي - على القولِ به

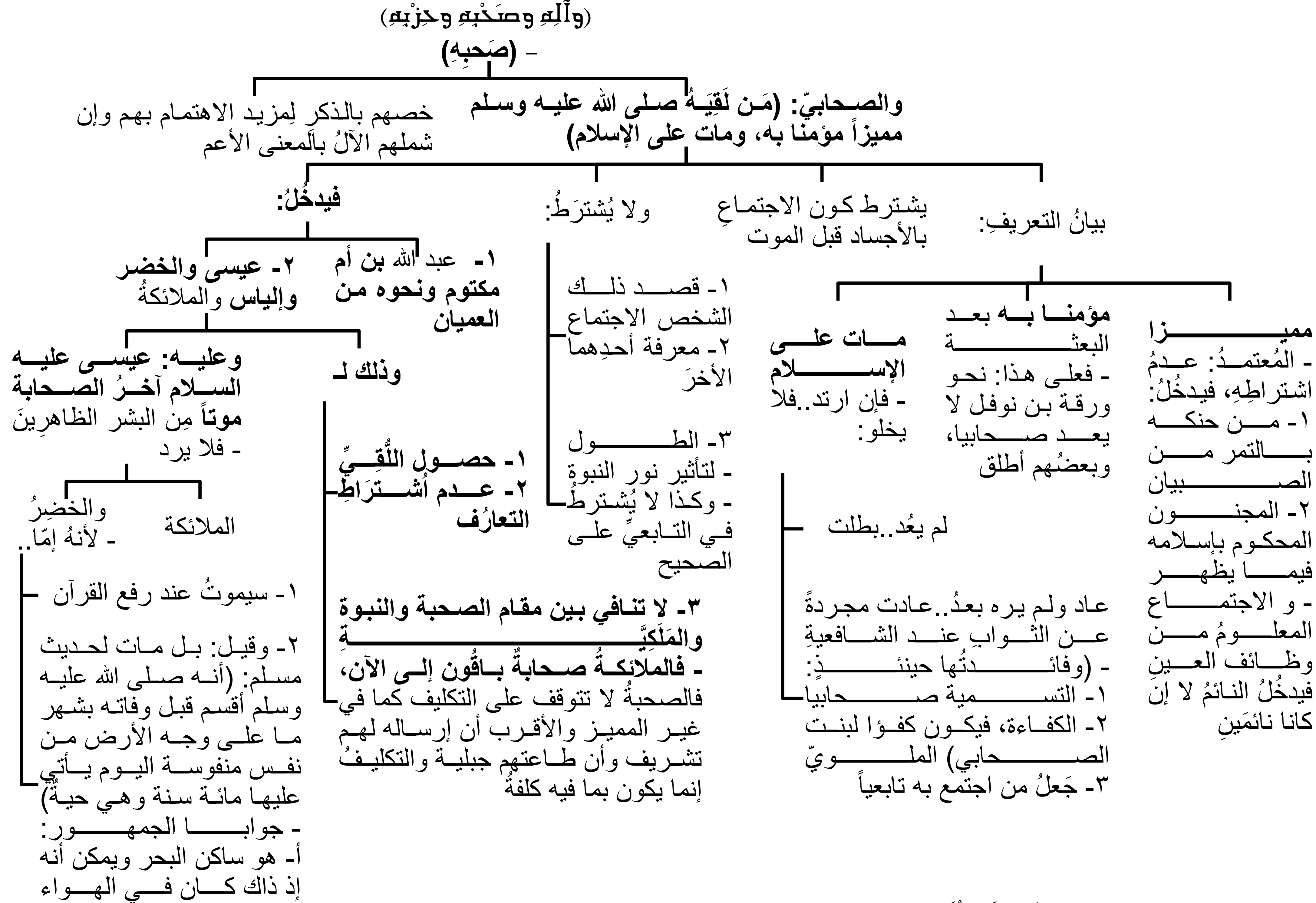

(العاقِبْ لِرُسُلِ رَبِّهِ..)
- (رَبّ)
أصلُهُ:
- خِلافٌ:
مصدر أو اسم مصدر
اسم فاعل
- فأصله (رابب) ثم خفف بحذف الألف، وإدغام أحد المثلين في الآخر
١- إن كان من (رَبَى)..فهو اسمُ مَصدرٍ، والمصدرُ: (التربيةُ)
وعلى كُلٍّ فقد أطلقَ على اللهِ مُبالغةً
- ويُطلقُ أيضاً لِمعانٍ منها:
١- السيد
٢- المالك
٢- إن كان مِن (رَبَّ)..فهو مصدرٌ بمعنى التربية
- (وقد يُقالُ: (رَبَى) بإبدال بائه الثانية ياء لثقل التضعيفِ
- ويقولون: (لا ورَبيكَ: أي لا أفعل وربك)
- والاسم (الرِّبَايَة، الربوبية))القاموس
وأصلُهُ التربية
وهي: تبليغ الشيءِ شيئاً فشيئاً إلى الحد الذي أراده المربي
ويأتي أيضاً بمعنى..
١- جَمَعَ
٢- أصلَحَ
- فيكون متعديا
٣- لَزِمَ
٤- أقَامَ
- يكون لازماً
إذا أفرد أودخلت عليه (أل)..اختص باللهِ
بخلافِ ما إذا..
١- جُمِعَ كـ(أربابٌ متفرقون)
٢- أو أضيف كـ(رب الدار)
الملوي: (وينهى عنه لغير الله إذا أضيف لعاقلٍ
- أمَّا (اذكرني عند ربِّكَ))..فشرعُ مَن قبلَنا، فليس من شريعتِنا عند الشافعيةِ، بخلافِ المالكيةِ

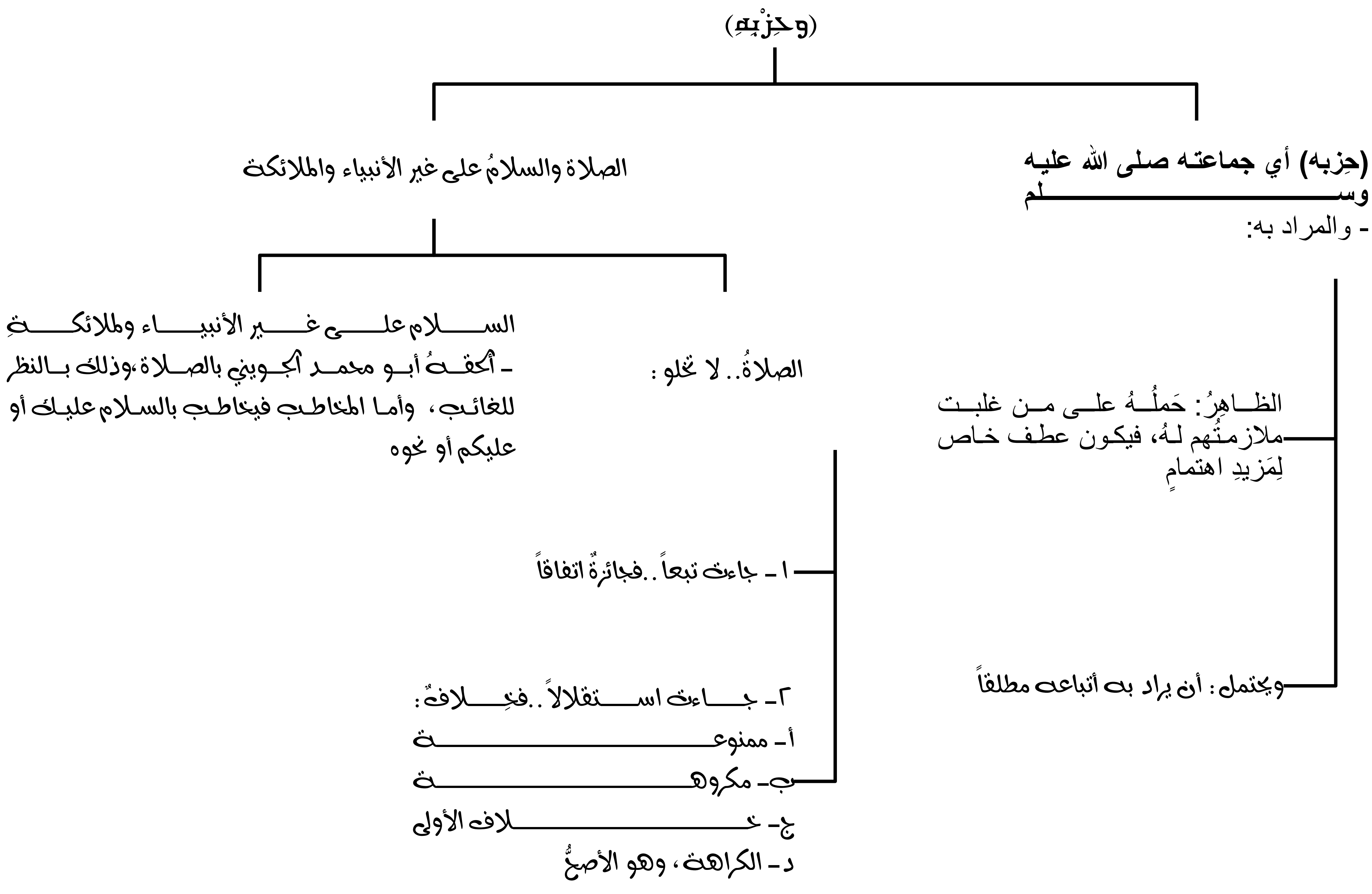

(وآلِهِ وصَحْبِهِ وحِزْبِهِ)
- (آله)
أصلُه:
- فِيهِ خِلافٌ:
وقيل: (أَهلٌ)
- وذلك لتصغيره على (أُهَيل)
- وليس تصغيرَ (أهل) بل أبدلت الهمزةُ هاءً كما في (أَرَاقَ = هَرَاقَ)
(آل): (أَوَل) من الأَوْلِ
وذلك لِأنَّ الشخصَ يؤولُ ويرجِعُ لهم ويرجعون لهُ في المُهِمَّاتِ
ودليلُهُ: تصغيرُه على (أويل)
إشكالٌ: تصغيرُهُ مُنافي لمعناه، إذ هُو مختص بالأشراف العُقلاء
أجوبة:
أمَّا (أل فرعون)..فإمَّا
١- بحسب زعمه
٢- أو لحصول الشرف في الدنيا
٣- أو للتهكم
وأمَّا (آل الصليب)..فَإمَّا
١- لِتنزيله مَنزلةَ العاقل حيث عبدوه
٢- أو أنه قليلٌ
١- الشرفُ بحسب ما أضيفَ
٢- الشرف مقولٌ بالتشكيك
٣- التصغيرُ قد يأتي للتعظيم كـ(لبيد: وَكُلُّ أناسٍ سَوف تدخُل بينَهم..دُوَيْهِيَةٌ تصفَرُّ مِنها الأناملُ)

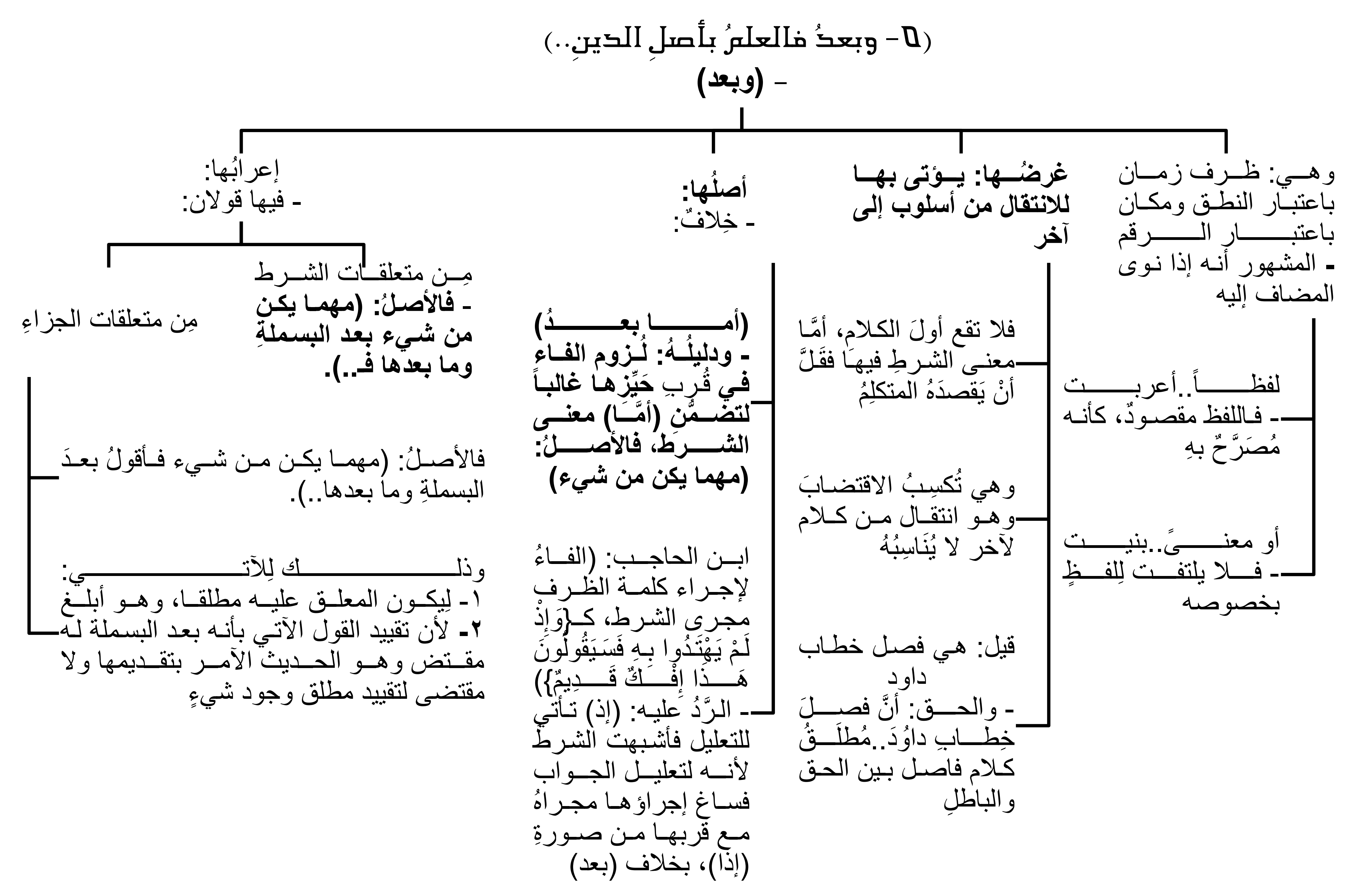

(وآلِهِ وصَحْبِهِ وحِزْبِهِ)
- (آله)
لَهُ معانٍ باعتبار المقاماتِ
- رُبما جُعِلَتْ أقوالا ولا يحسن ذلك
إضافته للضمير
مقام المدح: كل مؤمن تقيٍّ
- وقد وردَ حديثُ (سُئِلَ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ: «كُلُّ تَقِيٍّ» الطبراني الأوسط، ضعيفٌ
مقام الدعاء: كل مؤمن ولو عاصيا
- وذلك لتعميم الدعاء
- ولو فُسِرَ مقامُ الدعاءِ بـ(المؤمن التقيِّ)..فالمرادُ تقوى الشرك
مقام الزكاةِ:
- فِيه خِلافٌ:
الصحيحُ: الجوازُ
- عبد المطلب: (وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك)
الحنابلة والأصح عند المالكية: بنو هاشم
الشافعية: بنو هاشم وبنو المطلب
وقيل بالمنعِ
- لِأنه مختص بالأشرافِ والظاهرُ لوضوحهِ أشرفُ
- أجيب: الضمير فيه شرف الأعرفية ومعناه يشرُف بمرجعهِ
الحنفية: خمسةُ فِرَقٍ:
١- آل علي
٢- آل جعفر
٣- آل عقيل
٤- آل العباس
٥- آل الحارث بن عبد المطلب



(وآلِهِ وصَحْبِهِ وحِزْبِهِ)
- (صَحبِهِ)
أصلُهُ:
الأخفش: جمعُ (صاحِب)
سيبويه: (اسم جمع)، وهو الصحيحُ
وذلك لأنه ليس من أبنية الجمع
واسمُ الجمع قد يكون له واحد من لفظهِ نادراً
- أمَّا قولُهم: (ما لا واحد له من لفظه بل مِن معناه كجيشٍ)..فَلعله للغالبِ
- وإنما الفرق بينهما:
لفظيٌّ: بكونه مغايرا للموازين المعلومة للجموع
مَعنويٌّ
- فالجمع كلية في قوة التكرار بحرف العطفِ
- واسم الجمع كُلٌّ


(وآلِهِ وصَحْبِهِ وحِزْبِهِ)
- (صَحبِهِ)
والصحابيّ: (مَن لَقِيَهُ صلى الله عليه وسلم مميزاً مؤمنا به، ومات على الإسلام)
خصهم بالذكر لِمزيد الاهتمام بهم وإن شملهم الآلُ بالَمعنى الأعم
بيانُ التعريفِ:
مميزا
- المُعتمدُ: عدمُ اشتراطِهِ، فيدخُلُ:
١- من حنكه بالتمر من الصبيان
٢- المجنون المحكوم بإسلامه فيما يظهر
- و الاجتماع المعلومُ من وظائف العينِ فيدخُلُ النائمُ لا إن كانا نائمَينِ
مؤمنا به بعد البعثة
- فعلى هذا: نحو ورقة بن نوفل لا يعد صحابيا، وبعضُهم أطلق
مات على الإسلام
- فإن ارتد..فلا يخلو:
لم يعُد..بطلت
عاد ولم يره بعدُ..عادت مجردةً عن الثوابِ عند الشافعيةِ
- (وفائدتُها حينئذٍ:
١- التسمية صحابيا
٢- الكفاءة، فيكون كفؤا لبنت الصحابي) الملويّ
٣- جَعلُ من اجتمع به تابعياً
يشترط كون الاجتماعِ بالأجساد قبل الموت
ولا يُشترَطُ:
١- قصد ذلك الشخص الاجتماع
٢- معرفة أحدِهما الأخرَ
٣- الطول
- لتأثير نور النبوة
- وكذا لا يُشترطُ في التابعيِّ على الصحيح
فيدخُلُ:
١- عبد الله بن أم مكتوم ونحوه من العميان
٢- عيسى والخضر وإلياس والملائكةُ
وذلك لـ
١- حصول اللُّقِيِّ
٢- عدم اُشتراطِ التعارُف
٣- لا تنافي بين مقام الصحبة والنبوة والمَلَكِيَّةِ
- فالملائكةُ صحابةٌ باقُون إلى الآن، فالصحبةُ لا تتوقف على التكليف كما في غير المميز والأقرب أن إرساله لهم تشريف وأن طاعتهم جبلية والتكليفُ إنما يكون بما فيه كلفةُ
وعليه: عيسى عليه السلام آخرُ الصحابة موتاً مِن البشر الظاهِرِينَ
- فلا يرد
الملائكة
والخضِرُ
- لأنهُ إمّا..
١- سيموتُ عند رفع القرآن
٢- وقيل: بل مات لحديث مسلم: (أنه صلى الله عليه وسلم أقسم قبل وفاته بشهر ما على وجه الأرض من نفس منفوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة وهي حيةٌ)
- جوابا الجمهور:
أ- هو ساكن البحر ويمكن أنه إذ ذاك كان في الهواء
ب- المرادُ الظاهرونَ


(وحِزْبِهِ)
(حِزبه) أي جماعته صلى الله عليه وسلم
- والمراد به:
الظاهِرُ: حَملُهُ على من غلبت ملازمتُهم لهُ، فيكون عطف خاص لِمَزيدِ اهتمامٍ
ويحتمل: أن يراد به أتباعه مطلقاً
الصلاة والسلامُ على غير الأنبياء والملائكة
الصلاةُ.. لا تخلو :
١- جاءت تبعاً ..فجائزةٌ اتفاقاً
٢- جاءت استقلالاً ..فخِلافٌ:
أ- ممنوعة
ب- مكروهة
ج- خلاف الأولى
د- الكراهة، وهو الأصحُّ
السلام على غير الأنبياء والملائكةِ
- ألحقهُ أبو محمد الجويني بالصلاة،وذلك بالنظر للغائب، وأما المخاطب فيخاطب بالسلام عليك أو عليكم أو نحوه


(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..)
- (وبعد)
وهي: ظرف زمان باعتبار النطق ومكان باعتبار الرقم
- المشهور أنه إذا نوى المضاف إليه
لفظاً..أعربت
- فاللفظ مقصودٌ، كأنه مُصَرَّحٌ بِهِ
أو معنىً..بنيت
- فلا يلتفت لِلفظِ بخصوصه
غرضُها: يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر
فلا تقع أولَ الكلام، أمَّا معنى الشرطِ فيها فقَلَّ أنْ يَقصدَهُ المتكلِمُ
وهي تُكسِبُ الاقتضابَ وهو انتقال من كلام لآخر لا يُنَاسِبُهُ
قيل: هي فصل خطاب داود
- والحق: أنَّ فصلَ خِطابِ داوُدَ..مُطلَقُ كلام فاصل بين الحق والباطلِ
أصلُها:
- خِلافٌ:
(أما بعدُ)
- ودليلُهُ: لُزوم الفاء في قُربِ حَيِّزِها غالباً لتضمُّنِ (أمَّا) معنى الشرط، فالأصلُ: (مهما يكن من شيء)
ابن الحاجب: (الفاءُ لإجراء كلمة الظرف مجرى الشرط، كـ{وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ})
- الرَّدُّ عليه: (إذ) تأتي للتعليل فأشبهت الشرط لأنه لتعليل الجواب فساغ إجراؤها مجراهُ مع قربها من صورةِ (إذا)، بخلاف (بعد)
إعرابُها:
- فيها قولان:
مِن متعلقات الشرط
- فالأصلُ: (مهما يكن من شيء بعد البسملةِ وما بعدها فـ..).
مِن متعلقات الجزاءِ
فالأصلُ: (مهما يكن من شيء فأقولُ بعدَ البسملةِ وما بعدها..).
وذلك لِلآتي:
١- لِيكون المعلق عليه مطلقا، وهو أبلغ
٢- لأن تقييد القول الآتي بأنه بعد البسملة له مقتض وهو الحديث الآمر بتقديمها ولا مقتضى لتقييد مطلق وجود شيءٍ

(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتَّمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)

- (العلم)

تعريفُهُ:

لا يُعرَّفُ:

- واحُتجِّ بـ:

العلمُ بديهيٌّ

- فكلُّ إنسانٍ يعلمُ بعلمِه بوجوده بداهة والعلم بالوجود أخصُّ من مطلق العلمِ، وإذا كان الخاص بديهيا..فالعلمُ بديهيٌّ

- الجواب: البديهيُّ التصديقُ بحصوله لا تصوّر حقيقتهِ، وبداهة التصديقِ لا تستلزم بداهةَ التصوّرِ

لَو عُرِّفَ..فإمَّا

١- بنفسه..فباطِلٌ

٢- أو بغيره مجهولا..فباطِلٌ

٣- أو بغيرهِ معلوماً..فالمعلومُ يتوقف على العلم، إذ لا يكون معلوما إلا بعد تعلقِ العلم بهِ

- الجواب: الجهات مُنفكةٌ، فالمعلومُ يتوقف على حصول فردٍ من العلم

يُعرَّفُ:

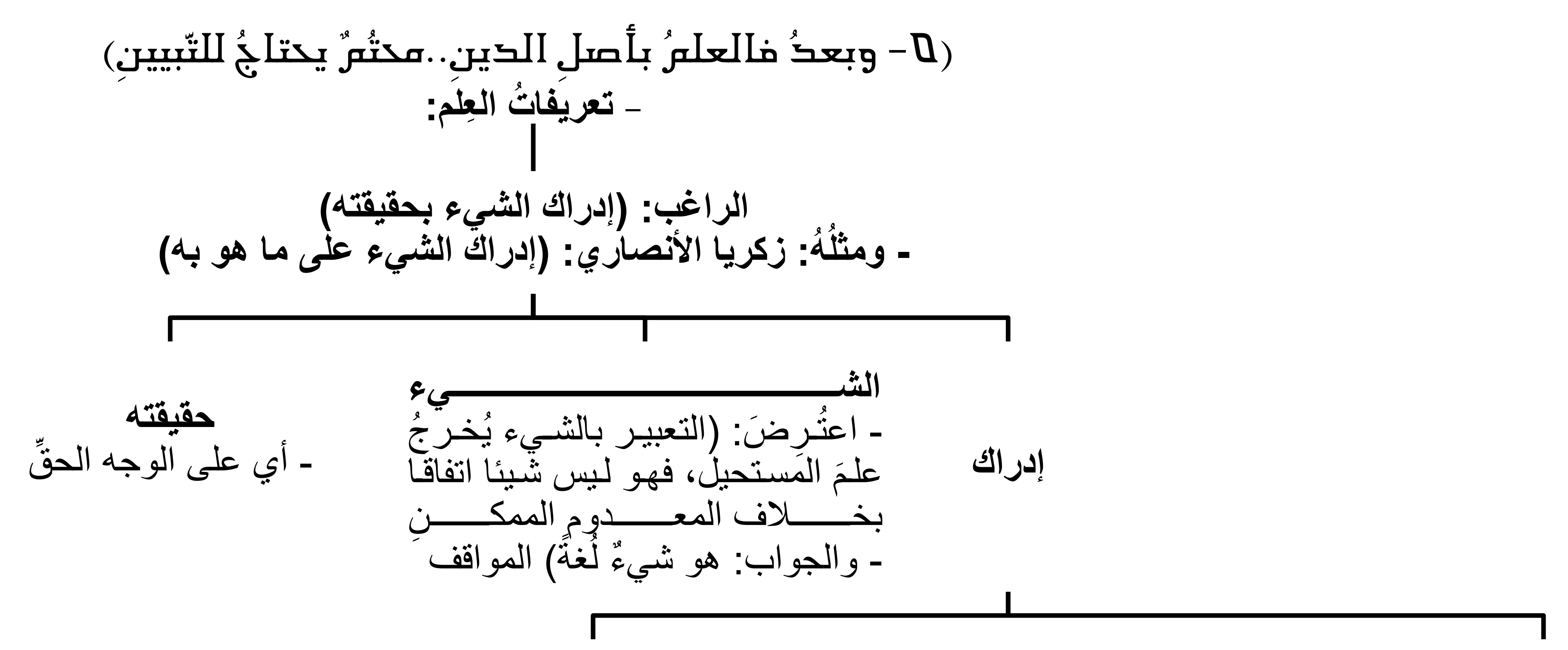
يطلق حقيقة عرفية على..

١- القواعد المدونة

٢- الملكة كما يأتي للارتباط التسببي

تعريفاتهُ:

- ستأتي



(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتُمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)

- تعريفاتُ العِلم:

الراغب: (إدراك الشيء بحقيقته)

- ومثلُهُ: زكريا الأنصاري: (إدراك الشيء على ما هو به)

إدراك

الشـــــــــــــــــــــــــيء

- اعتُـرِضَ: (التعبير بالشـيء يُخـرِجُ علمَ المَستحيل، فهو ليس شيئا اتفاقا بخــــلاف المعـــــدوم الممكـــــنِ

- والجواب: هو شيءٌ لُغةً) المواقف

حقيقته

- أي على الوجه الحقِّ

تفسـيرُهُ بـالإدراكِ يقتضـي تعددَهُ بتعدد المعلوم، وكذا تفسيرُهُ بالصـورة الحاصـلة فـــــي الـــــــنفس

- وذلك بنـاء علـى أن العلم عــين المعلــومِ بمعنـــى أن الشـيء مـن حيث حصـوله فــي الخــارج معلــوم ومــن حيـث حصـوله فـي الـذهن عِلمٌ

إشكالٌ: هذا يشمل الإدراك غير الجازم كالظَّنِّ

- فالإدراكُ:

غيرُ الجـازم كـالظنِّ..لا يُقـال لـه علـمٌ فـي هـذا الفن

- الجـواب: فقد يكـونُ شـملهُ بـالتعريفِ إذا قلنـا أنَّـهُ عــرَّفَ بــالأعمِّ، ولكنَّــهُ أرادَ الإدراكَ الجــازمَ، لأن المقصـــودَ الإشـــعارُ بـــالمُعَرَّفِ بوجـــهٍ مَـــا

- ردُّ الجـواب: يُنافِيـه إخـراجُ الجهل المركـب مـن تعريفِـهِ، فـالعلمُ عنـد المتقدمينَ حصـولُ الشـيء فـي الذهن جازما أو لا مطابقا أو لا

الجــازم..لا يقــال لــه علــمٌ مــا لــم يكــن لمقــتض مِــن..

١- ضــرورةٍ

٢- أو دليــلٍ

- وبـدونِهما هـو اعتقـادٌ وتقليـدٌ ولـيس علمـاً اصـطلاحاً

- الجـواب: لعله أراد العلمَ في أصل اللغة أو العرف

(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)

- تابع تعريفات العِلم:

الباقلاني: (معرفة معلومٍ)
- وعليه مآخذ:

مواقف العضُد: (فيه دورٌ)
- وأجيب: نريد بالمعلوم ذات الشيء لا المعنى الاشتقاقي

في ترادف العلم والمعرفة خلافٌ، والحق كما قاله الرضى أنه مجرد فرق في الاستعمال فقط
- أجيب:

١- خُصَّ العلم بالكليات أو المركبات والمعرفةُ بالجزئيات أو البسائط

٢- المعرفة تستدعي سبق جهلٍ، فلذا لا تطلق على علم الله
- رُدَّ: عدمُ الإطلاق لِعدم التوقيفِ على أن بعضهم جوزها لـ(تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة) وإن احتمل المشاكلة كما هو الأظهر

ويقال: (الملكة التي يُقتدَرُ بها على إدراكاتٍ - أي مُدْرَكَات - **جزئيةٍ)**

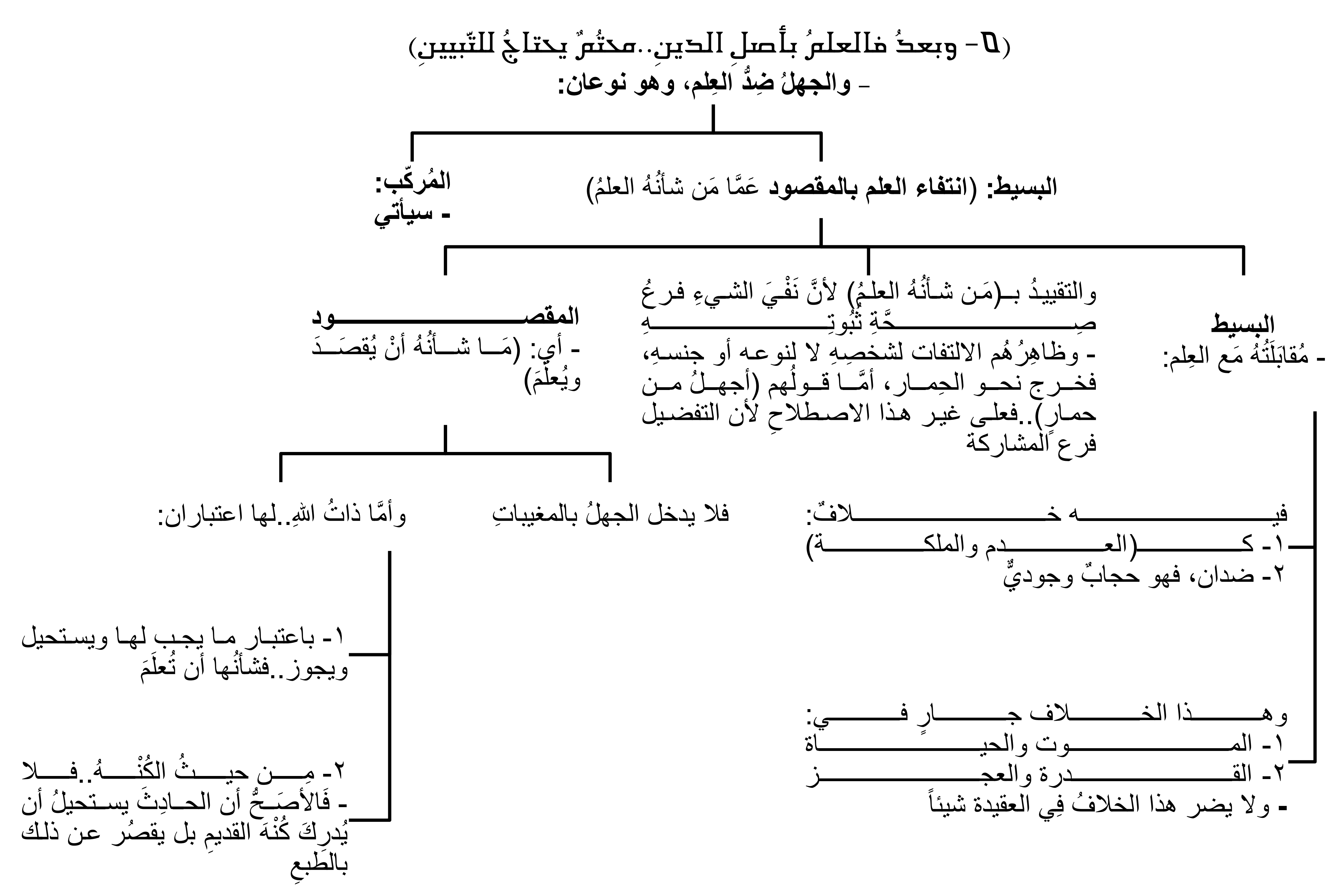
ملكة

هي: (الهيئة الراسخة في النفسِ)
- فكأنها ملكتْ محلها أو مَلَكها صاحبُها
- وتسمى عقلا بالفعل
- وقبل رسوخها حالة من التحول وتسمى (عقلا مستفادا)
- والتهيؤ قبل ذلك يسمى (عقلا بالقوة والإمكانِ)

إذا فُسِّرَ بالملَكَةِ فالأظهرُ عَدَمُ تَعَدُّدِ العِلمِ بتعدد المعلومِ

إدراكات جزئية

- فالحقُّ أن الإدراكَ القائمَ بالشخص جزئيٌّ في ذاته لا يقبل الشركة، سواءٌ تعلق بكلي أو جزئي


(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)
- والجهلُ ضِدُّ العِلم، وهو نوعان:
البسيط: (انتفاء العلم بالمقصود عَمَّا مَن شأنُهُ العلمُ)
المُركّب:
- سيأتي
البسيط
- مُقابَلَتُهُ مَع العِلم:
والتقييدُ بـ(مَن شأنُهُ العلمُ) لأنَّ نَفْيَ الشيءِ فرعُ صِحَّةِ ثُبُوتِهِ
- وظاهِرُهُم الالتفات لشخصِهِ لا لنوعه أو جنسهِ، فخرج نحو الحِمار، أمَّا قولُهم (أجهلُ من حمار)..فعلى غير هذا الاصطلاحِ لأن التفضيل فرع المشاركة
المقصود
- أي: (مَا شأنُهُ أنْ يُقصَدَ ويُعلَمَ)
فيه خلافٌ:
١- كـ(العدم والملكة)
٢- ضدان، فهو حجابٌ وجوديٌّ
وهذا الخلاف جارٍ في:
١- الموت والحياة
٢- القدرة والعجز
- ولا يضر هذا الخلافُ فِي العقيدة شيئاً
فلا يدخل الجهلُ بالمغيباتِ
وأمَّا ذاتُ اللهِ..لها اعتباران:
١- باعتبار ما يجب لها ويستحيل ويجوز..فشأنُها أن تُعلَمَ
٢- مِن حيثُ الكُنْهُ..فلا
- فَالأصَحُّ أن الحادِثَ يستحيلُ أن يُدرِكَ كُنْهَ القديمِ بل يقصُر عن ذلك بالطَبعِ

(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتُمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)

- والجهلُ ضِدُّ العِلم، وهو نوعان:

الثاني: المُركّب: (إدراكُ الشيءِ على خلاف هيئته في الواقع)

المُرَكَّب
- ومقابَلَتُه مع العلم تقابلُ تضادٍ باتفاقٍ

على خلاف هيئتِه
- ويكون ذلك في التصديقات قطعا وهل يدخل التصورات؟

(نعم
- كما إذا تصوَّرَ شَبَحَ حَجَرٍ على بُعدٍ حيواناً ناطقاً) الخياليّ

(لا
- فصورةُ شبحِ الحَجرِ حيواناً صوابٌ للإنسانِ في ذاتِها وإنما الخطأ في الحُكم بأنها لهذا الشبح وهو يرجع للتصديق) السيد على المواقفِ

سُمِّيَ بذلك لِتركبه من جهلين بسيطين:

والتَّركُّبُ هنا معناه الاستلزامُ
- إذ لا يتركب الوجوديُّ من العدميِّ

والجهلانِ هُما:
١- جهل المدرك بما في الواقع
٢- وجهله بأنه جاهل

مِثالُهُ: اعتقاد الفلسفيِّ قِدَمَ العالَمِ
- وسيأتي بيانُه

مُصْطفَى دَنْقَش

(٥- وبعـــدُ فـــالعلمُ بأصــلِ الــدينِ..محــتُمٌ يحتـــاجُ للتّبــيينِ)

- - والجهـــــلُ ضِـــــدُّ العِلـــــم، وهـــــو نوعـــــان:

الثاني: المُركّب: (إدراكُ الشيء على خلاف هيئته في الواقع)

مِثالُهُ: اعتقاد الفلسفيِّ قِدَمَ العالَمِ

الفلسفيّ

أصــــلُهُ: (فيلسُــــوفيّ) نســــبةً لـ(فيلسوف = مُحِبُّ الحِكْمَةِ)

حكــــــــــمُ كلامِــــــــــهِ

- (ابن عَربي: (لم يذموا لِمُجَرَّدِ هذا الاسـم والوصـفِ، فكُـلُّ أحـدٍ يُحِـبُّ الحكمةَ، بل لِمَا وَقَعَ مِنهم من ضلالٍ

- فيـوزَنُ كلامُهـم ولا يُـرَدُّ بمجـرد سماعهِ فربمـا اتفـق أنـه صـوابٌ) يواقيت الشعرانيّ

قِدم العالم

فالعالمُ عندهم:

١- قــديمٌ بالزمـــان، ومعناه عدم أوليتهِ

فيقولــون بقِـدَم الأفــلاكِ والعناصــر أشخاصـــاً والمولــــداتِ أنواعــــاً

- الرَّدُّ عليهم: يلزمُ مِن حُدُوثِ الأفرادِ حدوثُ الأنواعِ لتحققها فيها

أمَّـــــا الحــــادث بـالزمن..فهو مـا سبقه عَدَمٌ

٢- حـادثٌ بالـذات، أي: يحتـاجُ لمـؤثر ولــو بالتعليـــل عنـــدهم

- أمَّا القديم بالذات..فهو الواجِبُ وحدَهُ وهـو مـا استغنى عن مؤثرٍ

وقـــد كفـــروا لِقـــولهم بـــ:

١- بقـــــــدم العـــــــالَم

٢- إنكـــار العلـــم بالجزئيـــات

٣- إنكـــار حشـــر الأجســـاد

٤- إثبـــــات التعليـــــل

٥- إسـناد التـأثير للعقـول العشـرة

٦- عدم قبول الأفلاك لِلخرق والالتئام المنافي لـ(يوم نطوي السماءَ)

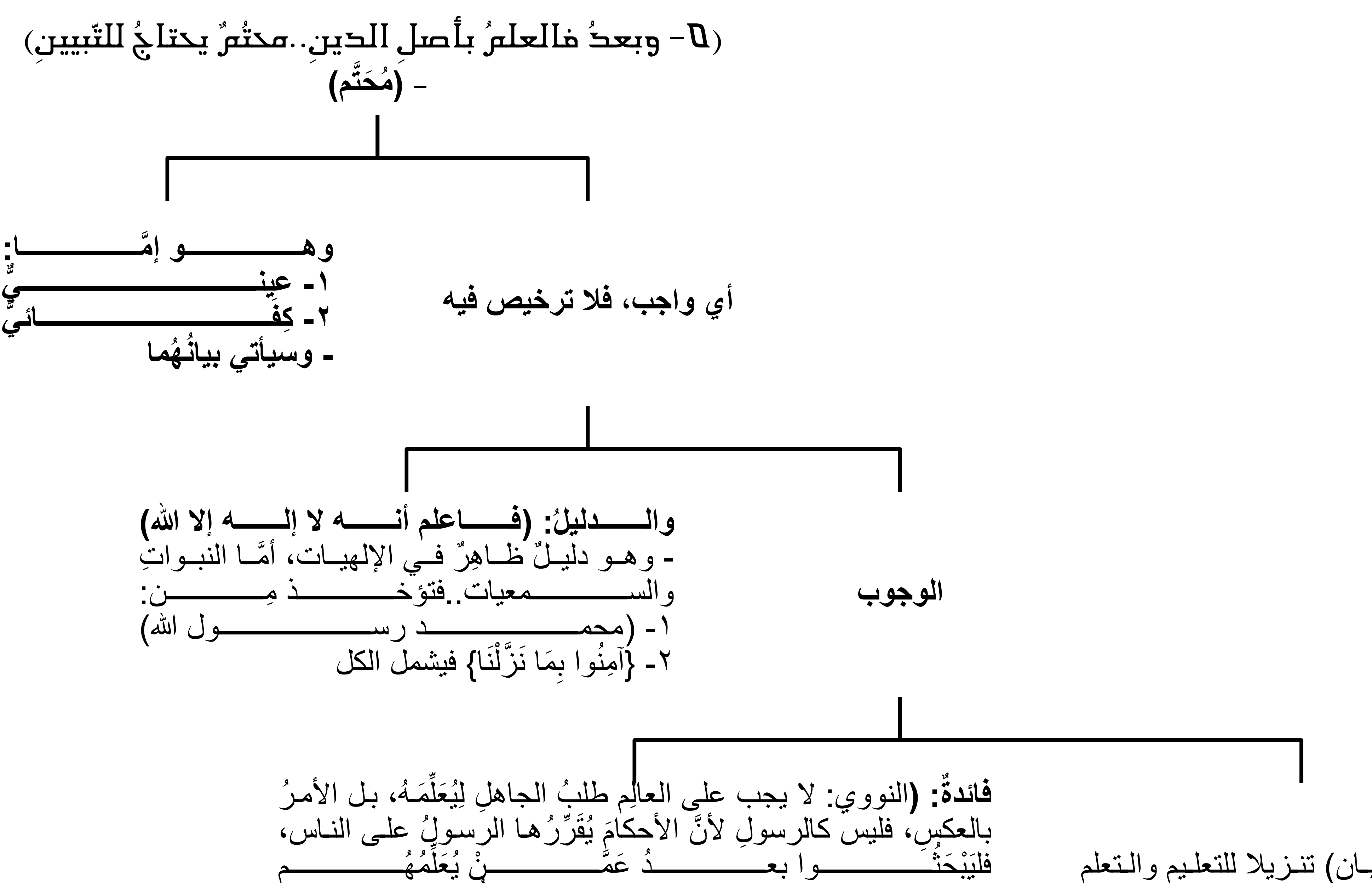
مُصْطفَى دَنْقَش

(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتُمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)

- (أصل الدين) أي بأصوله وقواعده وهي العقائد الآتي بيانها

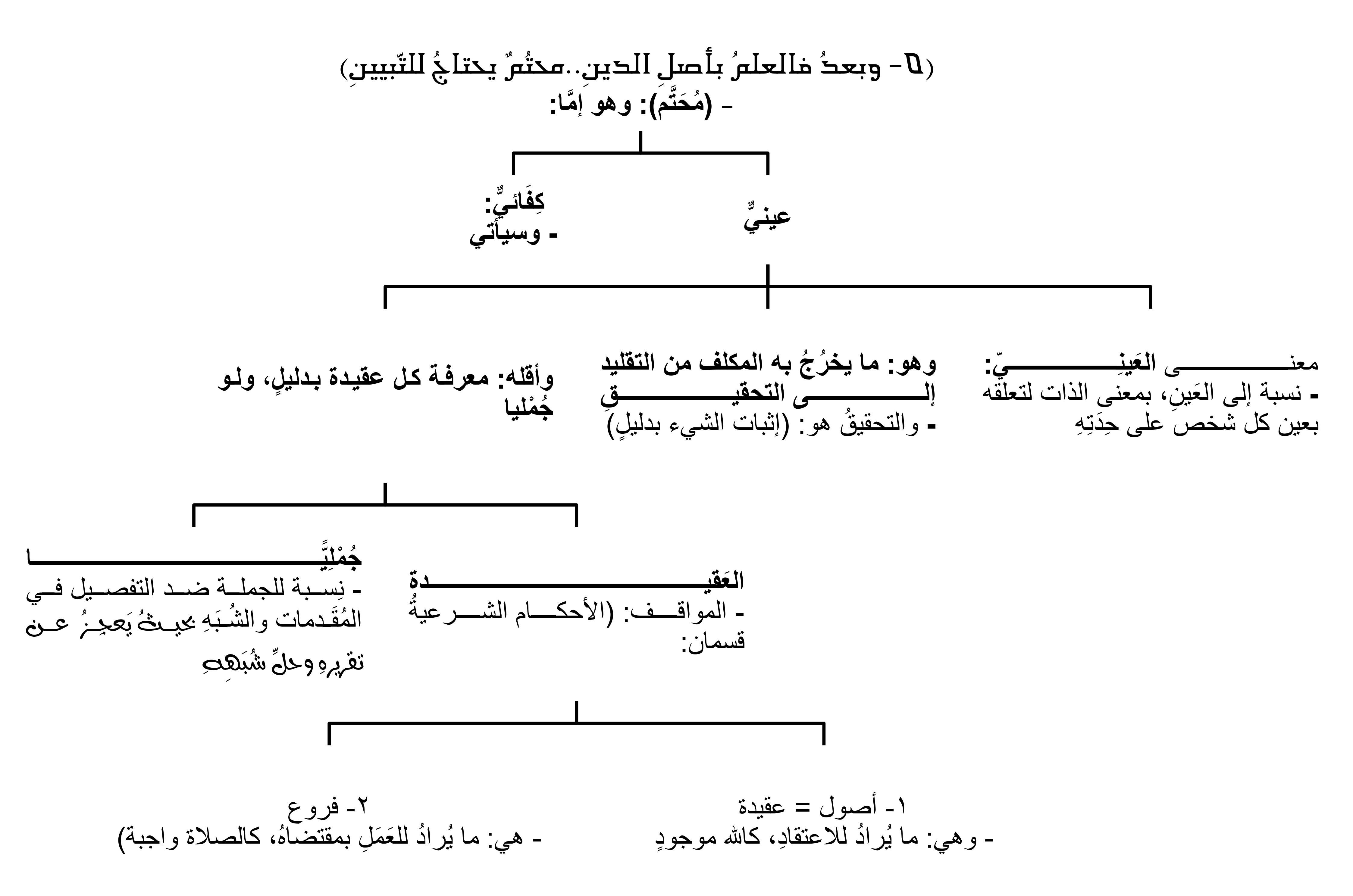
المُـــــــرادُ بالأصـــــــل إمَّـــــا..
١- الجـــــنس الصـــــادق بمتعـــــدد
٢- أو هو مفرد مُضافٌ، فيعُمُّ

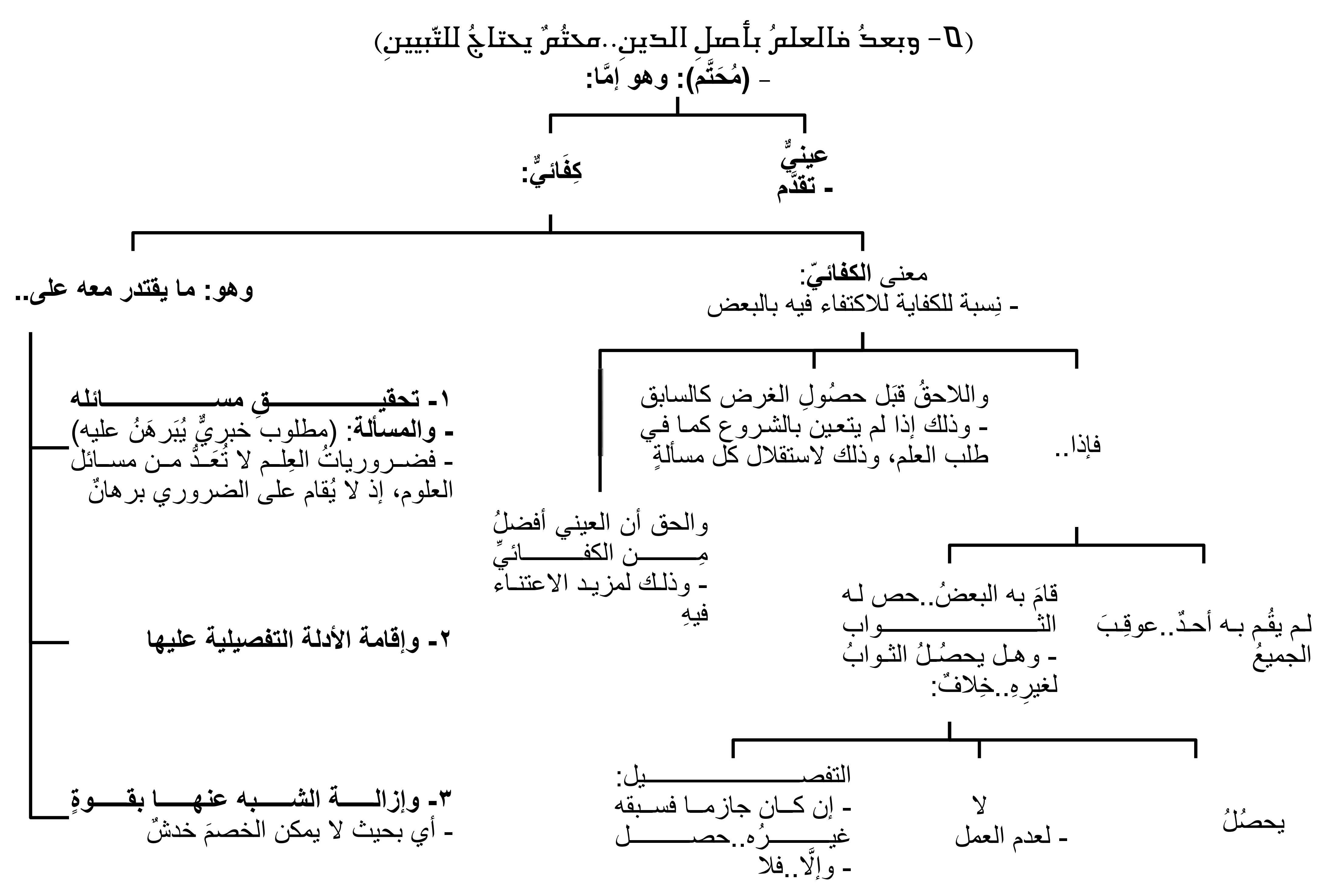
قواعــــــــــد العقائــــــــــــد
- المراد هُنا (كُلِّيَّاتُ العقائد)، إذ ليست قواعِدَ، وتسميتُها قواعدَ لاعتماد الاحكامِ عليها

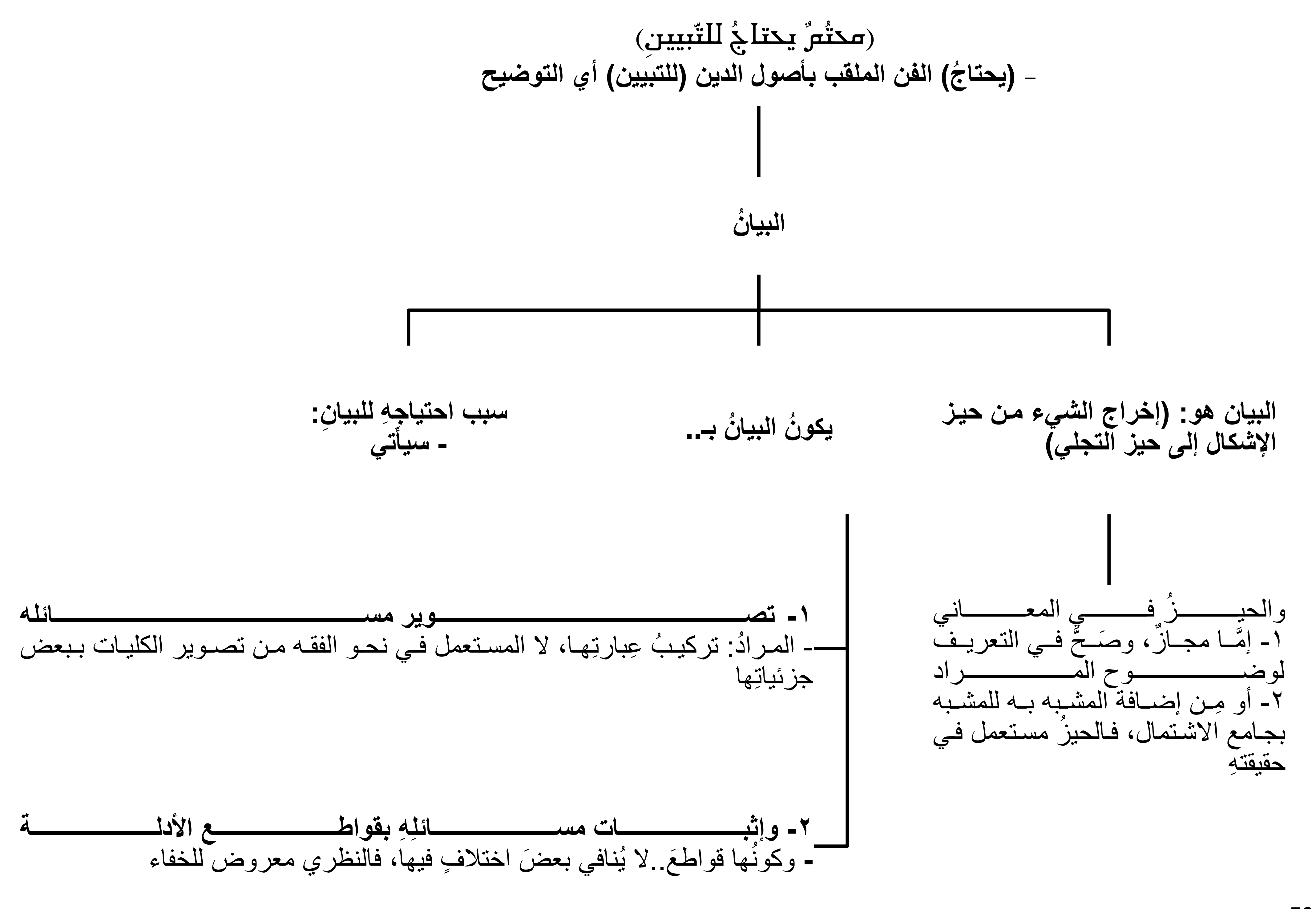


(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتُمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)
- (مُحَتَّم)
أي واجب، فلا ترخيص فيه
وهو إمَّا:
١- عينيٌّ
٢- كِفائيٌّ
- وسيأتي بيانُهُما
الوجوب
والدليلُ: (فاعلم أنه لا إله إلا الله)
- وهو دليلٌ ظاهِرٌ في الإلهيات، أمَّا النبواتِ والسمعيات..فتؤخذ مِن:
١- (محمد رسول الله)
٢- {آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا} فيشمل الكل
لم يقل: (واجبان) تنزيلا للتعليم والتعلم منزلة الشيءِ الواحد لتلازمهما
فائدةٌ: (النووي: لا يجب على العالِم طلبُ الجاهلِ لِيُعَلِّمَهُ، بل الأمرُ بالعكسِ، فليس كالرسولِ لأنَّ الأحكامَ يُقَرِّرُها الرسولُ على الناس، فليَبْحَثُوا بعدُ عَمَّنْ يُعَلِّمُهُم
- نعم يجب على العالم الإجابةُ بعد الطلب
- وكل هذا ما لم يشاهد منكرا من الجاهل، فتجب حينئذ المبادرةُ للتعليم والتغيير حسب الإمكانِ)

مُصْطفَى دَنْقَش


(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)
- (مُحَتَّم): وهو إمَّا:
عينيٌّ
كِفَائيٌّ:
- وسيأتي
معنى العَينِيّ:
- نسبة إلى العَينِ، بمعنى الذات لتعلقه بعين كل شخص على حِدَتِهِ
وهو: ما يخرُجُ به المكلف من التقليد إلى التحقيقِ
- والتحقيقُ هو: (إثبات الشيء بدليلٍ)
وأقله: معرفة كل عقيدة بدليلٍ، ولو جُمْليا
العَقيدة
- المواقف: (الأحكام الشرعيةُ قسمان:
جُمْلِيًّا
- نِسبة للجملة ضد التفصيل في المُقَدمات والشُبَهِ بحيثُ يَعجِزُ عن تقريرِهِ وحلِّ شُبَهِهِ
١- أصول = عقيدة
- وهي: ما يُرادُ للاعتقادِ، كالله موجودٍ
٢- فروع
- هي: ما يُرادُ للعَمَلِ بمقتضاهُ، كالصلاة واجبة)


(٥- وبعدُ فالعلمُ بأصلِ الدينِ..محتُمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)
- (مُحَتَّم): وهو إمَّا:
عينيٌّ
- تقدَّم
كِفَائيٌّ:
معنى الكفائيّ:
- نِسبة للكفاية للاكتفاء فيه بالبعض
فإذا..
لم يقُم به أحدٌ..عوقِبَ الجميعُ
قامَ به البعضُ..حص له الثواب
- وهل يحصُلُ الثوابُ لغيرِهِ..خِلافٌ:
يحصُلُ
لا
- لعدم العمل
التفصيل:
- إن كان جازما فسبقه غيرُه..حصل
- وإلَّا..فلا
واللاحقُ قبَل حصُولِ الغرض كالسابق
- وذلك إذا لم يتعين بالشروع كما في طلب العلم، وذلك لاستقلال كل مسألةٍ
والحق أن العيني أفضلُ مِن الكفائيِّ
- وذلك لمزيد الاعتناء فيهِ
وهو: ما يقتدر معه على..
١- تحقيق مسائله
- والمسألة: (مطلوب خبريٌّ يُبَرهَنُ عليه)
- فضروريات العِلم لا تُعَدُّ من مسائل العلوم، إذ لا يُقام على الضروري برهانٌ
٢- وإقامة الأدلة التفصيلية عليها
٣- وإزالة الشبه عنها بقوةٍ
- أي بحيث لا يمكن الخصمَ خدشٌ


(محتُمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)
- (يحتاجُ) الفن الملقب بأصول الدين (للتبيين) أي التوضيح
البيانُ
البيان هو: (إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التجلي)
يكونُ البيانُ بـ..
سبب احتياجِهِ للبيانِ:
- سيأتي
والحيزُ في المعاني
١- إمَّا مجازٌ، وصَحَّ في التعريف لوضوح المراد
٢- أو مِن إضافة المشبه به للمشبه بجامع الاشتمال، فالحيزُ مستعمل في حقيقتِهِ
١- تصوير مسائله
- المرادُ: تركيبُ عِبارتِها، لا المستعمل في نحو الفقه من تصوير الكليات ببعض جزئياتِها
٢- وإثبات مسائلِهِ بقواطع الأدلة
- وكونُها قواطعَ..لا يُنافي بعضَ اختلافٍ فيها، فالنظري معروض للخفاء

(محتمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)

سبب احتياجِهِ للبيانِ في خطواتٍ

١- كلام الأوائل كان مقصورا على الذات والصفات والنبوات والسمعيات
٢- فلما حدثت المبتدعة وكثُر جدالُهم مع علماء الإسلام ولم يُمكِنْ زجرُهُم، **وأوردوا شبهاً خلطوها بكثير من قواعد الفلسفة..تصدى المتأخرون لدفع تلك الشبه**

السعد: (أول من أظهر الخلاف رئيس المعتزلة واصل بن عطاء
- ثم تعاظم الأمرُ لما عرَّب المأمونُ العلومَ الفلسفية وطلبها من اليونان فضنَّ اليونانُ بها ثم قالوا: أرسلوها لهم فإنها ما دخلت بين قوم إلا وأفسدت عليهم أمر دينهم)

المتأخرون
- ورئيس ذلك أبو الحسن الأشعري بعد أن اشتغل على أبي هاشم الجبائي مدة مديدة في الاعتزال، حتى سأله عن مسألةِ الثلاثة إخوة طائع وعاصي وصغير
- ونبذ من وقته الاعتزال ونصر السنةَ

والمعتزلة ينتحلون من الفلسفة
- فمِن قواعد الفلاسفة:

(واجب الوجود لا يكون إلا واحدا من جميع جهاته
- فأخذت منه المعتزلة نفي صفات المعاني

(التأثير بالتعليل ونفي الاختيار بإثبات اللزوم)
- فأخذوا منه وجوب الصلاح والأصلح

(الرؤيا بأشعة تتصل بالمبصَر)
- فأخذوا منه أن اللهَ لا يرى

(تأثير العقول ونحوها المستندة لواجب الوجود)
- أخذوا منه أن العباد يخلقون أفعالهم

(محتمٌ يحتاجُ للتّبيينِ)

سبب احتياجِهِ للبيانِ في خطواتٍ

٣- وحينئذٍ احتاجوا إلى إدراجها في كلامهم ليسهُلَ تمييزُ صحيحها من فاسدِها، فصعُب تناولُه وخُصوصا في مقام الإيجازِ

فما أدرجوها إلا لغرض مهم بحيث لا يبعد معه الوجوب خلافا لمن شنع عليهم في ذلك

ولا يقدح في ذلك ما نقل عن الفخر:

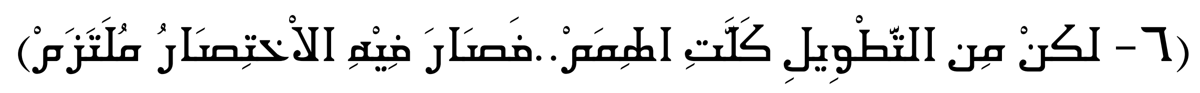
- قوله: (اللهم إيمانا كإيمان العجائز)
- لأنه أراد الرسوخ وعدم التزلزل

- ما أنشد عند موته: (نهاية إقدام العقول عقال..وأكثرُ سَعي العالمين ضلالُ
وأرواحُنا في وحشةٍ من جسومِنا..وحاصِلُ دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد في وحشة من جسومنا..سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا
وكم من رجال قد رأينا ودولة..فبادوا جميعا مسرعين وزالوا
وكم من جبال قد علت شرفاتها..رجال فماتوا والجبال جبال)
- فإن هذه جذبةُ حالٍ

كلامهم
- يشير لتسميته بـ(علم الكلام)، وذلك إمَّا..
- لكثرة كلام الخصوم فيه
- أو إقداره بذلك على الكلام
- أو لأنه أحق العلوم
  - فكأنه لا كلام إلا هو
- أو من الكَلْم، وهو الجرح لشدة تأثيره
- أو لأن مسألةَ الكلامِ القديمِ من أعظم مباحثِهِ

صحيحها أي قويها
- وإلا فالشبهة لا تكون إلا فاسدة، وصورةُ قياس الشبهةِ تكون فيهِ المقدمة الصحيحة والفاسدةِ

مُصْطفَى دَنْقَش



(٦- لكنْ مِن التّطْوِيلِ كَلّتِ الهِمَمْ..فَصَارَ فِيْهِ الاْختِصَارُ مُلْتَزَمْ)

(التطويل) المؤدي إلى الملل والسآمة

(كلت) أي: تَعِبَت

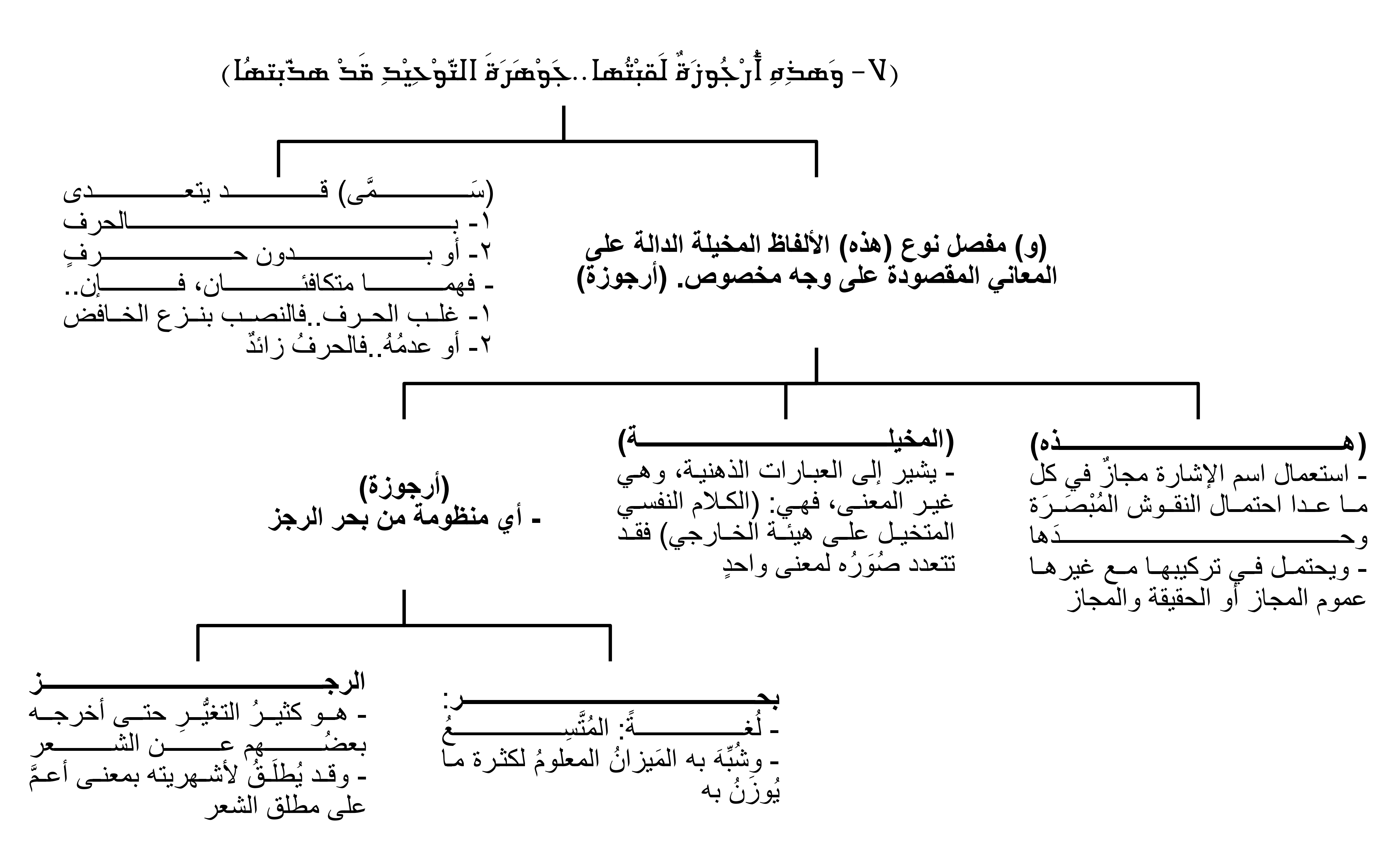
(الهمم) - جَمْعُ هِمَّةٍ، وهي:

- **لغةً: القوة والعزم**
- **عرفاً: (حالةٌ للنفس تتبعها قوةُ إرادةٍ وغلبةُ انبعاثٍ إلى نيَل مقصودٍ مَا)**
- **فإذا تعلقت بـ..**
  - **معالي الأمور..فهي علية**
  - **وإلا..فدنية**

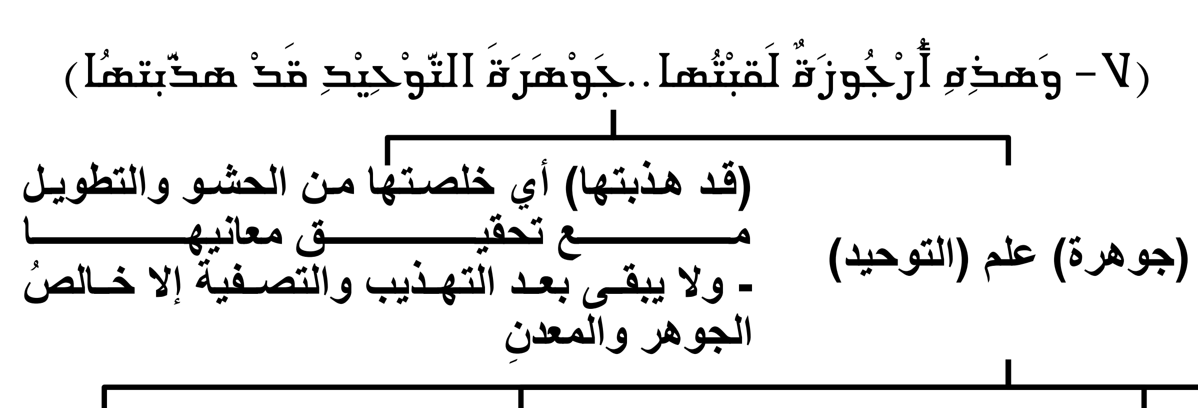
(فصار فيه) أي: في تعليم أصول الدين بالتأليف (الاختصارُ) أي الإيجاز (ملتزم)

- **الاختصارُ: وهو تقليل اللفظ**
- **الإطناب الممل مذموم، لأنه يمنع الهمم القاصرة من تعاطيه - والإيجاز المخل بأداء المقصود كذلك، لأنه لا يوصل إلى صحة**

الإسفراييني: (جميع ما قاله المتكلمون في التوحيد جمعه أهلُ الحقيقة في كلمتين:
١- اعتقاد أن كل ما تُصُوِّرَ في الأوهامِ..فَاللهُ بخلافِهِ
٢- اعتقاد أن ذاتَ اللهِ ليست مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفاتِ)



(٧- وَهَذِهِ أُرْجُوزَةٌ لَقبْتُها..جَوْهَرَةَ التَّوْحِيْدِ قَدْ هذّبتهُا)
(سَمَّى) قد يتعدى
١- بالحرف
٢- أو بدون حرفٍ
- فهما متكافئان، فإن..
١- غلب الحرف..فالنصب بنزع الخافض
٢- أو عدمُهُ..فالحرفُ زائدٌ
(و) مفصل نوع (هذه) الألفاظ المخيلة الدالة على المعاني المقصودة على وجه مخصوص. (أرجوزة)
(هذه)
- استعمال اسم الإشارة مجازٌ في كل ما عدا احتمال النقوش المُبْصَرَة وحدَها
- ويحتمل في تركيبها مع غيرها عموم المجاز أو الحقيقة والمجاز
(المخيلة)
- يشير إلى العبارات الذهنية، وهي غير المعنى، فهي: (الكلام النفسي المتخيل على هيئة الخارجي) فقد تتعدد صُوَرُه لمعنى واحدٍ
(أرجوزة)
- أي منظومة من بحر الرجز
بحر:
- لُغةً: المُتَّسِعُ
- وشُبِّهَ به المَيزانُ المعلومُ لكثرة ما يُوزَنُ به
الرجز
- هو كثيرُ التغيُّرِ حتى أخرجه بعضُهم عن الشعر
- وقد يُطلَقُ لأشهريته بمعنى أعمَّ على مطلق الشعر



(٧- وَهذِهِ أُرْجُوزَةٌ لَقبْتُها..جَوْهَرَةَ التّوْحِيْدِ قَدْ هذّبتهَا)

(جوهرة) علم (التوحيد)

(قد هذبتها) أي خلصتها من الحشو والتطويل مع تحقيق معانيها
- ولا يبقى بعد التهذيب والتصفية إلا خالصُ الجوهر والمعدنِ

الجوهرة: اللؤلؤة وكل نفيس مِن المعادِنِ
- وتلقيبها بما ذكر ليطابق الاسم المسمى

وتخصيصُ التوحيدِ بوضعِ الجوهرة فيهِ دُون غيره مِن بقيةِ العلوم لأنه أشرفُها

لأنه أشرفها
- وما وقع في بعض العبارات من النهي عنه..فذاك المخلوط بالشبه بالنسبة للقاصرِينَ

وجهُ الشرف: لأنَّهُ يُتَوَصَّلُ به إلى معرفة اللهِ وصفاتِهِ وتحقيق توحيده وتنزيههِ
- وشرف العلم بشرف معلومه
- ولا ينافي هذا أنَّ المعرفةَ تحصُلُ بالكشف والإلهام، لكنَّ طريقَ العِلم أنسبُ بعامَّةِ الأمةِ

الجرجاني: في مسمى الكتب والتراجِم احتمالاتٌ:

١- الألفاظ فقط
- وفيه احتمالان:
الألفاظ مُطلقةً عن اعتبارٍ
الألفاظ باعتبار دلالتها على المعاني
- وهو المُختارُ، لأنَّ المعانيَ والنقوشَ غير مستقلة لتوقفها على الألفاظِ

٢- المعاني فقط
٣- النقوش فقط
٤- الألفاظ والمعاني
٥- الألفاظ والنقوش
٦- المعاني والنقوش
٧- الألفاظ والمعاني والنقوش

أسماء الكتب والعلوم: هل علم شخص أو علم جنس؟
- فيها خلافٌ:

علم شخص

قيل: (أسماء الكتبِ..أعلامُ أجناسٍ، وأسماءُ العلوم أعلامُ أشخاصٍ)
- رُدّ بأنَّه: إنْ..
١- تَعَدَّدَ الشيءُ بتعددِ محله..فكلاهما أجناسٌ
٢- وإلّا..فأشخاصٌ
والفرق تحكمٌ

فأسماء الكتب: لأن الموضوع له الألفاظ المشخصة وإن كانت في ذهن المصنف وفي ذهن زيد وعمرو وهكذا، فإن تعدد الشيء بتعدد المحال تدقيق فلسفي لا تعتبره أرباب العربية

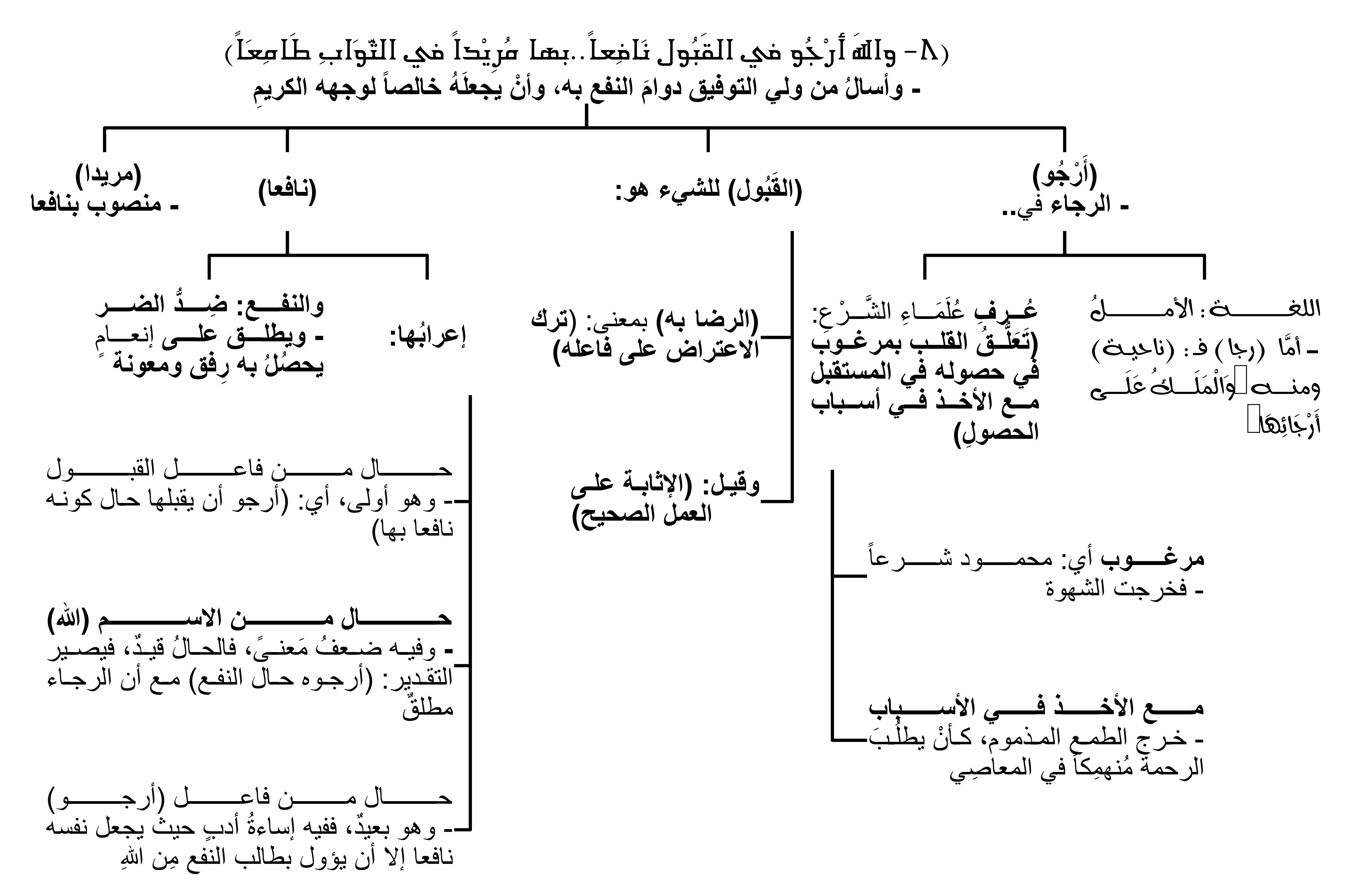
وأسماء العلوم: لأن الموضوع له القواعد المعينة ذهنا
- والفرق بين أسماء الكتب وأسماء العلوم تحكمٌ

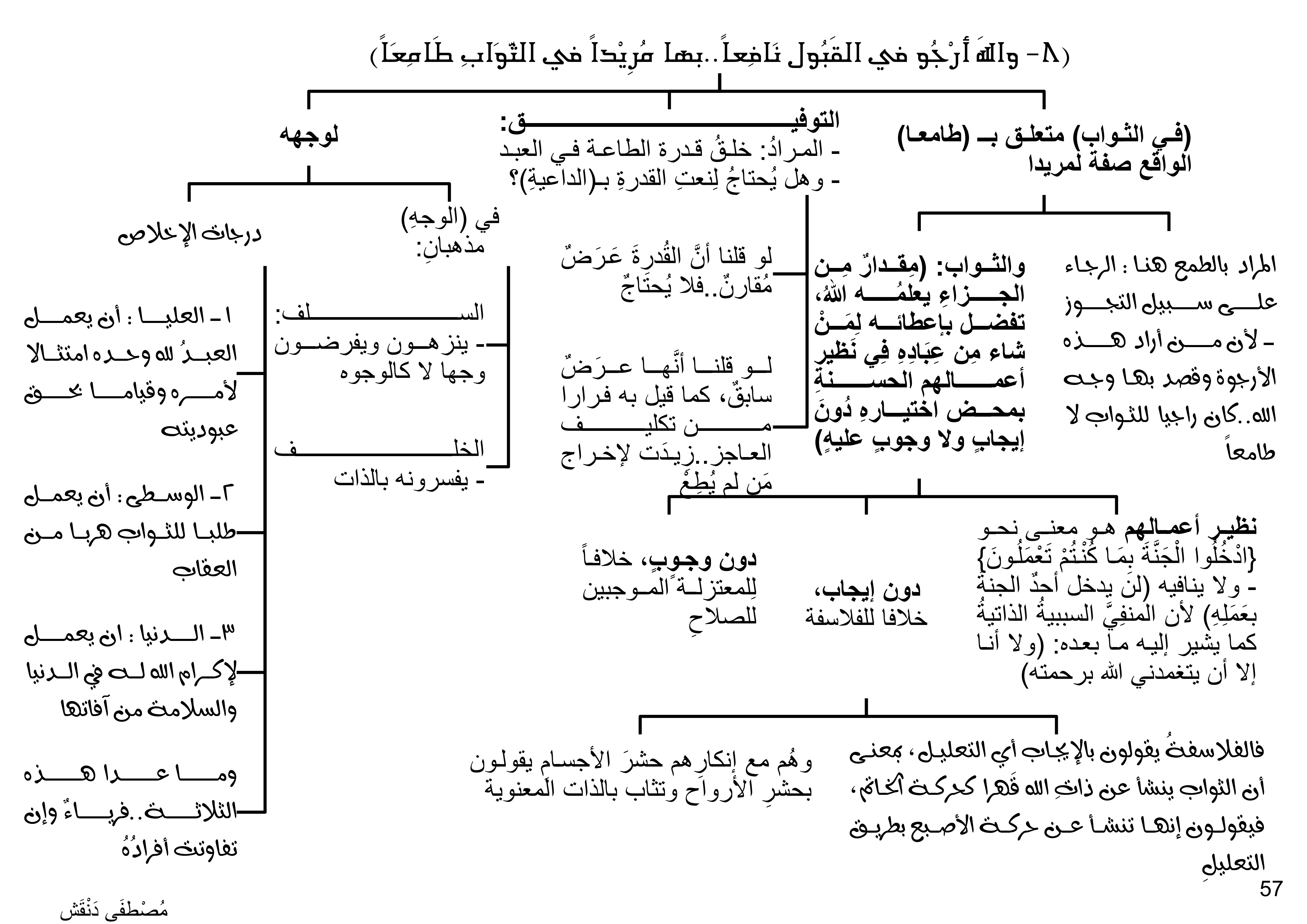
تسمية الكتب المصنفة بما يضاهي القرآن والوحي كـ(مفاتيح الغيب، الآيات البينات)

الراجح الجواز

البعض: المنع
- لمشاركة اللهِ في علم الغيب مثلاً

مُصْطفَى دَنْقَش


(٨- واللهَ أرْجُو في القَبُول نَافِعاً..بها مُرِيْداً في الثّوَابِ طَامِعاً)
- وأسالُ من ولي التوفيق دوامَ النفعِ به، وأنْ يجعلَهُ خالصاً لوجهه الكريمِ
(أَرْجُو)
- الرجاء في..
اللغــــة: الأمـــلُ
- أمَّا (رجا) فـ: (ناحية)
ومنه ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا﴾
عُـرفِ عُلَمَـاءِ الشَّـرْعِ: (تَعَلُّـقُ القلـب بمرغـوب في حصوله في المستقبل مـع الأخـذ فـي أسـباب الحصولِ)
مرغـوب أي: محمـود شـرعاً
- فخرجت الشهوة
مـع الأخـذ فـي الأسـباب
- خرج الطمع المذموم، كأنْ يطلُبَ الرحمةَ مُنهمِكاً في المعاصِي
(القَبُول) للشيء هو:
(الرضا به) بمعنى: (ترك الاعتراض على فاعله)
وقيل: (الإثابة على العمل الصحيح)
(نافعا)
إعرابُها:
والنفـع: ضِـدُّ الضـر
- ويطلـق علـى إنعـامٍ يحصُلُ به رِفق ومعونة
حال من فاعل القبول
- وهو أولى، أي: (أرجو أن يقبلها حال كونه نافعا بها)
حال من الاسم (الله)
- وفيه ضعفُ مَعنىً، فالحالُ قيدٌ، فيصير التقدير: (أرجوه حال النفع) مع أن الرجاء مطلقٌ
حال من فاعل (أرجو)
- وهو بعيدٌ، ففيه إساءةُ أدبٍ حيث يجعل نفسه نافعا إلا أن يؤول بطالب النفع مِن اللهِ
(مريدا)
- منصوب بنافعا



(٨- واللهَ أرْجُو في القَبُول نَافِعاً..بها مُرِيْداً في الثّوَابِ طَامِعاً)
(في الثواب) متعلق بـ (طامعا) الواقع صفة لمريدا
التوفيق:
- المرادُ: خلقُ قدرة الطاعة في العبد
- وهل يُحتاجُ لِنعتِ القدرةِ بـ(الداعيةِ)؟
لوجهه
المراد بالطمع هنا : الرجاء على سبيل التجوز
- لأن من أراد هذه الأرجوة وقصد بها وجه الله..كان راجيا للثواب لا طامعاً
والثواب: (مِقدارٌ من الجزاءِ يعلمُه اللهُ، تفضل بإعطائه لِمَنْ شاء مِن عِبَادِهِ فِي نَظير أعمالهم الحسنةِ بمحض اختيارهِ دُونَ إيجابٍ ولا وجوبٍ عليهِ)
لو قلنا أنَّ القُدرةَ عَرَضٌ مُقارنٌ..فلا يُحتَاجُ
لو قلنا أنَّها عرَضٌ سابقٌ، كما قيل به فرارا من تكليف العاجز..زِيدَت لإخراج مَن لم يُطِعْ
في (الوجهِ) مذهبانِ:
السلف:
- ينزهون ويفرضون وجها لا كالوجوه
الخلف
- يفسرونه بالذات
درجات الإخلاص
١- العليا : أن يعمل العبدُ لله وحده امتثالا لأمره وقياما بحق عبوديته
٢- الوسطى: أن يعمل طلبا للثواب هربا من العقاب
٣- الدنيا : ان يعمل لإكرام الله له في الدنيا والسلامة من آفاتها
وما عدا هذه الثلاثة..فرياءٌ وإن تفاوتت أفرادُهُ
نظير أعمالهم هو معنى نحو {ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}
- ولا ينافيه (لَن يدخل أحدٌ الجنة بعَمَلِهِ) لأن المنفِيَّ السببيةُ الذاتيةُ كما يشير إليه ما بعده: (ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته)
دون إيجاب، خلافا للفلاسفة
دون وجوبٍ، خلافاً لِلمعتزلةِ الموجبين للصلاحِ
فالفلاسفةُ يقولون بالإيجاب أي التعليل، بمعنى أن الثواب ينشأ عن ذاتِ الله قهرا كحركة الخاتم، فيقولون إنها تنشأ عن حركة الأصبع بطريق التعليلِ
وهُم مع إنكارِهم حشرَ الأجسام يقولون بحشرِ الأرواحِ وتثاب بالذات المعنوية
57
مُصْطَفَى دَنْقَش

الْمَبَادِئُ

١ـ الْمَعْرِفَةُ

٢ـ الْإِيمَان

١ ـ الْمَعْرِفَةُ

وجوب المعرفة

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا ..عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ..)

- تجبُ بالشرعِ المعرفةُ على كُلِّ مُكَّلفٍ من الثقلين

فكُّ العبارةِ:

فَكُلّ

- الظاهِرُ أنَّ الفاءَ في جواب شرطٍ مُقَدَّر، أيْ: (إذا أردت تبيينَ عِلم أصولِ الدين..فأشرعُ لكَ في مباديهِ وأقولُ كُلُّ)

(شرعا): منصوب عندَ **نزع الخافض أي بالشرع متعلق بـ (وجبا عليه)**

- فالخفضُ عندَ النزع لا بِهِ، النزعُ ليس عاملا بل العامل المتعلقُ

تعريف التكلِيفِ:

تَعرِيفَانِ:

١- **(إلزامُ ما فيهِ كُلفةٌ)**

- وعليه:

لا يَشمَلُ الندب والكراهة والإباحةَ

يظهر ما رجحه المالكية من تعلق الندب والكراهة بالصبي، كأمره بالصلاة لسبع من الشارع

- وذلك بناء على أن الأمرَ بالأمر أمرٌ

٢- (طلب ما فيه كُلفةٌ)

- فيشملُ الندبَ والكراهةَ دون الإباحةِ

أما الإباحة فليست تكليفا عليهما

- فإما..

١- أنَّ التعريف بالغالِبِ

٢- أو أن معنى كونها من أحكام التكليف أنها لا تتعلق إلا بالمكلفِ

- فأفعالُ الصبيِّ ونحوهِ كالبهائم..مُهمَلَةٌ ولا يقال إنها مباحة

- وذلك لأنَّ معنى الإباحةِ نفيُ الإثم عند الفعل وعند التركِ، ولا ينفي الشيء إلا حيث يصح ثبوتُهُ

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا..عَلَيْه أَنْ يَعْرِفَ..)

- والمكلَفُ بها هو: من اتصف بالآتي:

١- كونُــهُ مِــن الثَّقَلَــينِ

- فَخرجــت الملائكـــةَ، والخلافُ في تكليفِهم إنما هــو بالنسـبة لمعرفــةِ اللهِ، فهي جِبِلِّيَّةٌ لهُمْ

٢- البالغ

هـــذا فـــي الإنـــس
- أما الجنُّ..فنقلَ المُصنِّفُ عــن الماتُريــديّ أنَّهــم مُكلفون من أصل الخلقة

تكليف الصبيِّ:
- فيه خِلافٌ

الحنفيةُ: (الصبيُّ مُكَلَّفٌ بالإيمان بالله)، وحملوا رفع القلم عــن الصــبي علــى غيــر الإيمــان مــن الشــرعيات
- الردُّ: إن أرادوا ما قاله المالكية بأنَّ ردّةَ الصبي وإيمانَه مُعتبــران فــي أحكــام الــدنيا كــبُطلاَنِ ذَبحِــه ونِكاحــه وصحتهما..رجع لخطاب الوضعِ الذي لا يتقيد بالمكلف إلا أنه لا يعاقب في الآخرة ولا يُقتَلُ قبل البلوغِ

الجمهـــــــــورُ: غيــــــــــرُ مكلـــــــــفٍ
- وتحصلُ نجاة الصبيان مطلقا وهم في الجنة ولو أولادَ الكفار

٣- العاقل

- فخرج:

مَــن جُــنَّ قبــلَ البلــوغ
- أمَّا جُنونُه بعد البلوغُ..فَبمنزلةِ موتهِ عَلَى مَا كَانَ عليهِ

السـكران غيــر المتعــدي
- أما المتعدي..فيُستصحب عليه حكمُ تكليفِه الأصليِّ لتعديهِ

٤- سـليم الحـواس

- فلو خلق الله إنسانا أعمى أصمَّ..سقط عنه وجوبُ النظر والتكاليفِ

٥- الذي بلغته الدعوة

ولا بد - على التحقيق- مِن أن يكــون الرســولُ لهــم ، خلافــا للنــــــــــووي
- فالعرب القدماء الذين أدركوا عيسى هُم من أهل الفترة على المعتمـدِ لأنــه لـم يُرسَـلْ لَهـم، وإنما أرسل لبني إسرائيلَ

أهلُ الفَتْرةِ:
- وسيأتي حُكمُهم

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا..عَلَيْه أَنْ يَعْرِفَ..)

- أهلُ الفَتْرةِ:

الفترةُ هي:

لُغةً: مِن الفتور وهو الغفلة والترك

اصطلاحاً: (ما بين النبيِّينِ)

هُم: مَن لم تبلغه الدعوة

وسُمُّوا بِذَلِكَ لأنهُم تُرِكُوا بِلا رَسُولٍ

ويأخُذُ حُكمَ أهل الفترة مِن بني إسرائيل مَن لم يُدرك نبياً ونشأ بعد تغيير الإنجيلِ بحيث لم يبلغْه الشرعُ الصحيحُ لا - فإنْ بلغَهُ ولو بعد موت عِيسى..فليس منهم بناء على أن شرع الأنبياء السابقين لا ينسخ إلا بمجيءِ نبيٍّ آخرَ لا بمجرد الموتِ

حُكْمُهُم: فيه خلافٌ:

- سيأتي

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا..عَلَيْه أَنْ يَعْرِفَ..)

- حُكم أهلِ الفَتْرةِ:

مُقابِلُ الأَصَحِّ: تجبُ عليهِم مَعرفَةُ اللهِ

- والوجوبُ عقليٌّ لا تتوقف على بلوغ دعوةٍ

الأصحُّ: لا تَجِبُ عليهم ما ذكر على الأصحِّ

- وعدمُ وجوبِ غيرِهِ أولى

- ويدخل الجنة ولاَ يعذب

لا يُعَذَّبُ

- وهذا بمقتضى سَبقِ رحمتِهِ، فهو لا يُسألُ عَمَّا يفعَلُ، فيَفعلُ في ملكه ما يشاءُ

- وأمَّا حديثُ: (إنَّ اللهَ يُنشِئُ لِلنارِ خَلقاً) البخاري..فله أوجُهٌ:

١- عن القابسي: (ينشئ الله للجنة خلقا)، وجزم ابن القيم أنه غلط

٢- يُحمَلُ الإنشاءُ على إخراجِهم مِن الخلقِ كما في حديث إظهار بعث النار من بين أهل الموقف لا أنه إيجادٌ لِقومٍ لَم يَعصُوا

يَدخُلُ الجنةَ

- وذلك بِمَحضِ فَضلِ اللهِ، فليس ثواباً إذ لا عملَ

- أمَّا تقديرُ {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ} أي ولا مثيبين..فهو عطفٌ على النفي لا على المنفيِّ، فالحقُّ عدمُ الواسطة بين الجنةِ والنَّارِ، فأهلُ الأعرافِ مصيرُهم الجنةُ

والنجاةُ على إطلاقها

- فَهُم ناجون ولو بدلوا وغيروا وعبدوا الأصنام

- وما ورد فِي بعضهم من العذابِ..إما أنَّهُ..

١- آحاد لا يعارض القطع

٢- أو أنه لمعنى يخص ذلك البعض يعلمه الله

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا..عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ..)

- تابع نجاةِ أهلِ الفَتْرةِ:

ومِن الأدلةِ:

(وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا)

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ مرفوعاً: (أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمٌّ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الْأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الْأَحْمَقُ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونِي بِالْبَعْرِ، وَأَمَّا الْهَرِمُ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ، مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا) أحمد

الشيخ الهرم المذكورُ في الحديثِ
- هو الذي أدركته البَعثةُ بعد أنْ رُدَّ إلى أرذلِ العُمُرِ وذهبَ عقلُهُ فصارَ لا يعلم بعد علم شيئاً

(أو ذَكَــرْتُ)
- سُمِّيَ مجيءُ الرسلِ تذكيراً لأن الإقرار قد وقع يوم {أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ}، فالرسول كأنه يذكر العهد القديم
- وهذا في التوحيدِ المُنجي مِن الخلودِ في النار، أمَّا المُعتزلةُ فيقولون بكفايةِ العقلِ فِي الأحكامِ بَناءً على تحسينِهِ وتقبيحه، وإنَّما الرسولُ مُذَكِّرٌ فقطْ

(فترفع لهم نارٌ)
- أي جهنَّم، ويحتمل خلود الآبين فيها وعدمُ الخلودِ يحتاج لتصحيح نقل صريح
- وهذا ليس أمرَ تكليفٍ بدخولِها إذ لا تكليف في الآخرة، وإنما هو قهرٌ وجبرٌ لأن الله حينئذٍ يغضبُ غضبا ما غضب مثله قط

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا ..عَلَيْه أَنْ يَعْرِفَ..)

- تابع نجاة أهلِ الفَتْرةِ:

ونجاةُ والدي النبيِّ أولى

ومن الأدلة:

١- لا يحِلُّ إلا في شريف عند الله، والشرفُ لا يجامع كُفراً، فليس له أبٌ كافِرٌ

٢- نجاة أهل الفترة

٣- وقيل: أحياهما الله تعالى زيادة في الفضل، وآمَنَا به

٤- ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾

وما ورد من نهيه عن استغفاره لهما أو نحو ذلك فمحمول على..

١- أنه قبل إخباره بحالهما

٢- أو لئلا يَقتَدِيَ به أولادُ من مَضَى من الكفارِ الإسرائيليين ونحوهم

وأمَّا آزرُ..فإمَّا

١- عَمٌّ إبراهيم فدعاه أباً على عادة العربِ

٢- أو أبوه ولكنْ لم يسجُد للصنم بل كانَ يصنعه لقومه فلما أعان على عبادته أسندها له وقال: (لِمَ تعبُدُ)

وما في الفقه الأعظم لأبي حنيفة أنهما ماتا على الكفر فإما

١- مدسوس عليه بل نوزع في نسبة الكتاب أصلاً

٢- أو يؤول بأنهما ماتا في زمن الكفر

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا..عَلَيْه أَنْ يَعْرِفَ..)

الوجوبُ شرعيٌّ لا عقليٌّ

- فقبلَ التشريعِ لا حكم أصلاً لا أصليًّا ولا فرعيًّا

فأهلُ السنة: (اللهُ هُوَ الموجِبُ)

- واختلفوا:

الأشاعرة: (لا يستقل العقلُ بشيء أصلا**)**

الماتريديَّةُ: (للعقلِ استقلالٌ بالمعرفةِ دون سائر الأحكام)

- فإيجابُ المعرفةِ حاصِلٌ مِن اللهِ بمَحضِ اختيارِهِ، غيرَ أنَّ هذا الحُكم لَو لَم يرد به شَرعٌ..أمكن العقلَ فَهمُه عن اللهِ لِوضوحِهِ لا بناء على تحسين ذاتهِ، بل هو تابعٌ لإيجاب اللهِ

المعتزلةُ: (العقلُ هو الموجِبُ)

- يبنون الكلامَ على التحسين والتقبيح العقليَّين، فيجعلون العقلَ مُستقِلًّا بالأحكامِ في المصالح، وجاءَ الشرعُ مُذكِّراً لِلعقلِ بناءً على وجوب الصلاح والأصلَح

- فيجعلون الشرعَ تابعا للعقلِ، لا أنهم ينفون استفادة هذه الأحكام من الشرع، وإلا لكفروا قطعاً

-ولهُم في ذلك شُبَهٌ:

الأولى:

قالوا: لو لم تَجِبُ المعرفةُ بالعقلِ..لَلَزِمَ إفحامُ الرُّسُلِ

- فلِلمُرسَلِ إليهِ أنْ يقول: (لا أنظرُ إلا إذا ثبتَ عِندِي وجوبُ النظر عليَّ، ولا يثبُتُ إلا بالنظر فيما تدعُونِي إليهِ، فأنا لا أنظرُ أصلا)

الجواب: وجوبُ الامتثالِ لا يَتوقَّفُ على عِلمِهِ بالحُكمِ، بل علَى ثُبوتِ الحكم في الواقع

- فدليلُ صدقِ الرسولِ معجزةٌ مُقَارِنَةٌ لا يُقبَلُ الإعراضُ عَنها عند العاقِلِ تمسُّكاً بهذا الهذيان، فإن مثال ذلك كما قال حجة الإسلام الغزالي

الثانية

قالوا: وجوب المعرفة نظريٌّ، وادعاءُ بداهتِهِ مُكابرَةٌ

- فلا ينظُرُ إلا إذا علِمَ وجوبَ النظرِ، ولا يُعلَمُ الوجوبُ إلا بالنَّظرِ

الجواب: هذا كمن أتاه شخصٌ وقال: (انجُ بنفسك فهذا أَسَدٌ خَلْفَكَ وإذا التفتَّ رأيتَهُ) فلا يليقُ أن يقول: (لا ألتَفِتُ إلا إذا عَلِمْتُ صِدقَكَ، ولا أعلمُهُ إلا إذا التفتُّ) ويستمر واقفا حتى يأكله السبعُ

الثالثة:

قالوا: يلزم التسوية بين النبي والمتنبي أو التكليف بما لا يطاق من الفرق بينهما من أول الأمرِ، واتباعُ المُتنبي حرامٌ

جَوَابَان:

١- مَع النبيِّ مُعجزةٌ

٢- حُرمَةُ اتباعِ المُتَنَبِّي إنما تَظهَرُ في التدينِ

مُصْطفَى دَنْقَش

(٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا..عَلَيْه أَنْ يَعْرِفَ..)

- المُرَادُ أنْ يُعرَفَ

الواجب والجائز والممتنع في حق اللهِ

(مَا قَدْ وَجَبَا.. لِلَّهِ وَالجَائِزَ وَالمُمتَنِعَا)

- ولو بدليل جُمْلِيٍّ يَخرُجُ به المكلفُ مِن التقليدِ إلى التحقيقِ

ودليلُ ذلك:

{فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}

حديث (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله)

الإجماع على ذلك

- هكذا ذكر العضُد في المواقف

إشكالٌ ودَفعُهُ:

- مع القولِ بأنَّ النظرَ مندوبٌ والمعرفةَ شرطُ كمالٍ فإما أن يقال:

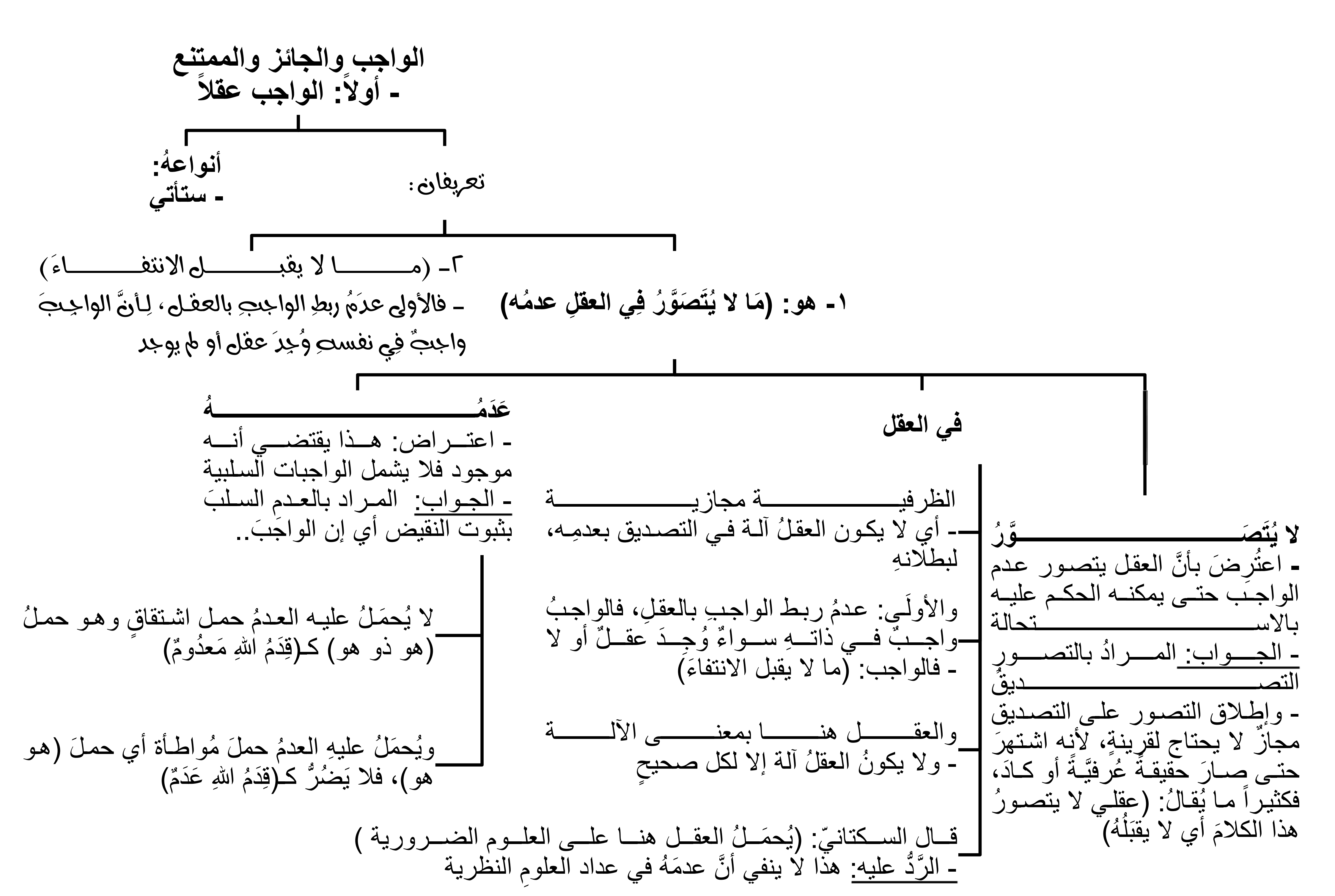
١- ليس كل خلاف جاء معتبرا..إلا خلاف له حظ من النظر

٢- أو يُحمل القولُ بالندب على التفصيليِّ، وكلامنا فِي الجمليِّ

الواجب والجائز والممتنع في حقِّ الرُّسلِ

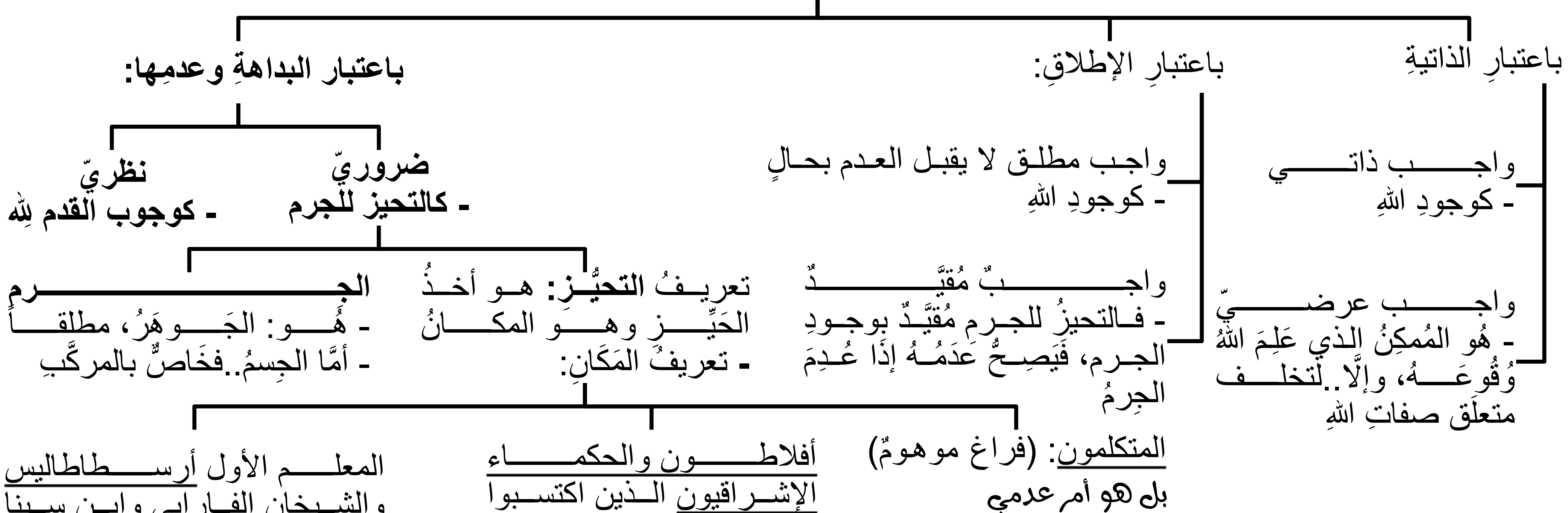
(ومِثلُ ذا لِرُسْلِهِ فاستمِعا)

- خَصَّ الرسلَ لأنَّ بعضَ ما يأتي - كالتبليغ-..خَاصٌّ بِهم دون الأنبياءِ والملائكةِ



الواجب والجائز والممتنع
- أولاً: الواجب عقلاً
تعريفان:
أنواعهُ:
- ستأتي
١- هو: (مَا لا يُتَصَوَّرُ فِي العقلِ عدمُه)
٢- (ما لا يقبل الانتفاءَ)
- فالأولى عدمُ ربطِ الواجبِ بالعقل، لِأنَّ الواجِبَ واجبٌ فِي نفسهِ وُجِدَ عقل أو لم يوجد
لا يُتَصَوَّرُ
- اعتُرِضَ بأنَّ العقل يتصور عدم الواجب حتى يمكنه الحكم عليه بالاستحالة
- الجواب: المرادُ بالتصور التصديقُ
- وإطلاق التصور على التصديق مجازٌ لا يحتاج لقرينةٍ، لأنه اشتهرَ حتى صارَ حقيقةً عُرفيَّةً أو كادَ، فكثيراً ما يُقالُ: (عقلي لا يتصورُ هذا الكلامَ أي لا يقبَلُهُ)
في العقل
الظرفية مجازية
- أي لا يكون العقلُ آلة في التصديق بعدمِه، لبطلانهِ
والأولَى: عدمُ ربط الواجبِ بالعقلِ، فالواجبُ واجبٌ في ذاتهِ سواءٌ وُجِدَ عقلٌ أو لا
- فالواجب: (ما لا يقبل الانتفاءَ)
والعقل هنا بمعنى الآلة
- ولا يكونُ العقلُ آلة إلا لكل صحيحٍ
قال السكتانيّ: (يُحمَلُ العقل هنا على العلوم الضرورية)
- الرَّدُّ عليه: هذا لا ينفي أنَّ عدمَهُ في عداد العلومِ النظرية
عَدَمُهُ
- اعتراض: هذا يقتضي أنه موجود فلا يشمل الواجبات السلبية
- الجواب: المراد بالعدم السلبَ بثبوت النقيض أي إن الواجِبَ..
لا يُحمَلُ عليه العدمُ حمل اشتقاقٍ وهو حملُ (هو ذو هو) كـ(قِدَمُ اللهِ مَعدُومٌ)
ويُحمَلُ عليهِ العدمُ حملَ مُواطأة أي حملَ (هو هو)، فلا يَضُرُّ كـ(قِدَمُ اللهِ عَدَمٌ)

أنواعُ الواجِبِ عَقلاً



أفلاطـــــون والحكمــــــاء الإشـراقيون الـذين اكتسـبوا العلــم بإشــراق البــاطن بالرياضــات: (المكــان بُعــدٌ مَوجُودٌ مُجَرَّدٌ عن المادَّةِ)

المعلـــم الأول أرســـطاطاليس والشـيخان الفـارابي وابـن سـينا وجمهـور المشـائين فـي العلـم بالسـعي الظـاهر: (المكـانُ: هـو السَّـطحُ البـاطنُ مِـن الحَـاوِي المُمَــاسِّ لِلسَّـطحِ الظـاهِرِ مِـن المُحْـــــــــــــــــــوَى)

- الـرَّدُّ عليـه: مـا لا وراءه شـيءٌ من العالم..لا مكان لـه حينئذٍ، ولا يُعقَلُ جسمٌ بلا مكان

دليلُ التعريفِ: ليس لنا فراغٌ مُحققٌ، بل هو مملوء بالجواهر ولــــــــــو الهـــــــــــــــــــواء

- إذ لـو وجد المكانُ حقيقةً..لكان إما جوهرا أو عرضـا، فيقوم بجوهرٍ، والجوهرُ يحتاجُ لِمكانٍ فيتسلسل أو يدور

اعتُـــــــــــــــرِضَ: المكـــــــــــــانُ..

١- يشـــــارُ لــــــه فيقـــــال: هــــذا المكـــــانُ

٢- ويوصف بالزيادة والنقصان ٣- يُحصَرُ بِحاصِرَينِ فأكثر

- وعليــــــه فـــــلا يكـــــون معـــــدوماً

جـواب الاعتـراضِ: هـذا مَبْنِـيٌّ علـى الوجـودِ إمَّـا..

١- الفرضــــي لا الحقيقــــي ٢- أو الــــوهمي

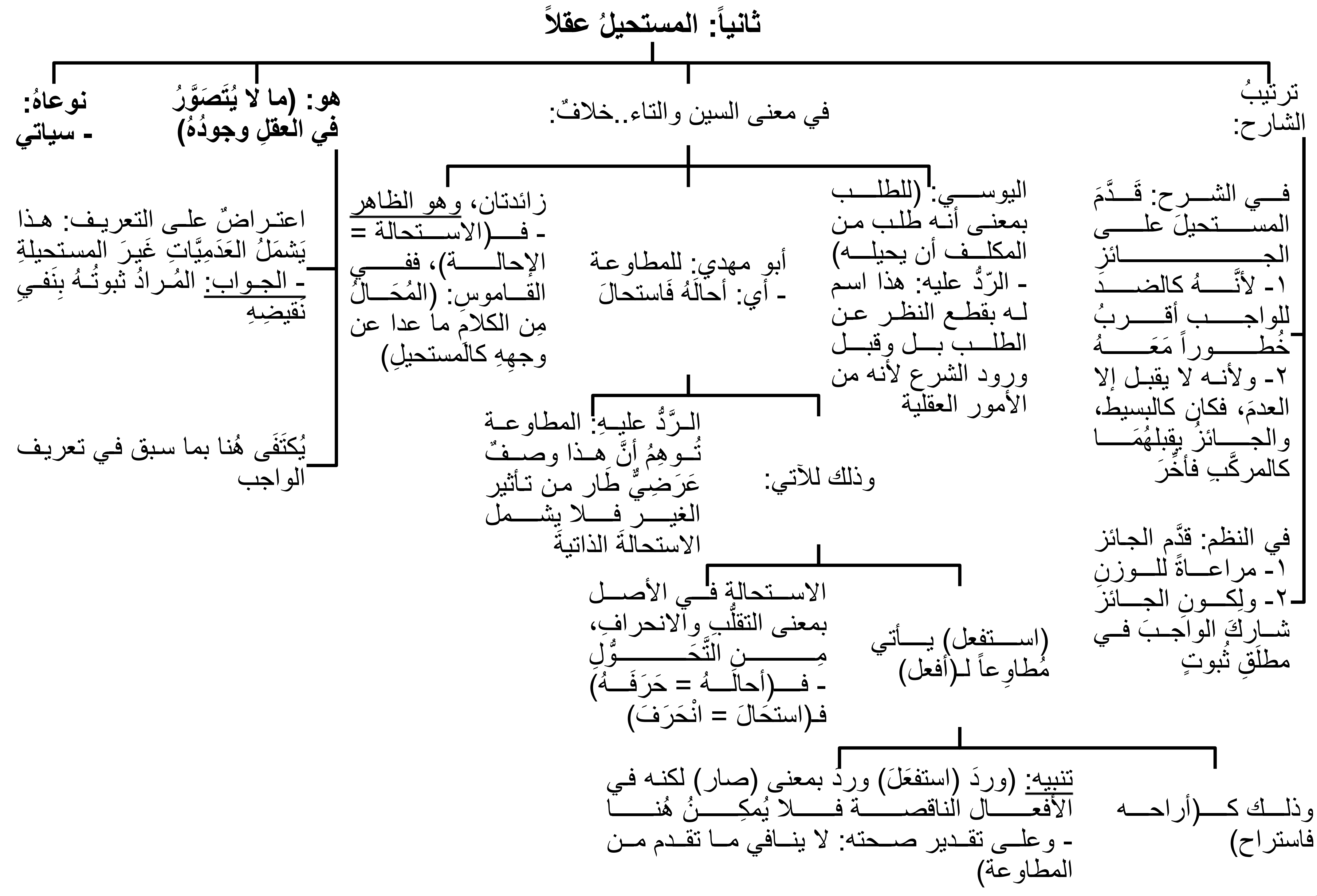
- وذلك بالتبعيَّةِ لِما حَلَّ فيهِ، على تَسَمُّح في قولنا: (حَلَّ فيهِ) إذ لا معنى للحلول في العدَمِ المَحضِ، بل مجرد تخيلٌ

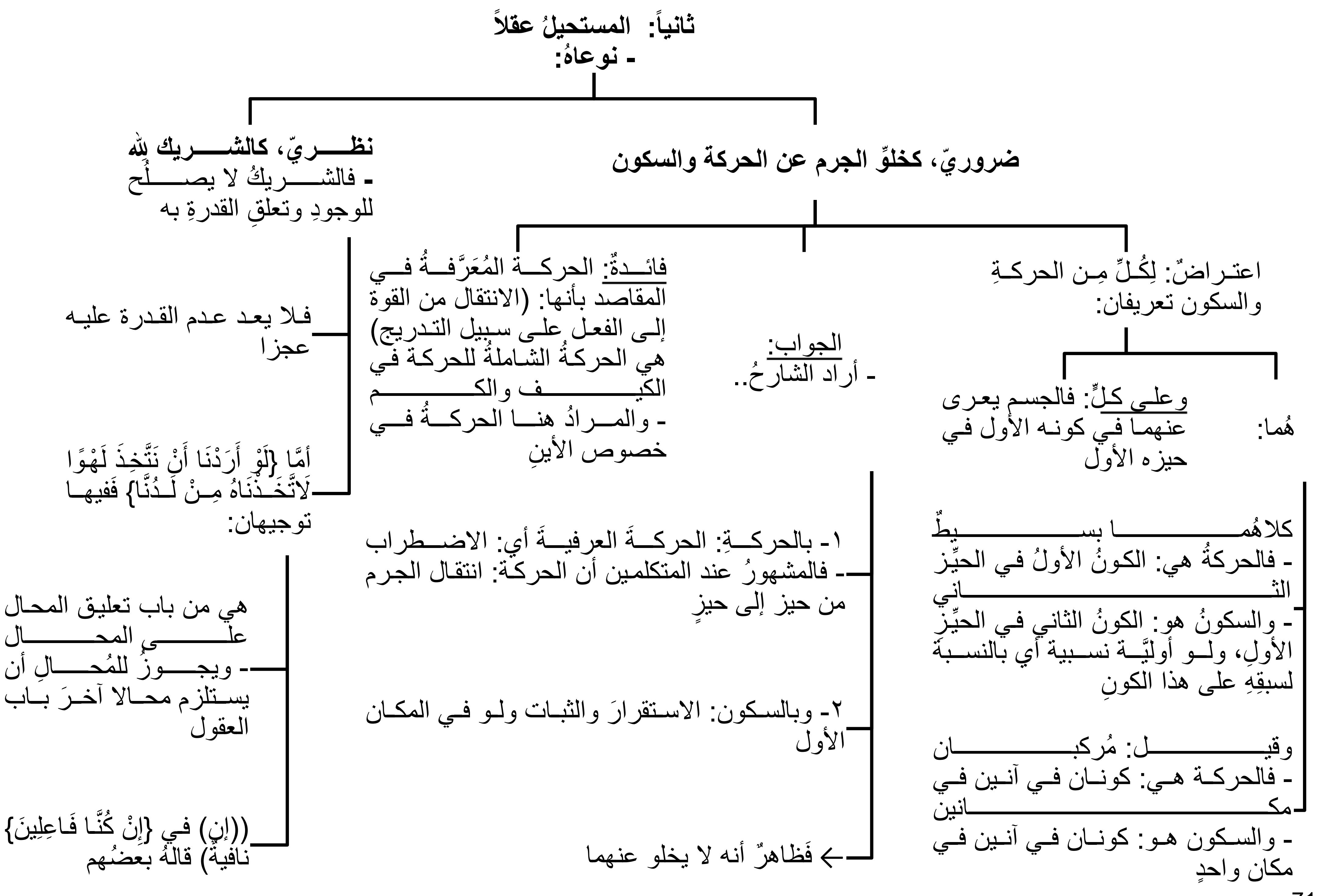
(وسَـمَّوهُ (بُعـداً مَفطُـوراً) للفطــرة علــى معرفتــه بالبداهــةِ) السـيد علــى المواقف

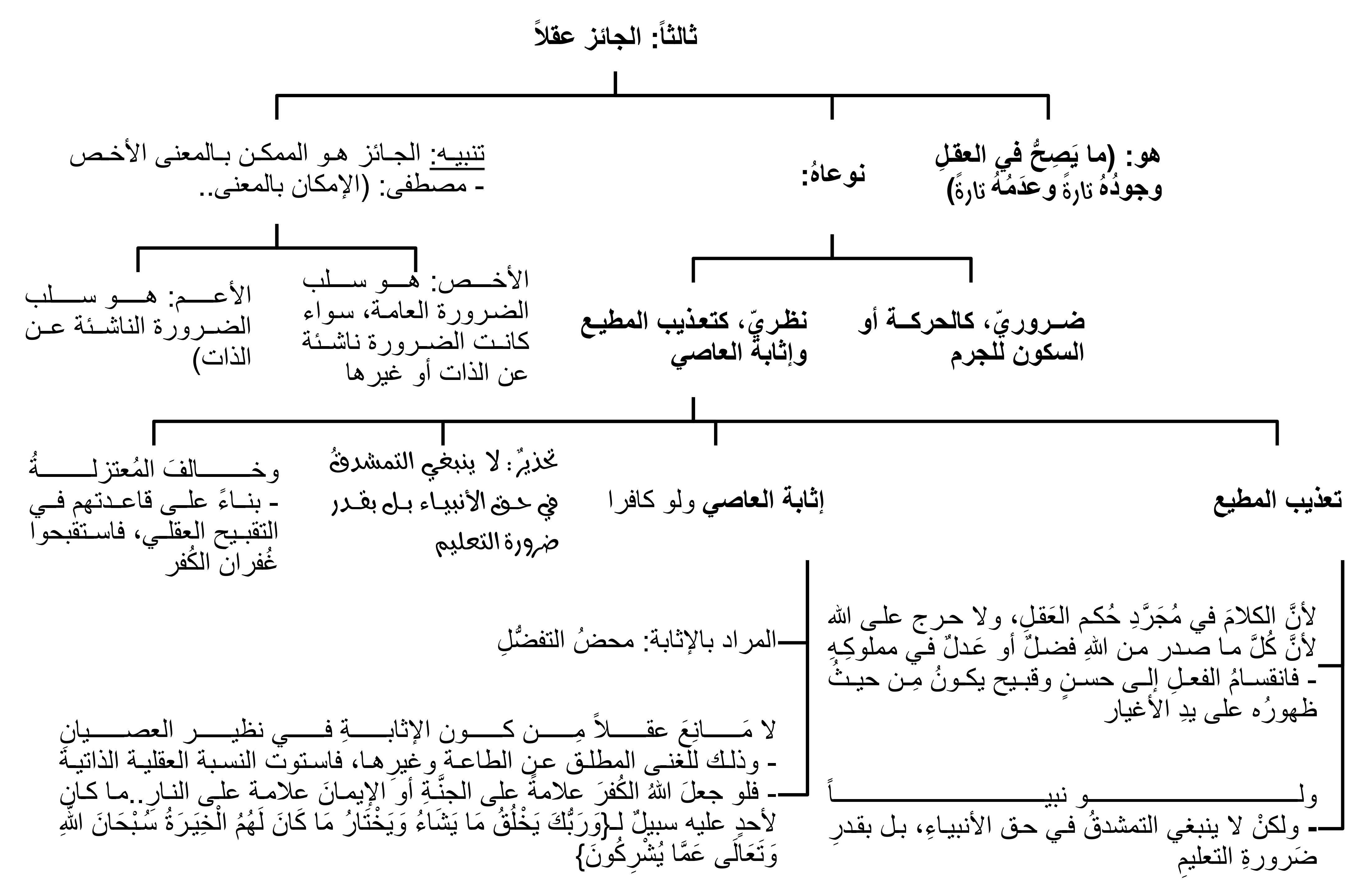
ويجب كونُهُ جَوهراً لِقِيامِهِ بذاتِهِ ولِتوارد الممكناتِ عليهِ مع بقاء مُشَخَّصِـــهِ

- رَدُّ السعد عليه: (لو كان جوهراً..لاحتاجَ لِمَحلٍّ فيتسلسلُ)

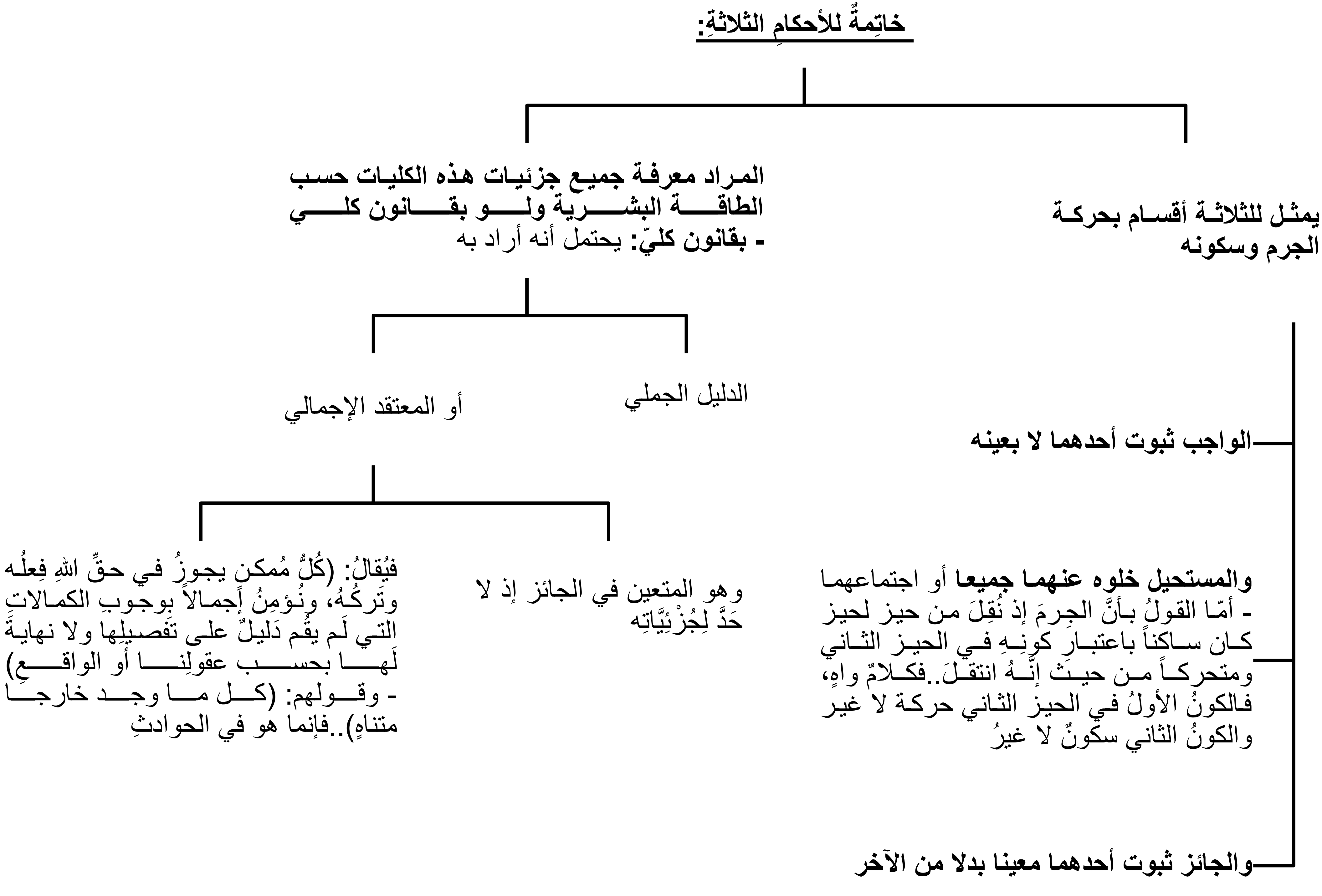
مُصْطفَى دَنْقَش


ثانياً: المستحيلُ عقلاً
ترتيبُ الشارح:
في الشرح: قَدَّمَ المستحيلَ على الجائزِ
١- لأنَّهُ كالضدِ للواجبِ أقربُ خُطوراً مَعَهُ
٢- ولأنه لا يقبل إلا العدمَ، فكان كالبسيط، والجائزُ يقبلهُمَا كالمركَّبِ فأُخِّرَ
في النظم: قدَّم الجائزَ
١- مراعاةً للوزنِ
٢- ولِكونِ الجائزَ شاركَ الواجبَ في مطلَقِ ثُبوتٍ
في معنى السين والتاء..خلافٌ:
اليوسي: (للطلب بمعنى أنه طلب من المكلف أن يحيله)
- الرّدُّ عليه: هذا اسم له بقطع النظر عن الطلب بل وقبل ورود الشرع لأنه من الأمور العقلية
أبو مهدي: للمطاوعة
- أي: أحالَهُ فَاستحالَ
الرَّدُّ عليهِ: المطاوعة تُوهِمُ أنَّ هذا وصفٌ عَرَضِيٌّ طَار من تأثير الغير فلا يشمل الاستحالَةَ الذاتيةَ
وذلك للآتي:
(استفعل) يأتي مُطاوِعاً لـ(أفعل)
وذلك كـ(أراحه فاستراح)
تنبيه: (وردَ (استفعَلَ) وردَ بمعنى (صار) لكنه في الأفعال الناقصة فلا يُمكِنُ هُنا
- وعلى تقدير صحته: لا ينافي ما تقدم من المطاوعة)
الاستحالة في الأصل بمعنى التقلُّبِ والانحرافِ، مِنَ التَّحَوُّلِ
- فـ(أحالَهُ = حَرَفَهُ) فـ(استحَالَ = انْحَرَفَ)
زائدتان، وهو الظاهر
- فـ(الاستحالة = الإحالة)، ففي القاموسِ: (المُحَالُ مِن الكلامِ ما عدا عن وجهِهِ كالمستحيلِ)
هو: (ما لا يُتَصَوَّرُ في العقلِ وجودُهُ)
اعتراضٌ على التعريف: هذا يَشمَلُ العَدَمِيَّاتِ غَيرَ المستحيلةِ
- الجواب: المُرادُ ثبوتُهُ بِنَفيِ نَقيضِهِ
يُكتَفَى هُنا بما سبق في تعريف الواجب
نوعاهُ:
- سياتي


ثانياً: المستحيلُ عقلاً
- نوعاهُ:
ضروريّ، كخلوِّ الجرم عن الحركة والسكون
نظـــريّ، كالشـــريك لِلّه
- فالشـــريكُ لا يصـــلُح للوجودِ وتعلقِ القدرةِ به
اعتـراضٌ: لِكُـلٍّ مِـن الحركـةِ والسكون تعريفان:
هُما:
كلاهُمـــــا بســــــيطٌ
- فالحركةُ هي: الكونُ الأولُ في الحيِّز الثـــــاني
- والسكونُ هو: الكونُ الثاني في الحيِّز الأولِ، ولـو أوليَّـة نسـبية أي بالنسـبةَ لسبقِهِ على هذا الكونِ
وقيـــــل: مُركبـــــان
- فالحركـة هـي: كونـان فـي آنين فـي مكـــــانين
- والسـكون هـو: كونـان فـي آنين فـي مكان واحدٍ
وعلـى كلٍّ: فالجسم يعرى عنهما فـي كونـه الأول في حيزه الأول
الجواب:
- أراد الشارحُ..
١- بالحركــةِ: الحركــةَ العرفيــةَ أي: الاضــطراب
- فالمشهورُ عند المتكلمين أن الحركـة: انتقال الجرم من حيز إلى حيزٍ
٢- وبالسكون: الاسـتقرارَ والثبات ولـو فـي المكـان الأول
← فَظاهرٌ أنه لا يخلو عنهما
فائــدةٌ: الحركــة المُعَرَّفــةُ فـــي المقاصد بأنها: (الانتقال من القوة إلـى الفعل علـى سبيل التدريج) هي الحركـةُ الشاملةُ للحركة في الكيــــــــف والكـــــــم
- والمــرادُ هنــا الحركـــةُ فـــي خصوص الأينِ
فـلا يعـد عـدم القـدرة عليـه عجزا
أمّا {لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا} ففيهـا توجيهان:
هي من باب تعليق المحال علـــــى المحـــــال
- ويجـــوزُ للمُحـــالِ أن يسـتلزم محـالا آخـرَ بـاب العقول
((إنِ) فـي {إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ} نافيةٌ) قالهُ بعضُهم



ثالثاً: الجائز عقلاً
هو: (ما يَصِحُّ في العقلِ وجودُهُ تارةً وعدَمُهُ تارةً)
نوعاهُ:
تنبيه: الجائز هو الممكن بالمعنى الأخص - مصطفى: (الإمكان بالمعنى..
ضروريّ، كالحركة أو السكون للجرم
نظريّ، كتعذيب المطيع وإثابة العاصي
الأخص: هو سلب الضرورة العامة، سواء كانت الضرورة ناشئة عن الذات أو غيرها
الأعم: هو سلب الضرورة الناشئة عن الذات)
تعذيب المطيع
إثابة العاصي ولو كافرا
تحذير: لا ينبغي التمشدق في حق الأنبياء بل بقدر ضرورة التعليم
وخالفَ المُعتزلةُ - بناءً على قاعدتهم في التقبيح العقلي، فاستقبحوا غُفران الكُفر
لأنَّ الكلامَ في مُجَرَّدِ حُكم العَقلِ، ولا حرج على الله لأنَّ كُلَّ ما صدر من اللهِ فضلٌ أو عَدلٌ في مملوكِهِ - فانقسامُ الفعلِ إلى حسنٍ وقبيح يكونُ مِن حيثُ ظهورُه على يدِ الأغيار
ولو نبياً
- ولكنْ لا ينبغي التمشدقُ في حق الأنبياءِ، بل بقدرِ ضَرورةِ التعليمِ
المراد بالإثابة: محضُ التفضُّلِ
لا مَانِعَ عقلاً مِن كون الإثابةِ في نظير العصيانِ
- وذلك للغنى المطلق عن الطاعة وغيرها، فاستوت النسبة العقلية الذاتية
- فلو جعلَ اللهُ الكُفرَ علامةً على الجنَّةِ أو الإيمانَ علامة على النار..ما كانَ لأحدٍ عليه سبيلٌ لـ{وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ}


خاتِمةٌ للأحكامِ الثلاثةِ:
يمثل للثلاثة أقسام بحركة الجرم وسكونه
الواجب ثبوت أحدهما لا بعينه
والمستحيل خلوه عنهما جميعا أو اجتماعهما
- أمّا القولُ بأنَّ الجِرمَ إذ نُقِلَ من حيز لحيز كان ساكناً باعتبارِ كونِهِ في الحيز الثاني ومتحركاً من حيث إنَّهُ انتقلَ..فكلامٌ واهٍ، فالكونُ الأولُ في الحيز الثاني حركة لا غير والكونُ الثاني سكونٌ لا غيرُ
والجائز ثبوت أحدهما معينا بدلا من الآخر
المراد معرفة جميع جزئيات هذه الكليات حسب الطاقة البشرية ولو بقانون كلي
- بقانون كليّ: يحتمل أنه أراد به
الدليل الجملي
أو المعتقد الإجمالي
وهو المتعين في الجائز إذ لا حَدَّ لِجُزْئِيَّاتِه
فيُقالُ: (كُلُّ مُمكنٍ يجوزُ في حقِّ اللهِ فِعلُه وتَركُهُ، ونُؤمِنُ إجمالاً بِوجوبِ الكمالاتِ التي لَم يقُم دَليلٌ على تفصيلِها ولا نهايةَ لَها بحسب عقولِنا أو الواقعِ)
- وقولهم: (كل ما وجد خارجا متناهٍ)..فإنما هو في الحوادثِ

عِلَّةُ وُجوبِ المعرفةِ السابقةِ بدليلِها:

(١١ - إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ بِالتَّوحِيْدِ..إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيْدِ)

- فمَن قَلدَ غيرَهُ في العقائدِ..ففي صحة إيمانه وعدمها ترديدٌ

فكُّ العبارة:

- إذ للتعليل، وفيها خلافٌ:

هي حرفٌ بمعنى اللام

هي ظَرفٌ

- والتعليلُ مُستفادٌ مِن قُوَّةِ الكلامِ

- فعامِلُها إما..

١- ما بعدها: أي: (لَم يَخلُ مِن ترديد وقتَ تقليده)

٢- أو ما قبلها: أي: (يجب عليه أن يعرفَ وقتَ عدم خلو إيمانه التقليدي من ترديد ليتخلص منه)

المراد بالتقليد:

- أخْذُ بقولِ غيرِهِ في علمِ العقائد الإسلامية دون حجة، ولَمْ يَتفكَّرْ فِي خَلقِ السموات والأرضِ

علم العقائد

- فليس المرادُ التوحيدَ بمعنى خصوص إثبات الوحدةِ، بل يشملُ المتعلِّقَ بالرسل

دُونَ حُجَّة

- خرجت التلامذةُ بعد أن يُرشِدَهُم الأشياخُ للأدلةِ، فهم عارفون بعدُ، والفرقُ بينَهُم وبين المُقلِّدينَ..كجماعة نظروا للهلال فسبق أحدُهم لِرؤيته..

فإنْ أخبرَ الباقينَ وصدقوه دُونَ معاناةٍ..فهُم مقلدون

- فإذا سئل هؤلاءِ..قالوا: (إنه ظَهرَ)

وإن أرشدهم بالعلامات حتى عثُروا عليهِ.فليسوا مُقلِّدِينَ

- فإذا سئل هؤلاءِ..قالوا: (رأيتُهُ بعيني)

الترديد أي تردد وتحيُّر

معنى التريد هنا:؟

- إمَّا..

التَرَدُّدُ المتعلق بإيمانِ مَن أخذ عنه، هل له حُجةٌ أو لا فيعود عليه بالضرر لأنه تابع له

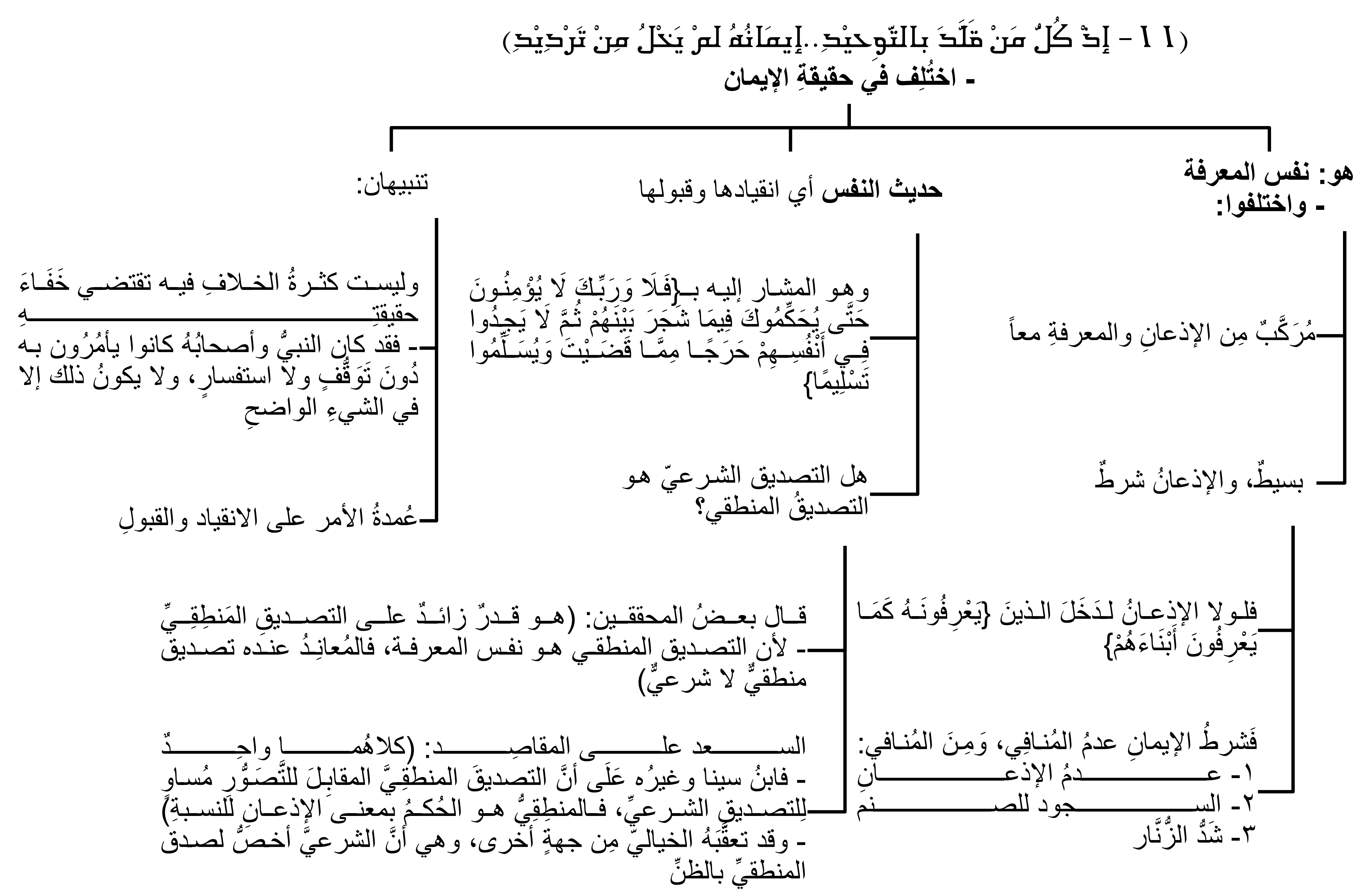
أو الخلاف الحاصل بين العلماء في صحة إيمانِ المُقلِّدِ

أو لم يخل عن الترديد بالقوة، لجواز أن تطمس عين معرفته

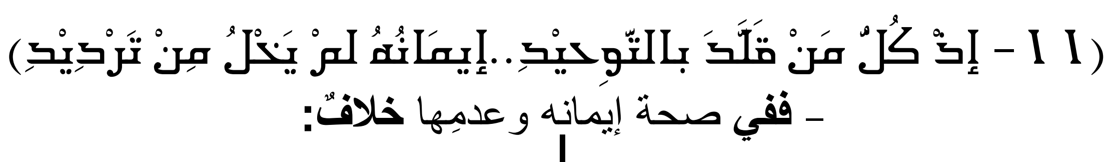
وذلك ينافي الإيمانَ بناءً على أنه نفسُ المعرفةِ أو حديثُ النفسِ التابع للمعرفة

- فيكونَ المقلِدُ كافِراً لعدم المعرفةِ أو غيرَ كامِلِ الإيمان

مُصْطفَى دَنْقَش



١١ - إذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ بِالتَّوحِيْدِ..إيمَانُهُ لمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيْدِ)
- اختُلِف في حقيقةِ الإيمان
هو: نفس المعرفة
- واختلفوا:
مُرَكَّبٌ مِن الإذعانِ والمعرفةِ معاً
بسيطٌ، والإذعانُ شرطٌ
فلولا الإذعانُ لدَخَلَ الذينَ {يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ}
فَشرطُ الإيمانِ عدمُ المُنافِي، وَمِنَ المُنافي:
١- عدمُ الإذعانِ
٢- السجود للصنم
٣- شَدُّ الزُّنَّار
حديث النفس أي انقيادها وقبولها
وهو المشار إليه بـ{فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}
هل التصديق الشرعيّ هو التصديقُ المنطقي؟
قال بعضُ المحققين: (هو قدرٌ زائدٌ على التصديقِ المَنطِقِيِّ - لأن التصديق المنطقي هو نفس المعرفة، فالمُعانِدُ عنده تصديق منطقيٌّ لا شرعيٌّ)
السعد على المقاصِد: (كلاهُما واحِدٌ - فابنُ سينا وغيرُه عَلَى أنَّ التصديقَ المنطِقِيَّ المقابِلَ للتَّصَوُّرِ مُساوٍ للتصديقِ الشرعِيِّ، فالمنطِقِيُّ هو الحُكمُ بمعنى الإذعانِ للنسبةِ)
- وقد تعقَّبَهُ الخياليّ مِن جهةٍ أخرى، وهي أنَّ الشرعيَّ أخصُّ لصدق المنطقيِّ بالظنِّ
تنبيهان:
وليست كثرةُ الخلافِ فيه تقتضي خَفَاءَ حقيقتِهِ
- فقد كان النبيُّ وأصحابُهُ كانوا يأمُرُون به دُونَ تَوَقُّفٍ ولا استفسارٍ، ولا يكونُ ذلك إلا في الشيءِ الواضحِ
عُمدةُ الأمر على الانقياد والقبولِ


(١١ - إذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ بالتَّوحِيْدِ..إيمَانُهُ لمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيْدِ)

- **ففي** صحة إيمانه وعدمِها **خلافٌ:**

المراد بإيمانِهِ: تصديقُهُ التابعُ للجزمِ لا نفسُ الجزمِ

مَحلّ الخلاف:

حكاياتٌ للخلافِ:
- ستأتي

مَحلّ الخلاف:

مِن حيثُ **المَوضوع:** (التقليد فيما جهلُهُ كُفرٌ، كَصِفَاتِ السُّلوبِ والمعنويةِ
- أما صفاتُ المعاني ونحوهِا مما لا يكفُرُ مُنكِرُها..فلا) الملوي.

من حيثُ الأفرادُ:

مِن حيثُ الدارُ: في أحكامِ الآخرةِ
- أي دخول الجنةِ أو الخلود في النار
- **وأما بالنظر إلى أحكام الدنيا فالإيمان الكافي فيها هو الإقرار فقط، ولم يحكم عليه بالكفر إلا إذا اقترن به فعل يدل على كفره كالسجود للصنم**

من حيثُ الأفرادُ:

في الذي نشأ على جَبَلٍ شاهقٍ مثلاً ولم يتفكر في ملكوت السموات والأرضِ، فأخبرَهُ غيرُ مَعصوم بما يُفْتَرَضُ عليهِ اعتقادُهُ، فصدقَهُ فيما أخبرَهُ بِهِ بمجرَّدِ إخْبارِهِ دُون تَفكُّرٍ ولا تَدَبُّرٍ

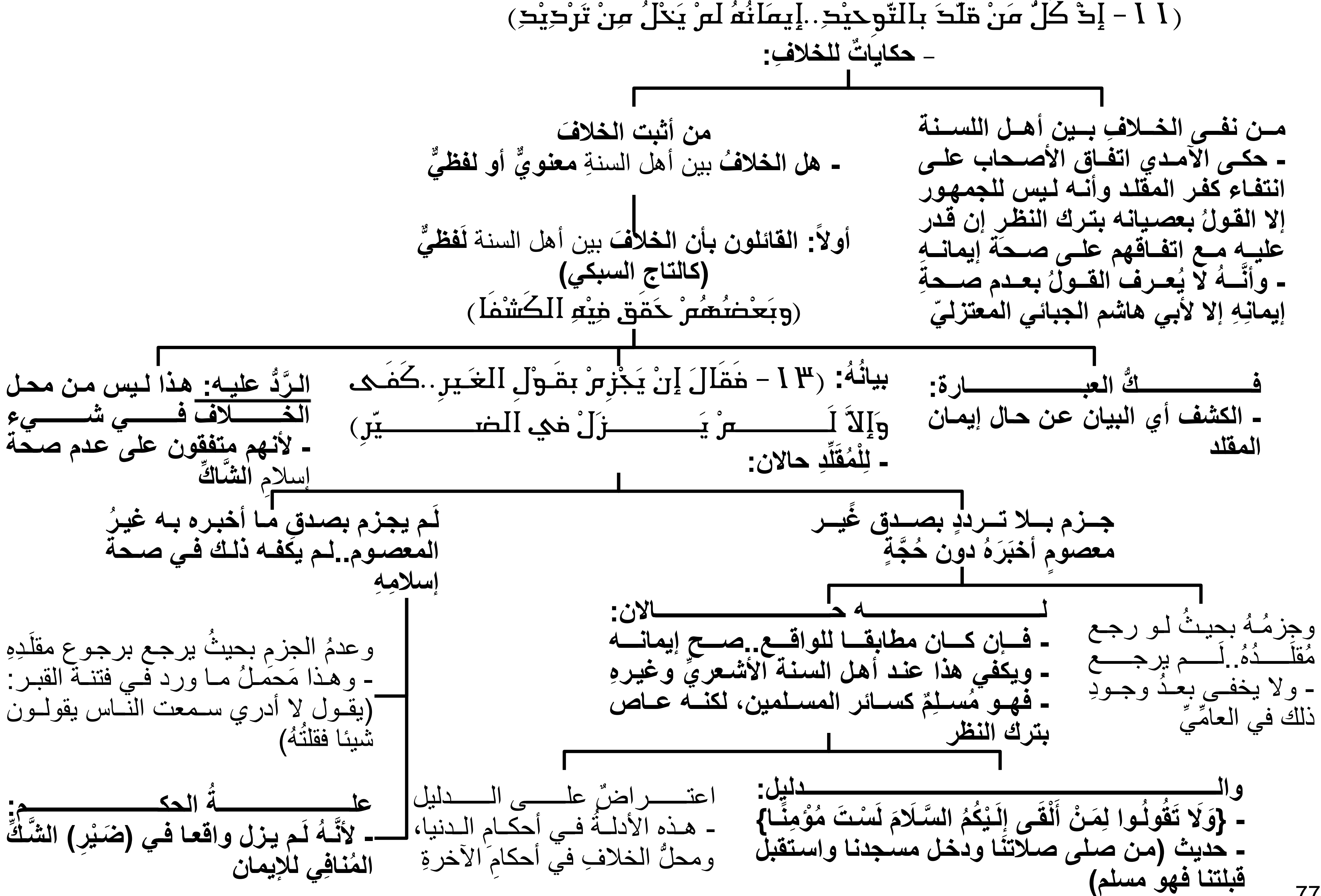
هل يُوجد؟
- (يوجَدُ المقلد بل من هو أسوأ منه في عوام المدن)السكتاني واليوسي، وهو الحقُّ

غير معصوم
- أما إذا أخبره معصومٌ..فليس مقلداً

وليس في الذي نشأ في ديار الإسلام مِن الأمصار والقُرَى والصَّحَارَى وتواتَرَ عندهم حالُ النبيِّ ومَا أتى به مِن المُعجزَةِ
- ولا الذين يَتَفكَّرون في خلق السموات والأرض
← فهؤلاءِ كُلُّهُم مِن أهلِ النظر والاستدلالِ

الماتريديّ: (أجمع أصحابُنا على أنَّ العوامَّ مُؤمنون عَارفُون بربهم، وأنهم حشوُ الجنة كما جاءت به الأخبار وانعقد عليه الإجماعُ
- وقد حصل لهم من النظر العقليِّ في العقائدِ القدرُ الكافي، ففِطرتُهُم جُبِلَت على توحيدِ الصانعِ وقِدَمِهِ وحُدوثِ مَا سِواهُ مِن المَوجُودَاتِ وإنْ عَجَزُوا عن التعبير عنهُ باصطلاح المتكلمينِ، والعلمُ بالعبارةِ علمٌ زائدٌ لا يلزَمُهُم).

اعتراضٌ أيَّدهُ الباجوريُّ: الحقُّ أن أحوالَ العوام لا تنضبط ولكل حكمُهُ
- أمَّا كونُ **فِطرتِهِم جُبِلَتْ على التوحيدِ**..فلا يُنتِجُ دَعواهُ إلا إن كان ذلك بنظر، ثُمَّ هذا مبالغة فليسَ جِبليًّا حقيقيًّا



(١١ - إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ بِالتَّوحِيْدِ..إيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيْدِ)
- حكاياتٌ للخلافِ:
من نفى الخلافِ بين أهل السنة
- حكى الآمدي اتفاق الأصحاب على انتفاء كفر المقلد وأنه ليس للجمهور إلا القولُ بعصيانه بترك النظر إن قدر عليه مع اتفاقهم على صحةَ إيمانه
- وأنَّهُ لا يُعرف القولُ بعدم صحةِ إيمانِهِ إلا لأبي هاشم الجبائي المعتزليّ
من أثبت الخلافَ
- هل الخلافُ بين أهل السنةِ معنويٌّ أو لفظيٌّ
أولاً: القائلون بأن الخلافَ بين أهل السنة لَفظيٌّ (كالتاج السبكي)
(وبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيْهِ الكَشْفَا)
فكُّ العبارة:
- الكشف أي البيان عن حال إيمان المقلد
بيانُهُ: (١٣ - فَقَالَ إِنْ يَجْزِمْ بِقَوْلِ الغَيرِ..كَفَى وَإلاَّ لَمْ يَزَلْ فِي الضَيِّرِ)
- لِلْمُقَلِّدِ حالان:
الرَّدُّ عليه: هذا ليس من محل الخلاف في شيء
- لأنهم متفقون على عدم صحة إسلامِ الشَّاكِّ
جزم بلا ترددٍ بصدق غَيرِ معصومٍ أخبَرَهُ دون حُجَّةٍ
لَم يجزم بصدقِ ما أخبره به غيرُ المعصوم..لم يكفه ذلك في صحة إسلامِهِ
وجزمُهُ بحيثُ لو رجع مُقلِّدُهُ..لَم يرجع
- ولا يخفى بعدُ وجودِ ذلك في العامِّيِّ
له حالان:
- فإن كان مطابقا للواقع..صح إيمانه
- ويكفي هذا عند أهل السنة الأشعريِّ وغيرهِ
- فهو مُسلِمٌ كسائر المسلمين، لكنه عاص بترك النظر
وعدمُ الجزمِ بحيثُ يرجع برجوع مقلَدِهِ
- وهذا مَحمَلُ ما ورد في فتنة القبر: (يقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلتُهُ)
والدليل:
- {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا}
- حديث (من صلى صلاتَنا ودخل مسجدنا واستقبل قبلتنا فهو مسلم)
اعتراضٌ على الدليل
- هذه الأدلةُ في أحكام الدنيا، ومحلُّ الخلافِ في أحكامِ الآخرةِ
علةُ الحكم:
- لأنَّهُ لَم يزل واقعا في (ضَيْرِ) الشَّكِّ المُنافِي للإيمان

(١١ – إذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ بالتَّوحيْدِ..إيمَانُهُ لمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيْدِ)

- ثانياً: القائلون بأنَّ الخِلافَ معنويٌّ

(١٢ – فَفِيْهِ بَعْضُ القَوْمِ يَحْكي الخُلْفا..)

- الأقوال:

١- عدم الاكتفاء بالتقليد في العقائد الدينية (عن الأشعري والباقلاني والإسفراييني وإمام الحرمين والجمهور وعُزِيَ لِمالكٍ)

- فيكونُ المقلِّدُ كافراً
- استدلالٌ:
  - الباقلاني: (التقليد محالٌ، لأنه إن أمر بتقليدِ..
    - مَن شاءَ..لزمت النجاةُ بتقليد الضالين
    - المُحِقِّينَ..فإمَّا..
      - بدون دليل يُعلَمُ بِه حَقِّيَّتُهُم..فهو تكليف بما لا يطاقَ
      - أو بدليلٍ..فلا يكون مقلداً
  - الـرَّدُّ عليـه: قد يتفقُ تقليدُ المُحِقِّ بِمُجَرَّدِ حُسن ظَنٍّ

٢- يَحرُمُ النظرُ

- ويَجِبُ حملُ الحُرمةِ على..
  - أ- (الدليلِ التفصيليِّ لِمن يقصُر عن التخلص من الشُّبهِ، فقد أمرَ القُرآنُ بالنظر في غيرِ مَوضِعٍ) اليوسيّ
  - أو الكلامِ المخلوط بالفلسفةِ

٣- عدم جواز التقليد في العقائد الدينية (عن الجمهور مع مَن ذُكِرَ)

- سياتي

ثانياً: القائلون بأنَّ الخِلافَ معنويٌّ

(فَفِيْهِ بَعْضُ القَوْمِ يَحْكِي الخُلْفَا..)

٣- عدم جواز التقليد في العقائد الدينية (عن الجمهور مع مَن ذُكِرَ)

- واختلفوا:

أ- التفصيلُ:

- واختاره الباجوري

بيانُهُ: هو مؤمن..
١- عاص إن كان فيه أهلية لفهم النظر الصحيح
٢- غير عاص إن لم يكن فيه أهلية ذلك

الرَّدُّ عليه: الكلام في الدليلِ الجملي المتيسر لكل عاقلٍ

ب- المقلد مؤمن إلا أنه عاص بترك المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح

بيانُهُ:

من قلد القرآن والسنة القطعية..صح إيمانُهُ
- لاتباعه القطعِيِّ

مَن قلدَ غير ذلك..لم يصح إيمانه
- لعدم أمن الخطأ على غير المَعصومِ

ج- التفصيل (عن طائفةٍ):

- ونسَبَهُ ابن دهان للحشويةِ

ردودٌ

رَدُّ السنوسي:

بيانُهُ: إنْ..
١- عَرف حقيقةَ ذلك..فليس مقلدا
٢- وإلا..فمنْ ظواهِرهما ما هو كُفرٌ، كظاهر الوجهِ

ردُّ رَدِّ السنوسي: يُختارُ أنَّهُ عرفَ حقيقةَ ذلك، ومع ذلك هو مُقلِّدٌ
- فالمُقَلِّدُ من لا دليل عنده وإن عرف حقيقة المعنى

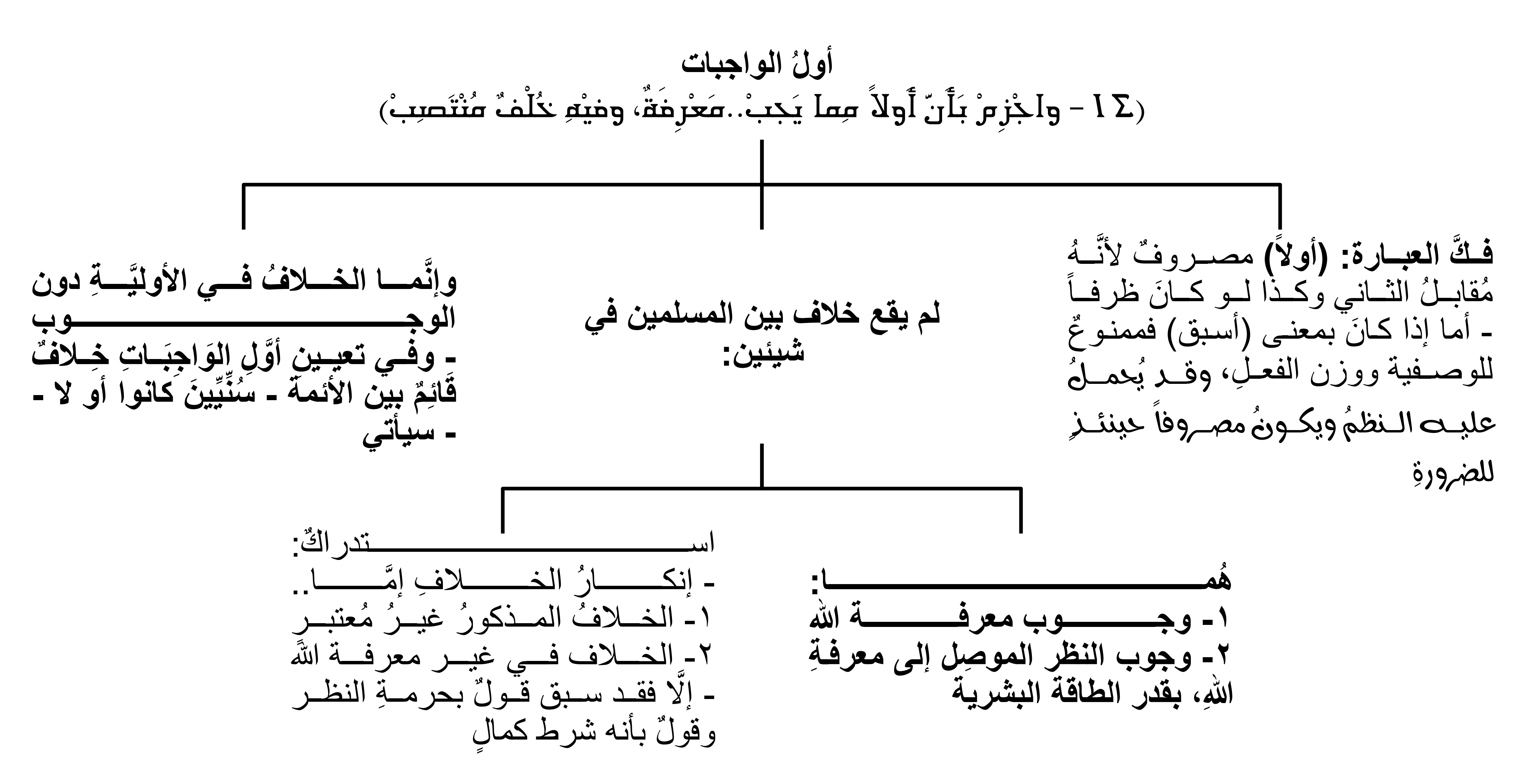
ردٌّ آخرُ: المسألةَ في العقائد التي التعويل فيها على الدليل العقليِّ

توجيه القولِ: قطعية القرآن والسنة المتواترةِ إنما هي بالنسبة لمتنه
- أمَّا التقليدُ ففي المدلولات، فيجبُ فرض هذا القولِ فيما الدلالةُ عليه قطعيةٌ لا ظنيةٌ، وذلك كالوحدانية من {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}
- فوجهُ صحة إيمانهِ في هذا الفرضِ أنَّهُ استند للدليل السمعي وإن لم يكن معوَّلاً عليه فهو دليل في الجملة كما اكتفوا في الخروج من التقليد بالدليل الجُمَلِيّ

د- النظر والاستدلال شرطُ كمالٍ في الإيمانِ

فعليه: المُقلِّدُ غيرُ عاصٍ مُطلقاً

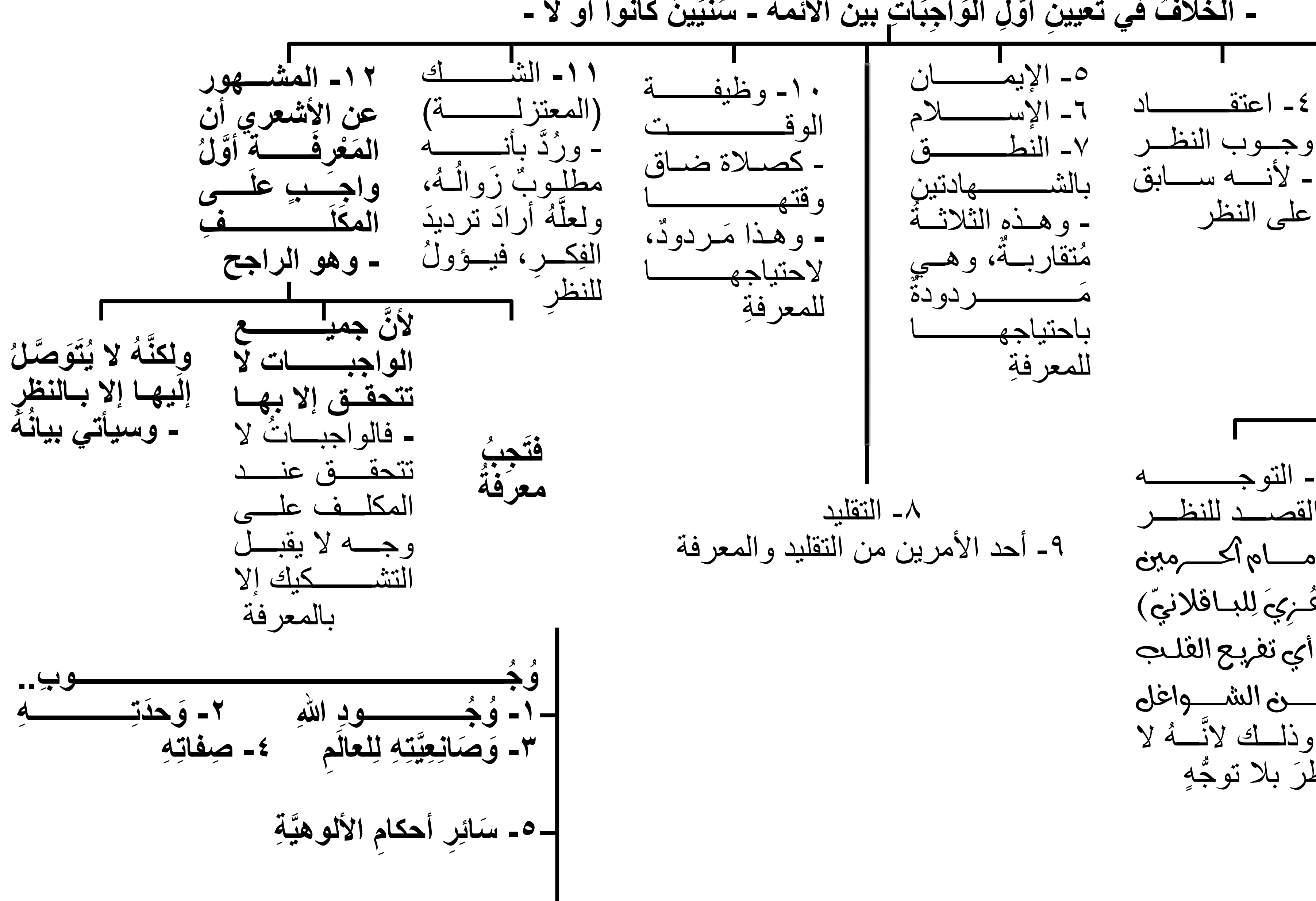
دليلُهُ: اكتفاءُ النبيِّ بالنُّطقِ وإظهارِ الانقيادِ مِن الأعرابِ، ولم يأمُرْهُم بدليلٍ
- الرَّدُّ عليه: هُم لا يصدقون إلا بدليلٍ، ولا أقلَّ من الجُمْليِّ، هكذا أصلُ فِطرتِهم، خُصوصاً مَع مُشاهدةِ أنوار النبوةِ



أولُ الواجبات
(١٤ – واجْزِمْ بأَنّ أَولاً مِما يَجبْ..مَعْرِفَةٌ، وفيْهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبْ)
فكَّ العبارة: (أولاً) مصروفٌ لأنَّهُ مُقابِلُ الثاني وكذا لو كانَ ظرفاً - أما إذا كانَ بمعنى (أسبق) فممنوعٌ للوصفية ووزن الفعلِ، وقد يُحملُ عليه النظمُ ويكونُ مصروفاً حينئذٍ للضرورةِ
لم يقع خلاف بين المسلمين في شيئين:
وإنَّما الخلافُ في الأوليَّةِ دون الوجوب
- وفي تعيينِ أوَّلِ الوَاجِبَاتِ خِلافٌ قَائِمٌ بين الأئمة - سُنِّيِّينَ كانوا أو لا - سيأتي
هُما:
١- وجوب معرفة الله
٢- وجوب النظر الموصِل إلى معرفةِ اللهِ، بقدر الطاقة البشرية
استدراكٌ:
- إنكارُ الخلافِ إمَّا..
١- الخلافُ المذكورُ غيرُ مُعتبر
٢- الخلاف في غير معرفة اللهَّ
- إلَّا فقد سبق قولٌ بحرمةِ النظر وقولٌ بأنه شرط كمالٍ

(١٤ - واجْزِمْ بِأَنّ أَولاً مِما يَجِبْ..مَعْرِفَةٌ، وفيْهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبْ)

- الخلافُ في تعيينِ أوَّلِ الوَاجِبَاتِ بين الأئمة - سُنِّيِّينَ كانوا أو لا -



١- النظر (الإسفراييني ويعزى للأشعري)
- لأنَ النظرَ وسيلةُ المعرفةِ

٢- الجزء الأول من النظر (الباقلانيّ)
- أي المقدمة الأولى في: (العالم حادث+ وكل حادث لا بد له من محدث)

٣- التوجه والقصد للنظر (إمام الحرمين وعُزِيَ لِلباقلانيّ)
- أي تفريغ القلب عن الشواغل
- وذلك لأنَّهُ لا نظرَ بلا توجُّهٍ

٤- اعتقاد وجوب النظر
- لأنه سابق على النظر

٥- الإيمان
٦- الإسلام
٧- النطق بالشهادتين
- وهذه الثلاثةُ مُتقاربةٌ، وهي مَردودةٌ باحتياجها للمعرفةِ

٨- التقليد

٩- أحد الأمرين من التقليد والمعرفة

١٠- وظيفة الوقت
- كصلاة ضاق وقتها
- وهذا مَردودٌ، لاحتياجها للمعرفةِ

١١- الشك (المعتزلة)
- ورُدَّ بأنه مطلوبٌ زَوالُهُ، ولعلَّهُ أرادَ ترديدَ الفِكرِ، فيؤولُ للنظرِ

١٢- المشهور عن الأشعري أن المَعْرِفَةَ أوَّلُ واجِبٍ علَى المكَلَّفِ
- وهو الراجح

لأنَّ جميع الواجبات لا تتحقق إلا بها
- فالواجباتُ لا تتحقق عند المكلف على وجه لا يقبل التشكيك إلا بالمعرفة

ولكنَّهُ لا يُتَوَصَّلُ إليها إلا بالنظر
- وسيأتي بيانُهُ

فتَجِبُ معرفةُ وُجُوبِ..

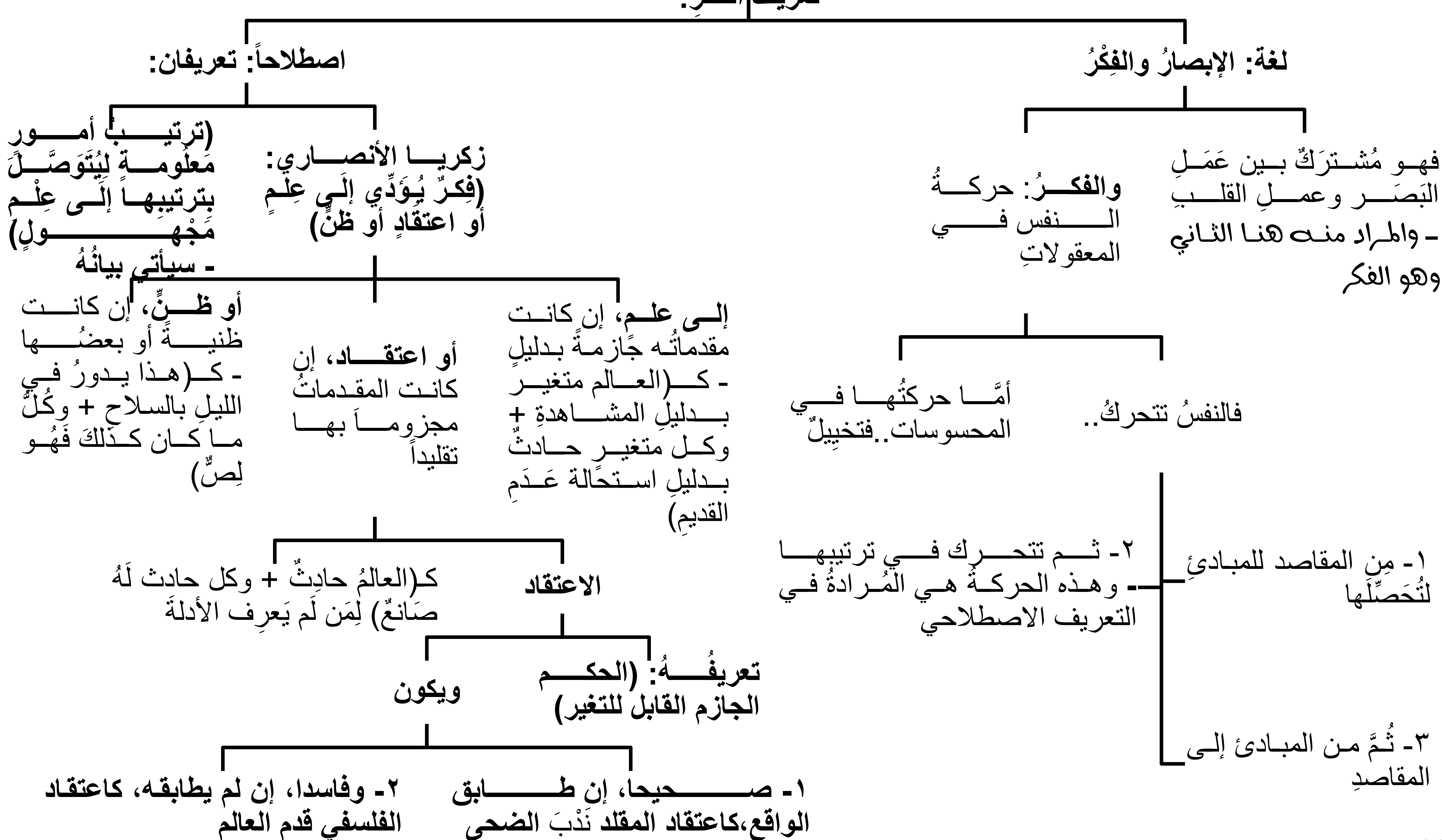
١- وُجُودِ اللهِ
٢- وَحدَتِهِ
٣- وَصَانِعِيَّتِهِ لِلعالَمِ
٤- صِفاتِهِ
٥- سَائِرِ أحكامِ الألوهيَّةِ
٦- أحكام الرسل
- لكونهم وسائط كأحكام المرسِلِ

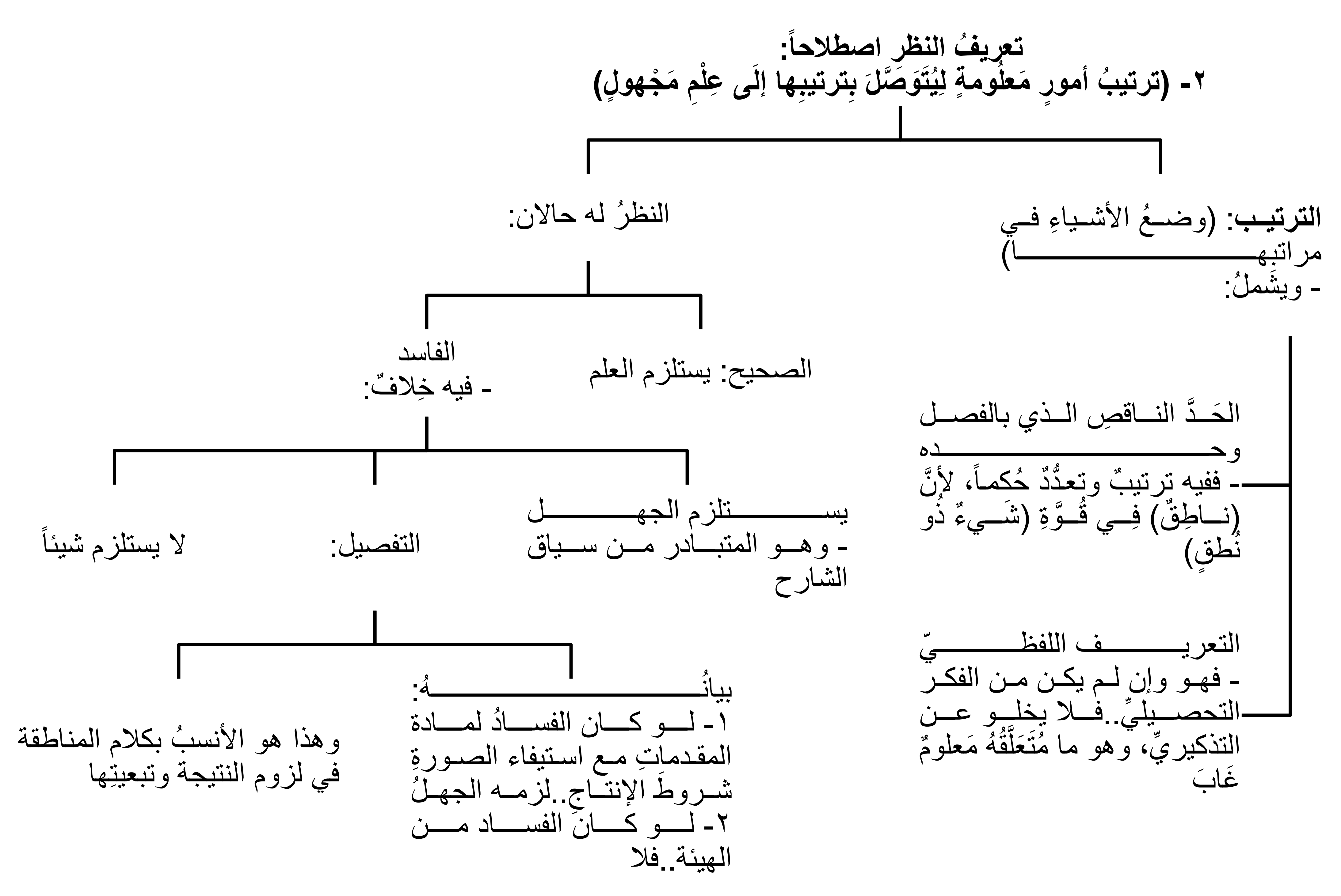
ولكنَّهُ لا يُتَوَصَّلُ إلَيها إلا بالنظرِ

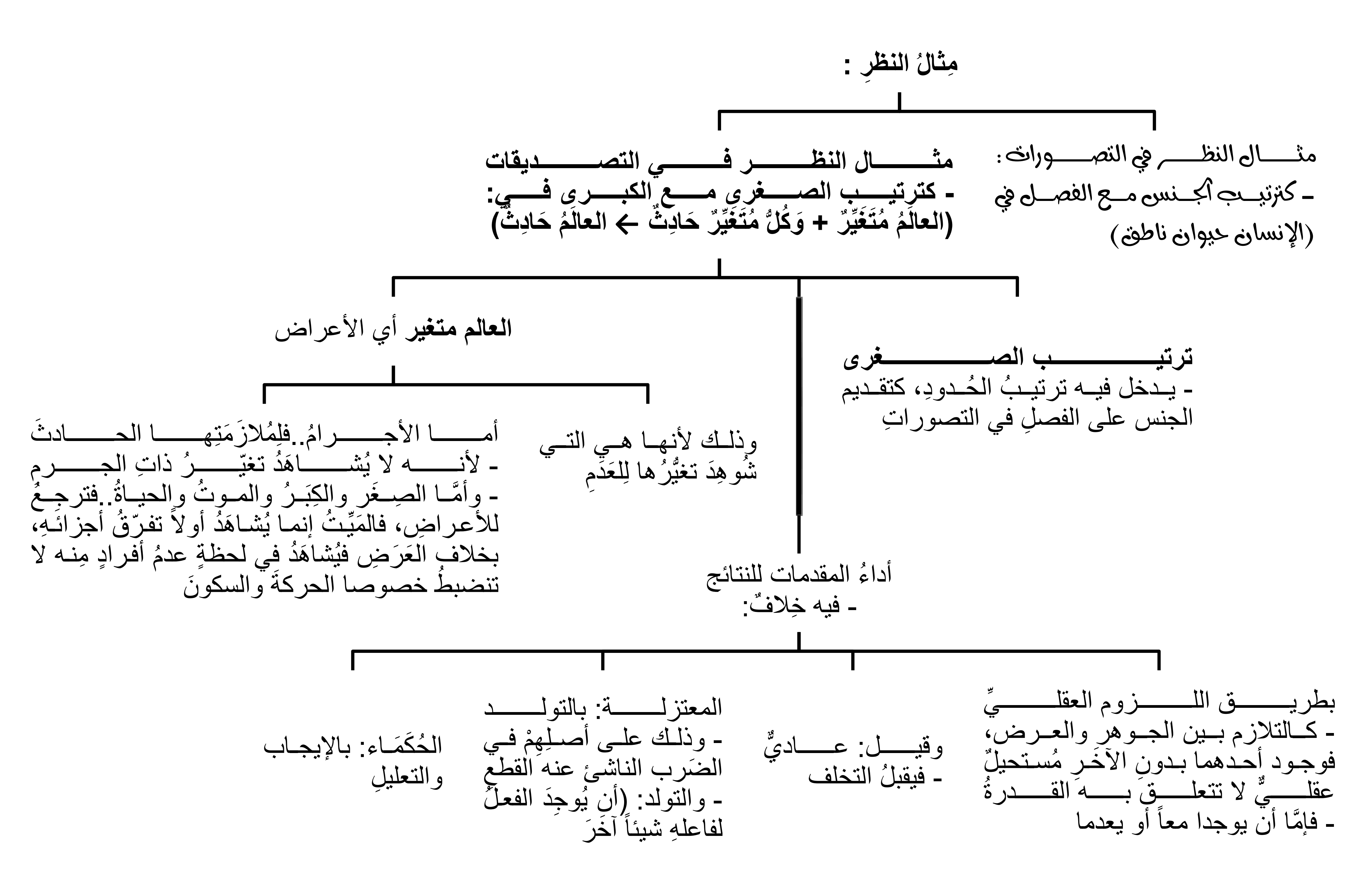
(١٥ - فانْظُرْ إلى نَفْسِكَ..)

- فهُو وَاجِبٌ بوجوبِها لتوقفِها عليهِ مع كونه مقدوراً للمكلفِ

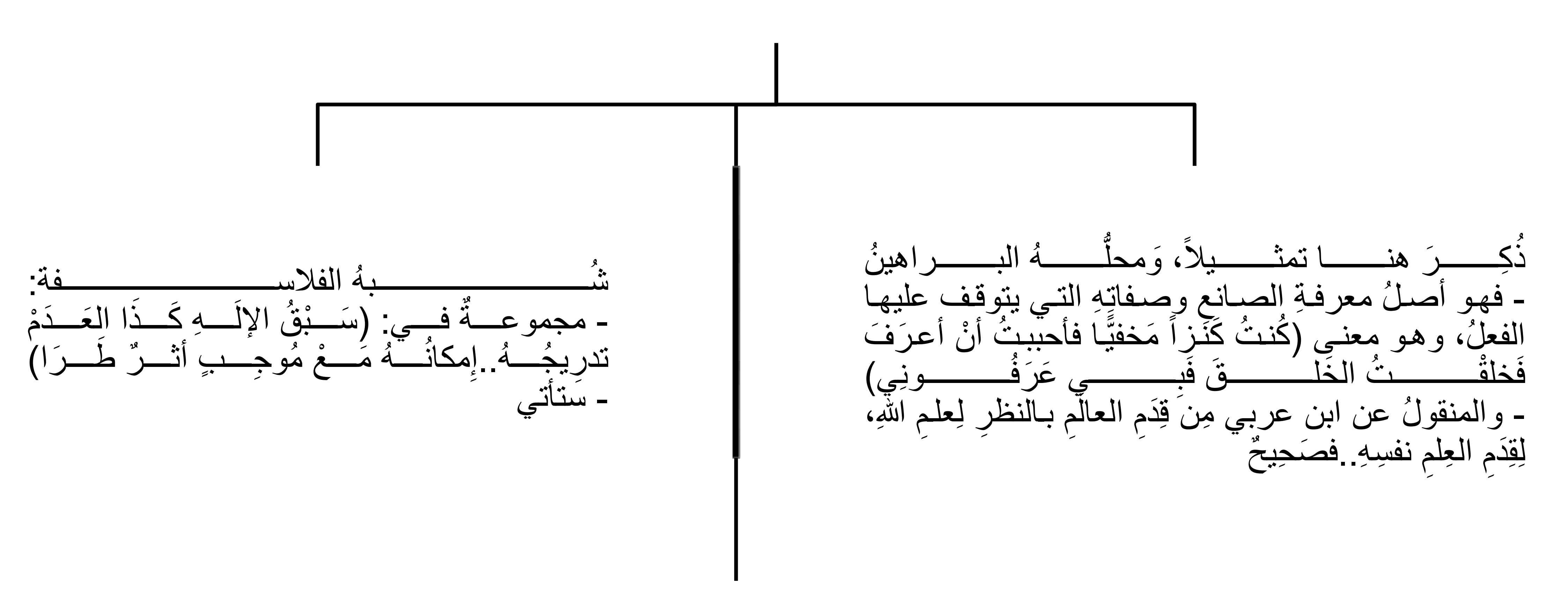
تعريفُ النظرِ:




تعريفُ النظر اصطلاحاً:
٢- (ترتيبُ أمورٍ مَعلُومةٍ لِيُتَوَصَّلَ بِترتيبِها إلَى عِلْمِ مَجْهولٍ)
الترتيب: (وضعُ الأشياءِ في مراتبها)
- ويشَملُ:
الحَدَّ الناقصِ الذي بالفصل وحده
- ففيه ترتيبٌ وتعدُّدٌ حُكماً، لأنَّ (ناطِقٌ) فِي قُوَّةِ (شَيءٌ ذُو نُطقٍ)
التعريف اللفظيّ
- فهو وإن لم يكن من الفكر التحصيليِّ..فلا يخلو عن التذكيريِّ، وهو ما مُتَعَلَّقُهُ مَعلومٌ غَابَ
النظرُ له حالان:
الصحيح: يستلزم العلم
الفاسد
- فيه خِلافٌ:
يستلزم الجهل
- وهو المتبادر من سياق الشارح
التفصيل:
لا يستلزم شيئاً
بيانُهُ:
١- لو كان الفسادُ لمادة المقدماتِ مع استيفاء الصورةِ شروطَ الإنتاجِ..لزمه الجهلُ
٢- لو كانَ الفساد من الهيئة..فلا
وهذا هو الأنسبُ بكلام المناطقة في لزوم النتيجة وتبعيتِها


مِثالُ النظرِ :
مثال النظر في التصورات :
- كترتيب الجنس مع الفصل في
(الإنسان حيوان ناطق)
مثال النظر في التصديقات
- كترتيب الصغرى مع الكبرى في:
(العالَمُ مُتَغَيِّرٌ + وَكُلُّ مُتَغَيِّرٌ حَادِثٌ ← العالَمُ حَادِثٌ)
ترتيب الصغرى
- يدخل فيه ترتيبُ الحُدودِ، كتقديم الجنس على الفصلِ في التصوراتِ
العالم متغير أي الأعراض
وذلك لأنها هي التي شُوهِدَ تغيُّرُها لِلعَدَمِ
أما الأجرامُ..فلِمُلازَمَتِها الحادثَ
- لأنه لا يُشاهَدُ تغيّرُ ذاتِ الجرم
- وأمَّا الصِغَر والكِبَرُ والموتُ والحياةُ..فترجِعُ للأعراضِ، فالمَيِّتُ إنما يُشاهَدُ أولاً تفرّقُ أجزائهِ، بخلاف العَرَضِ فيُشاهَدُ في لحظةٍ عدمُ أفرادٍ مِنه لا تنضبطُ خصوصا الحركةَ والسكونَ
أداءُ المقدمات للنتائج
- فيه خِلافٌ:
بطريق اللزوم العقليِّ
- كالتلازم بين الجوهر والعرض، فوجود أحدهما بدونِ الآخَرِ مُستحيلٌ عقليٌّ لا تتعلق به القدرةُ
- فإمَّا أن يوجدا معاً أو يعدما
وقيل: عاديٌّ
- فيقبلُ التخلف
المعتزلة: بالتولد
- وذلك على أصلِهِمْ في الضَرب الناشئ عنه القطع
- والتولد: (أن يُوجِدَ الفعلُ لفاعلهِ شيئاً آخَرَ
الحُكَمَاء: بالإيجاب والتعليلِ

تابع مثال النظر في التصديقات
- مَبحث حُدوث العالَم



لهم هنا مطالبُ سبعةٌ
- جمعُها في (زَيدٌ مَ قَامَ مَا انْتَقَلْ مَا كَمُنَا..مَا انْفَكَّ لَا عُدْمَ قَديمٌ لاحَنَا)
- ستأتي

تابع مَبحث حُدوث العالَم

لهم هنا مطالبُ سبعةٌ

- جمعُها في (زَيدٌ مَ قَامَ مَا انْتَقَلْ مَا كَمُنَا..مَا انفَكَّ لَا عُدْمَ قَديمٌ لاحَنَا)

١- (زيدٌ): إثباتُ زائدٍ على الأجرامِ
- وذلك حتى يصحَّ الاستدلالُ به على حدوثِ الأجرامِ

ودليل ذلك المشاهدة

الجواب: يُقال لهم نزاعكم معنا موجود أولا
- فإن قالوا:
١- لا..فقد كفونا المُؤنةَ
٢- وإلّا..فقد أثبتوا الزائدَ

٢- (ما قام)
- بحذف ألف (ما) للوزن

قالوا: لا نسلم انعدامَ الأعراض، إذ يجوزُ قيام الحركةِ بنفسها إذا سكن الجِسمُ مَثلا

الردُّ: العرضُ لا يقومُ بنفسهِ
- إذ لا تُعقلُ صِفةٌ دون مَوصوفٍ، ولا حركةٌ دُون مُتحَرِّكٍ

٣- (مَا انْتَقَلْ)

قالوا: لا نُسلِّمُ انعدامَ الأعراضِ حتى يُنتِجَ حدوثَها
- إذ يجوزُ أنَّ الساكِنَ إذا تحرك..انتقل سكونُه لمحلٍّ آخَرَ

الجواب: مِن طبع العَرَضِ ألّا يَنتَقِلَ مِن محلٍّ لِمحلٍّ
- ولو انتقلَ..لَكَانَ بعد مفارقة الأولِ وقبلَ وصولِهِ الثانيَ قَائماً بنفسهِ

٤- (مَا كَمُنَ)

قالوا: لا نُسَلِّمُ انعدام الحركةِ مثلاً، بل تكمُنُ فِي الجسمِ إذا سَكَنَ

الجوابُ: فيهِ:
١- جمعُ الضدين
٢- وقيامُ المعنى بمحلٍّ دون أن يُوجب له معنىً إذ الحركة فيه، وهو غير متحرك

٥- (مَا انْفَكَّ)

قالوا: لا نُسلِّمُ مُلازمةَ الجِرمِ للأعراضِ حتى يلزمَ حدوثُ الأجرامِ

الجواب: ئ

لا يُعقَلُ جِرمٌ خالياً عَن حركةٍ ولا حركةَ، أو بياضٌ ولا بياضَ
- وذلك لارتفاع النقيضين

الجرم لا يتحقق إلا بمُشخصاتٍ تُميِّزُهُ عن غيرهِ وهي الأعراض

٦- (لا عدمَ قَديمٌ)

قالوا: نُسلِّمُ انعدامَ الأعراضِ
- لكنْ ذلك لا يُنَافِي أنَّ الموجودَ كانَ قديماً

الجواب: القديمُ لا يَقبَلُ العَدَمَ
- إذ لا يكون وجوده إلا واجبا

٧- (لَا حَنَا)
- إبطال حوادث لا أول لها

قالوا: نسلمُ حُدوثَ الأعراضِ وملازمةَ الجِسمِ لَها
- ولا نُسلم أنَّ مُلازمَ الحادثِ حَادثٌ، لجواز أنَّ ما من حادثٍ إلا وقبلَهُ حادثٌ

الجواب: هذا تناقُضٌ

فحيث كانت حَوادِثُ..فكيف تكون لا أولَ لها مَع أنَّ حُدُوث كُلِّ جُزءٍ يَستلْزِمُ حُدوثَ المَجموعِ المُرَكَّبِ منهُ

ويبطله برهانُ القطعِ والتطبيقِ
- وسيأتي في مبحث إبطال التسلسلِ

تابع مَبحث حُدوث العالَم

شُبهُ الفلاسفة:

- مجموعةٌ في: (سَبْقُ الإلَهِ كَذَا العَدَمْ تدرِيجُهُ..إِمكانُهُ مَعْ مُوجِبٍ أثرٌ طَرَا)

١- (سَبَقَ الإلهَ)

قالوا: لو كان حادثا..لكان وجودُ الصانعِ إمّا..

١- ليس سابقاً عليه..كان حادثا مثله

٢- سابقٌ عليهِ..فلا يخلو:

- سابقٌ بغير مدة..فهو تناقض
- سابقٌ بِمُدَّةٍ..فلا يخلو:
  - ١- متناهية..فيلزم ابتداؤه
  - **٢-** أو غير متناهية..فلا يخرُج عن قِدَم العَالَم، لأن تلك المدة حينئذ عالَمٌ قَديمٌ أو فيها عَالَمٌ قَديمٌ

جوابُ نهايةِ الإقدام للشهرستاني: التقدُّمُ ذَاتِيٌّ لا في زمنٍ

- وبيانُهُ في نقاطٍ

١- تقريبُه: تقدُّمُ أمسِ علَى اليوم

- إذ لا يوجد زمنٌ ثالثٌ يقع فيه التقدُّمُ وإن عبر عنه بقبلُ اكتفاءً بالاعتبار

٢- فالزمن حادثٌ ووجودُ الصانع ووجوبُه ذاتيٌّ لا يتقيد بالزمَنِ

٢- (كذا العَدَم)

قالوا: لو كان حادِثاً..لكان عدمُهُ مُتقدِّماً عليه

- وأنواع التقدم خمسة:

وهي:

١- تقدُّم العلةِ

٢- التقدُّمُ بالطبع، كتقدم الجزءِ على الكُلِّ، وهو كونُ الثاني مُحتاجاً للأولِ دون أن يكون الأولُ عِلَّةً فيهِ

٣- بالشرف

٤- بالمكان

٥- بالزمان

والأربعة الأُولُ لا تصِحُّ هُنا

- فتعينَ الأخيرُ، والعدمُ عندكم أزليٌّ فالزمانُ الذي يتقدم به أزليٌّ

الجواب: هو جواب الشبهة الأولى

- فالتقدمُ ذاتيٌّ دون زمانٍ كتقدم الماضي على الآن

٣- (تَدْرِيجُهُ)

قالو: لو كان حادثا، لجاز وجودُه قبلَ زمنهِ

- فإمَّا..

- لغير حدٍّ، فينتقل لأزليته
- أو لحد، فيلزمُ التحكمُ وعجزُ الصانعِ إذ ذاك

الجواب:

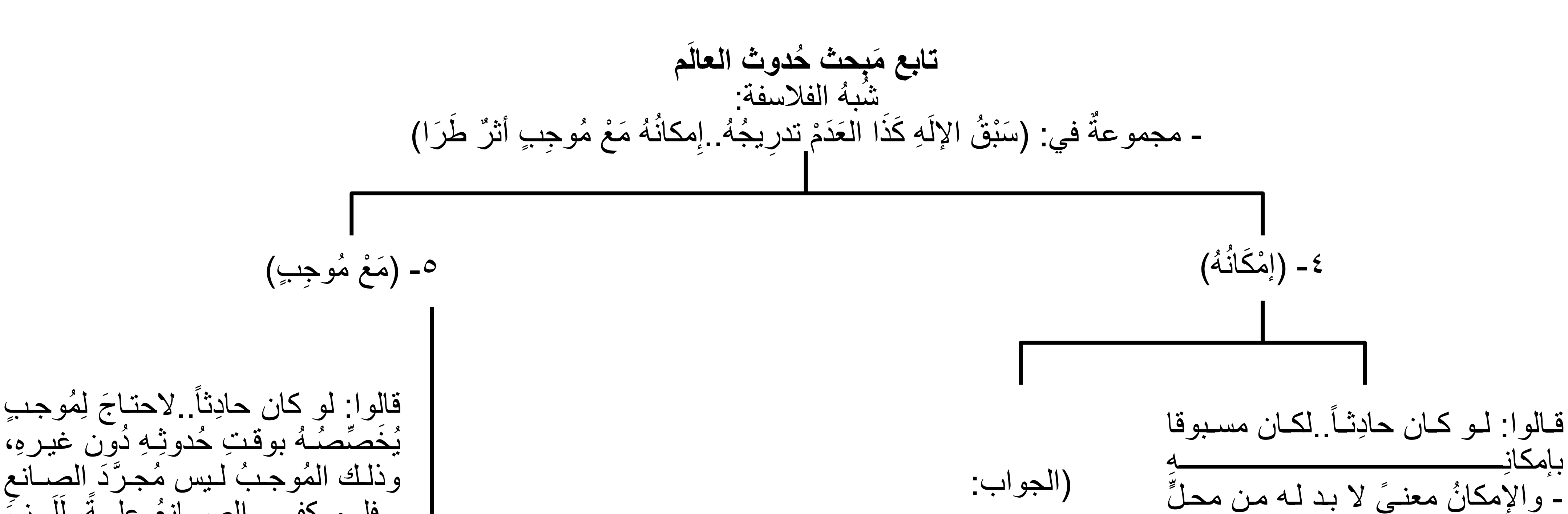
- الانتقالُ من المُدَدِ للأزلِ خَيالٌ باطلٌ
- فالمُدَدُ كلُها متناهيةٌ وإنما هو كَتَوَهُّمِ فراغ فَوقَ السماءِ أو تحتَ الأرضِ لا نهايةَ لَهُ، وتَوَهُّمِ سِلسِلةِ عَددٍ لَا تفرُغُ
- فالقطعُ: أنَّ كُلَّ ما في الخارج متناهٍ عقلاً، فالأزلُ بونٌ والأزمنة بونٌ، وحَقيقةُ الأزلِ مِن مواقِفِ العقولِ

وإنما يلزمُ العجزُ إذا كان لنقصٍ في القدرةِ، وإنما ذاك لأن طبيعةَ المُمْكِنِ لا تقبلُ الوجود الأزليِّ

تابع مَبحث حُدوث العالَم

شُبهُ الفلاسفة:

- مجموعةٌ في: (سَبْقُ الإلَهِ كَذَا العَدَمْ تدرِيجُهُ..إِمكانُهُ مَعْ مُوجِبٍ أثرٌ طَرَا)



٤- (إمْكَانُهُ)

قالوا: لو كان حادِثاً..لكان مسبوقا بإمكانِه
- والإمكانُ معنىً لا بد له من محلٍّ يقومُ به ومادةٍ يكونُ بها التكوينُ
- فذلك المحلُّ والمادةُ قديمانِ، وإلَّا..تسلسل أو دارَ

(الجواب:

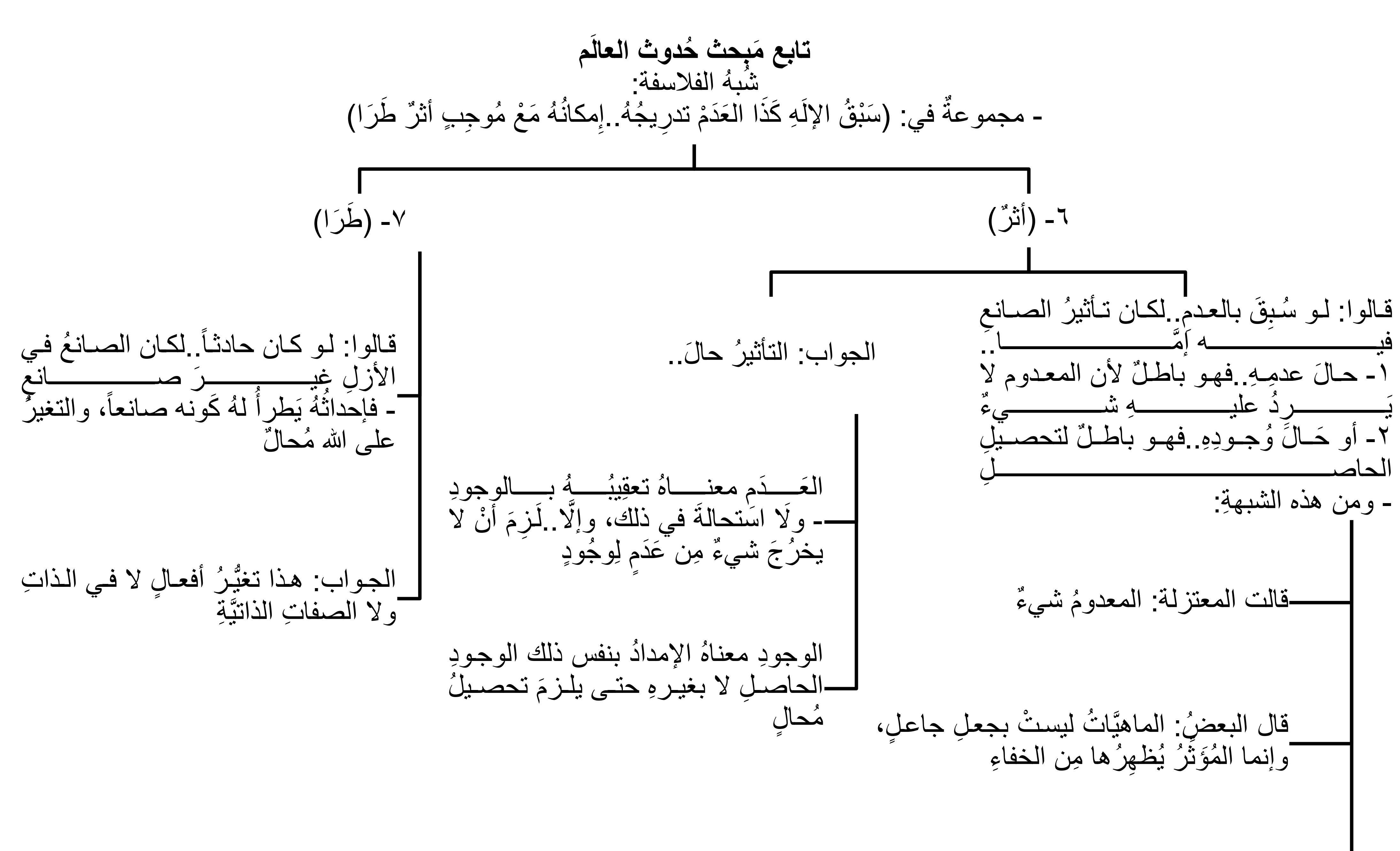
١- الإمكانُ اعتبارٌ لا وجودَ لهُ في الخارجِ، والقادِرُ المطلَقُ لا يحتاج لمادةٍ
- فإمكانُ العالَمِ أزليٌّ بمعنى أنَّ نقيض الإمكانِ معدومٌ أزلاً وإلَّا..لَزم قلبُ الحقائق
- ومتعلَّقُ الإمكانِ إنما يكون فيما لا يزالُ فيُمكنُ أزلا وجودُهُ فيما يزالُ

٢- وبالجملة: فرقٌ بين أزلية الإمكانِ وإمكانِ الأزليةِ
- فنقول بالأول دون الثاني) المواقف

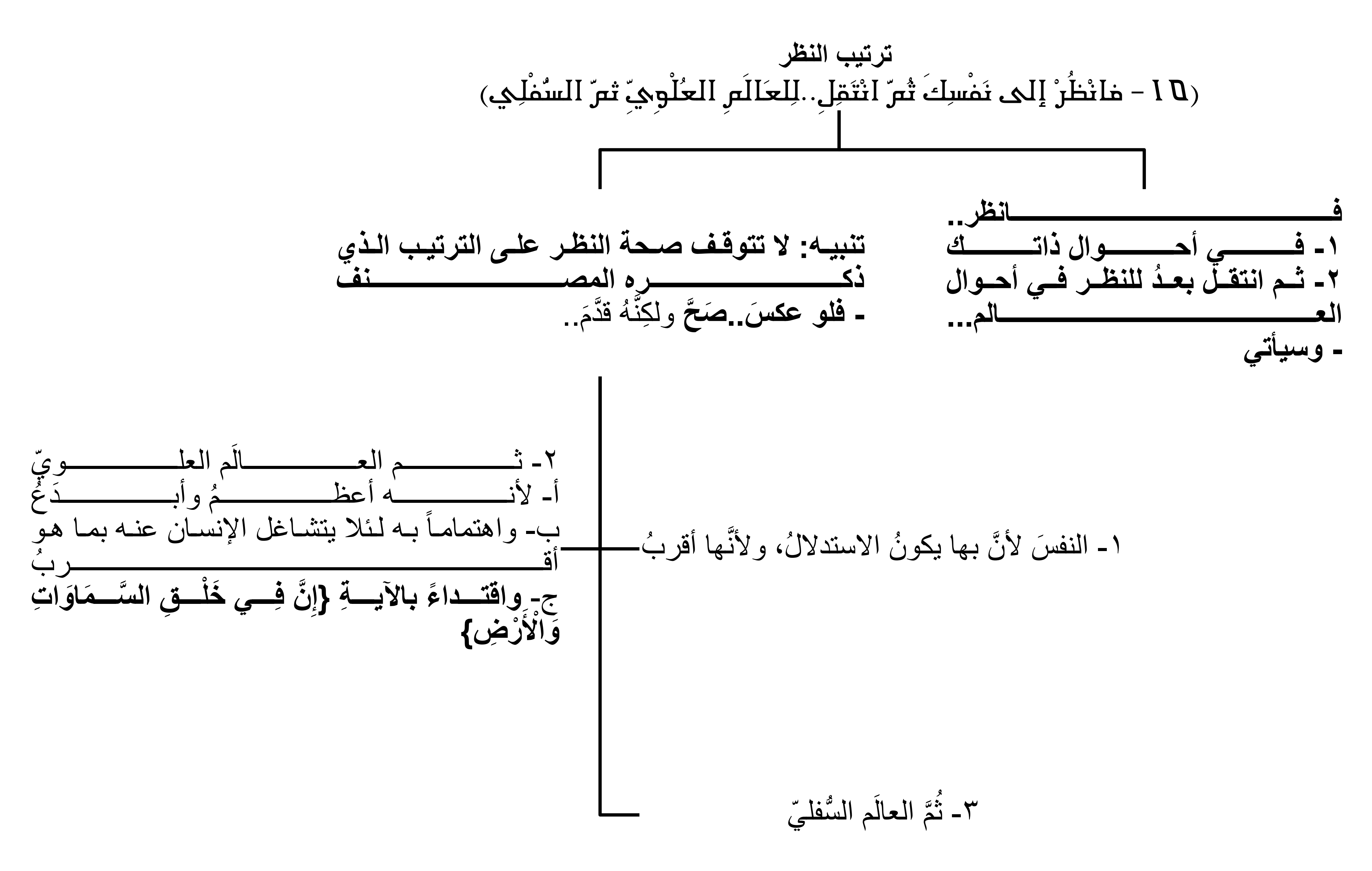
٥- (مَعْ مُوجِبٍ)

قالوا: لو كان حادِثاً..لاحتاجَ لِمُوجبٍ يُخَصِّصُهُ بوقتِ حُدوثِهِ دُون غيرِهِ، وذلك المُوجبُ ليس مُجرَّدَ الصانع
- فلو كفى الصانعُ عِلةً..لَلَزِمَ مُصاحبةُ المعلولِ لَهُ، فيلزمكم القِدَمُ، فتعين أن الموجب أمرٌ آخرُ فإمَّا..
١- قديمٌ..فيتم مطلوبُنا
٢- أو حادثٌ..فيحتاج أيضا لمُوجِبٍ وهكذا

الجواب: ضلالُكم مِنْ نفِي الاختيارِ الذي هو المُرَجِّحُ فِي كلِ حادثٍ {وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ}
- فتَنَزَّهَ عن ضِيق التأثير بالتعليلِ أو بالطبعِ
- والاختيارُ ذاتيٌّ لا يحتاج لمُوجبٍ



تابع مَبحث حُدوث العالَم
شُبهُ الفلاسفة:
- مجموعةٌ في: (سَبْقُ الإلَهِ كَذَا العَدَمْ تدرِيجُهُ..إمكانُهُ مَعْ مُوجِبٍ أثرٌ طَرَا)
٦- (أثرٌ)
قالوا: لو سُبِقَ بالعدم..لكان تأثيرُ الصانعِ فيه إمَّا..
١- حالَ عدمِهِ..فهو باطلٌ لأن المعدوم لا يَرِدُ عليهِ شيءٌ
٢- أو حَالَ وُجودِهِ..فهو باطلٌ لتحصيلِ الحاصلِ
- ومن هذه الشبهةِ:
قالت المعتزلة: المعدومُ شيءٌ
قال البعضُ: الماهيَّاتُ ليستْ بجعلِ جاعلٍ، وإنما المُؤثرُ يُظهِرُها مِن الخفاءِ
ومال ظاهرُ ابن عربي لِهذا فقال: (إذا كان معدوما محضاً..فما {إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ})
- الجوابُ عليه: هذا تمثيلٌ لِسُرعةِ الإيجادِ، وليس القصدُ حقيقةَ الخِطابِ، للإجماع على أنَّ الكلامَ ليسَ مِن صفات التأثيرِ
الجواب: التأثيرُ حالَ..
العَدَمِ معناهُ تعقِيبُهُ بالوجودِ - ولَا استحالةَ في ذلك، وإلَّا..لَزِمَ أنْ لا يخرُجَ شيءٌ مِن عَدَمٍ لِوجُودِ
الوجودِ معناهُ الإمدادُ بنفس ذلك الوجودِ الحاصلِ لا بغيرهِ حتى يلزمَ تحصيلُ مُحالٍ
٧- (طَرَا)
قالوا: لو كان حادثاً..لكان الصانعُ في الأزلِ غيرَ صانعٍ - فإحداثُهُ يَطرأُ لهُ كَونه صانعاً، والتغيرُ على الله مُحالٌ
الجواب: هذا تغيُّرُ أفعالٍ لا في الذاتِ ولا الصفاتِ الذاتيَّةِ


ترتيب النظر
(١٥ - فانْظُرْ إلى نَفْسِكَ ثُمّ انْتَقِلِ..لِلعَالَمِ العُلْوِيِّ ثمّ السُّفْلِي)
فـــــــــــــــــــــــــانظر..
١- فــــــي أحـــــوال ذاتـــــــك
٢- ثـم انتقـل بعـدُ للنظـر فـي أحـوال العـــــــــــــــــــالم...
- وسيأتي
تنبيـه: لا تتوقـف صحة النظر علـى الترتيـب الـذي ذكـــــــــــــــره المصـــــــــــــــنف
- فلو عكسَ..صَحَّ ولكِنَّهُ قدَّمَ..
١- النفسَ لأنَّ بها يكونُ الاستدلالُ، ولأنَّها أقربُ
٢- ثـــــم العـــــــــالَم العلـــــــــويّ
أ- لأنـــــــــه أعظـــــــــمُ وأبـــــــــدَعُ
ب- واهتمامـاً بـه لـئلا يتشـاغل الإنسـان عنـه بمـا هـو أقـــــــــــــــــــــــربُ
ج- واقتــداءً بالآيـــةِ {إِنَّ فِـــي خَلْــقِ السَّــمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ}
٣- ثُمَّ العالَم السُّفليّ

مُصْطفَى دَنْقَش

ترتيب النظر:

أولاً: في أحوال ذاتك

للآتـــــــــــــــــــــــــي:
١- لأنها أقرب الأشياء إليك
٢- لـ{وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ}
٣- {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ}

فتستدل بها على وجوبِ وجودِ صانِعِكَ وصفاتِهِ
- فإنها مشتملةٌ على..

← فذلك دليل الحدوث والافتقار إلى صانع حكيم واجب الوجود عامِّ العلمِ تام القُدرةِ والإرادةِ
- فتكون حادثة وهي قائمة بالذات، لازمة لها وملازم الحادث حادثٌ

سمع: (قُوَّةٌ منبثة في مُقَعَّرِ الأذن)
- يطلق مصدرا على إدراك المسموع

بصر
- هو: (قوةٌ مُودَعَةٌ في العصبتين المُجَوَّفَتَينِ اللتينِ يتلاقيان ثم يفترقان فيتأديان إلى العينين) السعد على النسفية
- ما هو المُبصَر؟
  - الحكماء: اللون دون الجسم
  - الرَّدُّ: نُبصِرُ مُتحيِّزاً، وكلُّ متحيزٍ جوهرٌ
  - الكستلي: البصر يتعلق أولاً بالألوان وبغيرها بالتبعِ

كلام

وطول وعرض وعمق
- **الطُول**: (الامتداد الذي يُفرَضُ أولاً)
  - والغالبُ أن يُجعَلَ الأعظمُ طُولاً، لأن النفس إنما تلفت أولا للأعظمِ
- **العَرض**: (الامتدادُ الذي يُفرَضُ ثانياً)
  - أمَّا (العِرض).. فموضع المدح والذم من الإنسان، و(العُرض).. فالناحية والجانبِ
- **العمق**: (امتدادٌ ثالثٌ)
- فوائدُ:
  - الخط: طول فقط
    - ونهايته النقطةُ وهي لا تقبل القسمة
  - الفرق بينَ الثلاثةِ اعتباريٌّ
    - ومجموعُ الثلاثةِ جِسمٌ تعليميٌّ لأن الحكماء كانوا يبتدؤون به في التعاليم، ومَعرُوضُه جسم طبيعي لأنه طبيعة من الطبائع وحقيقة من ذوات الأشياء
  - السطح: طول وعرض
    - فيتركب من خطين فأكثر

ورضا وغضب

ولذة وألم
- **اللذة**: (إدراك ما هو خيرٌ عند المُدرِكِ من حيث هُو كذلكَ)
- **الألم**: (إدراك ما هو شرٌ عند المُدرِكِ من حيث هُو كذلكَ)

وغير ذلك مما لا يحصى
- وكلها متغيرة وحادثة وفانية

ترتيب النظر:

٢- ثم انتقل بعدُ للنظرِ في أحوال العالم...

والعالَمُ: (ما سوى اللهِ وصفاتهِ مِن الموجوداتِ)

- سُمِّيَ بذلك لأنه عَلَمٌ على وجود الصانع، فيُعلمُ به ويُستدلُّ بِه عليه

فائدة:

الصفة والوصف والنعت مترادفة

- فهي: ما ثبت للغير وجوديا أو عدميا قديما أو حادثا

- ثم شاع استعمال الصفة في المعنى الاسميِّ دون المصدريِّ

وأخص من الصفةِ: المعنى

- لأنه قاصر على الوجوديّ، فلا يشملُ السلوبَ

وأخص من المعنى: العَرَضُ

- لقصوره على الوجوديِّ الحادثِ

الموجودات

وكذا الأحوال على القول بها، فعلى هذا: الأحوالُ مِن متعلَّقات القدُرة، ولم يعتبر لضعفه

وأقوى أدلة القولِ بها: الوجودُ:

١- ليس معدوما، وإلاَّ..لم يكن شيءُ موجودا

٢- ولا موجودا، وإلَّا..لاحتاج لوجودٍ فينقل الكلام له ويدورُ أو يتسلسلُ

- فيتعين أنه واسطةٌ

الردُّ عليه:

- في نقاطٍ:

١- نفي الأشياء يتسبب عن رفع الوجود بثبوت نقيضِهِ

- ونحنُ نُثبِتُهُ كما نثبتُ السُّلوبَ وإن كان مَفهومُها عدميًّا ونقولُ أنَّهُ وجهٌ واعتبارٌ

- وهذا كمواضِعَ كثيرةٍ تَدُلُّ على أنَّ الاعتباراتِ لا ثُبوت لها في الخارجِ

٢ ← فهي ليست من متعلقات القدرة، وإلَّا..لاحتاج التعلقُ لتعلق فإنه من وجوه الاعتباراتِ أيضاً، ويدُورُ أو يتسلسلُ

- فلا تعد من العالم كالمعدومات بأسرها ممكنها ومستحيلها

٣- وبالجملة: الاعتبار له من اسمه نصيب فلا ثبوت له إلا في ذهن المعتبر

- ومن هنا يضيفون الكليَّ للأفراد وإن كان التحقيقُ عدم وجودهِ ولا في ضِمْنِها وإلَّا..لَتَشَخَّصَ فلم يكن كليا لأن الذهن ينتزع من تلك الأفراد معنى مشتركا بينها اعتباريا فهو كُلِّيُّهَا

٤- وأما المُجَرَّداتُ الخارجةُ عن الأجسام والأعراض وإن كانت جَوَاهِرَ..فلم يقُم عليها دليلٌ قاطعٌ

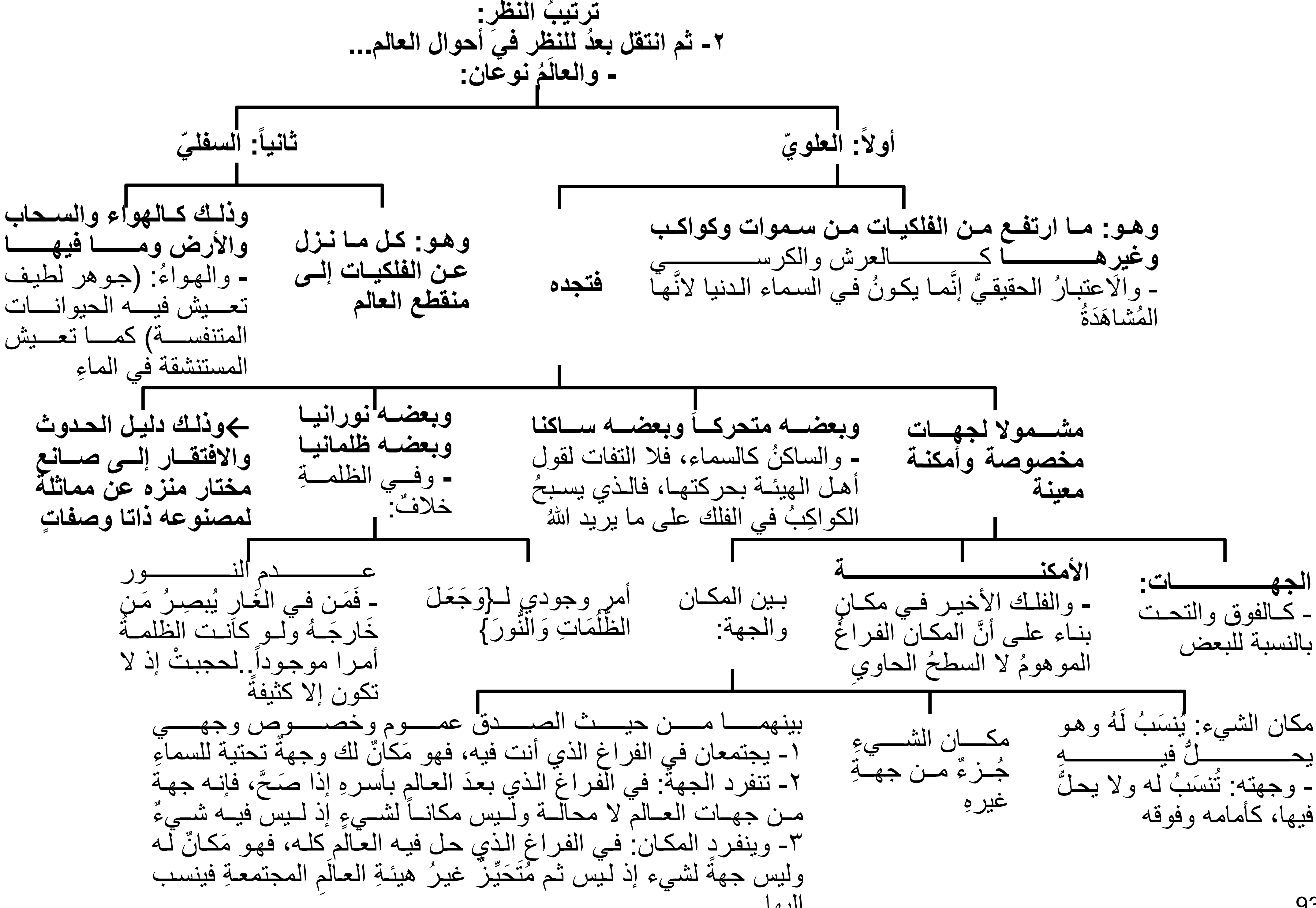
أما المعدومات..فليست من العالم

- سواء كانت..

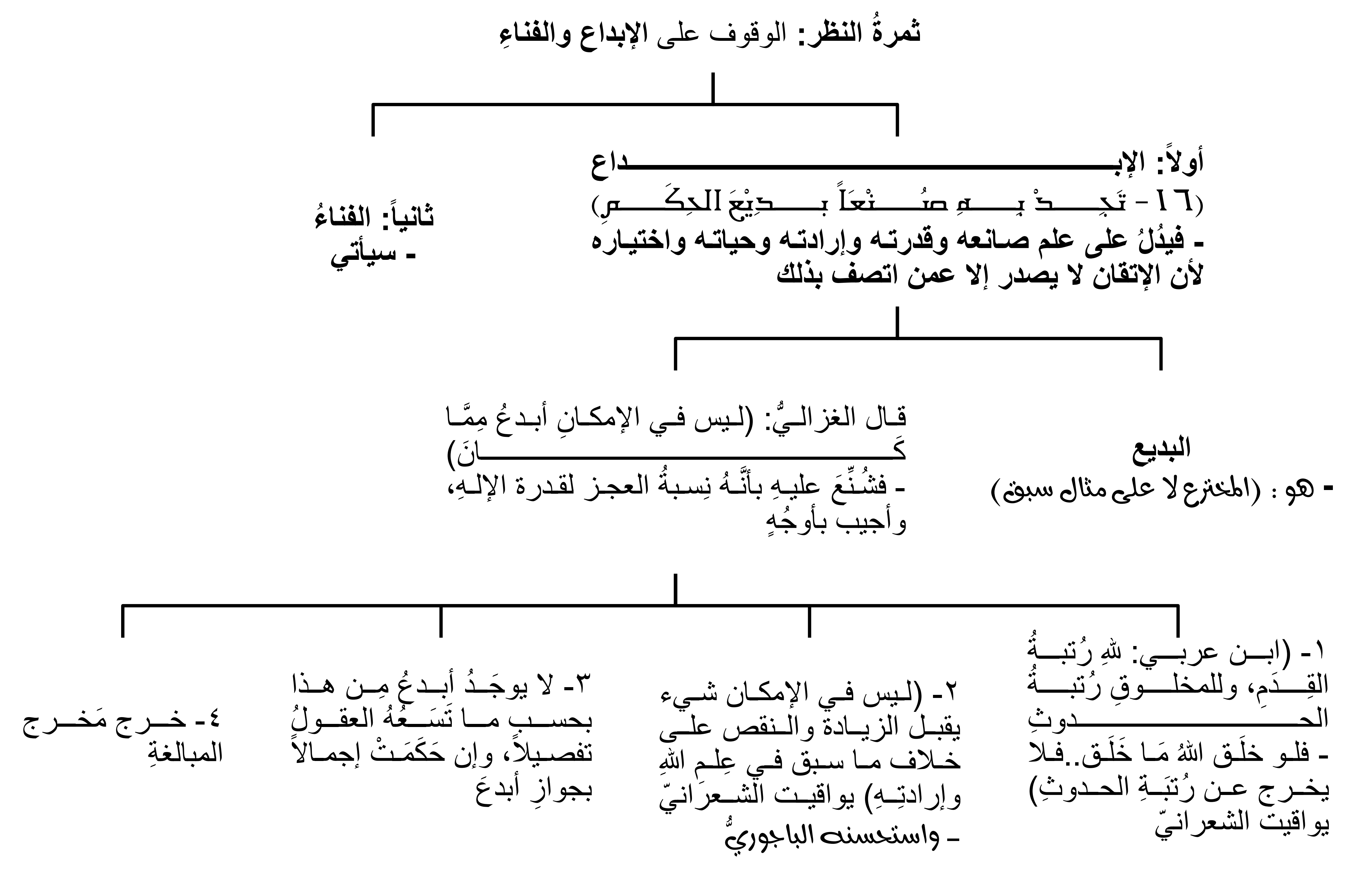
١- ممكنة كولد لزيد قبل وجوده

٢- أو مستحيلة كشريكِ للبارِي

مُصْطفَى دَنْقَش



ترتيبُ النظرِ:
٢- ثم انتقل بعدُ للنظر فيَ أحوال العالم...
- والعالَمُ نوعان:
أولاً: العلويّ
ثانياً: السفليّ
وهو: ما ارتفع من الفلكيات من سموات وكواكب وغيرها كالعرش والكرسي
- والاَعتبارُ الحقيقيُّ إنَّما يكونُ في السماء الدنيا لانَّها المُشاهَدَةُ
فتجده
وهو: كل ما نزل عن الفلكيات إلى منقطع العالم
وذلك كالهواء والسحاب والأرض وما فيها
- والهواءُ: (جوهر لطيف تعيش فيه الحيوانات المتنفسة) كما تعيش المستنشقة في الماءِ
مشمولا لجهات مخصوصة وأمكنة معينة
وبعضه متحركاً وبعضه ساكنا
- والساكنُ كالسماء، فلا التفات لقول أهل الهيئة بحركتها، فالذي يسبحُ الكواكِبُ في الفلك على ما يريد اللهُ
وبعضه نورانيا وبعضه ظلمانيا
- وفي الظلمةِ خلافٌ:
←وذلك دليل الحدوث والافتقار إلى صانع مختار منزه عن مماثلة لمصنوعه ذاتا وصفاتٍ
الجهات:
- كالفوق والتحت بالنسبة للبعض
الأمكنة
- والفلك الأخير في مكانٍ بناء على أنَّ المكان الفراغُ الموهومُ لا السطحُ الحاويِ
بين المكان والجهة:
أمر وجودي لـ{وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ}
عدم النور
- فَمَن في الغارِ يُبصِرُ مَن خارجَهُ ولو كانت الظلمةُ أمرا موجوداً..لحجبتْ إذ لا تكون إلا كثيفةً
مكان الشيء: يُنسَبُ لَهُ وهو يحلُّ فيه
- وجهته: تُنسَبُ له ولا يحلُّ فيها، كأمامه وفوقه
مكان الشيءِ جُزءٌ من جهةِ غيرهِ
بينهما من حيث الصدق عموم وخصوص وجهي
١- يجتمعان في الفراغ الذي أنت فيه، فهو مَكانٌ لك وجهةٌ تحتية للسماءِ
٢- تنفرد الجهة: في الفراغ الذي بعدَ العالم بأسرهِ إذا صَحَّ، فإنه جهة من جهات العالم لا محالة وليس مكاناً لشيءٍ إذ ليس فيه شيءٌ
٣- وينفرد المكان: في الفراغ الذي حل فيه العالَم كله، فهو مَكانٌ له وليس جهةً لشيء إذ ليس ثم مُتَحَيِّزٌ غيرُ هيئةِ العالَمِ المجتمعةِ فينسب إليها


ثمرةُ النظر: الوقوف على الإبداعِ والفناءِ
أولاً: الإبـــــــــــــــــــــــــــــــداع
(١٦ - تَجِـــدْ بِـــهِ صُـــنْعَاً بَـــدِيْعَ الحِكَـــمِ)
- فيدُلُ على علم صانعه وقدرته وإرادته وحياته واختياره لأن الإتقان لا يصدر إلا عمن اتصف بذلك
ثانياً: الفناءُ
- سيأتي
البديع
- هو : (المخترع لا على مثال سبق)
قال الغزاليُّ: (ليس في الإمكانِ أبدعُ مِمَّا كَانَ)
- فشُنِّعَ عليهِ بأنَّهُ نِسبةُ العجز لقدرة الإلهِ، وأجيب بأوجُهٍ
١- (ابن عربي: للهِ رُتبةُ القِدَمِ، وللمخلوقِ رُتبةُ الحدوثِ
- فلو خلَق اللهُ مَا خَلَق..فلا يخرج عن رُتبَةِ الحدوثِ) يواقيت الشعرانيّ
٢- (ليس في الإمكان شيء يقبل الزيادة والنقص على خلاف ما سبق في عِلمِ اللهِ وإرادتِهِ) يواقيت الشعرانيّ
- واستحسنه الباجوريُّ
٣- لا يوجَدُ أبدعُ مِن هذا بحسب ما تَسَعُهُ العقولُ تفصيلاً، وإن حَكَمَتْ إجمالاً بجوازِ أبدعَ
٤- خرج مَخرج المبالغةِ

ثمرةُ النظر: الوقوف على **الإبداع والفناءِ**

ثانياً: الفناءُ

(..لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيْلُ العَدَمِ)

- فهو حادثٌ إذ قامت به أمارةٌ أنَّهُ جائزُ الفناءِ

فك العبارة:
- الأقرب في **(لكن)** أنَّها لمجرد التأكيد كما في {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ}

والأمارةُ هي: الأعراض الحادثة الملازمة له

وذلك كالحركة والسكون التي لا تقوم بغير الحادث

وكلامُهُ يقتضي أن العالَمَ بمعنى الأجرامِ
- فلم يجر الشارحُ على ما ينبغي في النظامِ

الفناء فيه إشارةٌ إلى أنَّ المرادَ الانعدامُ الطارئُ لا العدمُ الأصليُّ
- فالذي انقطع بالوجودِ هو استمرارُ العدم فيما لا يزالُ لا العدمُ الأزليُّ، والعدمُ فيما لا يزالُ جائزٌ حالَ الوجودِ بدلاً عنه

وصورتا قياسهِ:
(١٧ - وكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ..عَلَيهِ قَطْعَاً يَسْتَحِيْلُ القِدَمُ)

الأولى:

١- الصغرى: (العالم كلُّهُ جائز عليه العدم)

+٢ الكبرى: (كل ما جاز عليه الفناءُ امتنع قِدَمُهُ)

← **(العالم** يستحيلُ عليه القِدَمُ)

- ولازِمُها: (العالَمُ **حَادثٌ)**

- وإذا ثبت حدوثُه..فلا بد له من مُحدِثٍ، وهو المطلوبُ

الثانية:

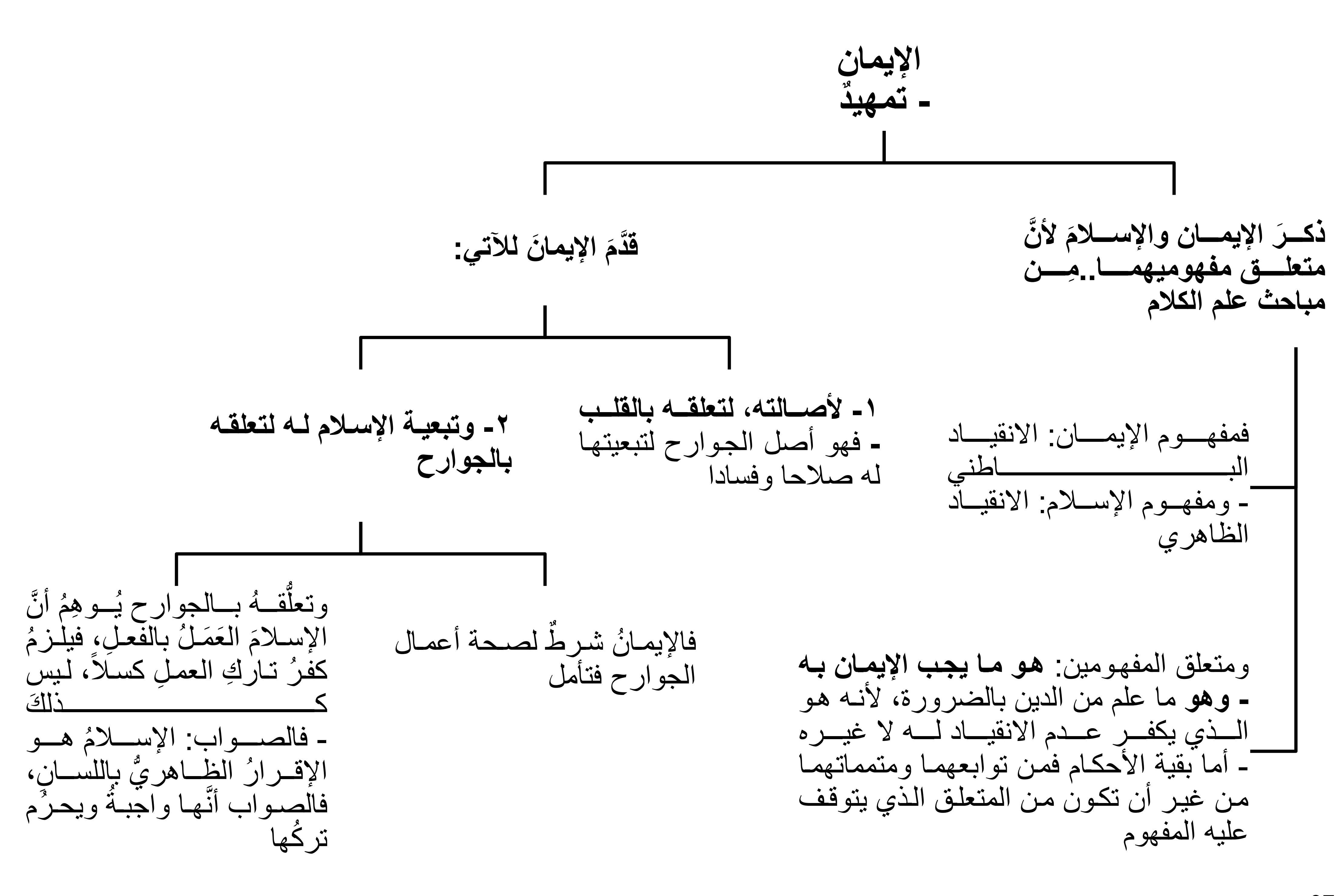
١- الصغرى: (العالم مُحدَث)

+٢ (وكل محدَث له مؤثرٌ)

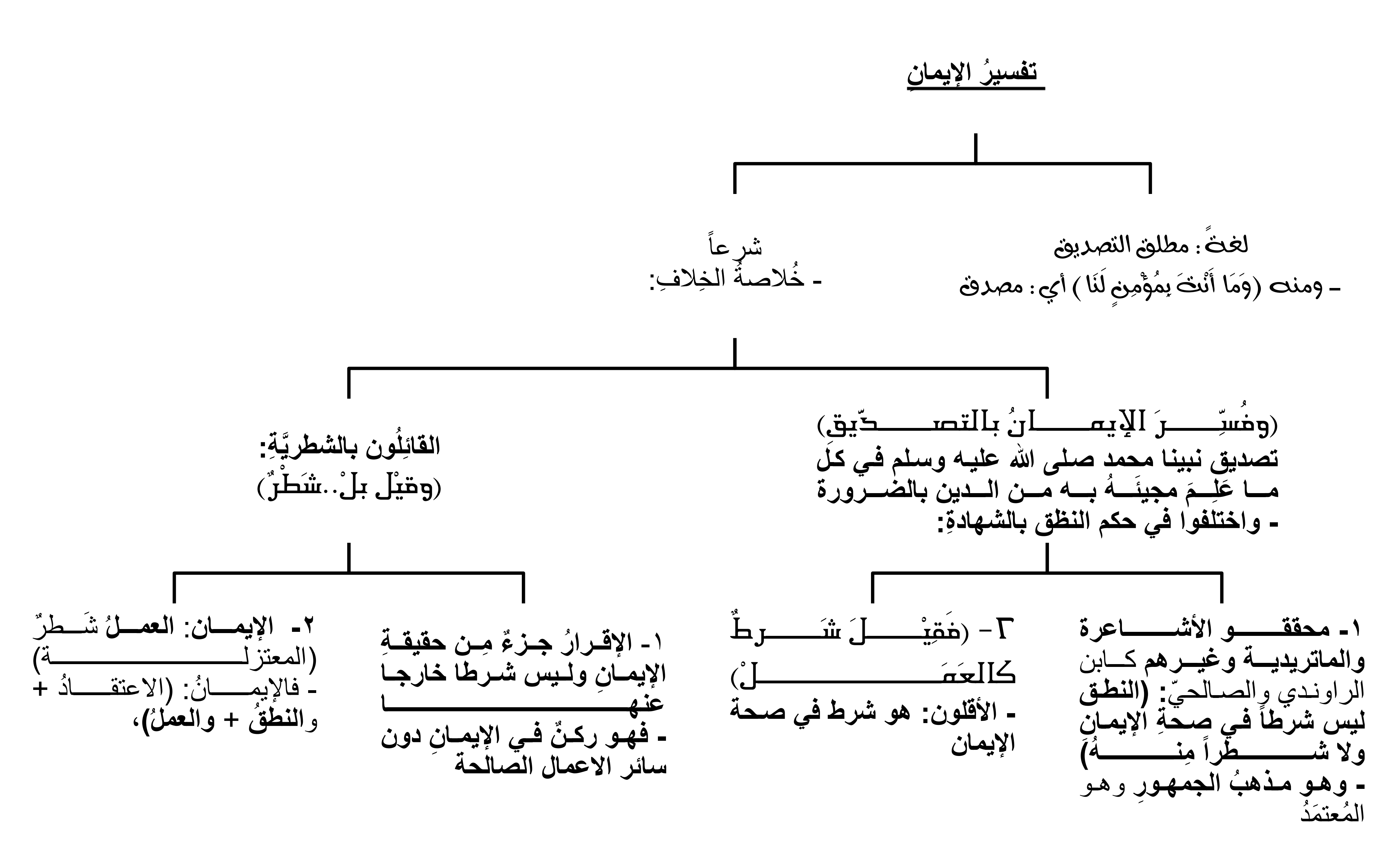
← **(العالم له مؤثرٌ)**

مُصْطفَى دَنْقَش


٢ - اَلْإِيْمَان



الإيمان
- تمهيدٌ
ذكرَ الإيمان والإسلامَ لأنَّ متعلق مفهوميهما..مِن مباحث علم الكلام
قدَّمَ الإيمانَ للآتي:
١- لأصالته، لتعلقه بالقلب
- فهو أصل الجوارح لتبعيتها له صلاحا وفسادا
٢- وتبعية الإسلام له لتعلقه بالجوارح
فمفهوم الإيمان: الانقياد الباطني
- ومفهوم الإسلام: الانقياد الظاهري
ومتعلق المفهومين: هو ما يجب الإيمان به
- وهو ما علم من الدين بالضرورة، لأنه هو الذي يكفر عدم الانقياد له لا غيره
- أما بقية الأحكام فمن توابعهما ومتمماتهما من غير أن تكون من المتعلق الذي يتوقف عليه المفهوم
فالإيمانُ شرطٌ لصحة أعمال الجوارح فتأمل
وتعلُّقُهُ بالجوارح يُوهِمُ أنَّ الإسلامَ العَمَلُ بالفعلِ، فيلزمُ كفرُ تاركِ العملِ كسلاً، ليس كذلكَ
- فالصواب: الإسلامُ هو الإقرارُ الظاهريُّ باللسان، فالصواب أنَّها واجبةٌ ويحرُمُ تركُها


تفسيرُ الإيمانِ
لغةً: مطلق التصديق
- ومنه (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا) أي: مصدق
شرعاً
- خُلاصةُ الخِلافِ:
(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصدّيق)
تصديق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في كل ما عَلِمَ مجيئَهُ به من الدين بالضرورة
- واختلفوا في حكم النطق بالشهادةِ:
القائلُون بالشطريَّةِ:
(وقيْل بلْ..شَطْرٌ)
١- محققو الأشاعرة والماتريدية وغيرهم كابن الراوندي والصالحيّ: (النطق ليس شرطاً في صحةِ الإيمانِ ولا شطراً منهُ)
- وهو مذهبُ الجمهورِ وهو المُعتمَدُ
٢- (فقِيْلَ شَرطٌ كالعَمَلْ)
- الأقلون: هو شرط في صحة الإيمان
١- الإقرارُ جزءٌ مِن حقيقةِ الإيمانِ وليس شرطا خارجا عنها
- فهو ركنٌ في الإيمانِ دون سائر الاعمال الصالحة
٢- الإيمان: العملُ شَطرٌ (المعتزلة)
- فالإيمانُ: (الاعتقادُ + والنطقُ + والعملُ)،

(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصدِّيقِ)

١- تصديق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في كل ما عَلِمَ مجِيئَهُ به من الدين بالضرورة

القائلون به:
- جمهور الأشاعرة والماتريدية وغيرُهم كابن الراوندي والصالحي المعتزليّ

والمعلوم مِن الدين بالضروةِ: مَا اشتهر بين المسلمين وصار العلمُ به يشابهُ العلَم الحاصل بالضرورة بحيث يعلمُه العامَّةُ دون افتقارٍ إلَى نظر واستدلالٍ

يشملُ ما لو كان في أصلهِ نظرياً
- كوحدة الصانع ووجوبِ الصلاةِ ونحوها

فلو لم يصدق بوجوب الصلاة ونحوها..كان كافراً
- ولا تضُرُّ الغفلةُ، فلا يجبُ دوامُ الاستحضارِ

فوصفُ المعلوم هنا بأنَّهُ ضروريٌّ..فبحسبِ العلمِ به ولا يستلَزم ذلك ضرورتَهُ في نفسهِ

وحدة الصانع:
نظريٌّ عقليٌّ

وجوب الصلاة: دليله من السمع: (أقيموا الصلاة)
- فـ(الصلاة ورد الأمر بها خاليا عما يصرفه لغير الوجوب + وكل ما كان كذلك فهو واجب)

(وفُسّرَ الإيمانُ بالتصدّيقِ)

- إشكالٌ وجوابٌ:

بيانُهُ: أبو لهبٍ مُكلفٌ قطعا بتصديقِ الوحي، وجاء الوحيُ بأنه لا يؤمنُ

- فكيف يمكنه تصديقُهُ في أنه غير مصدقٍ، فإيمانُهُ بأنه لا يُؤمِنُ عينُ الكفرِ

الأجوبة:

١- هذا مِن المستحيل العَرَضِيّ لسابقِ العلمِ، والتقديرُ مُمكِنٌ في ذاتهِ يقبلُ الاختيارَ، فيصحّ التكليفُ به

- ردُّ الجواب: هذا يظهَرُ لو التُفِتَ في الإشكالِ لِمُجَرَّدِ العلمِ والتقديرِ وإنما مبناه الإخبارُ بأنه لا يؤمن والإيمان بذلك

٢- (التصديق بأنه لا يؤمن إنما ينافي علمه بإيمان نفسِهِ، وجاز أن يؤمِنَ ثم يُحجَبَ عن العلم بأنه مُؤمنٌ، فيُصَدِّقُ بعد إيمانهِ، وإنْ كان ذلك خلافَ العادةِ) الخيالِيّ

- ردُّ الجواب: يلزم التكليف بالمستحيل العاديِّ، ولم يقع كحمل جبلٍ

٣- (يكلف بالإيمان إجمالا وإنما تأتي الاستحالة إذا التفت لخصوص الإخبار بأنه لا يؤمن) الخياليّ

- ردُّ الجواب: (فَرضُ الإشكالِ فيما إذا بلغَهُ ذلك الخبرُ بخصوصهِ، فما زال الإشكالُ باقيا) السيالكوتيّ

٤- يجوز كونُ الإيمانِ في حقه هو التصديقُ بما عداهُ

- ردُّ الجواب: فيه اختلاف الإيمانِ بحسب الأشخاص وأنَّ تكذيبَ بعضِ الوحيِ ليسَ بِكُفرٍ

٥- (هذا من التكليف بالمحال من الجمع بين النقيضين، وهو واقعٌ) إرشاد الجويني ومطالب الرازيّ

(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصدّيقِ)

- **الإيمانُ بينَ الإجمالِ والتفصيلِ:**

يكفي الإجمال فيما يلاحظ إجمالاً - كالإيمان بغالب الأنبياء والملائكة

لا بد من التفصيل فيما يلاحظ كذلك

وهو أكمل من الأول
- أي: أزيد علماً من حيث التفصيلي وإن كان كل منهما خاليا عن التقصير في مقامِهِ من حيث الإيمانُ

وذلك كالإيمان بجمع من الأنبياء والملائكة كآدم ومحمد وجبريل

أدخلت الكاف بقية الأنبياء المذكورين في القرآن ٢٨:

١- إبراهيم ٢- إِسْحَاق
٣- يَعْقُوب ٤- نُوح
٥- داوُد ٦- سُلَيْمَان
٧- أَيُّوب ٨- يُوسُف
٩- مُوسَى ١٠- هَارُون
١١- زَكَرِيَّا ١٢- يَحْيَى
١٣- عِيسَى ١٤- إِلْيَاس
١٥- إِسْمَاعِيل ١٦- الْيَسَع
١٧- يُونُس ١٨- لُوط
١٩- آدم ٢٠- إدريس
٢١- محمد
٢٢- هود ٢٣- صالح
٢٤- شعيب

٢٥- ذو الكفل
- قيل: هو إلياس
- وقيل: هو زكريا
- وقيل: نبي آخر بُعِث إلى رجلٍ واحد
- وقيل: رجلٌ صالحٌ من قوم اليسع

ثلاثة مختلف فيهم
٢٦- عزير
٢٧- لقمان
٢٨- ذو القرنين

أمَّا..

الخَضِرُ..فلم يُصرَّح باسمه في القرآن إن كان هو المراد في آية (عبدا من عبادنا)
- فقيل بولايته فقط

يوشع بن نون، فتى موسى وابن أخته..فلم يُصَرح باسمِهِ

ظاهِرُ هذا أنَّ جهلَ واحدٍ مِمَّا ذُكِرَ..يَضُرُّ في أصل الإيمان

وهذا صحيحٌ فيما عُلِم مِن الدِّينِ بالضرورةِ، كمحمد

أما نحوُ اليسَعَ..فأكثر العامة يجهلون اسمَهُ فضلا عن رسالتِهِ
- فالظاهر أنه كغيرِهِ مِن المتواترِ، لا يُعدُّ كُفرا إلا بعِنادٍ بعدَ التعليمِ

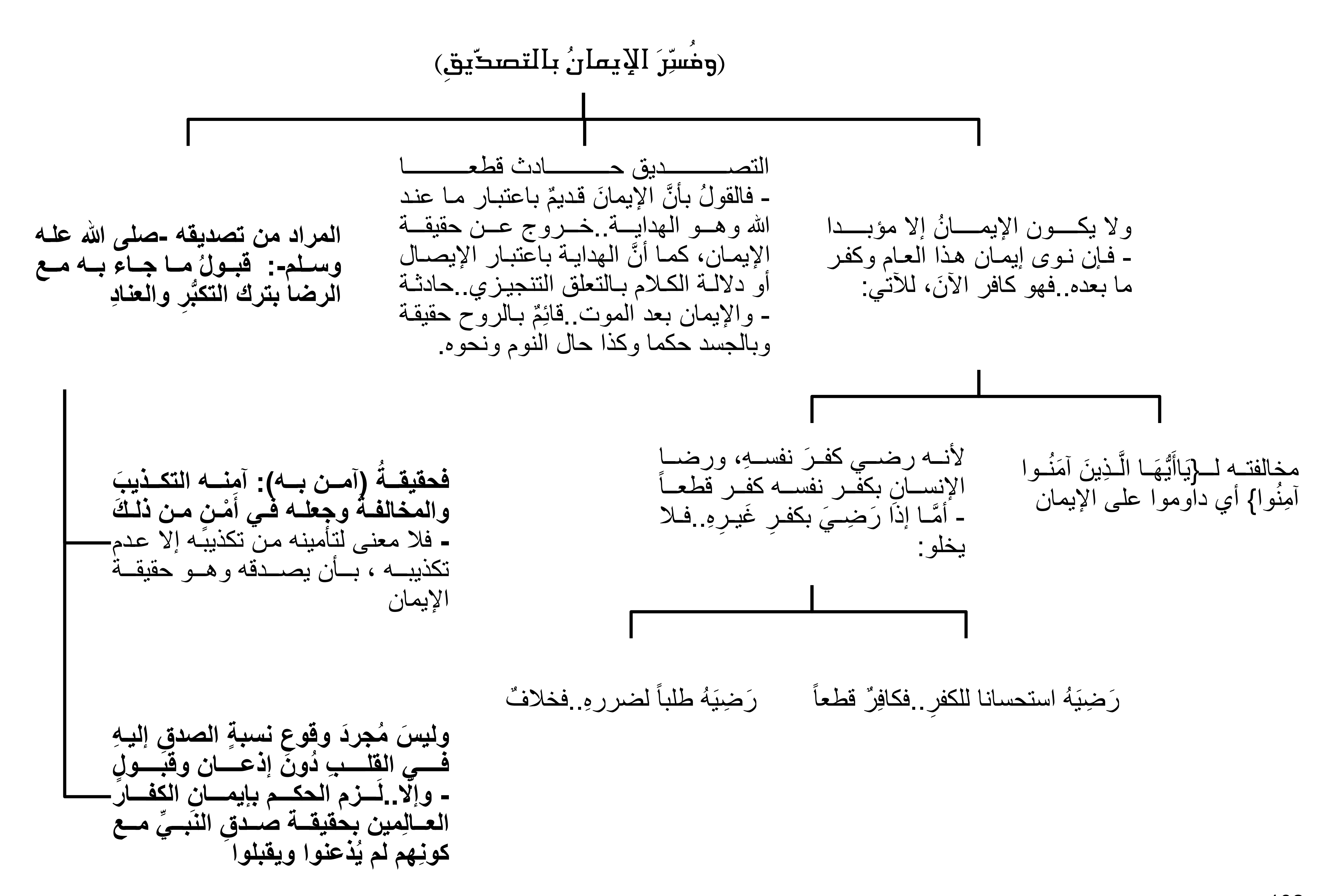
جبريل
- وكذا:

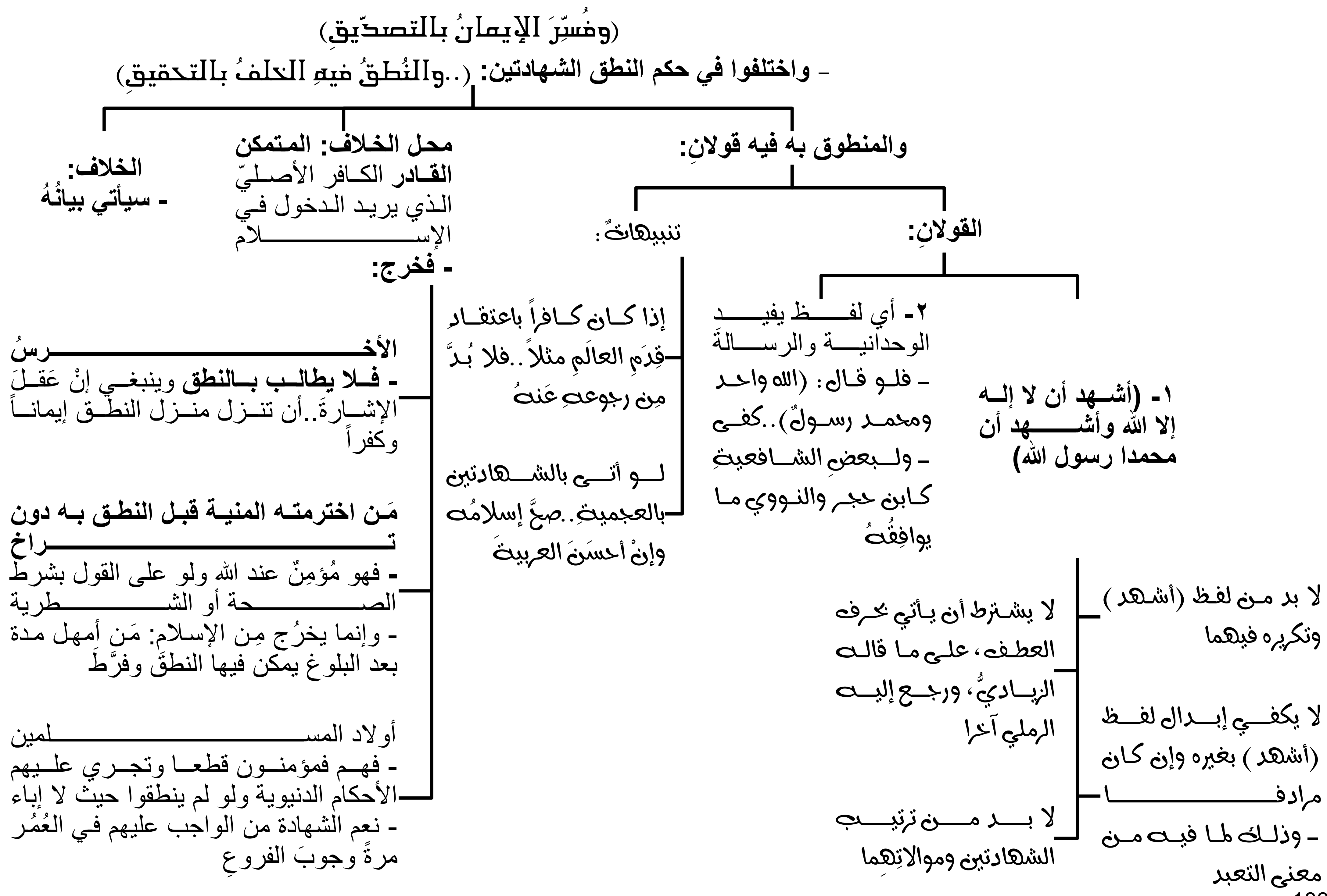
١- ميكائيل

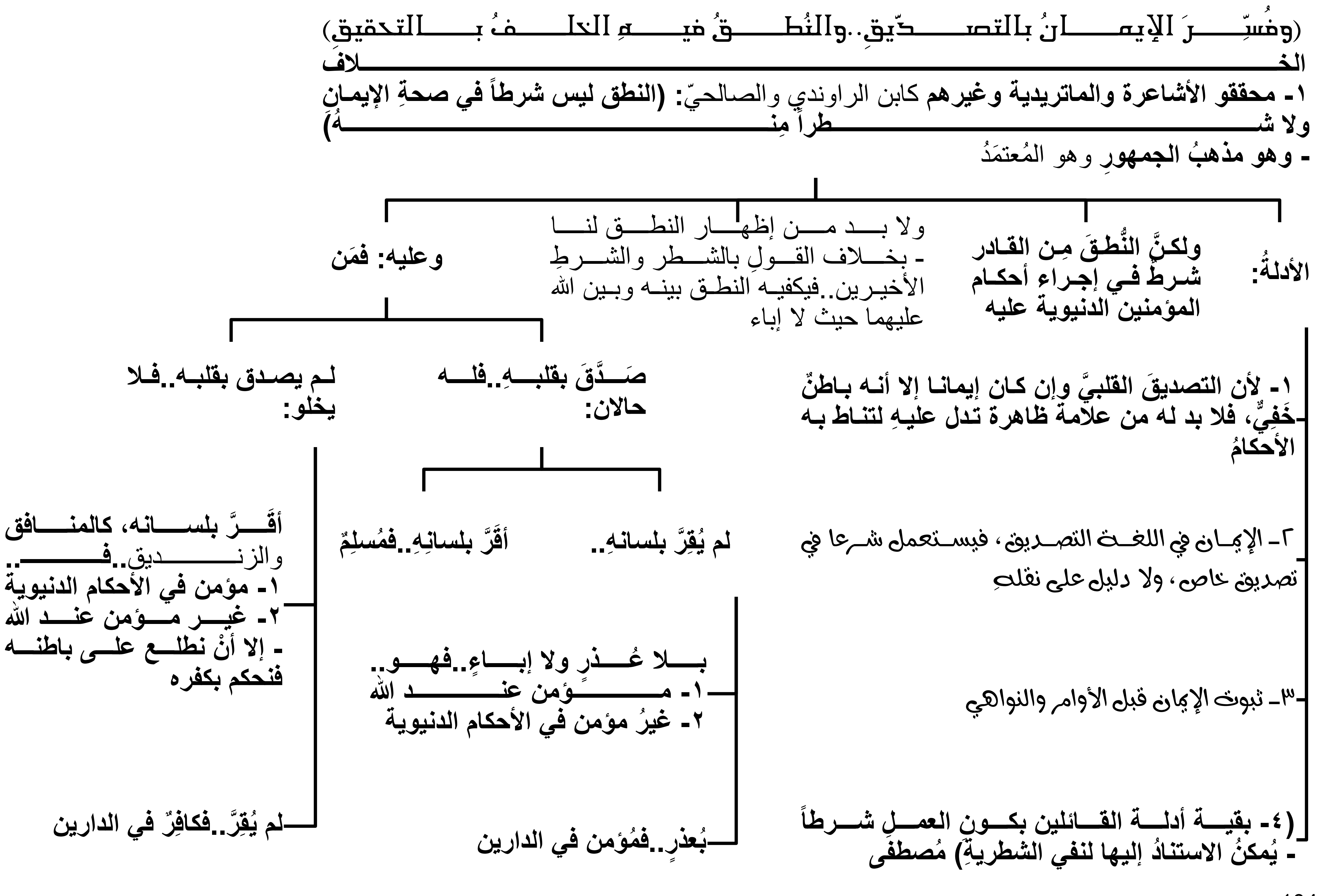
٢- عزرائيل، ملك الموت
٣- إسرافيل، النافخ في الصور
- وإن لم يصرح باسمهما

٤- حملة العرش والحافُّونَ حولَهُ، على الإجمال
- صرح بهم القرآنُ

تنبيهٌ: الكفرُ إنما هو بعدم الإيمانِ بالضروري منهم
- أما البقية..فلا كفر بإنكارهم ولو ملَكَي القبر مِن بابِ أولى إذ مُنكرُ السؤالِ لا يكفُرُ


(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصدّيقِ)
ولا يكـون الإيمـانُ إلا مؤبـدا
- فإن نوى إيمان هذا العام وكفر ما بعده..فهو كافر الآنَ، للآتي:
التصـديق حـادث قطعـا
- فالقولُ بأنَّ الإيمانَ قديمٌ باعتبار ما عند الله وهو الهداية..خروج عن حقيقة الإيمان، كما أنَّ الهداية باعتبار الإيصال أو دلالة الكلام بالتعلق التنجيزي..حادثة
- والإيمان بعد الموت..قائمٌ بالروح حقيقة وبالجسد حكما وكذا حال النوم ونحوه.
المراد من تصديقه -صلى الله عله وسلم-: قبولُ ما جاء به مع الرضا بترك التكبُّرِ والعنادِ
مخالفته لـ{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا} أي داوموا على الإيمان
لأنه رضي كفرَ نفسهِ، ورضا الإنسانِ بكفر نفسه كفر قطعاً
- أمَّا إذا رَضِيَ بكفرِ غيرِهِ..فلا يخلو:
رَضِيَهُ استحسانا للكفرِ..فكافِرٌ قطعاً
رَضِيَهُ طلباً لضرره..فخلافٌ
فحقيقةُ (آمن به): آمنه التكذيبَ والمخالفةَ وجعله في أَمْنٍ من ذلكَ
- فلا معنى لتأمينه من تكذيبه إلا عدم تكذيبه ، بأن يصدقه وهو حقيقة الإيمان
وليسَ مُجردَ وقوعِ نسبةٍ الصدقِ إليهِ في القلبِ دُونَ إذعانٍ وقبولٍ
- وإلّا..لَزم الحكم بإيمانِ الكفارِ العالِمين بحقيقةِ صدقِ النَبيِّ مع كونِهم لم يُذعنوا ويقبلوا


(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصدّيقِ)
- واختلفوا في حكم النطق الشهادتين: (..والنُطقُ فيهِ الخلفُ بالتحقيقِ)
والمنطوق به فيه قولانِ:
القولانِ:
١- (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله)
لا بد من لفظ (أشهد) وتكريره فيهما
لا يكفي إبدال لفظ (أشهد) بغيره وإن كان مرادفا
- وذلك لما فيه من معنى التعبد
لا يشترط أن يأتي بحرف العطف، على ما قاله الزياديُّ، ورجع إليه الرملي آخرا
لا بد من ترتيب الشهادتين وموالاتِهِما
٢- أي لفظ يفيد الوحدانية والرسالةَ
- فلو قال: (الله واحد ومحمد رسولٌ)..كفى
- ولبعضِ الشافعيةِ كابن حجر والنووي ما يوافِقُهُ
تنبيهاتٌ:
إذا كان كافراً باعتقاد قِدَمِ العالَمِ مثلاً..فلا بُدَّ مِن رجوعهِ عَنهُ
لو أتى بالشهادتين بالعجميةِ..صحَّ إسلامُهُ وإنْ أحسَنَ العربيةَ
محل الخلاف: المتمكن القادر الكافر الأصليّ الذي يريد الدخول في الإسلام
- فخرج:
الأخرسُ
- فلا يطالب بالنطق وينبغي إنْ عَقلَ الإشارةَ..أن تنزل منزل النطق إيماناً وكفراً
مَن اخترمته المنية قبل النطق به دون تراخ
- فهو مُؤمِنٌ عند الله ولو على القول بشرط الصحة أو الشطرية
- وإنما يخرُج مِن الإسلام: مَن أمهل مدة بعد البلوغ يمكن فيها النطقَ وفرَّطَ
أولاد المسلمين
- فهم فمؤمنون قطعا وتجري عليهم الأحكام الدنيوية ولو لم ينطقوا حيث لا إباء
- نعم الشهادة من الواجب عليهم في العُمُر مرةً وجوبَ الفروعِ
الخلاف:
- سيأتي بيانُهُ


(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصديقِ..والنُّطقُ فيهِ الخلفُ بالتحقيقِ)
الخلاف
١- محققو الأشاعرة والماتريدية وغيرهم كابن الراوندي والصالحيّ: (النطق ليس شرطاً في صحةِ الإيمانِ ولا شطراً مِنهُ)
- وهو مذهبُ الجمهورِ وهو المُعتمَدُ
الأدلةُ:
ولكنَّ النُّطقَ مِن القادر شرطٌ في إجراء أحكام المؤمنين الدنيوية عليه
ولا بد من إظهار النطق لنا - بخلاف القولِ بالشطر والشرطِ الأخيرين..فيكفيه النطق بينه وبين الله عليهما حيث لا إباء
وعليه: فمَن
صَدَّقَ بقلبهِ..فله حالان:
لم يصدق بقلبه..فلا يخلو:
لم يُقِرَّ بلسانهِ..
أقَرَّ بلسانهِ..فمُسلِمٌ
بلا عُذرٍ ولا إباءٍ..فهو..
١- مؤمن عند الله
٢- غيرُ مؤمن في الأحكام الدنيوية
بُعذرٍ..فمُؤمن في الدارين
أقَرَّ بلسانه، كالمنافق والزنديق..فـ..
١- مؤمن في الأحكام الدنيوية
٢- غير مؤمن عند الله
- إلا أنْ نطلع على باطنه فنحكم بكفره
لم يُقِرَّ..فكافِرٌ في الدارين
١- لأن التصديقَ القلبيَّ وإن كان إيمانا إلا أنه باطنٌ خَفِيٌّ، فلا بد له من علامة ظاهرة تدل عليهِ لتناط به الأحكامُ
٢- الإيمان في اللغة التصديق، فيستعمل شرعا في تصديق خاص، ولا دليل على نقله
٣- ثبوت الإيمان قبل الأوامر والنواهي
(٤- بقية أدلة القائلين بكونِ العملِ شرطاً - يُمكنُ الاستنادُ إليها لنفي الشطريةِ) مُصطفى

(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصدِّيقِ)

الخلافُ في النطق بالشهادةِ:

٢- (فَقِيْلَ شَرطٌ كالعَمَلْ)

- الأقلون: هو شرط في صحة الإيمان

وهذا القولُ مُساوٍ في الحكم للقول بالشطر
- وإنما الخلاَف بينهما في العبارة

الاستدلال :

المُتبادِرُ مِن **النصوصِ معاضِدٌ لِهذا المذهب،**
١- {أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ}
٢- حديث (اللهم ثبت قلبي على دينك) أي الإيمان

اعتراضٌ: هذه أدلةٌ لِنفي الشطرية، أمَّا إثباتُ الشرطية وعدمُها..فلا
- الجواب: اتفقوا أنه لا واسطة هنا، فمتى انتفى أحدُ الشيئينِ..ثبتَ الآخَرُ

مُصْطفَى دَنْقَش

(وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصدّيقِ)

الخلافُ في النطق بالشهادةِ:

٢- (فَقِيْلَ شَرطٌ كالعَمَلْ): **الأقلون: هو شرط في صحة الإيمان**

قوله: (كالعمل)..تشبيهٌ في مطلق الشرطية، فهُناكَ فَرقٌ بينهما

النطق بالشهادةِ - على هذا القولِ -..شرطُ صحةٍ، إمَّا ظاهراً وإما باطناً

والأعمالُ الصالِحةُ شرطُ كمال للإيمان، وهو مُختارُ أهل السنةِ

وعليه:

فالتارك لها أو لبعضها دونَ استحلالٍ ولا عنادٍ ولا شكٍّ في مشروعيتها..مُؤمِنٌ فَوَّتَ على نفسه الكمالَ

- أمَّا لو تركها عناداً للشارع..فكافرٌ ولو أقر بمشروعيتها

والآتي بها ممتثلا..مُحَصِّلٌ لأكملِ الخصال

- وذلك إمَّا خوفا من..

١- حدِّ القتل

٢- أو لوم الناس مثلاً

- فليس محصلا لأكمل الخصال وإن أتى بالواجب

الأدلةُ على ذلك:

١- الإيمان هو التصديق فقط، ولا دليل على نقله

اعتراضٌ: نُقِلَ الإيمانُ مِن مُطلَقِ التصديق إلى التصديق الخاصِّ

- الجواب: هذا أخَفُّ وقام عليه استعمال الشارعِ وهو استعمالٌ للعامِّ في الخاصِّ وليس نقلاً

٢- النصوص الدالة على..

أ- الأوامر والنواهي بعد إثبات الإيمان كـ{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ}

ب- وأن الإيمان والأعمال أمران يتفارقان كـ{الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ}

- وَأصلُ العطفِ المغايَرَةُ، وكَونُ الأصلِ فيه أنَّهُ لبيان الواقع فمقصورٌ على التعاريف التي لبيان أجزاء المعرف الواقعية

ج- وأن الإيمان والمعاصي قد يجتمعان، كـ:

- {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ}

فمفهوم القيدِ الاجتماعُ

- حديث دخول المؤمن الجنة وإن زنى وإن سرق

٣- الإجماع على أن الإيمان شرط للعبادات

- والشرطُ مغاير للمشروط

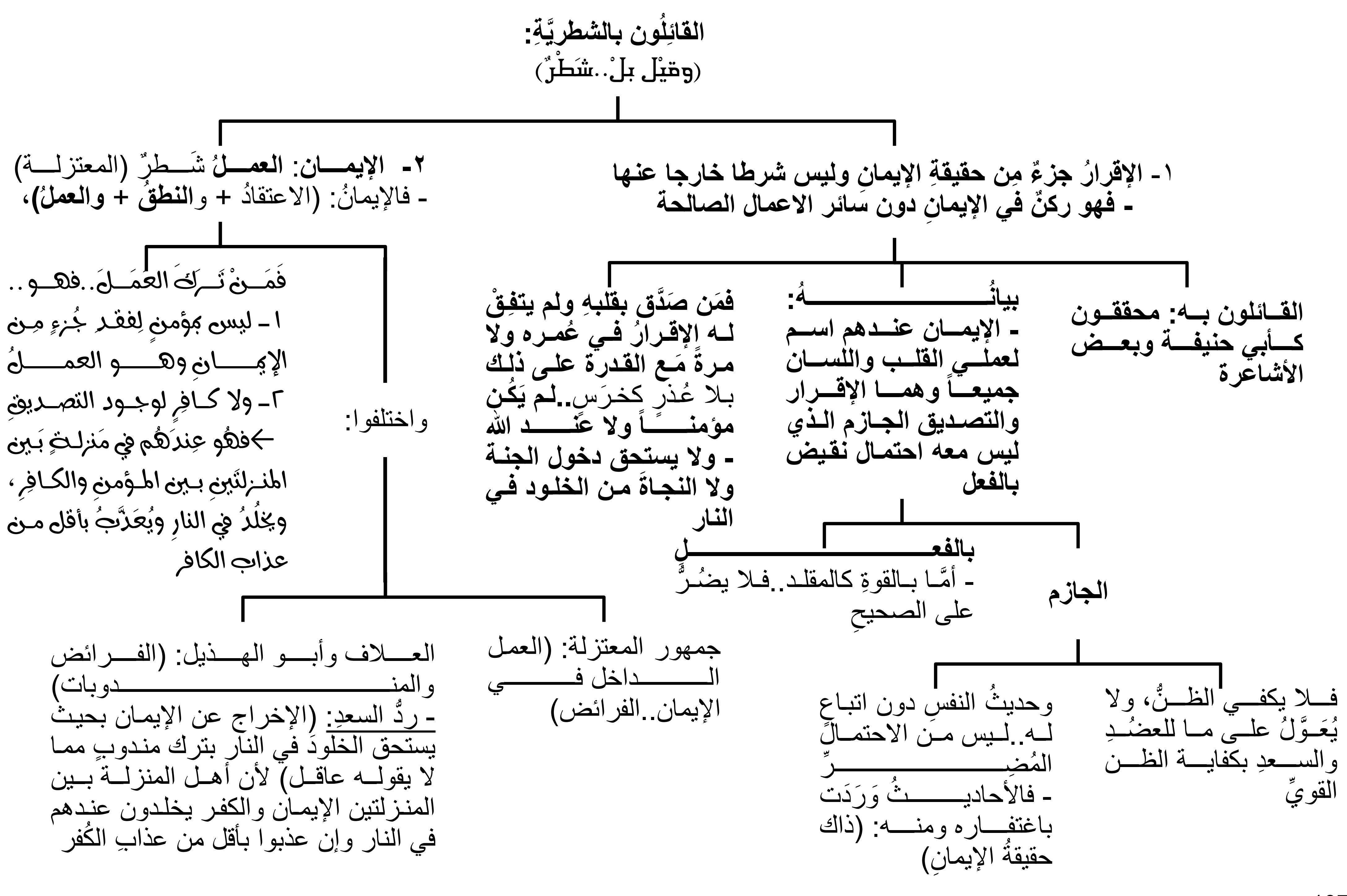
اعتراضٌ: الإيمانُ بمعنى التصديقِ شرطٌ في العباداتِ، أمَّا الإيمانُ المُنجِي فهو التصديقُ والعملُ

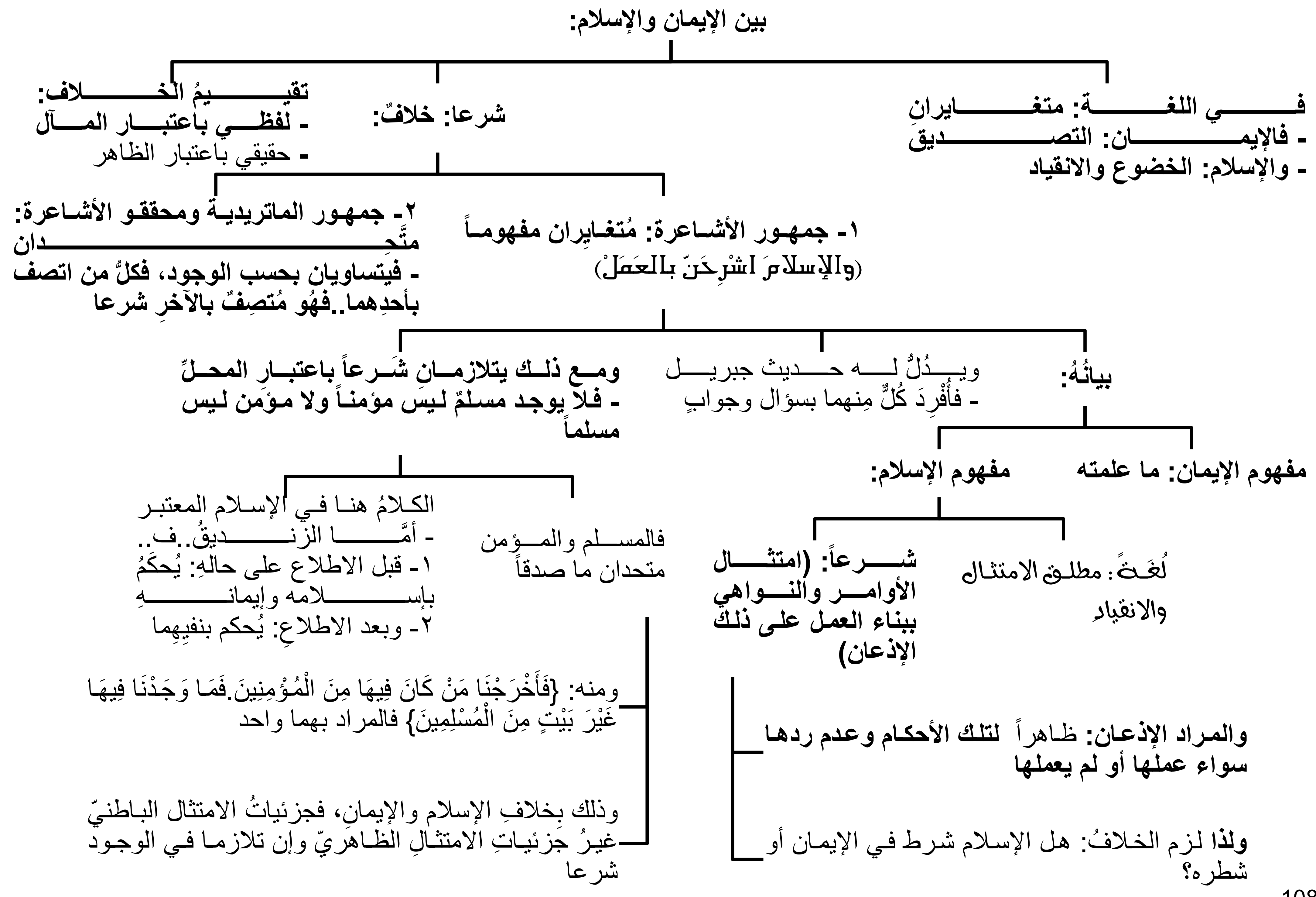
- الجواب: أجمعوا على أنَّ الإيمانَ واحدٌ

أمَّا حديثُ: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)..فالمنفِيُّ الإيمانُ الكاملُ المُصاحِبُ للمُراقَبةِ

- إذ لَولا حجابُ الغَفلةِ ما عصى

- وشرح ابن عباس برفعه يُحمل على رفع الإيمان الكامل، وإلا..فلو ارتفع كُلُّهُ..لكَفَرَ


القائِلُون بالشطريَّةِ:
(وقيْل بلْ..شَطْرٌ)
١- الإقرارُ جزءٌ مِن حقيقةِ الإيمانِ وليس شرطا خارجا عنها
- فهو ركنٌ في الإيمانِ دون سائر الاعمال الصالحة
القائلون به: محققون كأبي حنيفة وبعض الأشاعرة
بيانُه:
- الإيمان عندهم اسم لعملي القلب واللسان جميعاً وهما الإقرار والتصديق الجازم الذي ليس معه احتمال نقيض بالفعل
فمَن صَدَّق بقلبهِ ولم يتفِقْ له الإقرارُ في عُمره ولا مرةً مَع القدرة على ذلك بلا عُذرٍ كخرَسٍ..لم يَكُن مؤمناً ولا عند الله
- ولا يستحق دخول الجنة ولا النجاةَ من الخلود في النار
بالفعل
- أمَّا بالقوةِ كالمقلد..فلا يضُرُّ على الصحيحِ
الجازم
فلا يكفي الظنُّ، ولا يُعَوَّلُ على ما للعضُدِ والسعدِ بكفاية الظن القويِّ
وحديثُ النفسِ دون اتباعٍ له..ليس مِن الاحتمالِ المُضِرِّ
- فالأحاديثُ وَرَدَت باغتفاره ومنه: (ذاك حقيقةُ الإيمانِ)
٢- الإيمان: العملُ شَطرٌ (المعتزلة)
- فالإيمانُ: (الاعتقادُ + والنطقُ + والعملُ)،
فَمَنْ تَركَ العَمَلَ..فهو..
١- ليس بمؤمنٍ لِفقدِ جُزءٍ مِن الإيمانِ وهو العملُ
٢- ولا كافرٍ لوجود التصديقِ
←فهُو عِندَهُم في مَنزلةٍ بَين المنزلتَينِ بين المؤمنِ والكافِرِ، ويخلُدُ في النارِ ويُعذَّبُ بأقل من عذاب الكافر
واختلفوا:
جمهور المعتزلة: (العمل الداخل في الإيمان..الفرائض)
العلاف وأبو الهذيل: (الفرائض والمندوبات)
- ردُّ السعدِ: (الإخراج عن الإيمان بحيث يستحق الخلودَ في النار بترك مندوبٍ مما لا يقوله عاقل) لأن أهل المنزلة بين المنزلتين الإيمان والكفر يخلدون عندهم في النار وإن عذبوا بأقل من عذابِ الكُفر

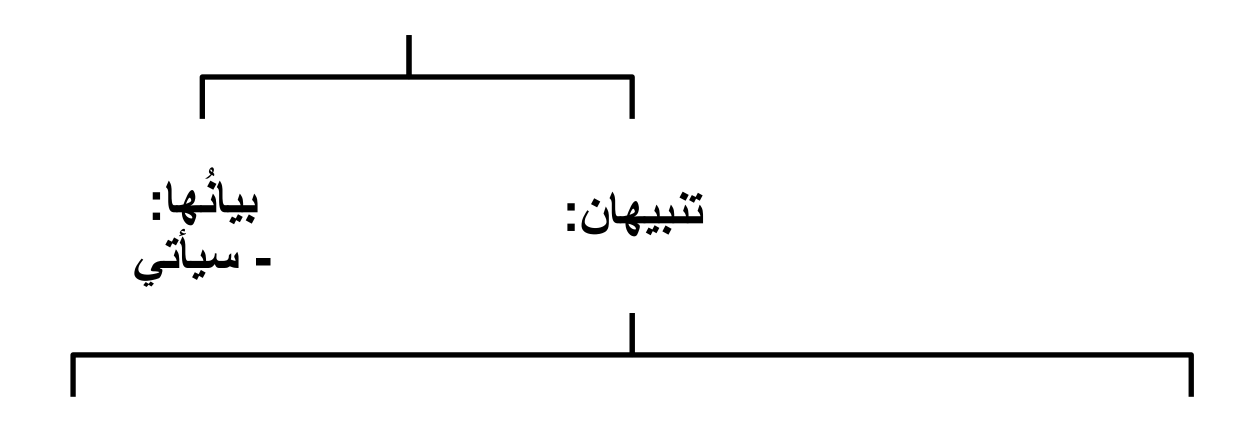


بين الإيمان والإسلام:
في اللغة: متغايرانِ
- فالإيمان: التصديق
- والإسلام: الخضوع والانقياد
شرعا: خلافٌ
تقييمُ الخلاف:
- لفظي باعتبار المآل
- حقيقي باعتبار الظاهر
١- جمهور الأشاعرة: مُتغايِران مفهوماً
(والإسلامَ اشْرِحَنّ بالعَمَلْ)
٢- جمهور الماتريدية ومحققو الأشاعرة: متَّحِدان
- فيتساويان بحسب الوجود، فكلُّ من اتصف بأحدِهما..فهُو مُتصِفٌ بالآخرِ شرعا
بيانُهُ:
ويدُلُّ له حديث جبريل
- فأُفْرِدَ كُلٌّ مِنهما بسؤال وجوابٍ
ومع ذلك يتلازمانِ شَرعاً باعتبارِ المحلِّ
- فلا يوجد مسلمٌ ليسَ مؤمناً ولا مؤمن ليس مسلماً
مفهوم الإيمان: ما علمته
مفهوم الإسلام:
لُغَةً: مطلق الامتثال والانقياد
شرعاً: (امتثال الأوامر والنواهي ببناء العمل على ذلك الإذعان)
والمراد الإذعان: ظاهراً لتلك الأحكام وعدم ردها سواء عملها أو لم يعملها
ولذا لزم الخلافُ: هل الإسلام شرط في الإيمان أو شطره؟
فالمسلم والمؤمن متحدان ما صدقاً
الكلامُ هنا في الإسلام المعتبر
- أمَّا الزنديقُ..ف..
١- قبل الاطلاع على حالهِ: يُحكَمُ بإسلامه وإيمانهِ
٢- وبعد الاطلاعِ: يُحكم بنفيِهما
ومنه: {فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ} فالمراد بهما واحد
وذلك بخلافِ الإسلام والإيمانِ، فجزئياتُ الامتثال الباطنيّ غيرُ جزئياتِ الامتثالِ الظاهريّ وإن تلازما في الوجود شرعا

بين الإيمان والإسلام:

- أمثلةٌ للعمل الذي فُسِّر به الإسلامُ

(٢٠- مِثَالُ هذا الحجُّ والصّلاةُ..كذا الصيامُ فاْدرِ والزكاةُ)



المثـــــــــــال لا يخصِّـــــــــــــــصُ
- فالإسلام يشمل غيرَ ملتنـا كمـا فـي بنـي يعقوب وغيرهم مما وردت بـــــــه آيــــــــات القـــــــرآن،
- وقيــــــــــل: قاصــــــــــر علينــــــــــا
- وقيل: يطلق على الأنبياء السابقين دون أممهم بدليل {يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا}

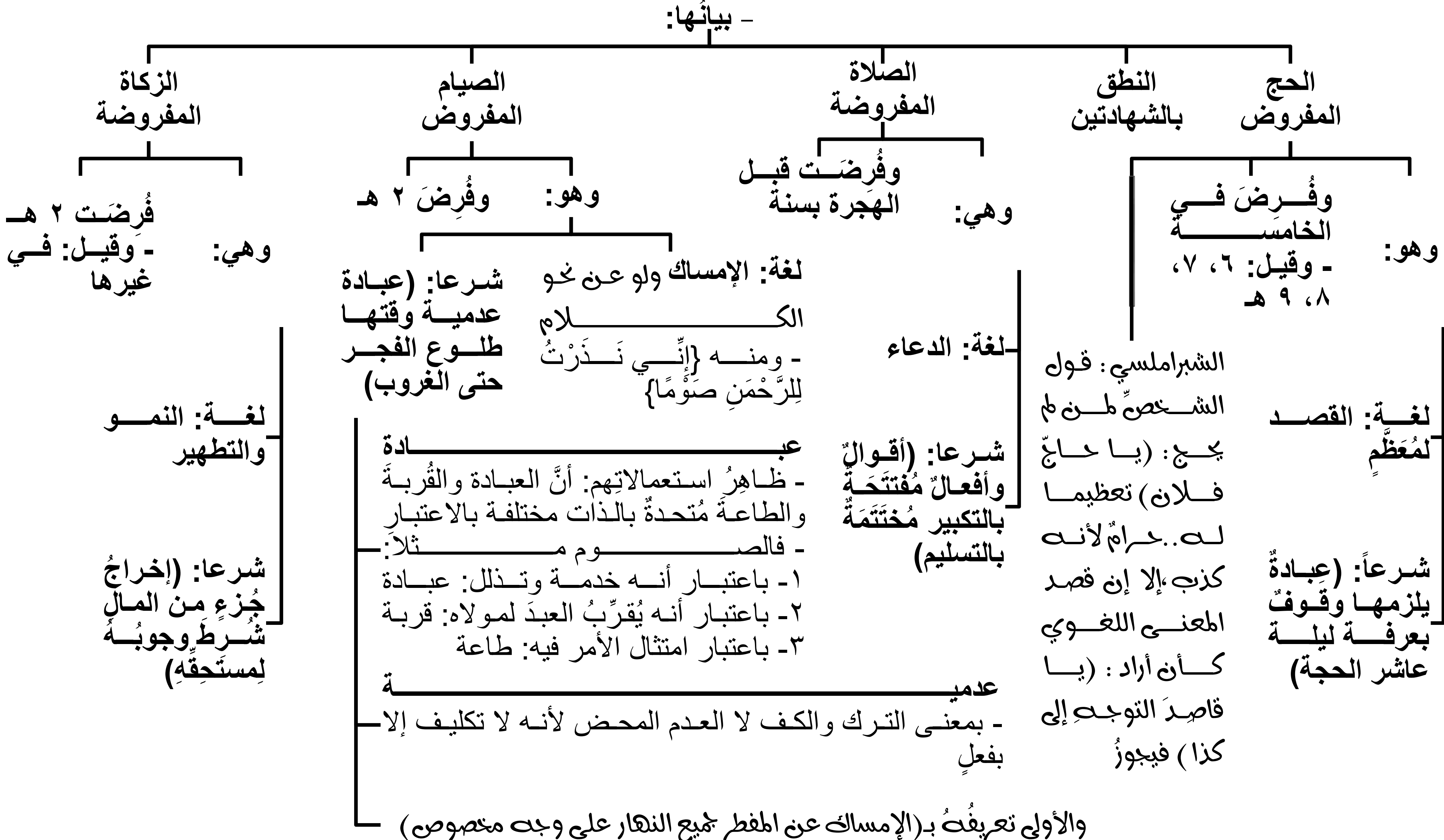
العمــل هُـو الفعـل عـن رَوِيَّــةٍ، ولِـذا اخـتص بـأولي العلِـم
- والفعلُ أعَمُّ، ففي الحديثِ: (فِعلُ العجماءِ جُبَارٌ)

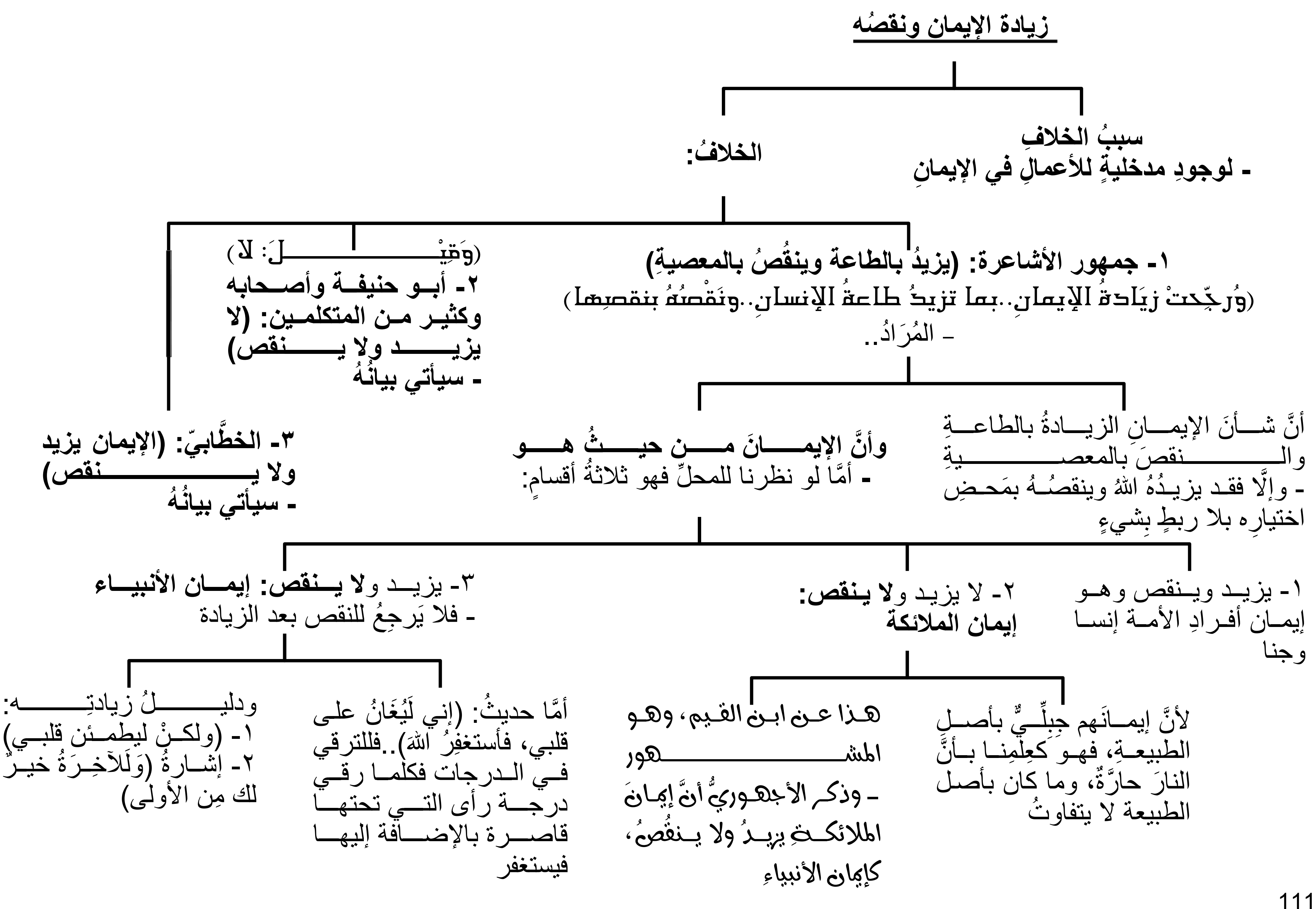
مُصْطفَى دَنْقَش

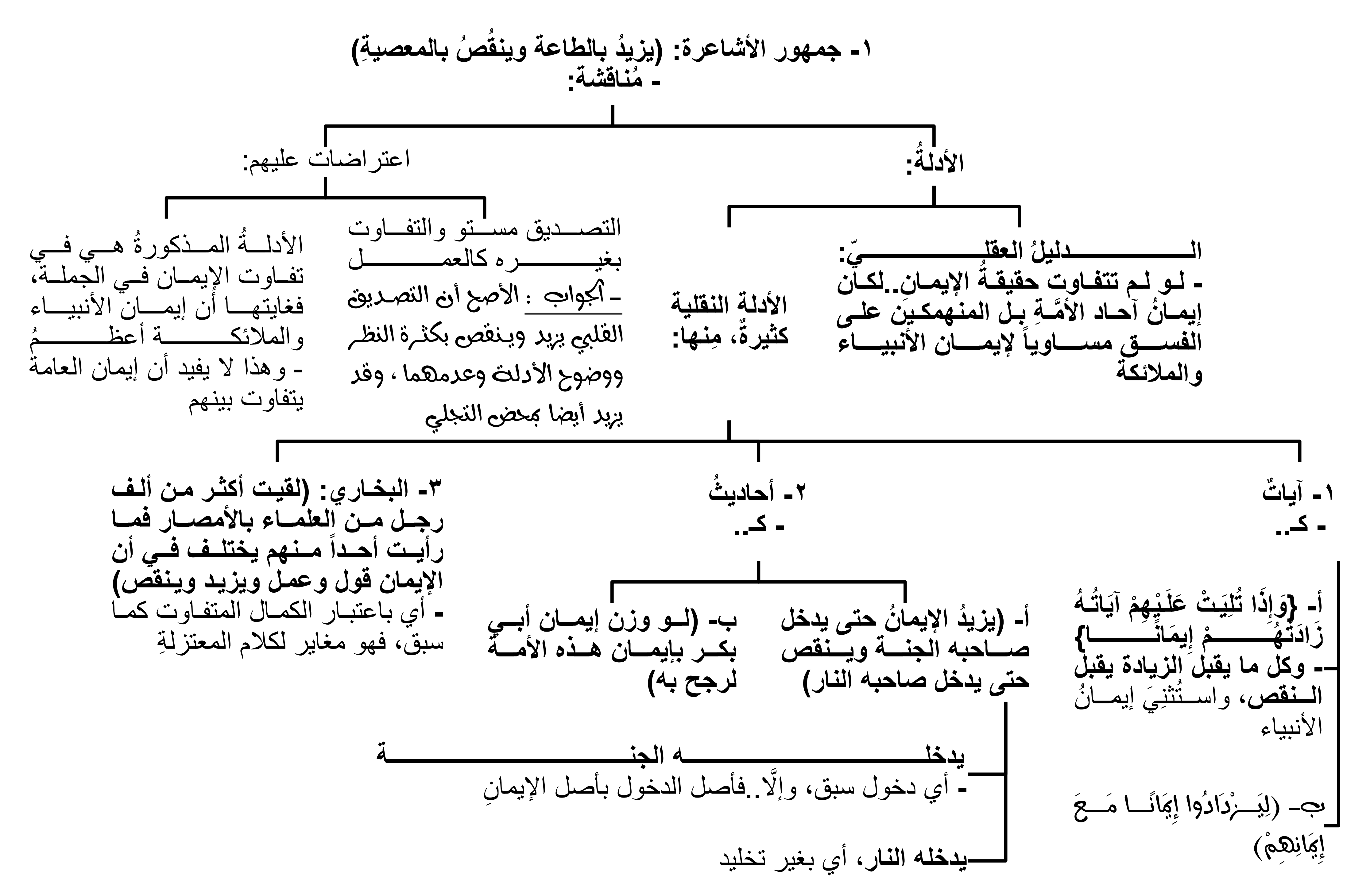
بين الإيمان والإسلام:

أمثلةٌ للعمل الذي فُسِّر به الإسلامُ

(٣٠- مِثالُ هذا الحجُّ والصّلاةُ..كذا الصيامُ فادْرِ والزكاةُ)




زيادة الإيمان ونقصُه
سببُ الخلافِ
- لوجودِ مدخليةٍ للأعمالِ في الإيمانِ
الخلافُ:
١- جمهور الأشاعرة: (يزيدُ بالطاعة وينقُصُ بالمعصيةِ)
(وُرجِّحتْ زيَادةُ الإيمانِ..بما تزيدُ طاعةُ الإنسانِ..ونَقْصُهُ بنقصِها)
- المُرَادُ..
أنَّ شأنَ الإيمانِ الزيادةُ بالطاعةِ والنقصَ بالمعصيةِ
- وإلَّا فقد يزيدُهُ اللهُ وينقصُهُ بمَحضِ اختيارِه بلا ربطٍ بِشيءٍ
وأنَّ الإيمانَ من حيثُ هو
- أمَّا لو نظرنا للمحلِّ فهو ثلاثةُ أقسامٍ:
١- يزيد وينقص وهو إيمان أفرادِ الأمة إنسا وجنا
٢- لا يزيد ولا ينقص: إيمان الملائكة
لأنَّ إيمانَهم جِبلِّيٌّ بأصلِ الطبيعةِ، فهو كعِلمِنا بأنَّ النارَ حارَّةٌ، وما كان بأصل الطبيعة لا يتفاوتُ
هذا عن ابن القيم، وهو المشهور
- وذكر الأجهوريُّ أنَّ إيمانَ الملائكةِ يزيدُ ولا ينقُصُ، كإيمانِ الأنبياءِ
٣- يزيد ولا ينقص: إيمان الأنبياء
- فلا يَرجِعُ للنقص بعد الزيادة
أمَّا حديثُ: (إني لَيُغَانُ على قلبي، فأستغفِرُ اللهَ)..فللترقي في الدرجات فكلما رقي درجة رأى التي تحتها قاصرة بالإضافة إليها فيستغفر
ودليلُ زيادتِه:
١- (ولكنْ ليطمئن قلبي)
٢- إشارةُ (وَلَلآخِرَةُ خيرٌ لك مِن الأولى)
وقيل: لا
٢- أبو حنيفة وأصحابه وكثير من المتكلمين: (لا يزيد ولا ينقص)
- سيأتي بيانُه
٣- الخطَّابيّ: (الإيمان يزيد ولا ينقص)
- سيأتي بيانُه



١- جمهور الأشاعرة: (يزيدُ بالطاعة وينقُصُ بالمعصيةِ)
- مُناقشة:
الأدلةُ:
الدليلُ العقليّ:
- لو لم تتفاوت حقيقةُ الإيمان..لكان إيمانُ آحاد الأمَّةِ بل المنهمكينَ على الفسق مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة
الأدلة النقلية كثيرةٌ، مِنها:
١- آياتٌ
- كـ..
أ- {وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا}
- وكل ما يقبلُ الزيادة يقبل النقص، واستُثْنِيَ إيمانُ الأنبياء
ب- (لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ)
٢- أحاديثُ
- كـ..
أ- (يزيدُ الإيمانُ حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار)
ب- (لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به)
يدخله الجنة
- أي دخول سبق، وإلَّا..فأصل الدخول بأصل الإيمانِ
يدخله النار، أي بغير تخليد
٣- البخاري: (لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص)
- أي باعتبار الكمال المتفاوت كما سبق، فهو مغاير لكلام المعتزلةِ
اعتراضات عليهم:
التصديق مستو والتفاوت بغيره كالعمل
- الجواب: الأصح أن التصديق القلبي يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة وعدمهما ، وقد يزيد أيضا بمحض التجلي
الأدلةُ المذكورةُ هي في تفاوت الإيمان في الجملة، فغايتها أن إيمان الأنبياء والملائكة أعظمُ
- وهذا لا يفيد أن إيمان العامة يتفاوت بينهم

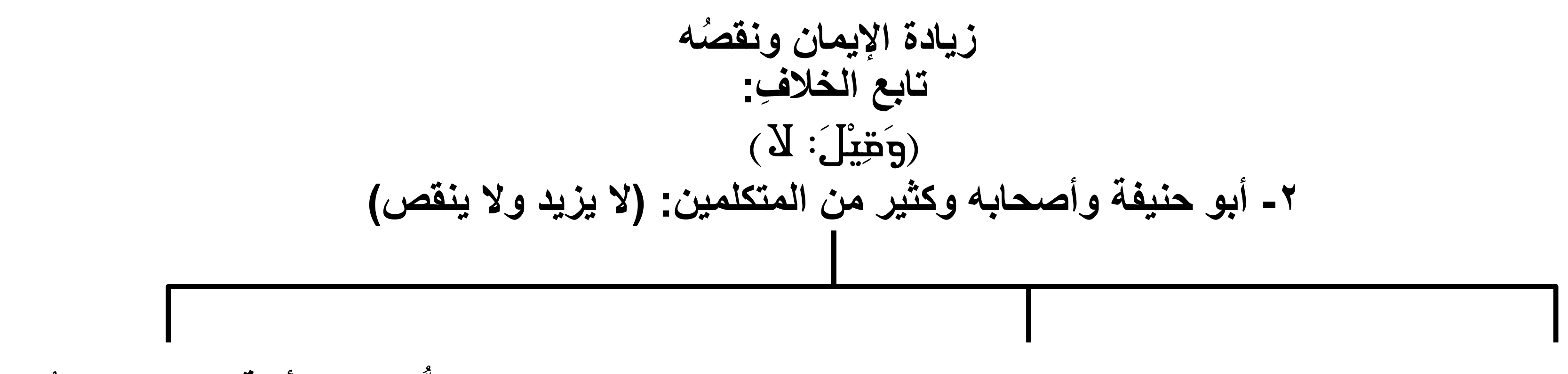
مُصْطفَى دَنْقَش

زيادة الإيمان ونقصُه

تابع الخلافِ:

(وَقِيْلَ: لا)

٢- أبو حنيفة وأصحابه وكثير من المتكلمين: (لا يزيد ولا ينقص)



الـدليلُ: لأن الإيمـانَ اسـمٌ للتصـديق البالِغ حدَّ الجزم، وهذا لا يُتَصَوَّرُ فيـه ما ذُكِرَ

اعتراضاتٌ عليهِم:

اليقين الذي هو أخصُّ مِن الإيمان مُتَفَاوِتٌ بَين عِلم اليقـينِ وعـينِ اليَقـينِ وحَـقِّ اليقـينِ
- فتفاوُتُ الإيمانِ أولَى

كل أحد يعلم أن ما في قلبه يتفاضل حتى يكون في بعض الأحيان أعظم يقينا منه في بعضها
- فكذلك التصديق بحسبِ ظهور البراهينِ وكثرتها

الأصح أن التصديق القلبيّ يزيدُ وينقص بكثرة النظر ووضوحِ الأدلةِ وعدم ذلك
- ولذا كان إيمانُ الصِدِّيقِينَ أقوَى مِن إيمانِ غيرهم بحيث لا تعتريه الشُّبَهُ
- وقد يزيد بمحض التجلِّي

ردُّهم على أدلةِ القائلِين بتفاوُت الإيمان:

يتفاوت الإيمانُ إذا كان اسما للطاعات المتفاوتة قلة وكثرة
- فإطلاقُ الإيمانِ على الأعمالِ مجازٌ، كـ(وما كان اللهُ لِيُضِيعَ إيمانَكُم) أي صلاتَكم

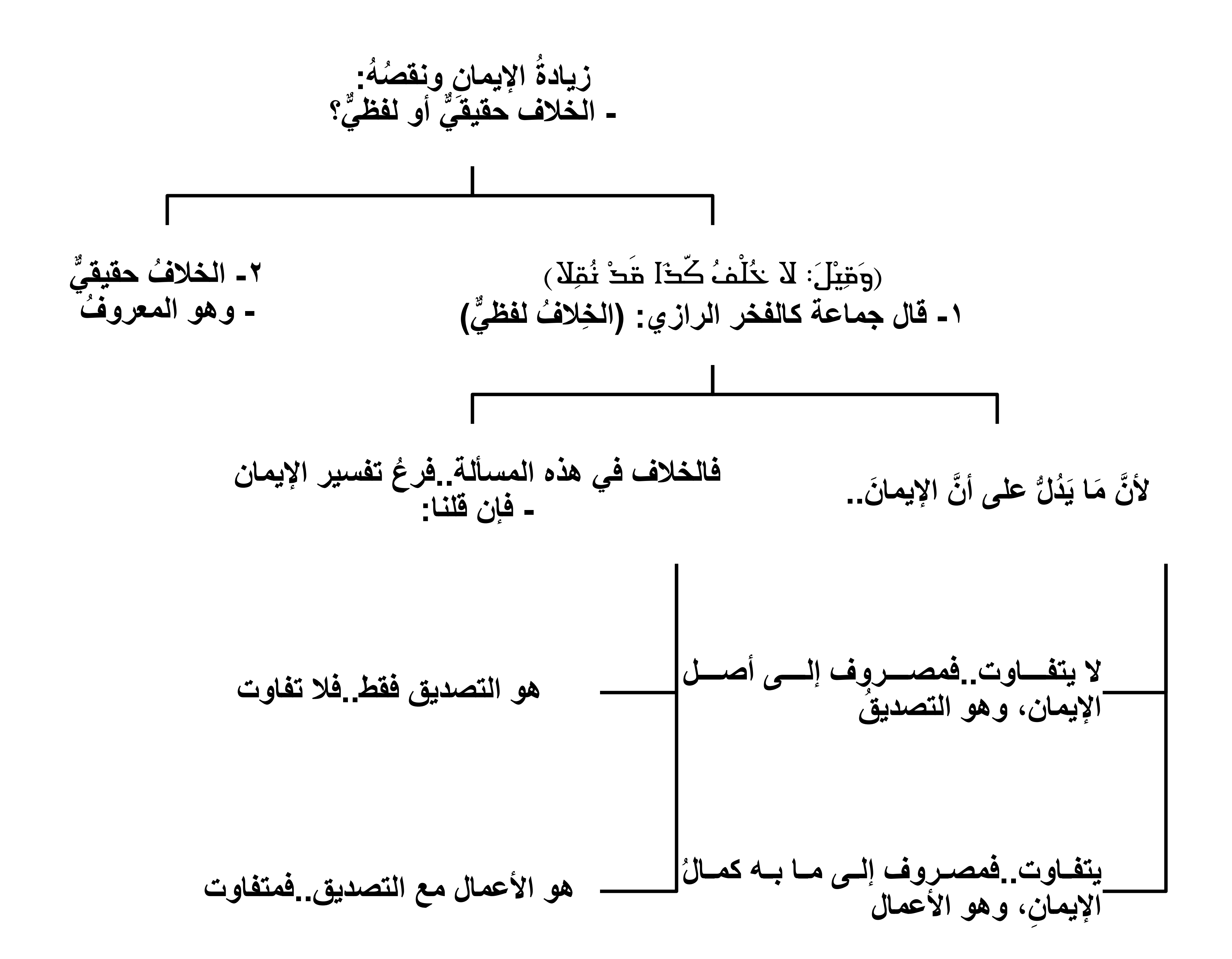
المراد: الزيادة بحسب زيادة ما يُؤمن به
- فالصحابةُ آمنوا في الجملة وكانت الأحكام تنزل شيئا فشيئا فكانوا يؤمنون بكل ما يتجدد منها
- الرَّدُّ عليهم: هذه زيادةٌ في الكم بمعنى حدوث تصديقات جزئيةٍ بتجدد الأحكام، وكلامُنا في الكيفِ أي القوة والضعف

زيادة الإيمان ونقصُه
تابع الخلافِ:
٣- الخطَّابيّ: (الإيمان يزيد ولا ينقص)
- فالإيمانُ ذُو..

قَـــولٍ، وهـــو لا يزيـــد ولا يـــنقصٍ
- فالقولُ من حيثُ إنَّهُ قولٌ لا يزيد دُخُولاً في الإيمان، وإلَّا..فتكرارُهُ زيادةُ عملٍ

وعَمَلٍ، وهو يزيد وينقص

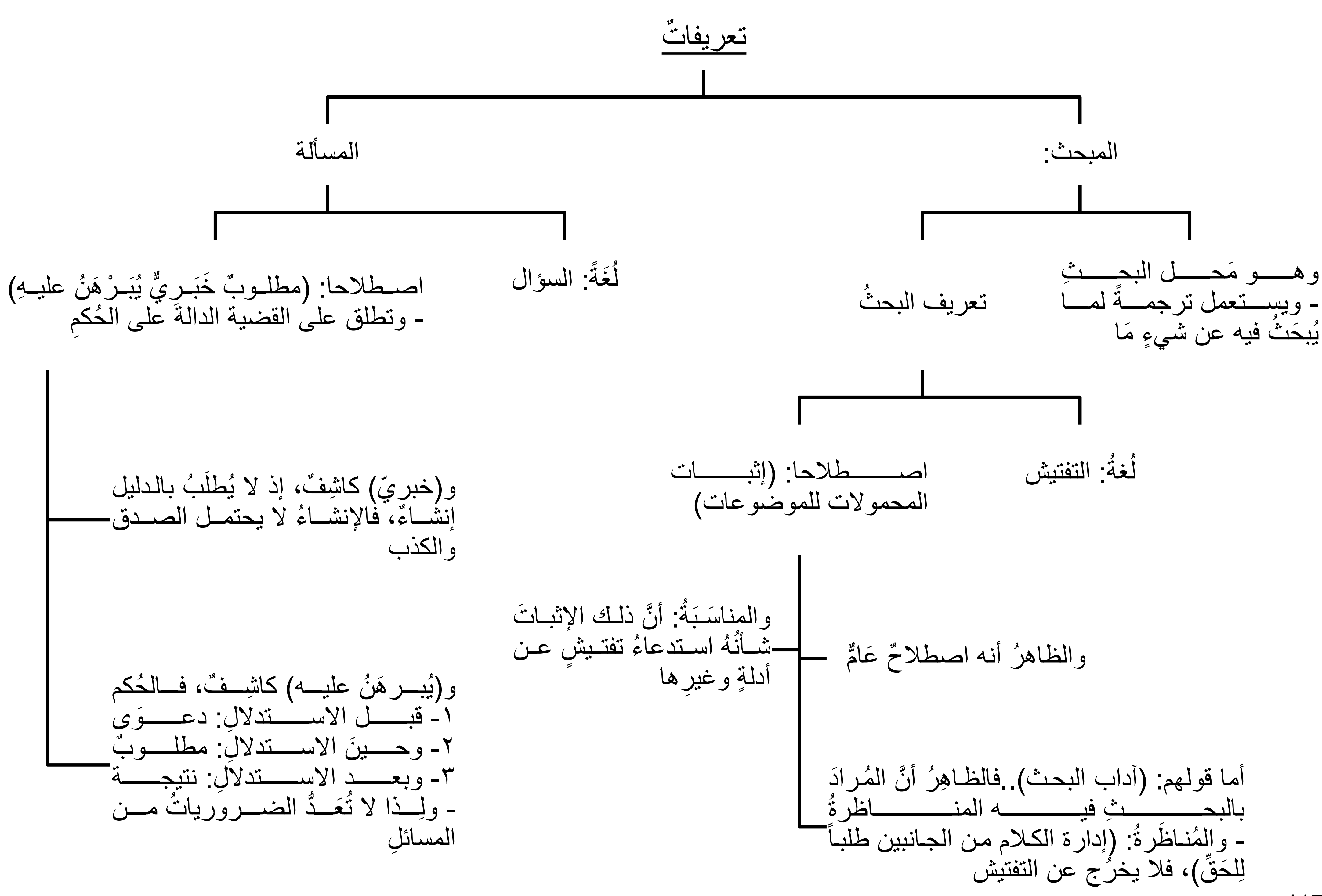
واعتقـادٍ، وهـو يزيـدُ ولا يـنقُص، فـإذا نقص..ذهبَ



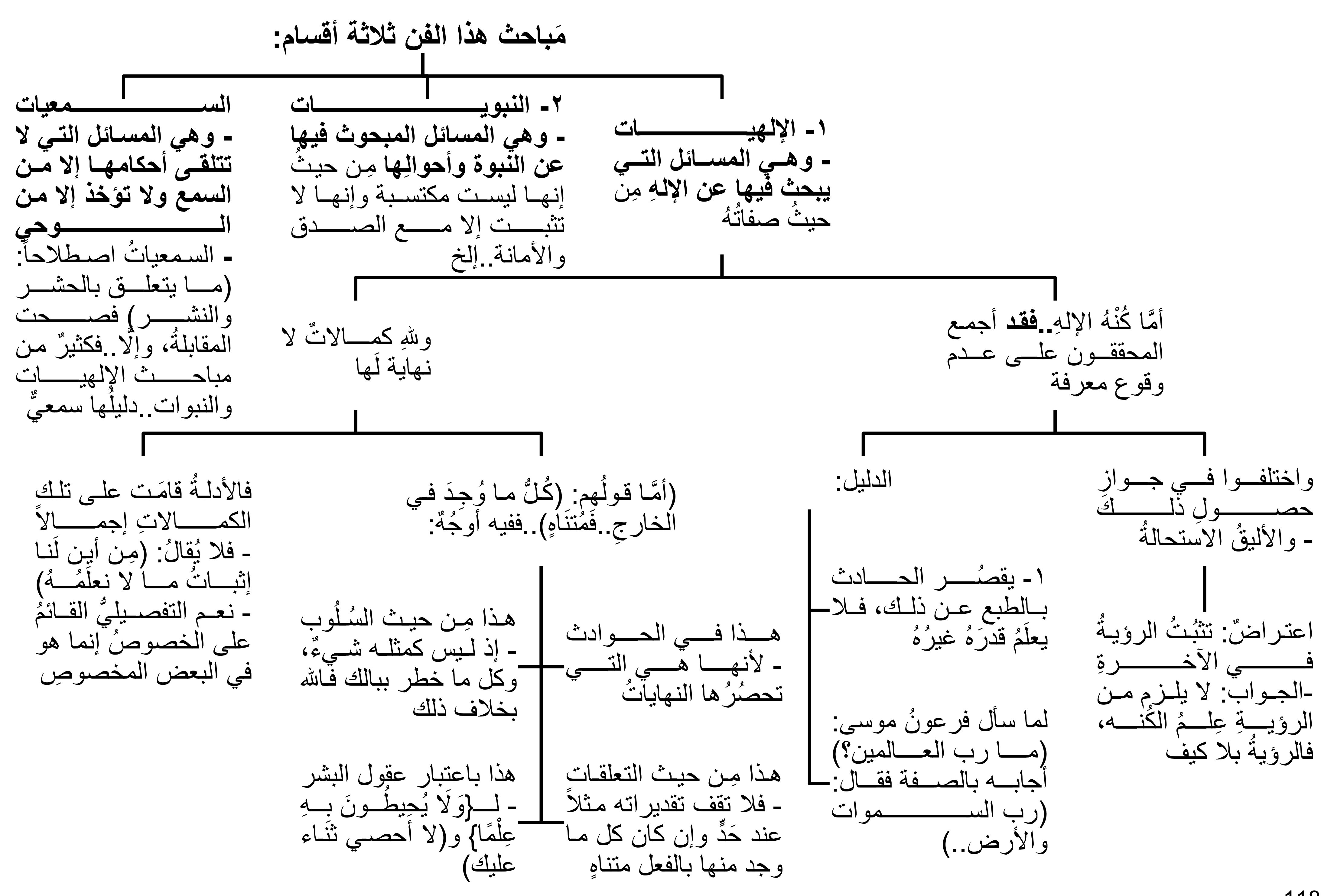
زيادةُ الإيمانِ ونقصُهُ:
- الخلاف حقيقَيٌّ أو لفظيٌّ؟
(وَقِيْلَ: لَا خُلْفُ كَذَا قَدْ نُقِلَا)
١- قال جماعة كالفخر الرازي: (الخِلافُ لفظيٌّ)
٢- الخلافُ حقيقيٌّ
- وهو المعروفُ
لأنَّ مَا يَدُلُّ على أنَّ الإيمانَ..
فالخلاف في هذه المسألة..فرعُ تفسير الإيمان
- فإن قلنا:
لا يتفــاوت..فمصـــروف إلـــى أصـــل الإيمان، وهو التصديقُ
هو التصديق فقط..فلا تفاوت
يتفـاوت..فمصـروف إلـى مـا بـه كمـالُ الإيمانِ، وهو الأعمال
هو الأعمال مع التصديق..فمتفاوت

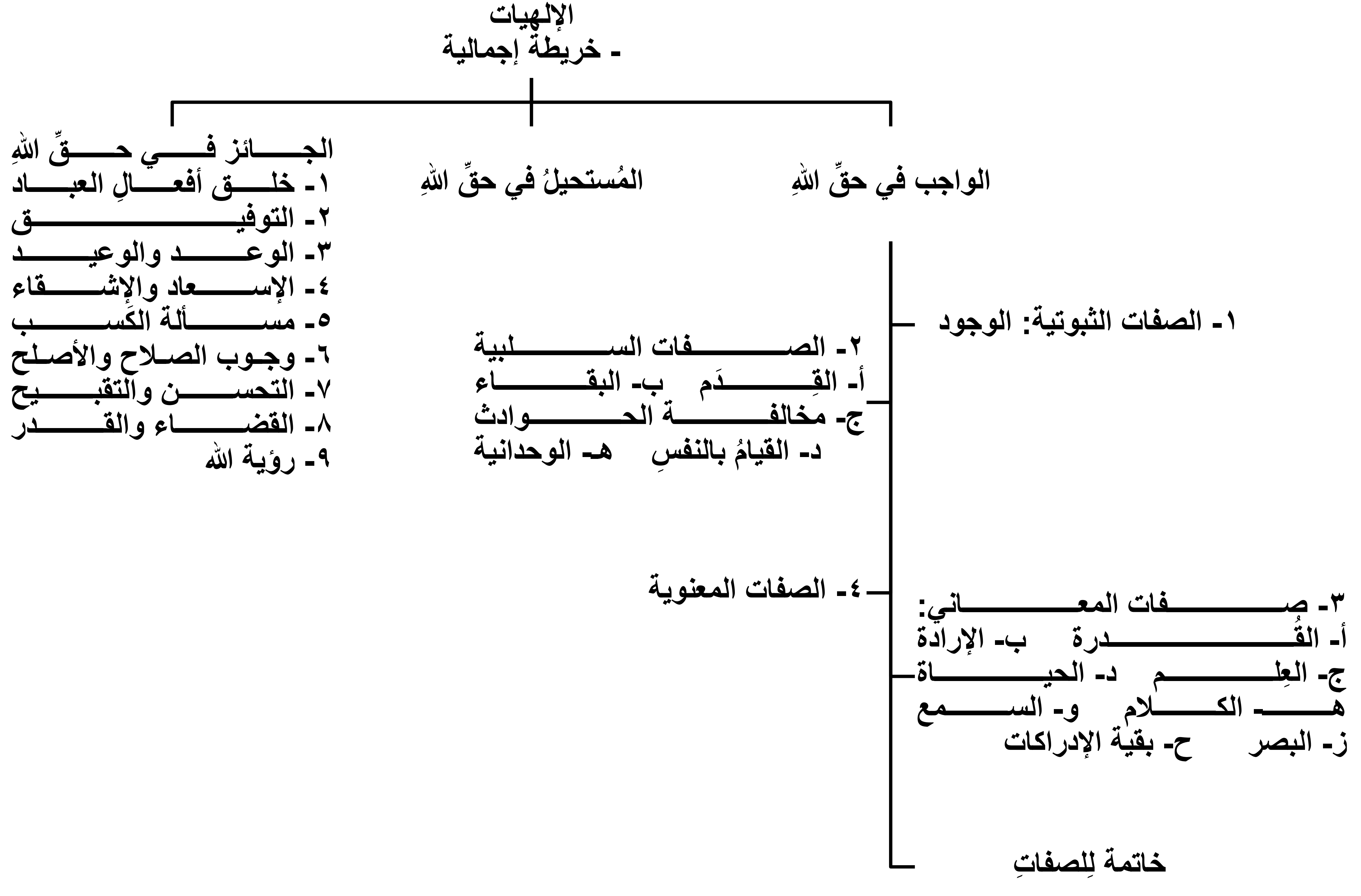
الْمَقَاصِدُ

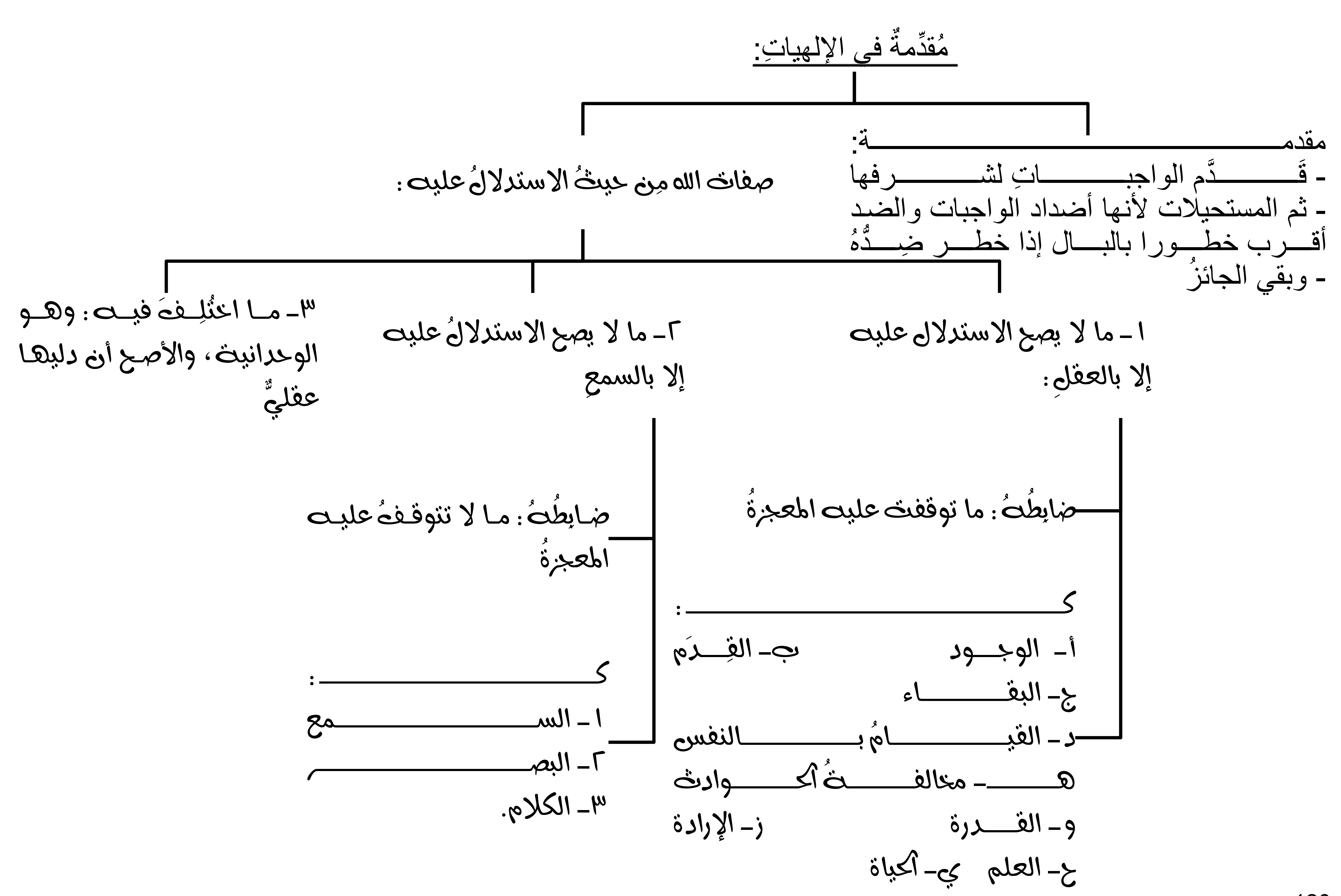
١ـ الإِلَهِيَّات
٢ـ النَّبَوِيَات
٣ـ السَّمْعِيَّات

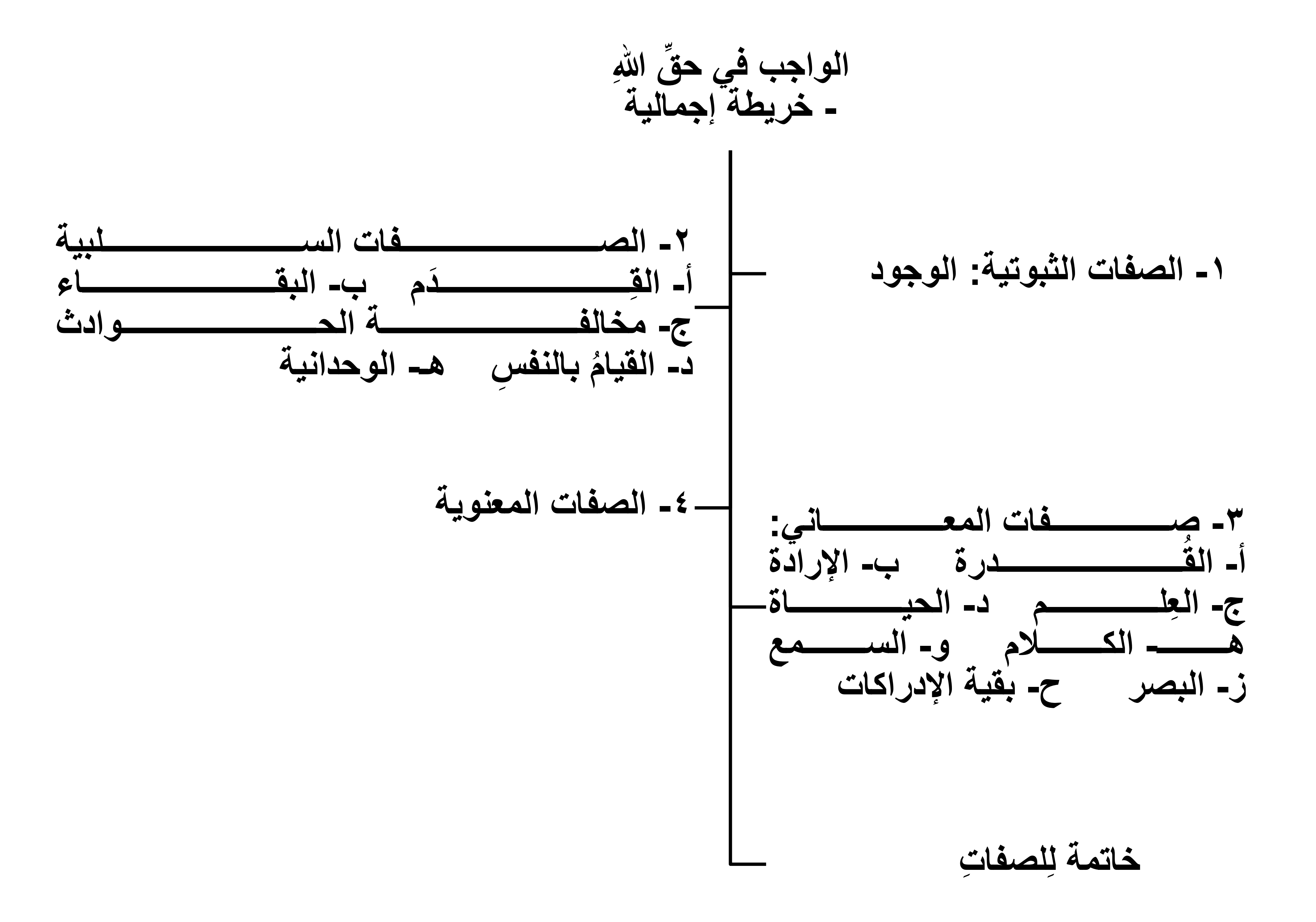


تعريفاتٌ
المبحث:
المسألة
وهو مَحل البحثِ
- ويستعمل ترجمةً لما يُبحَثُ فيه عن شيءٍ مَا
تعريف البحثُ
لُغَةً: السؤال
اصطلاحا: (مطلوبٌ خَبَرِيٌّ يُبَرْهَنُ عليهِ)
- وتطلق على القضية الدالةَ على الحُكمِ
لُغةُ: التفتيش
اصطلاحا: (إثبات المحمولات للموضوعات)
و(خبريّ) كاشِفٌ، إذ لا يُطلَبُ بالدليل إنشاءٌ، فالإنشاءُ لا يحتمل الصدق والكذب
والمناسَبَةُ: أنَّ ذلك الإثباتَ شأنُهُ استدعاءُ تفتيشٍ عن أدلةٍ وغيرِها
والظاهرُ أنه اصطلاحٌ عَامٌّ
و(يُبرهَنُ عليه) كاشِفٌ، فالحُكم
١- قبل الاستدلالِ: دعوَى
٢- وحينَ الاستدلالِ: مطلوبٌ
٣- وبعد الاستدلالِ: نتيجة
- ولِذا لا تُعَدُّ الضروريات من المسائلِ
أما قولهم: (آداب البحث)..فالظاهِرُ أنَّ المُرادَ بالبحثِ فيه المناظرةُ
- والمُناظَرةُ: (إدارة الكلام من الجانبين طلباً لِلحَقِّ)، فلا يخرُج عن التفتيش


مَباحث هذا الفن ثلاثة أقسام:
١- الإلهيات
- وهي المسائل التي يبحث فيها عن الإلهِ مِن حيثُ صفاتُهُ
٢- النبويات
- وهي المسائل المبحوث فيها عن النبوة وأحوالِها مِن حيثُ إنها ليست مكتسبة وإنها لا تثبت إلا مع الصدق والأمانة..إلخ
السمعيات
- وهي المسائل التي لا تتلقى أحكامها إلا من السمع ولا تؤخذ إلا من الوحي
- السمعياتُ اصطلاحاً: (ما يتعلق بالحشر والنشر) فصحت المقابلةُ، وإلَّا..فكثيرٌ من مباحث الإلهيات والنبوات..دليلُها سمعيٌّ
أمَّا كُنْهُ الإلهِ..فقد أجمع المحققون على عدم وقوع معرفة
وللهِ كمالاتٌ لا نهاية لَها
واختلفوا في جواز حصولِ ذلكَ
- والأليقُ الاستحالةُ
اعتراضٌ: تثبُتُ الرؤيةُ في الآخرةِ
-الجواب: لا يلزم من الرؤيةِ عِلمُ الكُنه، فالرؤيةُ بلا كيف
الدليل:
١- يقصُر الحادث بالطبع عن ذلك، فلا يعلَمُ قدرَهُ غيرُهُ
لما سأل فرعونُ موسى: (ما رب العالمين؟) أجابه بالصفة فقال: (رب السموات والأرض..)
(أمَّا قولُهم: (كُلُّ ما وُجِدَ في الخارجِ..فَمُتَناهٍ)..ففيه أوجُهٌ:
هذا في الحوادث
- لأنها هي التي تحصُرُها النهاياتُ
هذا مِن حيث التعلقات
- فلا تقف تقديراته مثلاً عند حَدٍّ وإن كان كل ما وجد منها بالفعل متناهٍ
هذا مِن حيث السُلُوب
- إذ ليس كمثله شيءٌ، وكل ما خطر ببالك فالله بخلاف ذلك
هذا باعتبار عقول البشر
- لـ{وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} و(لا أحصي ثناء عليك)
فالأدلةُ قامَت على تلك الكمالاتِ إجمالاً
- فلا يُقالُ: (مِن أين لَنا إثباتُ ما لا نعلَمُهُ)
- نعم التفصيليُّ القائمُ على الخصوصُ إنما هو في البعض المخصوصِ


الإلهيات
- خريطة إجمالية
الجائز في حقِّ اللهِ
١- خلق أفعالِ العباد
٢- التوفيق
٣- الوعد والوعيد
٤- الإسعاد والإشقاء
٥- مسألة الكَسب
٦- وجوب الصلاح والأصلح
٧- التحسن والتقبيح
٨- القضاء والقدر
٩- رؤية الله
المُستحيلُ في حقِّ اللهِ
الواجب في حقِّ اللهِ
١- الصفات الثبوتية: الوجود
٢- الصفات السلبية
أ- القِدَم ب- البقاء
ج- مخالفة الحوادث
د- القيامُ بالنفسِ هـ- الوحدانية
٣- صفات المعاني:
أ- القُدرة ب- الإرادة
ج- العِلم د- الحياة
هـ- الكلام و- السمع
ز- البصر ح- بقية الإدراكات
٤- الصفات المعنوية
خاتمة لِلصفاتِ


مُقدِّمةٌ في الإلهياتِ:
مقدمة:
- قَدَّم الواجباتِ لشرفها
- ثم المستحيلات لأنها أضداد الواجبات والضد أقرب خطورا بالبال إذا خطر ضِدُّهُ
- وبقي الجائزُ
صفات الله مِن حيثُ الاستدلالُ عليه:
١- ما لا يصح الاستدلال عليه إلا بالعقلِ:
٢- ما لا يصح الاستدلالُ عليه إلا بالسمعِ
٣- ما اختُلِفَ فيه: وهو الوحدانية، والأصح أن دليها عقليٌّ
ضابِطُهُ: ما توقفت عليه المعجزةُ
ضابِطُهُ: ما لا تتوقفُ عليه المعجزةُ
ك:
أ- الوجود
ب- القِدَم
ج- البقاء
د- القيامُ بالنفس
هـ- مخالفةُ الحوادث
و- القدرة
ز- الإرادة
ح- العلم
ي- الحياة
ك:
١- السمع
٢- البصر
٣- الكلام.


الواجب في حقِّ اللهِ
- خريطة إجمالية
١- الصفات الثبوتية: الوجود
٢- الصفات السلبية
أ- القِدَم ب- البقاء
ج- مخالفة الحوادث
د- القيامُ بالنفسِ هـ- الوحدانية
٣- صفات المعاني:
أ- القُدرة ب- الإرادة
ج- العِلم د- الحياة
هـ- الكلام و- السمع
ز- البصر ح- بقية الإدراكات
٤- الصفات المعنوية
خاتمة لِلصفاتِ

أولاً: الصفة الثبوتية: الوجود

(فَواجِبٌ لهُ الوجودُ)

- تنبيهات على العبارة:

الفاء هنا فاء الفصيحة

تسميتُها:

فـاء الفصـيحة
- وهذا مِن إضافة الموصوف للصفة أي الفاء المُفصِحَة كـ(مسجد الجامع)
- وهذا قليلٌ، فالأحسنُ أن يقال: (الفاء الفصيحة)

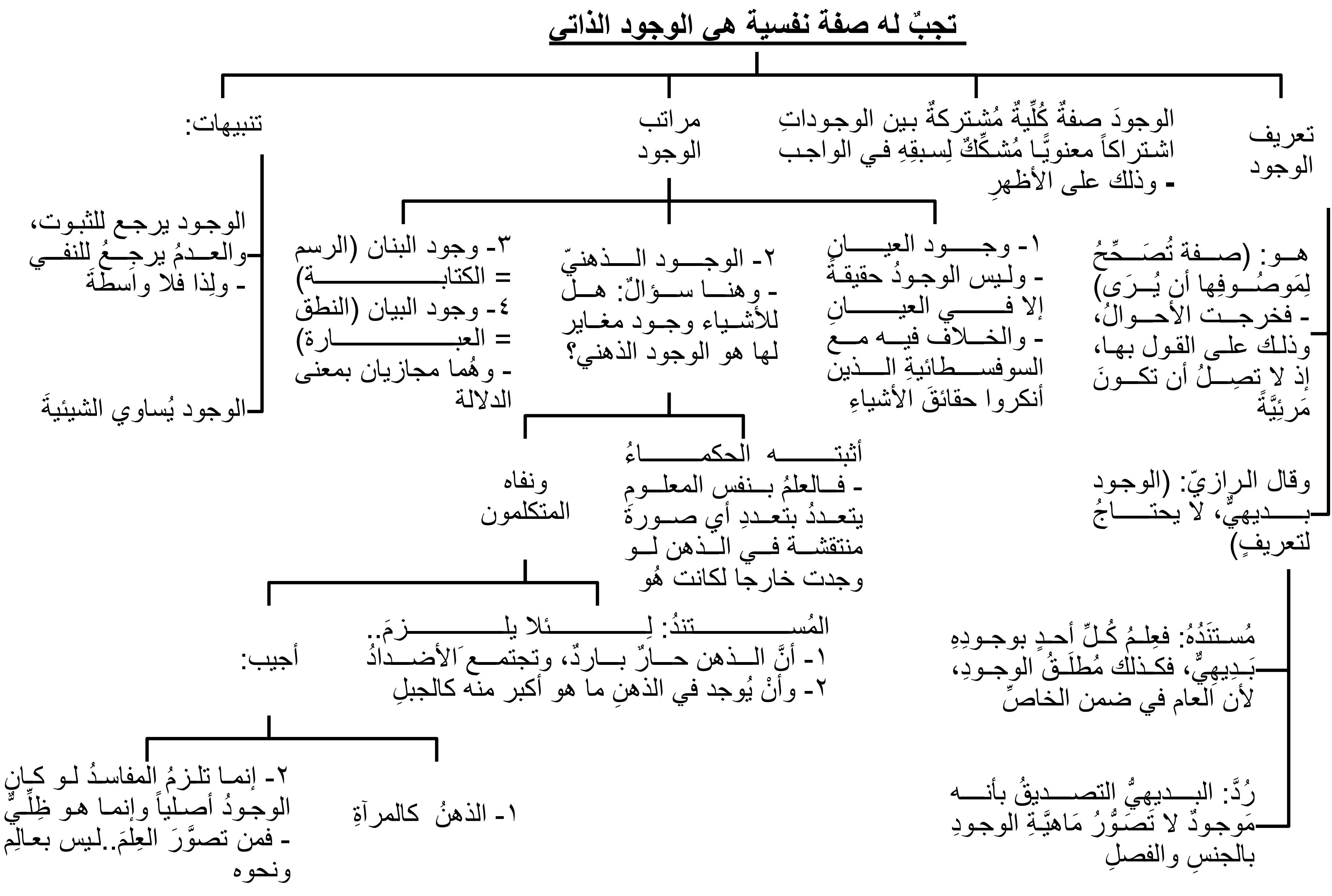
فاء الفضيحة
- والإضافة حقيقية، لأنها فضحت المحذوفَ

وفيها خلافٌ:

هي ما أفصحت بشرط مقدر

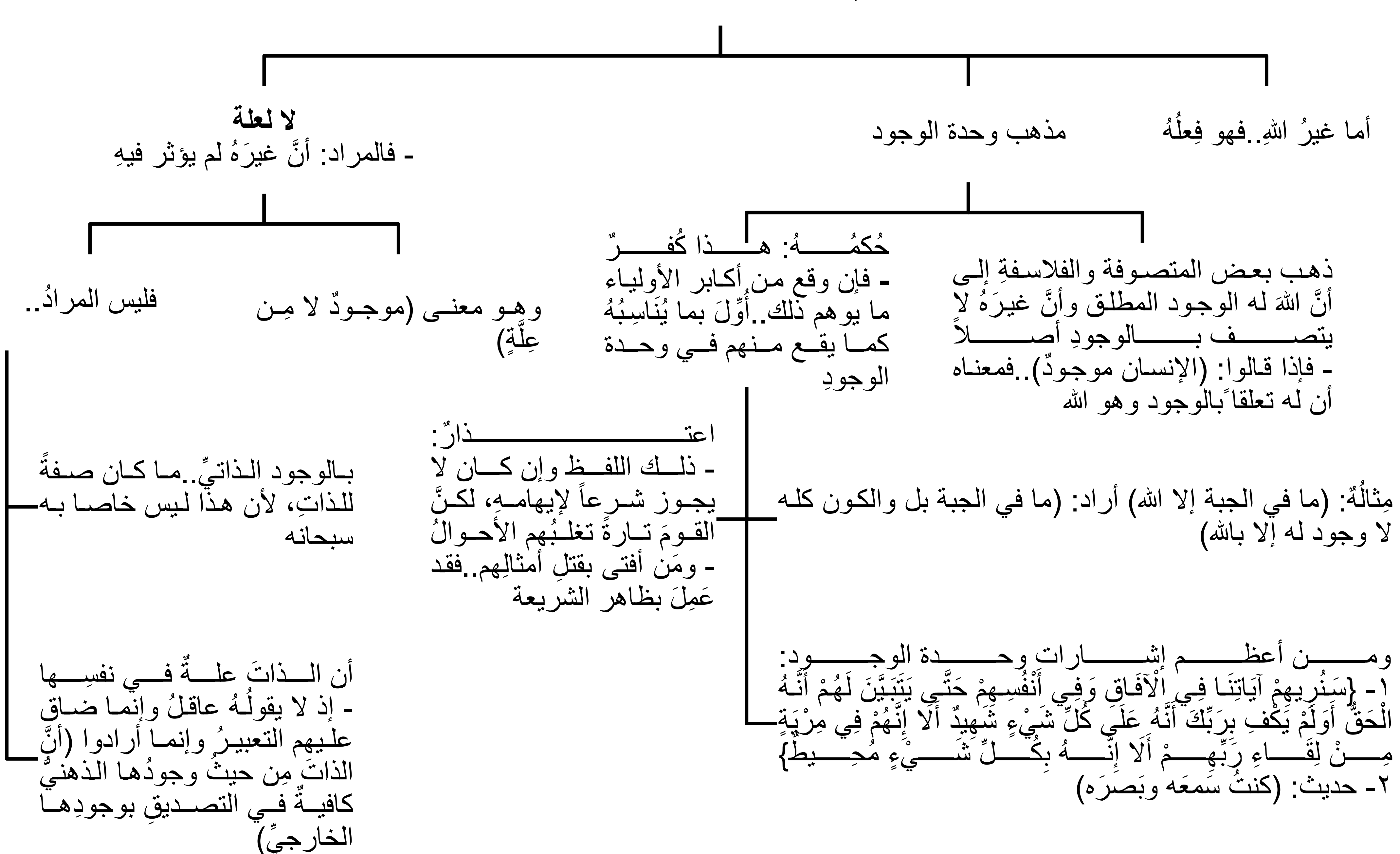
هي ما أفصحت عن محذوف ولو لم يكن شرطا
- كـ(أن اضرب بعصاك الحجر فانبجست) أي: فضرب فانبجست

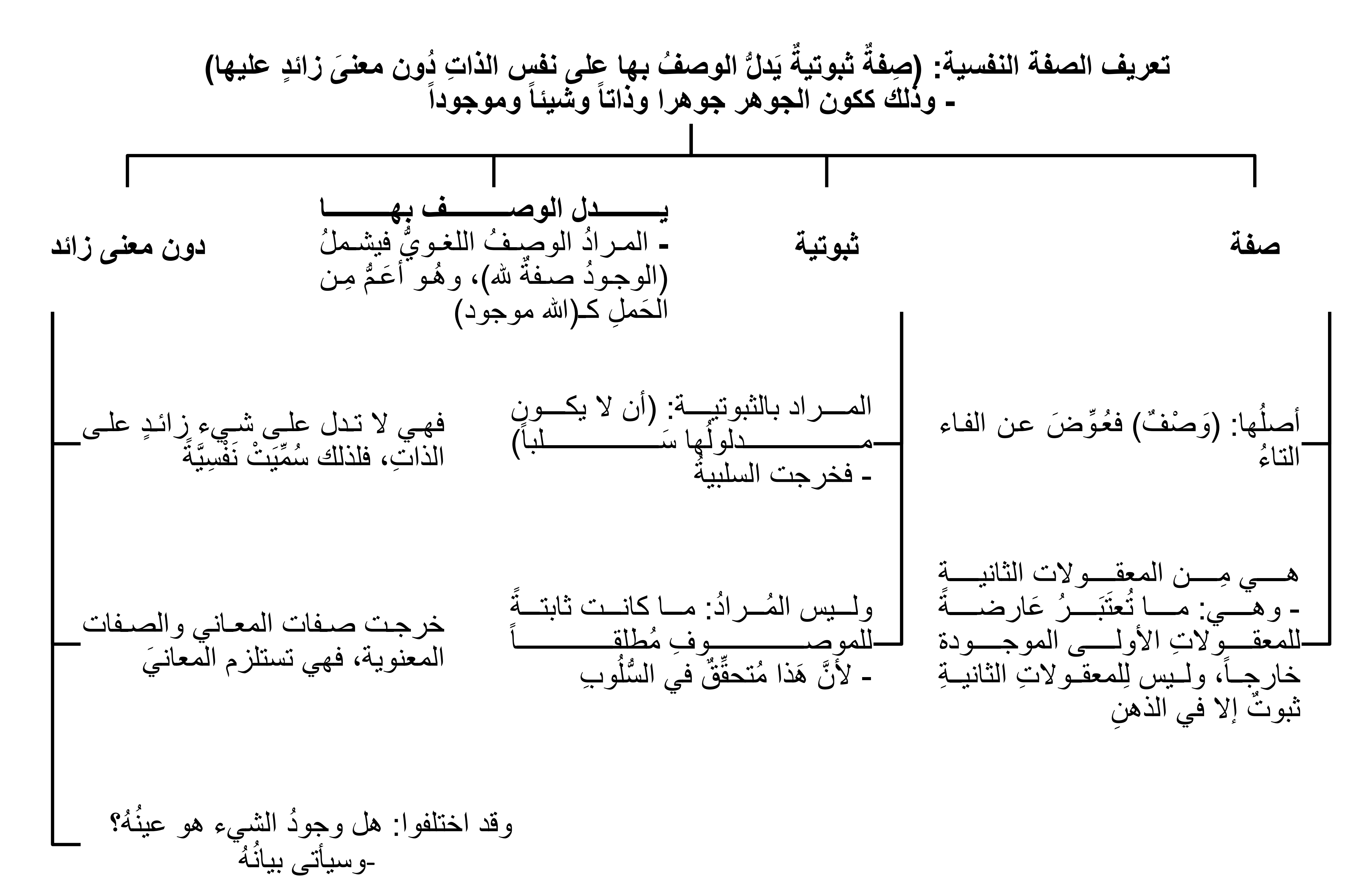
وجـهُ البـدءِ بـالوجودِ
- لأنَّ الحُكمَ بوجوبِ الواجباتِ للَّهِ واستحالةِ ما يتنزَّهُ عنه وجواز ما يجوز في حقِّهِ..كـالفَرعِ عَنهُ
- فباقي الصفاتِ كالفرعِ لها، وصفاتُ الله لا يقال فيها أصل ولا فرع على سبيل الحقيقةِ، خلافا لمن قال: (أخص صفاته كذا)



تجبٌ له صفة نفسية هى الوجود الذاتى
تعريف الوجود
الوجودَ صفةٌ كُلِّيةٌ مُشتركةٌ بين الوجوداتِ اشتراكاً معنويًّا مُشكِّكٌ لِسبقِهِ في الواجب - وذلك على الأظهرِ
مراتب الوجود
تنبيهات:
هو: (صفة تُصَحِّحُ لِمَوصُوفِها أن يُرَى) - فخرجت الأحوالُ، وذلك على القول بها، إذ لا تصِلُ أن تكونَ مَرئِيَّةً
وقال الرازيّ: (الوجود بديهيٌّ، لا يحتاجُ لتعريفٍ)
مُستَنَدُهُ: فعِلمُ كُلِّ أحدٍ بوجودِهِ بَدِيهِيٌّ، فكذلك مُطلَقُ الوجودِ، لأن العام في ضمن الخاصِّ
رُدَّ: البديهيُّ التصديقُ بأنه مَوجودٌ لا تَصَوُّرُ مَاهيَّةِ الوجودِ بالجنسِ والفصلِ
١- وجود العيانِ - وليس الوجودُ حقيقةً إلا في العيانِ - والخلاف فيه مع السوفسطائيةِ الذين أنكروا حقائقَ الأشياءِ
٢- الوجود الذهنيّ - وهنا سؤالٌ: هل للأشياء وجود مغاير لها هو الوجود الذهني؟
٣- وجود البنان (الرسم = الكتابة)
٤- وجود البيان (النطق = العبارة)
- وهُما مجازيان بمعنى الدلالة
الوجود يرجع للثبوت، والعدمُ يرجِعُ للنفي - ولِذا فلا واسطةَ
الوجود يُساوي الشيئيةَ
أثبته الحكماءُ - فالعلمُ بنفس المعلوم يتعددُ بتعددِ أي صورةَ منتقشة في الذهن لو وجدت خارجا لكانت هُو
ونفاه المتكلمون
المُستنَدُ: لِئلا يلزَمَ..
١- أنَّ الذهن حارٌ باردٌ، وتجتمع الأضدادُ
٢- وأنْ يُوجد في الذهنِ ما هو أكبر منه كالجبلِ
أجيب:
١- الذهنُ كالمرآةِ
٢- إنما تلزمُ المفاسدُ لو كان الوجودُ أصلياً وإنما هو ظِلِّيٌّ - فمن تصوَّرَ العِلمَ..ليس بعالِم ونحوه

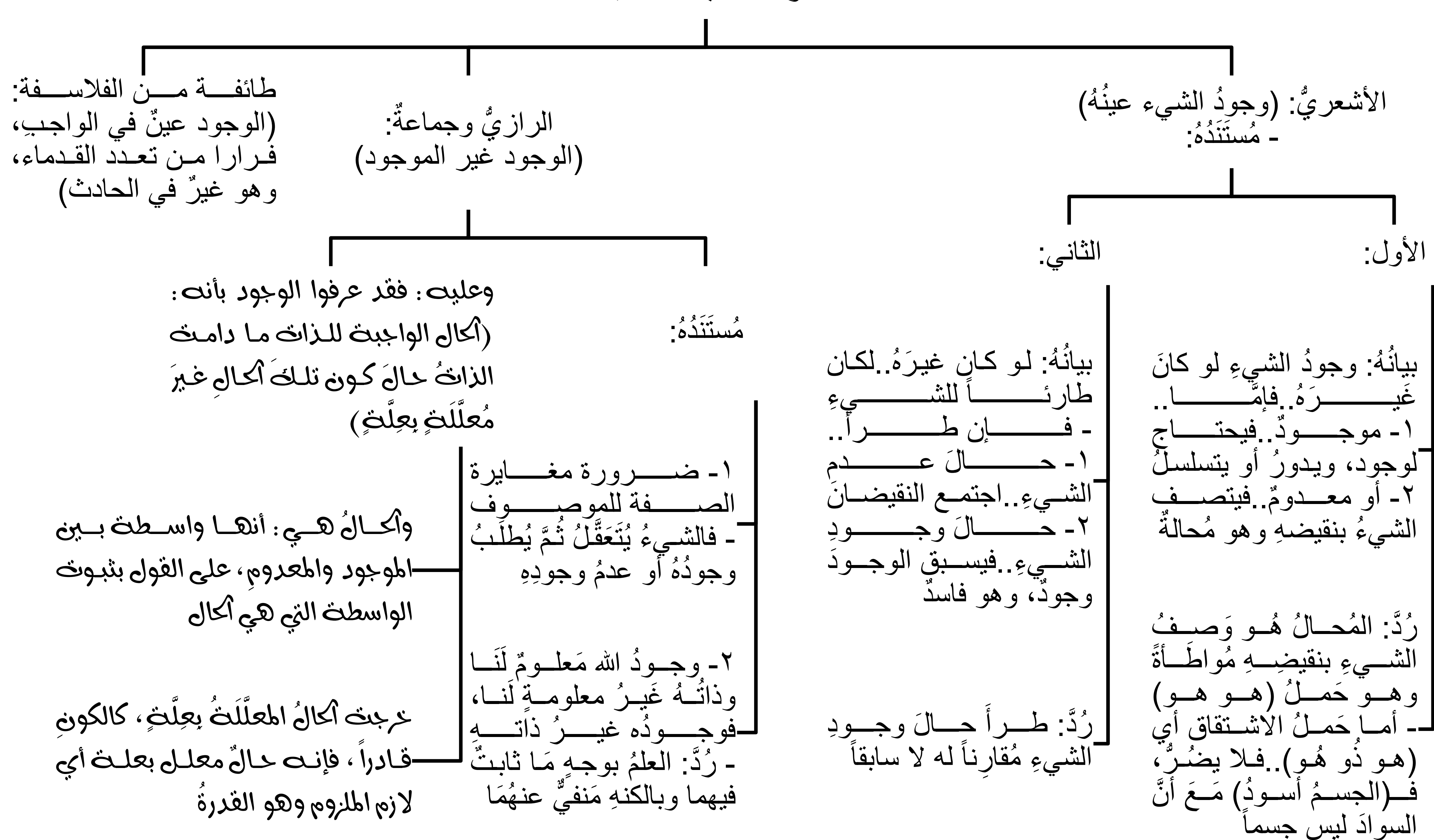
معنى كونِ الوجودِ ذاتياً: أي: وُجِدَ لذاتهِ لا لِعلةٍ

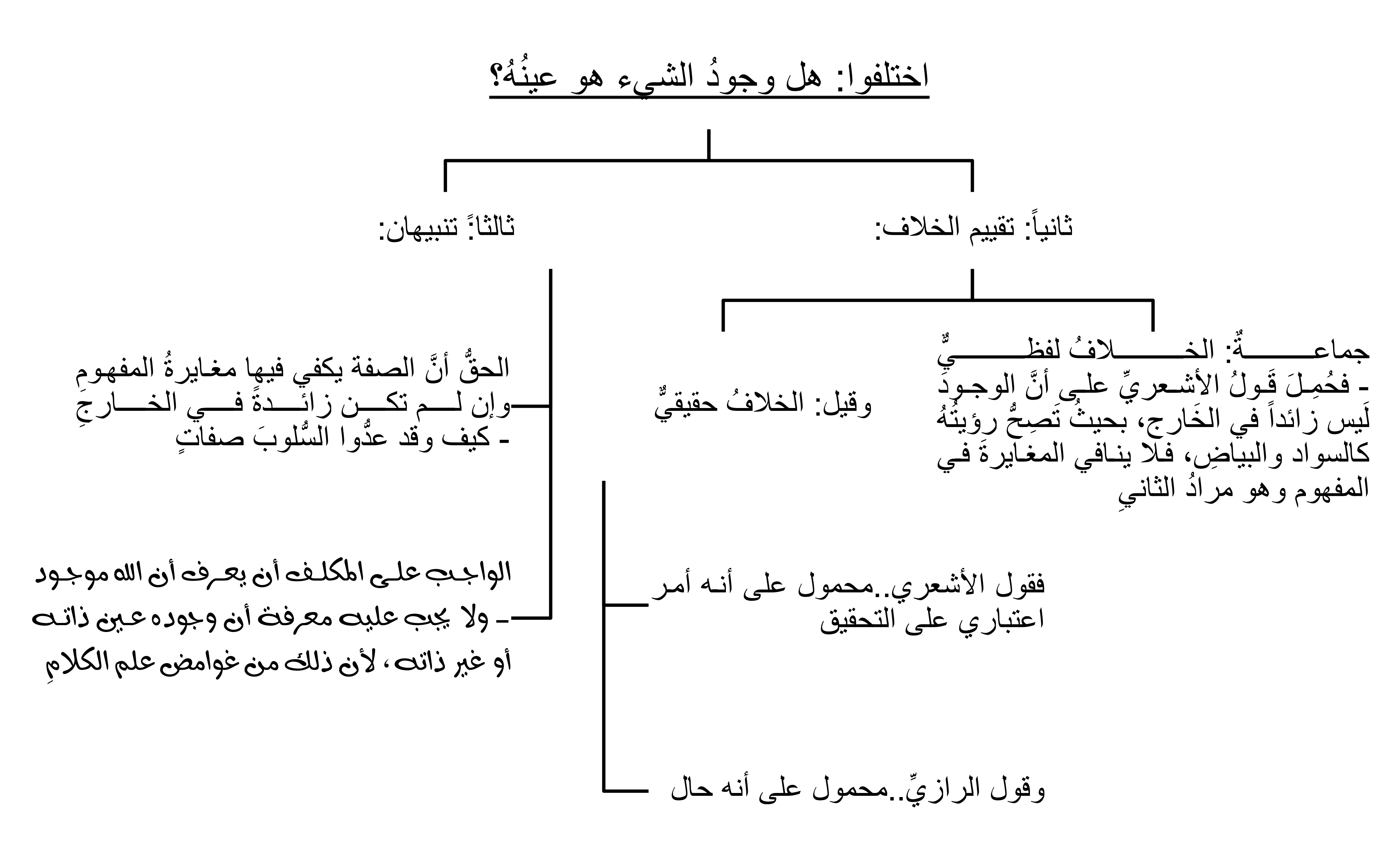



تعريف الصفة النفسية: (صِفةٌ ثبوتيةٌ يَدلُّ الوصفُ بها على نفس الذاتِ دُون معنىً زائدٍ عليها)
- وذلك ككون الجوهر جوهرا وذاتاً وشيئاً وموجوداً
صفة
ثبوتية
يدل الوصف بها
- المرادُ الوصفُ اللغويُّ فيشملُ (الوجودُ صفةٌ لله)، وهُو أعَمُّ مِن الحَملِ كـ(الله موجود)
دون معنى زائد
أصلُها: (وَصْفٌ) فعُوِّضَ عن الفاء التاءُ
هي مِن المعقولات الثانية
- وهي: ما تُعتَبَرُ عَارضةً للمعقولاتِ الأولى الموجودة خارجاً، وليس لِلمعقولاتِ الثانيةِ ثبوتٌ إلا في الذهنِ
المراد بالثبوتية: (أن لا يكون مدلولُها سَلباً)
- فخرجت السلبيةُ
وليس المُرادُ: ما كانت ثابتةً للموصوفِ مُطلقاً
- لأنَّ هَذا مُتحقِّقٌ في السُّلُوبِ
فهي لا تدل على شيءٍ زائدٍ على الذاتِ، فلذلك سُمِّيَتْ نَفْسِيَّةً
خرجت صفات المعاني والصفات المعنوية، فهي تستلزم المعانيَ
وقد اختلفوا: هل وجودُ الشيء هو عينُهُ؟
-وسيأتي بيانُهُ

اختلفوا: هلٍ وجودُ الشيء هو عينُهُ؟

أولاً: حكايةُ الخلافِ:





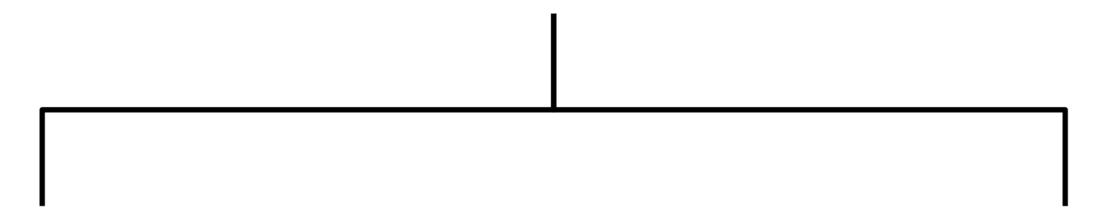
اختلفوا: هل وجودُ الشيء هو عينُهُ؟
ثانياً: تقييم الخلاف:
ثالثاً: تنبيهان:
جماعةٌ: الخلافُ لفظيٌّ
- فحُمِلَ قَولُ الأشعريِّ على أنَّ الوجودَ لَيس زائداً في الخَارج، بحيثُ تَصِحُّ رؤيتُهُ كالسواد والبياضِ، فلا ينافي المغايرةَ في المفهوم وهو مرادُ الثاني
وقيل: الخلافُ حقيقيٌّ
فقول الأشعري..محمول على أنه أمر اعتباري على التحقيق
وقول الرازيِّ..محمول على أنه حال
الحقُّ أنَّ الصفة يكفي فيها مغايرةُ المفهومِ وإن لم تكن زائدةً في الخارجِ
- كيف وقد عدُّوا السُّلوبَ صفاتٍ
الواجب على المكلف أن يعرف أن الله موجود
- ولا يجب عليه معرفة أن وجوده عين ذاته أو غير ذاته، لأن ذلك من غوامض علم الكلامِ

مُصْطفَى دَنْقَش

نتيجةُ وجوب الوجود الذاتي:
- فلا يقبل العدم لا أزلا ولا أبدا

المراد: لا يقبلُ الحُكمَ بالعدم
- سواءٌ كان العدم أزلا أو أبداً

هل وجوبُ الوجودِ سلبيّ؟



ظاهر الشرح أنهُ سلبيٌّ
- إذ يرجع للقِدَمِ والبقاءِ، وذِكرُهُما معهُ زيادة بيانٍ

وقيل: صفة نفسية، إذ مُحَصَّلُهُ الوجودُ الواجبُ

دليـــــــلُ وجـــــــوبِ الوجــــــــودِ الـــــــــذاتيِّ:
- لوجوب افتقار العالم وكل جزء من أجزاءهِ إلى الله، وكل من وجب افتقار العالم إليه لا يكون وجوده إلا واجباً لا جائزاً، وإلَّا..لزم الدور أو التسلسل

أولاً: وجودُ العالم
- هذا يتوقف على إثبات حقَائق الأشياءِ

عامة العقلاء: إثباتُ حقائق الأشياءِ

السوفسطائية

الجزمُ بنفي حقائق الأشياءِ (العنادية)

- ويزعمون أنها أوهام وخيالاتٌ، فلا موجودَ أصلاً
- الرَّدُّ عليهم: قد أثْبَتّم حقيقة النفي

الأشياء تابعة لما عند المعتقِد (العندية)

- و**يُنكِرُون ثبوت حقائق الأشياء في نفسها**
- وذلك تمسكاً بما يجدُهُ الصفراويُّ حيث يجد السُّكرَ مُرًّا
- الرَّدُّ عليهم: قد أثبتم لاعتقادكم حقيقةً

الشك في الأشياء والشكُّ في أنه شاك (اللاأدرية)

- الرَّدُّ عليهم: لا مناظرة معهم إلا بالتعذيب حتى يعترفوا بالألم كغيره أو يموتوا

دليلُ وجوبِ الوجودِ الذاتيِّ:
ثانياً: إبطال الدَّورِ التسلسلِ

- لأنه لو كان وجودُ اللهِ جائزاً..لاحتاج للمُرَجِّحِ بينَهُ وبينَ العالَمِ دفعاً للتحكم، فيتسلسل

الدور:

هو: (توقف الشيء على ما توقف عليه)

أنواعه باعتبار المراتب:

١- المصرح: بمرتبة كـ(زيد أوجد عمرا وعمرو أوجد زيدا)

٢- المُضمَرُ: بمراتِبَ كـ(زيد أوجد عمرا وعمرو أوجد بكراً وبكرٌ أوجَدَ زَيداً)

التسلسُل:

- هو: (ترتُّبُ أمورٍ غَيرِ مُتَنَاهِيَةٍ)

تنبيهٌ: كُلُّ دَورٍ..تَسلْسُلٌ في المعنى

- ولذا رُبَّمَا يُقتَصَرُ على بيان بطلانِ التسلسلِ فقط فيُظَنُّ تقصيراً

مِن أدلة بُطلانِ التسلسُل: بُرهانُ القطعِ والتطبيق

- بأن تُفرضَ سِلسلة -دورةُ القَمَرِ مَثَلاً- من الآن لما لاَ أوَّلَ له في الأزل، وأخرى من الطوفان مثلا لما لا أول له

- ثُمَّ تُطبقَّان معاً، فإما أنْ..

يتساويا..فيلزم مساواة الزائد للناقص

أو يتفاوتا..فليس إلا بقدر من الطوفان إلى الآن

- فأحدهما لا محالة محتو على أزيد، والتفاوتُ بالمتناهي يَستلزم تناهيَهُما

التناهي لا يجري في:

مقدورات اللهِ

- بمعنى: عدم وقوفها عند حَدٍّ

ومنه: عدم التناهي في المستقبل كنعيم الجنة

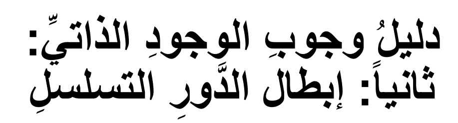
- والفرق بين الماضي والمستقبل:

١- المستقبل: (قال لشخص: أعطيك درهما كلما أنفقته أعطيتك بعد ذلك آخر)

٢- الماضي: (يقول: لا أعطيك درهما إلا إذا كنت قد أعطيتك قبله آخر)

معلوماتِ اللهِ الوجودية

- وأما العدمية..فبمعزل عن مورد الدليل من الموجودات



دليلُ وجوبِ الوجودِ الذاتيِّ:
ثانياً: إبطالُ الدَّورِ التسلسلِ

اعتراضاتٌ على نفي الدور والتسلسل:

بطلان الدور والتسلسل يؤول إليهما أكثرُ أدلة عقائد الإسلام - وهو مع مبحث حدوث العالم..أهم مباحث علم الكلام

اعتراضٌ وجوابُهُ:

اعتراضٌ: فيكونُ المؤثر الثاني أو من بعده واجب الوجود فلا يحتاج ولا دورَ ولا تسلسُلَ

الجواب: فالثاني هُو الإلهُ والأولُ حينئذ من العالم لا تأثيرَ لَهُ - وذلك لِقِيامِ الأدلة على أن الإلهَ تامُّ القَدرة عامُّها غني عن الاستعانةِ بغيرِهِ، ولا تأثيرَ لأحدٍ معه في الفِعل

اعتراضٌ وجوابُهُ:

اعتراضٌ: حصل الدور في الأبوة مع البنوة ونحوهما

جوابان:

١- الإضافيات اعتباريات لا وجود لها وكلامنا في الموجوداتِ

٢- هذا دَورٌ مَعِيٌّ وهو توقف كل على مصاحبة الآخر وهو موجود بين كل متلازمين، - والمستحيلُ الدور السبقيُّ وهو أنَّ الشيءَ سَابقٌ لا سابقٌ، أو مؤثر لا مؤثر، أو أنه هو وليس هو

اعتراضٌ وجوابُهُ:

اعتراضٌ: الأعدادُ لا نهايةَ لها

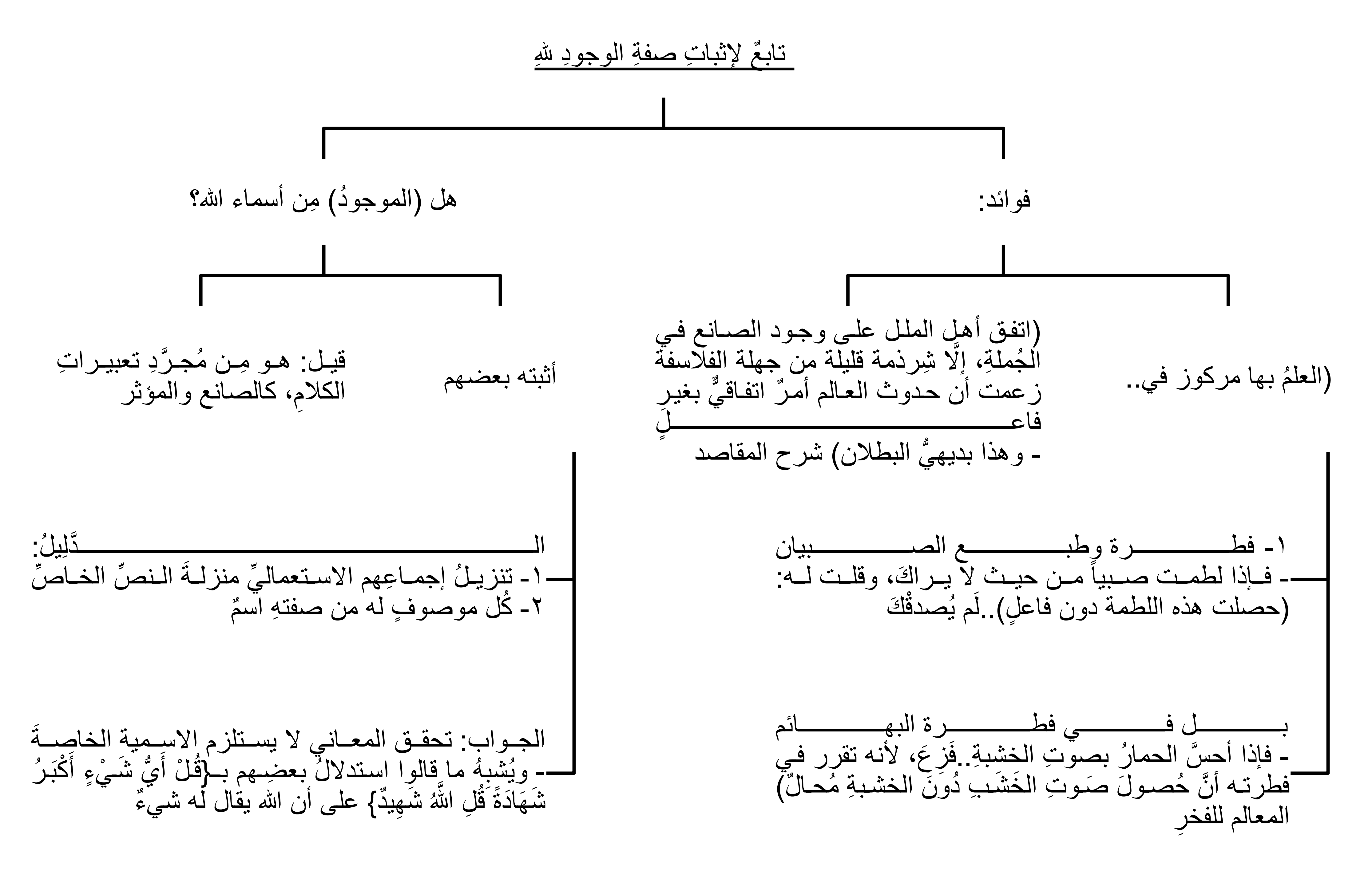
الجواب: هذا تخييلٌ - فالأعدادُ لا تقف عند حدٍّ، وإلَّا..فكل ما وجد بالفعل متناهٍ - وكذا لا يلزمُ التناهي في تعلقَاتِ الصفات لأنها اعتباريَّة لا ثبوت لها في الخارج وإلَّا..لتسلسل

اعتراضٌ وجوابُهُ:

اعتراضٌ: للاعتبار ثبوتٌ الكلام

الجواب: ثبوتُها إمَّا..

- بمحض الذهن..فقد حصل الوفاق
- ليس بمحضِ الذهن..فيحتاج لثبوتٍ



تابعٌ لإثباتِ صفةِ الوجودِ للهِ
فوائد:
هل (الموجودُ) مِن أسماء الله؟
(العلمُ بها مركوز في..
(اتفق أهل الملل على وجود الصانع في الجُملةِ، إلَّا شِرذمة قليلة من جهلة الفلاسفة زعمت أن حدوث العالم أمرٌ اتفاقيٌّ بغيرِ فاعلٍ
- وهذا بديهيُّ البطلان) شرح المقاصد
أثبته بعضهم
قيل: هو مِن مُجرَّدِ تعبيراتِ الكلامِ، كالصانع والمؤثر
١- فطرة وطبع الصبيان
- فإذا لطمت صبياً من حيث لا يراكَ، وقلت له: (حصلت هذه اللطمة دون فاعلٍ)..لَم يُصدقْكَ
بل في فطرة البهائم
- فإذا أحسَّ الحمارُ بصوتِ الخشبةِ..فزِعَ، لأنه تقرر في فطرته أنَّ حُصولَ صَوتِ الخَشَبِ دُونَ الخشبةِ مُحالٌ) المعالم للفخرِ
الدَّلِيلُ:
١- تنزيلُ إجماعِهم الاستعماليِّ منزلةَ النصِّ الخاصِّ
٢- كُل موصوفٍ له من صفتهِ اسمٌ
الجواب: تحقق المعاني لا يستلزم الاسمية الخاصةَ
- ويُشبهُ ما قالوا استدلالُ بعضِهم بـ{قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ} على أن الله يقال له شيءٌ

ثانياً: الصفات السلبية

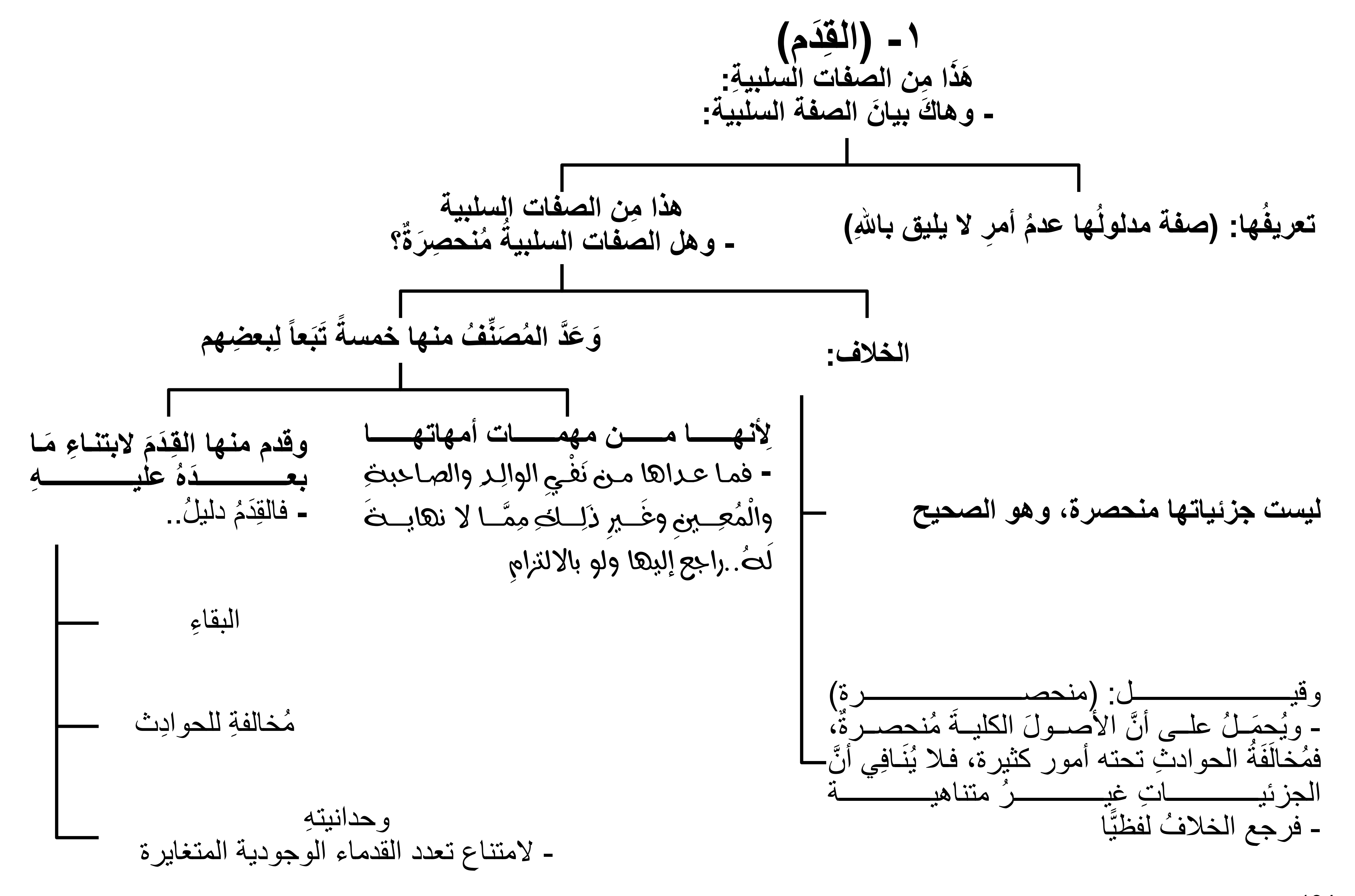
١ـ القِدَم

٢ـ البقاء

٣ـ مخالفة الحوادث

٤ـ القيامُ بالنفسِ

٥ـ الوحدانية


١- (القِدَم)
هَذَا مِن الصفات السلبيةِ:
- وهاكَ بيانَ الصفة السلبية:
تعريفُها: (صفة مدلولُها عدمُ أمرِ لا يليق باللهِ)
هذا مِن الصفات السلبية
- وهل الصفات السلبيةُ مُنحصِرَةٌ؟
الخلاف:
ليست جزئياتها منحصرة، وهو الصحيح
وقيل: (منحصرة)
- ويُحمَلُ على أنَّ الأصولَ الكليةَ مُنحصرةٌ، فمُخالَفَةُ الحوادثِ تحته أمور كثيرة، فلا يُنَافِي أنَّ الجزئياتِ غيرُ متناهية
- فرجع الخلافُ لفظيًّا
وَعَدَّ المُصَنِّفُ منها خمسةً تَبَعاً لِبعضِهم
لِأنها من مهمات أمهاتها
- فما عداها من نَفْيِ الوالِدِ والصاحبةِ والْمُعِينِ وغَيرِ ذَلِكَ مِمَّا لا نهايةَ لَهُ..راجع إليها ولو بالالتزامِ
وقدم منها القِدَمَ لابتناءِ مَا بعدَهُ عليهِ
- فالقِدَمُ دليلُ..
البقاءِ
مُخالفةِ للحوادِث
وحدانيتهِ
- لامتناع تعدد القدماء الوجودية المتغايرة

ثانياً: الصفات السلبية

١- (القِدَم)

معنى القِدَمِ للهِ

- أي: وجود اللهِ غير مسبوقٍ بِعَدَمٍ، أي: ما لا أول له

والمـراد: القـدم الـذاتيّ

- فالقِدَمُ ثلاثةُ أقسامٍ:

١- الذاتيّ

- وهو المُرادُ

٢- القِدَم الزمانيّ

- وهذا مستحيلٌ فِي حَقِّهِ تعالى

٣- الإضافيّ

- كقِدَمِ الأبِ بالنسبة للابنِ

الدليلُ:

- إنْ لم يكن القِدَمُ واجبا للهِ - ولا يكون القِدَمُ إلا واجباً **-..لزم افتقارُهُ إلى مُحدِثٍ ثُمَّ مُحدِثِهِ وهكذا، لانعقاد المماثلة بين الكل، فيُفضِي إلى التسلسل أو الدورِ**

بين القديمِ والأزليِّ ثلاثةُ أقوالٍ:

١- القديم: الموجود الذي لابتداء لوجوده

- والأزلي: ما لا أول له عدميا أو وجوديا

←فكُلُّ قَديمٍ أزليٌّ ولا عكسَ

إ فالصفات السلبية لا توصف بالقِدَمِ وتوصَفُ بالأزليةِ

٢- القديمُ: القائم بنفسه الذي لا أول لوجودهِ

- الأزليّ: ما لا أول له عدميا أو وجوديا قائما بنفسه أو بغيره

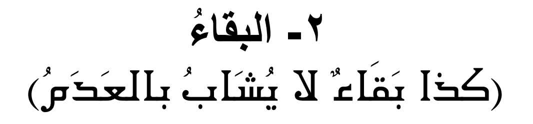
إ فالصفات مطلقا توصفُ بالأزلية ولا توصف بالقدم، بخلاف الذات العلية فإنها توصف بِكُلٍّ مِنهُما

٣- كُلٌّ مِنهُما: ما لا أوَّلَ له عدمياً أو وجودياً قائما بنفسه أو لا

- فهُما مُترادِفَانِ

إ فكل من الذات والصفات مطلقا توصف بالقدم والأزلية

٢- البقاءُ



هو من الصفات السلبية:

- ولَمَّا قال الأشعريّ على ما نُقِلَ عنه أنه صفةُ مَعنَى..انبنَى عليهِ أنَّ العَرَضَ لا يبقَى زمانَين، بَل تتجدَّدُ أمثالُه، وذلك لِلآتي:

لِئلا يلزمَ قيامُ المعنى الوجوديّ بالمعنى

قُدرة الله لا تتعلق بالأعدام
- لأن انعدامَ العرض ذاتيٌّ، أمَّا انعدامُ الجوهر..فبإمساك اللهِ للأعراضِ عنه

معناه: (امتناعُ لُحوقِ العَدَمِ لِوُجُودِ اللهِ)

فحقيقة البقاء: نفيُ لحوق العَدَمِ
- وكونُ النفي على طريقة الامتناع..مأخوذ من خارج عن حقيقته وهو أنه بقاء واجب بخلاف الجنةِ والنارِ، فبقاؤهما جائزٌ عقلا وإن كان واجبا شرعاً

الدليل: لِأنَّ ما ثبت قِدَمُهُ..اسْتَحَالَ عَدَمُهُ
- اتفقت العقلاءُ على هذه القضية

اعتراض: عدمُنا في الأزل جاز انقطاعُهُ
- الجواب: تخصيص ذلك بالموجوداتِ

اعتراضُ: عدمُنا في الأزل واجب كعدم المستحيل فلم جاز انقطاعُ عدمِنا؟
- الجواب: وجوبُ عدمِنا مُقَيَّدٌ بالأزل، فهُو مُمكِنٌ فيما لا يزالُ، وأما عدمُ المستحيلِ فَواجب على الاطلاق

مُصْطفَى دَنْقَش

٢- البقاءُ

(كذا بَقَاءٌ لا يُشَابُ بالعَدَمْ)

- فلا يُخَالَطُ بِجَوَاز **العدم** فضلاً عن **أن يلحقُهُ**

فَلو فُرِضَ عدمُ غيرِ اللهِ..ما لَزِمَ مُحالٌ ذاتِيٌّ

- وهو مَعنى البطلان في قول لبيد (ألا كل شيء ما خلا الله باطلُ)

وذلك للاحترازِ عن البقاء بمعنى استمرار الوجود زَمَنَينِ فصاعِداً

لاستحالةِ ذلك على اللهِ بهذا المعنى لامتناع دخولِ الزمانِ في وجوده اللهِ وسائرِ صِفاتِهِ

والمنفيُّ هو دخولُ الزمان دخول إحاطة

- والحقُّ: قول الأشعري أنَّ الزمنَ مُتوهَّمٌ كالمكان

تعريفُ الزمن: (متجدد معلوم يقارنه متجدد موهوم إزالة للإبهام)

- فيُجعل عليه علامات معلومة تتبدل باختلاف الأحوال

١- فتارة تقول: (يجيء زيد إذا صلينا العصر) وتارة: (نصلي العصر إذا جاء زيدٌ)

- فهو مجرد اعتبار ويعرف بعلامة تسمحا

٢- وتارة بنفس المقارنة ويوصف بالطول والقصر تبعاً لما يُتَخَيَّلُ أنه وقع فيهِ أو على فرض وجودهِ نظير ما سبق في المكان وفي الحقيقة ليس شيء متحققٌ يقال له زمانٌ

وإليه يُشيرُ حديثُ (يسُب ابن آدم الدهر وأنا الدهر) أي ليس هناك شيء يقال له: الدهر وإنما أنا خالق الأشياء

على هذا يترتب الآتي:

إذا قيل: (الزمن حادث)..فمعناه متجدد بعد عدم لا أَنَّهُ موجود

لا مانع من دخولِ الزمنِ في وجودِ اللهِ، ولكن لا على سبيلِ الحصرِ:

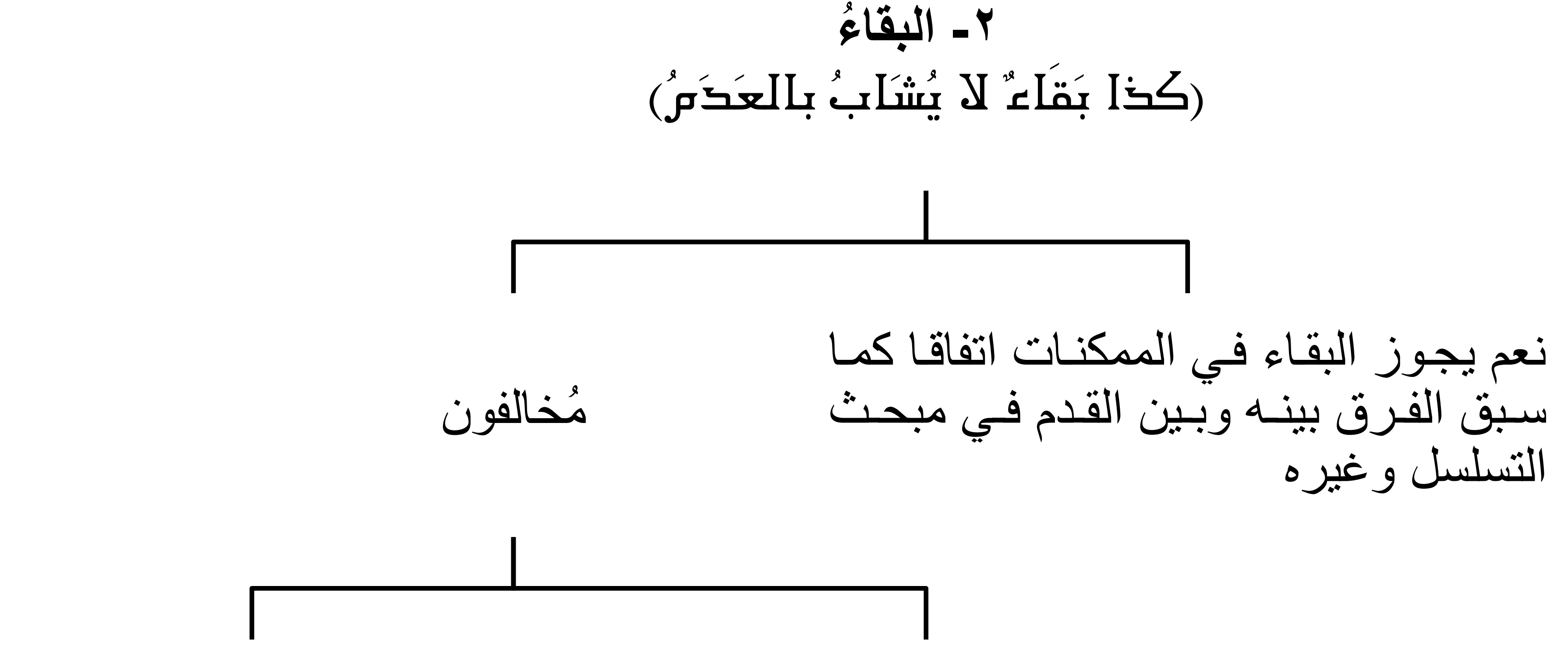
وجهُهُ: فاللهُ مَوجودٌ قبل كُلِّ شَيءٍ وبعدَهُ ومعهُ وعلى هذه المعيةِ يلزمُ البقاءُ بمعنى الاستمرارِ زمنينِ

- فالحقُّ أن الاحتراز عن الزمن إنَّما لِكونِهِ غَيرَ كَافٍ لا لاستحالتِهِ

معنى الحصر: وجودُ اللهِ لَيس إلا في زمانٍ وهذا لا تقتضيه المقارنة

- شُبهةٌ: إثبات القدم لله مُحَصَّلُهُ وجودُهُ في مُدَدٍ لا أول لها إذ لا وجود إلا في زَمَنٍ، فيَلزَمُ إثباتُ أزمنةٍ قديمةٍ

- والجوابُ: نمنعُ حَصرَ الوُجودِ في الزمن، فَالزمنُ على القولِ بتحققه لا يخرج عن حادث صاحبه غيرهُ، ولا يشترط في وجود الشيء مصاحبةُ غيره وإن اتفقا



فريقان:

الردُّ عليهم: القِدَمُ والبقاءُ ثَابتانِ لصفاتِ اللهِ أيضاً، فيَلزَمُ قِيامُ المَعنَى بالمَعنَى، فيُؤدِّي إلى الدَّورِ أو التَّسَلْسُلِ

جَعَلَ البعضُ القِدَمَ والبقاءَ نفسيَينِ - فزعَمَ أنَّ القِدَمَ الوجودُ الأزلِيُّ، وأنَّ البقاءَ الوجودُ المُستَمِرُّ

جَعَلَ البعضُ القِدَمَ والبقاءَ مِن المَعَانِي

(وأنهُ لِمَا يَنالُ العَدَمُ..مخالفٌ، بُرهانُ هَذا القِدَمُ)

٣- مُخالَفَةُ ذاتِهِ وصفاتِهِ لِكُلِّ ما يقومُ به العدمُ وما يجوز عليه الحوادثُ

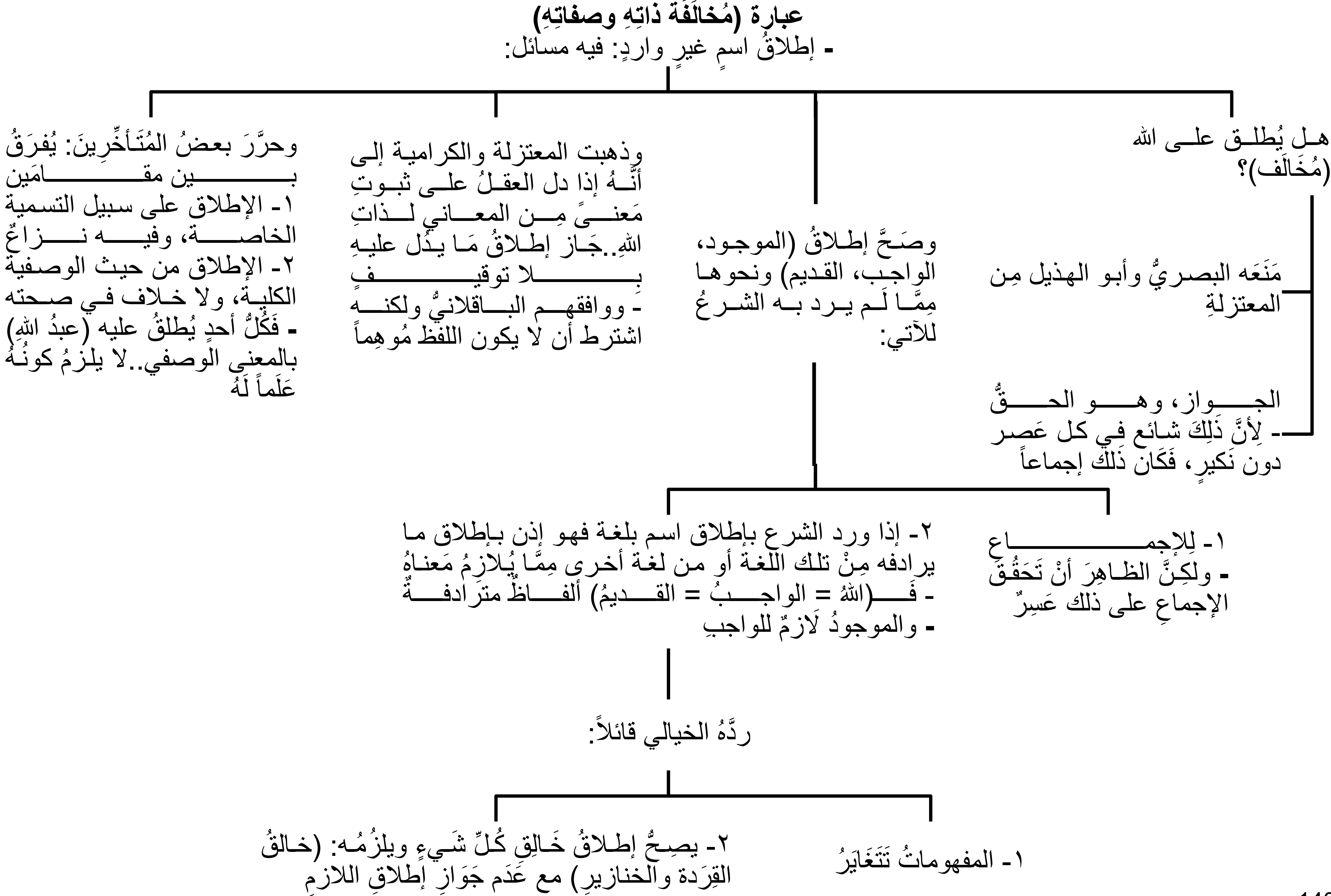
- هل المُخالفة من الصفات السلبية أو النفسية؟

سلبية

نفسية:
- فالمخالفة بينه وبينَ الحوادِث لِأجلِ ذاتهِ المخصوصةِ لا لأمرٍ زائد عليه
- وهو مذهب الأشعري وأبي الحسن البصري فقالا: (المخالفةُ بين كل موجودين من الموجودات إنما هي في الذات، إذ ليس في الحقائق اشتراك إلا في الأسماء والأحكام دون الأجزاء المقومة)

الشريف زكريا: (المخالفةُ ليست من صفات النفسِ لأنها لا تكونُ إلا بين شيئينِ)

- الردُّ عليه: جعلوا..
١- تَعَلُّقَ الصفةِ المتعلقة نفسياً مع أنه لا يكون إلا بين شيئين
٢- والتحيُّز للجرم مع أنه حالٌ بينه وبين الحيز
- نعم، إن فسرت المخالفة بسلب المماثلة خرجت عن أن تكون نفسية في الاصطلاح لِقصر النفسية على الثبوتيةِ



عبارة (مُخالَفَةُ ذاتِهِ وصفاتِهِ)
- إطلاقُ اسمٍ غيرِ واردٍ: فيه مسائل:
هل يُطلق على الله (مُخَالَف)؟
مَنَعَه البصريُّ وأبو الهذيل مِن المعتزلةِ
الجواز، وهو الحقُّ
- لِأنَّ ذَلِكَ شائع في كل عَصر دون نَكيرٍ، فَكَان ذَلك إجماعاً
وصَحَّ إطلاقُ (الموجود، الواجب، القديم) ونحوها مِمَّا لَم يرد به الشرعُ للآتي:
١- لِلإجماع
- ولكِنَّ الظاهِرَ أنْ تَحَقُّقَ الإجماعِ على ذلك عَسِرٌ
٢- إذا ورد الشرع بإطلاق اسم بلغة فهو إذن بإطلاق ما يرادفه مِنْ تلك اللغة أو من لغة أخرى مِمَّا يُلازِمُ مَعناهُ
- فَـ(اللهُ = الواجبُ = القديمُ) ألفاظٌ مترادفةٌ
- والموجودُ لَازمٌ للواجبِ
ردَّهُ الخيالي قائلاً:
١- المفهوماتُ تَتَغَايَرُ
٢- يصِحُّ إطلاقُ خَالِقِ كُلِّ شَيءٍ ويلزُمُه: (خالقُ القِرَدة والخنازيرِ) مع عَدَم جَوَازِ إطلاقِ اللازمِ
وذهبت المعتزلة والكرامية إلى أَنَّهُ إذا دل العقلُ على ثبوتِ مَعنىً مِن المعاني لذاتِ اللهِ..جَاز إطلاقُ مَا يدُل عليهِ بِلا توقيفٍ
- ووافقهم الباقلانيُّ ولكنه اشترط أن لا يكون اللفظ مُوهِماً
وحرَّرَ بعضُ المُتَأخِّرِينَ: يُفرَقُ بين مقامَين
١- الإطلاق على سبيل التسمية الخاصة، وفيه نزاعٌ
٢- الإطلاق من حيث الوصفية الكلية، ولا خلاف في صحته
- فَكُلُّ أحدٍ يُطلَقُ عليه (عبدُ اللهِ) بالمعنى الوصفي..لا يلزمُ كونُهُ عَلَماً لَهُ

مُصْطفَى دَنْقَش

٣- مُخالَفَةُ ذاتِهِ وصفاتِهِ لِكُلِّ ما يقومُ به العدمُ وما يجوز عليه الحوادثُ

مُخالفون في أنَّ ذاتَ اللهِ مُخالفةٌ للذواتِ:

أقوالُهم:

طائفةٌ: (ذاتُهُ مُمَاثِلَةٌ لسائر الذواتِ في الذاتية والحقيقةِ)

أبو علي الجبائي: (تمتازُ عن سائر الذوات بأحوالٍ أربعةٍ
١- الوجوب
٢- الحياة
٣- العلم التام
٤- القدرة التامة)
- وزادَ أبو هاشم حالةً خامسةً هي الموجبة لهذه الأربعة يسميها بـ(الإلهية)

منشأُ ضَلالِهم: أنَّ الاشتراك في العنوان يعني التماثُلَ في الحقيقة
- فإنْ سَأَلَنَا سَائِلٌ عن الله: (ما هو؟)..قلنا: إن أردتَ..
١- مَا اسمُهُ؟..فَاللهُ الرحمنُ الرحيمُ
٢- أو مَا صِفَتُهُ؟..فسميعٌ بصيرٌ
٣- أو ما فِعلُهُ؟..فخلقُ المَخلُوقاتِ ووضعُ كلِ شيءٍ موضعَهُ
٤- أو مَا كُنْهُهُ؟..فَهُو مُتعالٍ عن المِثالِ والجِنسِ

مُخالفةُ الحوادثِ

تشملُ الحوادِثَ..
١- السابقة
٢- واللاحقة كالنعم الأخروية

وخصَّ وجوبَ المُخالفةِ بالحوادث دون المُمكِنات التي تَحدُثُ بعدُ، وهي أعَمُّ مِن الحوادث..إمَّا..

لأنها مقيسةٌ على المذكور

أو يكون مِن عموم المجاز

أو لأنَّ وُجودَ اللهِ إمَّا..

١- مَعلومٌ بالضرورة..فَلا تُتَوَهَّمُ المماثلةُ إلا فيما له مشاركة في الوجود وليس إلا الحوادث

٢- نظريٌّ..فتحدثُ المصنفِ عن المخالفة إنما كان بعد الحُكم له بالوجودِ وجعلهِ مِن صفاتهِ
- فالمماثلة لا تتوهم إلا بالنسبة للمشاركة في الوصف بالوجود

بيانُ المُخالفة للحوادِثِ:

فإذا ألقى الشيطان في ذهنك أنه إذا لم يكن اللهُ جرما ولا عرضا ولا كلا ولا جزء..فما حقيقته؟
- فقل: (لا يعلَمُ اللهَ إلا اللهُ (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِير))

سَلْبُ الآتي:

١- الجرمِيَّةِ

الجِرمُ ضِدُّ العَرَضِ
- فهو: (الجَوهَرُ)

يتناولُ الجِرمُ المجرداتَ عن تركب الجسمية وتشكل العرضية، هذا إنْ سُلِّمَ ثُبُوتُها

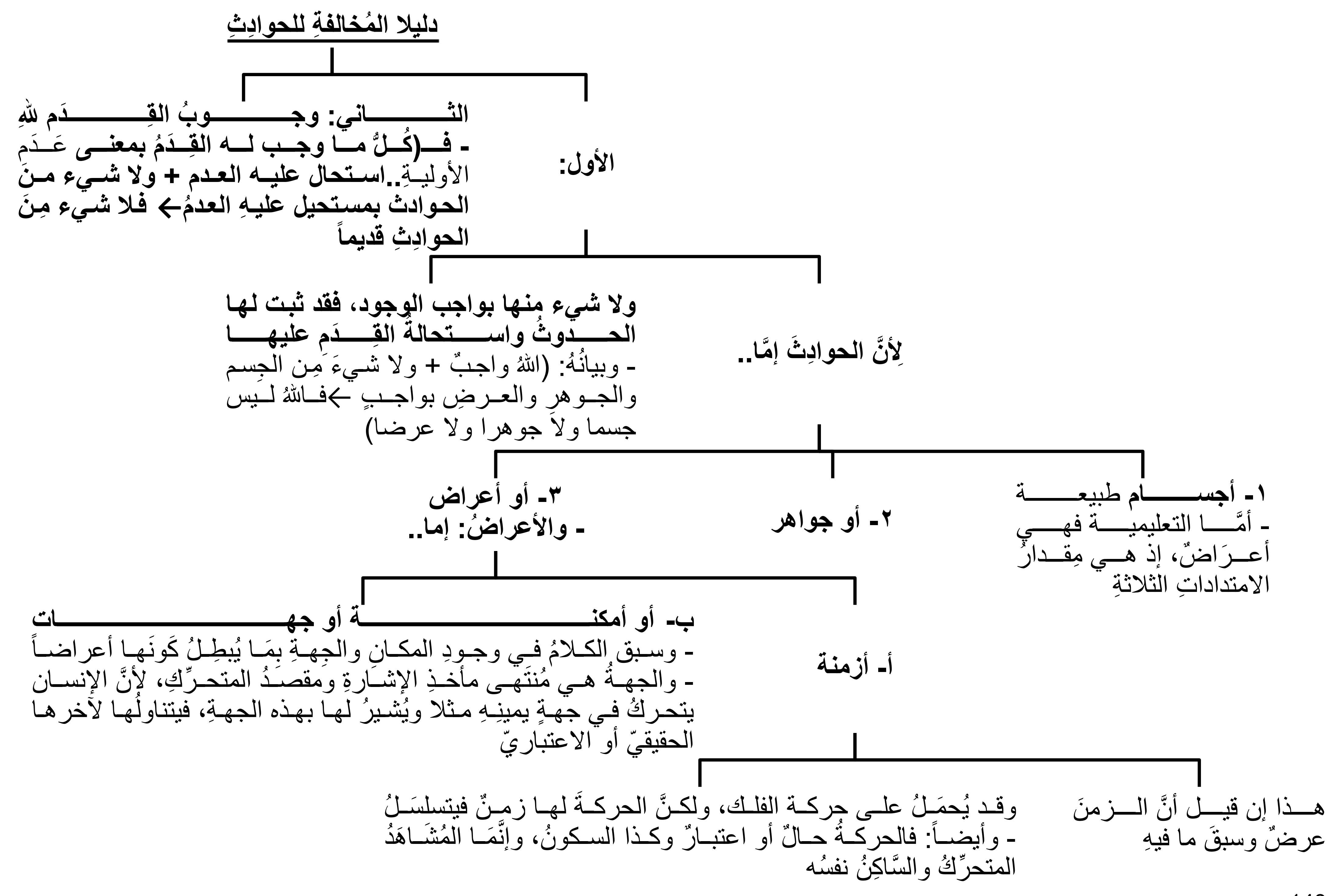
٢- سَلْبُ العَرَضِيَّةِ

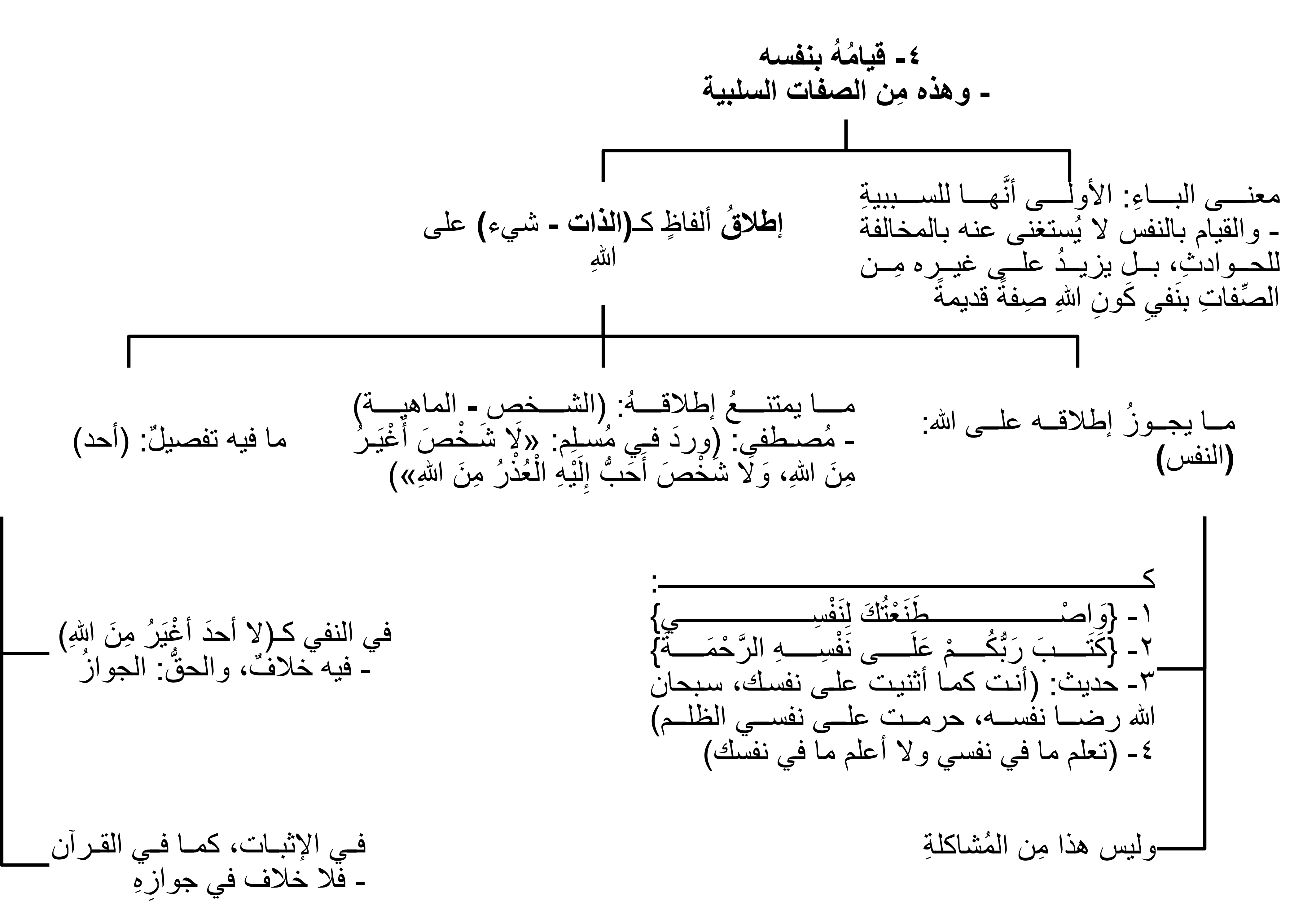
٣- سَلْبُ الكلية والجزئية

٤- ولوازمها

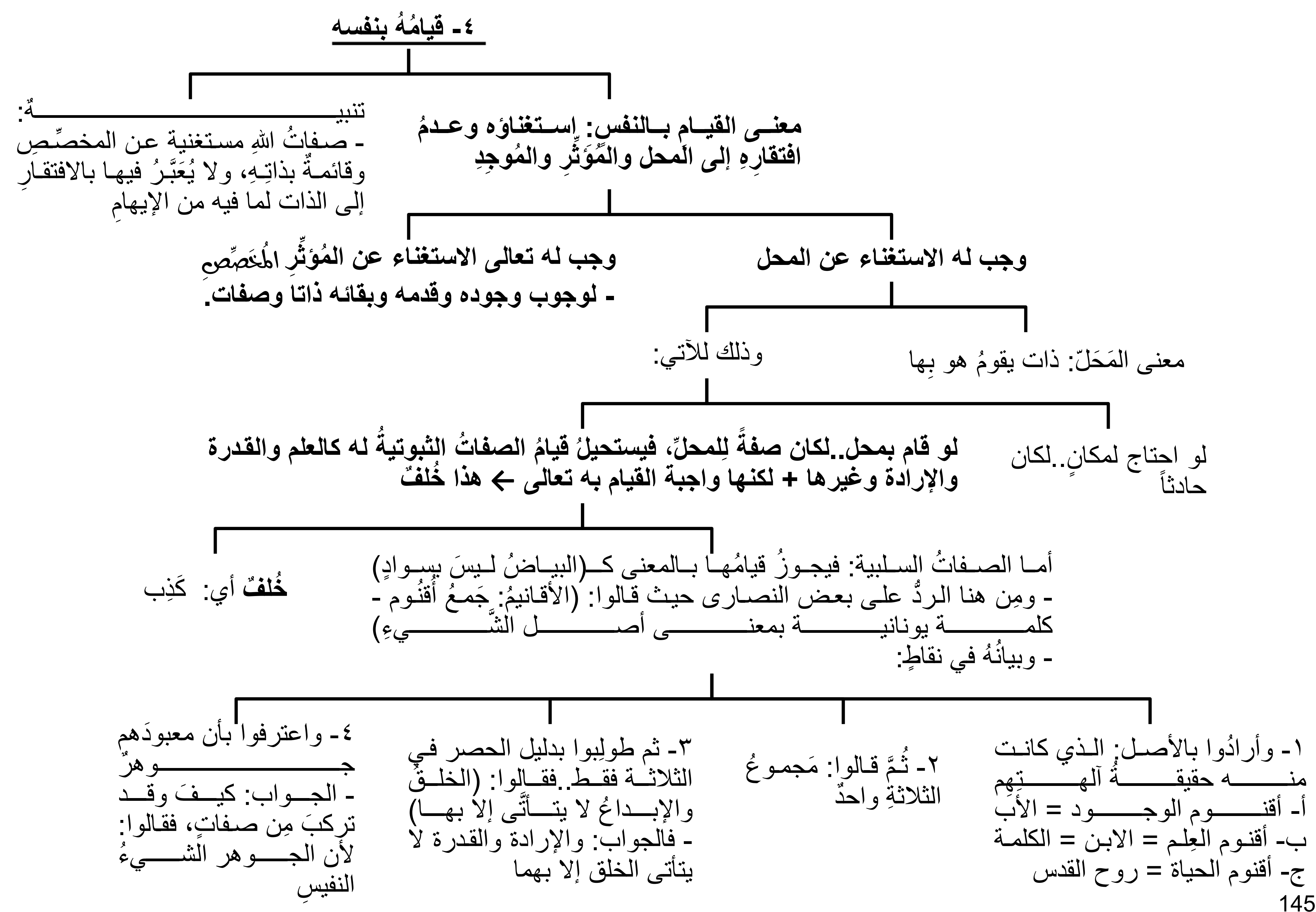
أ- لازم الجرم: نحو التحيز أو الحركة والسكون
ب- لازمُ العَرَضِ: القيام بالغير
ج- لازمُ الكليةِ: الكِبَرُ
د- لازمُ الكليةِ: الصِّغَر

مُصْطفَى دَنْقَش


دليلا المُخالفةِ للحوادِثِ
الأول:
الثاني: وجوبُ القِدَمِ للهِ
- فـ(كُلُّ ما وجب له القِدَمُ بمعنى عَدَمِ الأوليةِ..استحال عليه العدم + ولا شيء مِنَ الحوادث بمستحيل عليهِ العدمُ ← فلا شيء مِنَ الحوادِثِ قديماً
لِأنَّ الحوادِثَ إمَّا..
ولا شيء منها بواجب الوجود، فقد ثبت لها الحدوثُ واستحالةُ القِدَمِ عليها
- وبيانُهُ: (اللهُ واجبٌ + ولا شيءَ مِن الجِسم والجوهرِ والعرضِ بواجبٍ ← فاللهُ ليس جسما ولا جوهرا ولا عرضا)
١- أجسام طبيعة
- أمَّا التعليمية فهي أعرَاضٌ، إذ هي مِقدارُ الامتداداتِ الثلاثةِ
٢- أو جواهر
٣- أو أعراض
- والأعراضُ: إما..
أ- أزمنة
ب- أو أمكنة أو جهات
- وسبق الكلامُ في وجودِ المكانِ والجِهةِ بِمَا يُبطِلُ كَونَها أعراضاً
- والجهةُ هي مُنتَهى مأخذِ الإشارةِ ومقصدُ المتحرِّكِ، لأنَّ الإنسان يتحركُ في جهةٍ يمينِهِ مثلا ويُشيرُ لها بهذه الجهةِ، فيتناولُها لآخرها الحقيقيّ أو الاعتباريّ
هذا إن قيل أنَّ الزمنَ عرضٌ وسبقَ ما فيهِ
وقد يُحمَلُ على حركة الفلك، ولكنَّ الحركةَ لها زمنٌ فيتسلسَلُ
- وأيضاً: فالحركةُ حالٌ أو اعتبارٌ وكذا السكونُ، وإنَّمَا المُشَاهَدُ المتحرِّكُ والسَّاكِنُ نفسُه

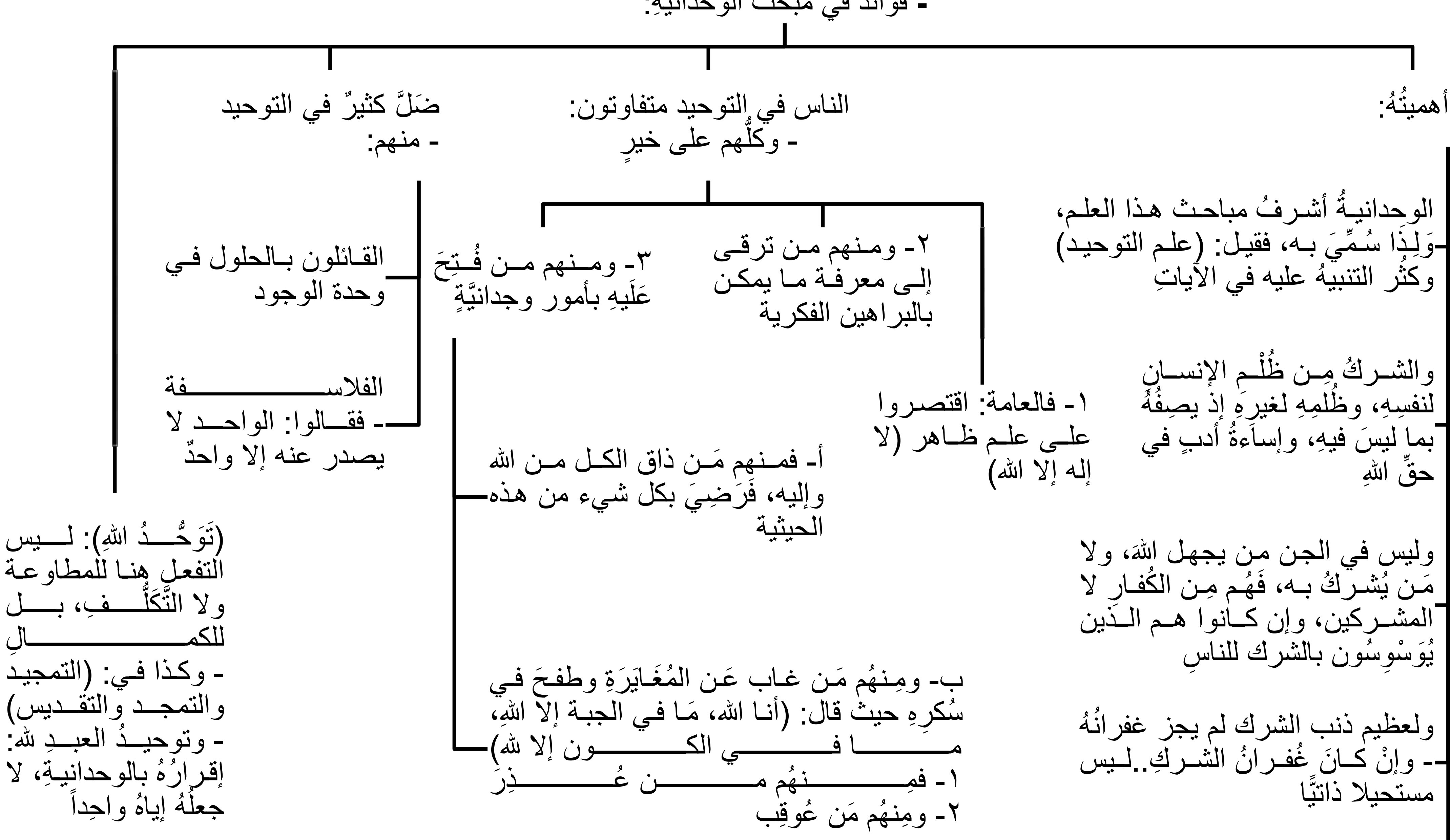


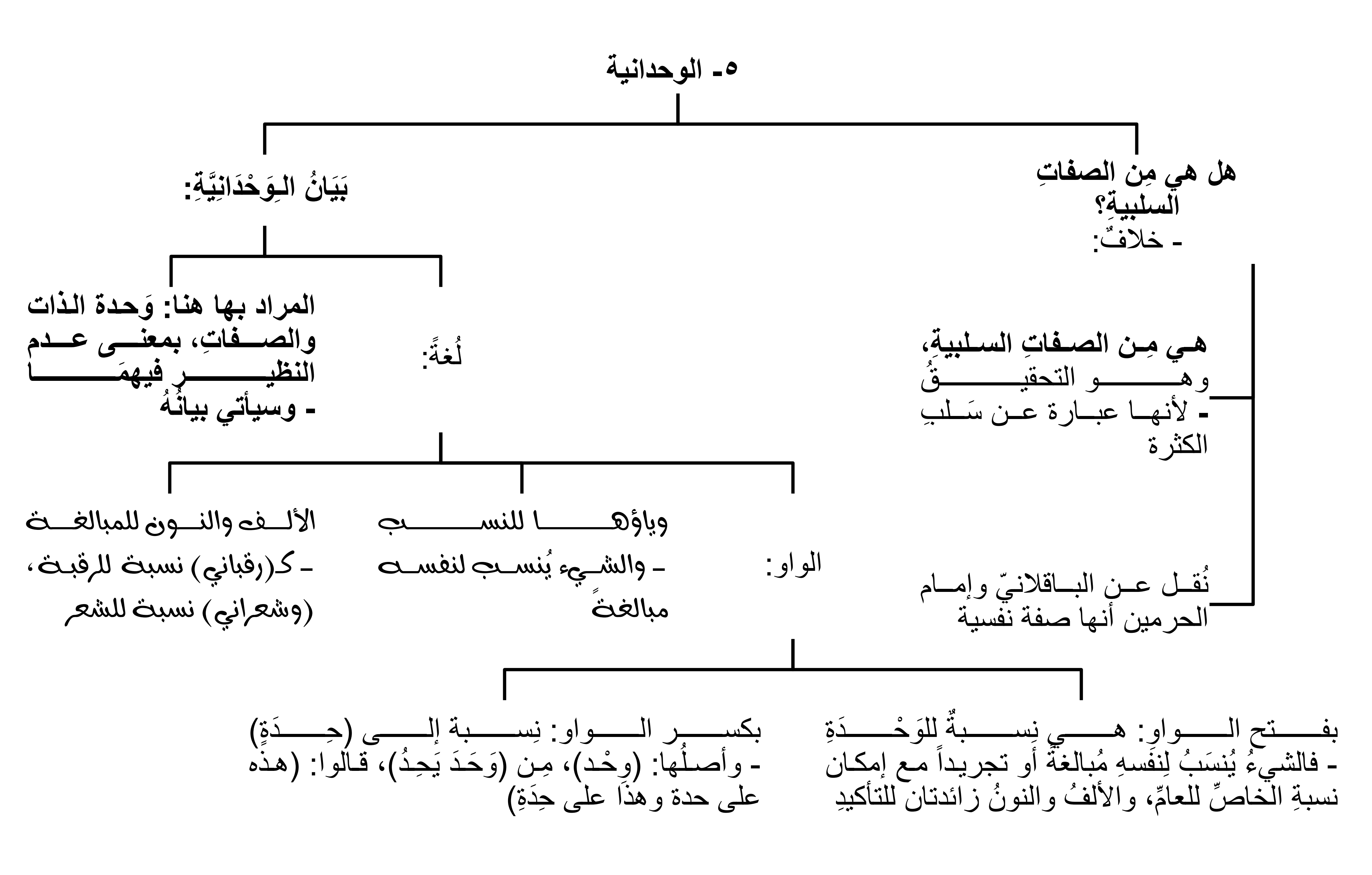
٤- قيامُهُ بنفسه
- وهذه مِن الصفات السلبية
معنى الباءِ: الأولى أنَّها للسببيةِ
- والقيام بالنفس لا يُستغنى عنه بالمخالفة للحوادثِ، بل يزيدُ على غيره مِن الصِّفاتِ بنَفيِ كَونِ اللهِ صِفةً قديمةً
إطلاقُ ألفاظٍ كـ(الذات - شيء) على اللهِ
ما يجوزُ إطلاقه على الله: (النفس)
ما يمتنعُ إطلاقهُ: (الشخص - الماهية)
- مُصطفي: (وردَ في مُسلِم: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ»)
ما فيه تفصيلٌ: (أحد)
كـ:
١- {وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي}
٢- {كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ}
٣- حديث: (أنت كما أثنيت على نفسك، سبحان الله رضا نفسه، حرمت على نفسي الظلم)
٤- (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك)
وليس هذا مِن المُشاكلةِ
في النفي كـ(لا أحدَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ)
- فيه خلافٌ، والحقُّ: الجوازُ
في الإثبات، كما في القرآن
- فلا خلاف في جوازِهِ

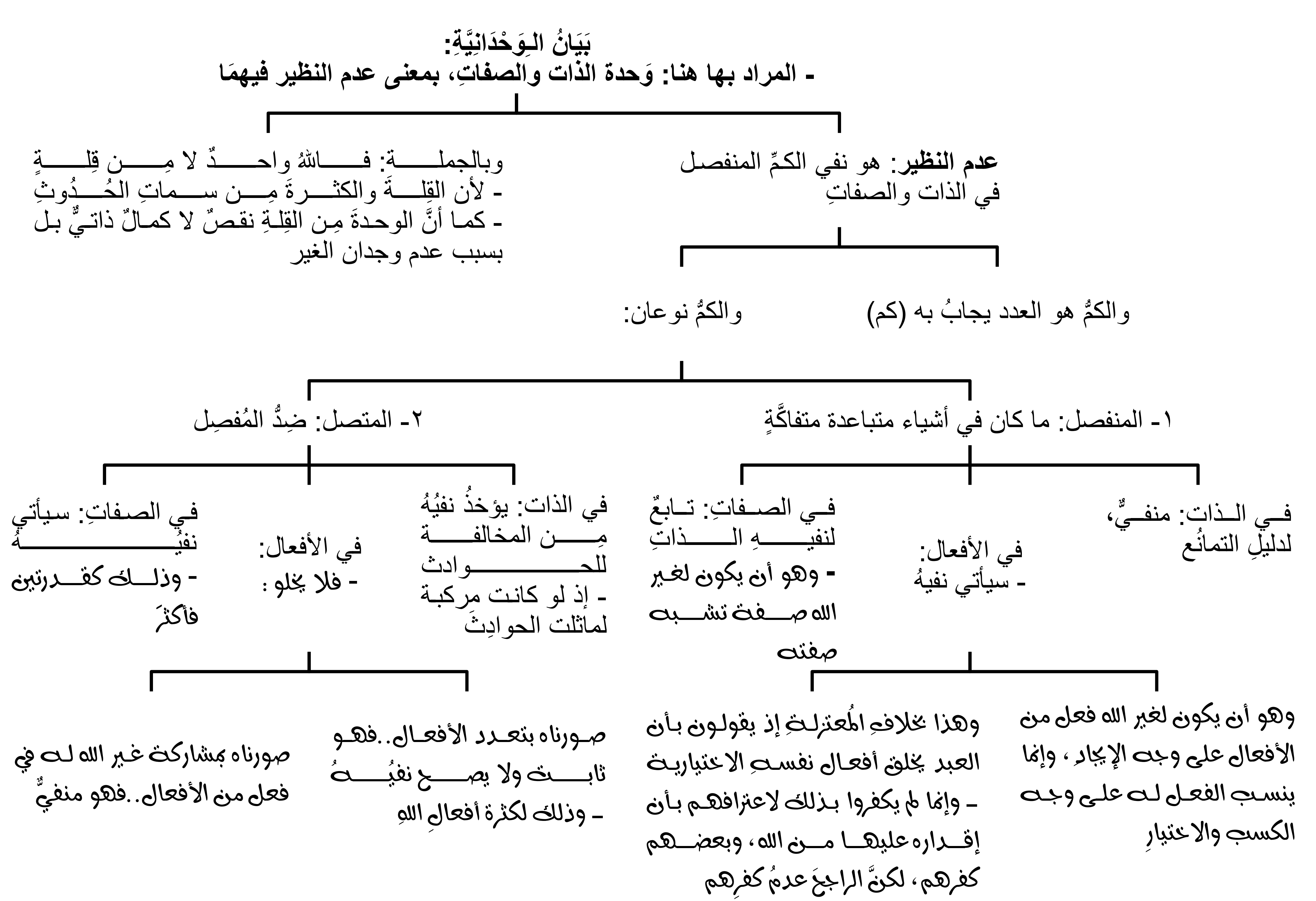

٤- قيامُهُ بنفسه
معنـى القيـام بـالنفس: إسـتغناؤه وعـدمُ افتقارِهِ إلى المحل والمُؤَثِّرِ والمُوجِدِ
تنبيـــــــــــــــــــــهٌ:
- صـفاتُ اللهِ مستغنية عن المخصِّصِ وقائمـةٌ بذاتِـهِ، ولا يُعَبَّرُ فيها بالافتقـارِ إلى الذات لما فيه من الإيهامِ
وجب له الاستغناء عن المحل
وجب له تعالى الاستغناء عن المُؤثِّرِ المُخَصِّصِ
- لوجوب وجوده وقدمه وبقائه ذاتا وصفات.
معنى المَحَلّ: ذات يقومُ هو بِها
وذلك للآتي:
لو احتاج لمكانٍ..لكان حادثاً
لو قام بمحل..لكان صفةً لِلمحلِّ، فيستحيلُ قيامُ الصفاتُ الثبوتيةُ له كالعلم والقدرة والإرادة وغيرها + لكنها واجبة القيام به تعالى ← هذا خُلفٌ
أمـا الصـفاتُ السلبية: فيجـوزُ قيامُهـا بـالمعنى كـ(البيـاضُ لـيسَ بسـوادٍ)
- ومِن هنا الردُّ على بعض النصارى حيث قالوا: (الأقانيمُ: جَمعُ أُقنُوم - كلمـــــة يونانيـــــة بمعنـــــى أصـــــل الشَّـــــيءِ)
- وبيانُهُ في نقاطٍ:
خُلفٌ أي: كَذِب
١- وأرادُوا بالأصـل: الـذي كانـت منـــه حقيقـــةُ آلهـــتِهِم
أ- أقنـــوم الوجـــود = الأَب
ب- أقنـوم العِلم = الابـن = الكلمـة
ج- أقنوم الحياة = روح القدس
٢- ثُمَّ قالوا: مَجموعُ الثلاثةِ واحدٌ
٣- ثم طولِبوا بدليل الحصر في الثلاثـة فقـط..فقـالوا: (الخلـقُ والإبـداعُ لا يتـأتَّى إلا بهـا)
- فالجواب: والإرادة والقدرة لا يتأتى الخلق إلا بهما
٤- واعترفوا بأن معبودَهم جـــــــــــوهرٌ
- الجـواب: كيـفَ وقـد تركبَ مِن صفاتٍ، فقالوا: لأن الجـــوهر الشـــيءُ النفيسِ

٥- الوحدانية

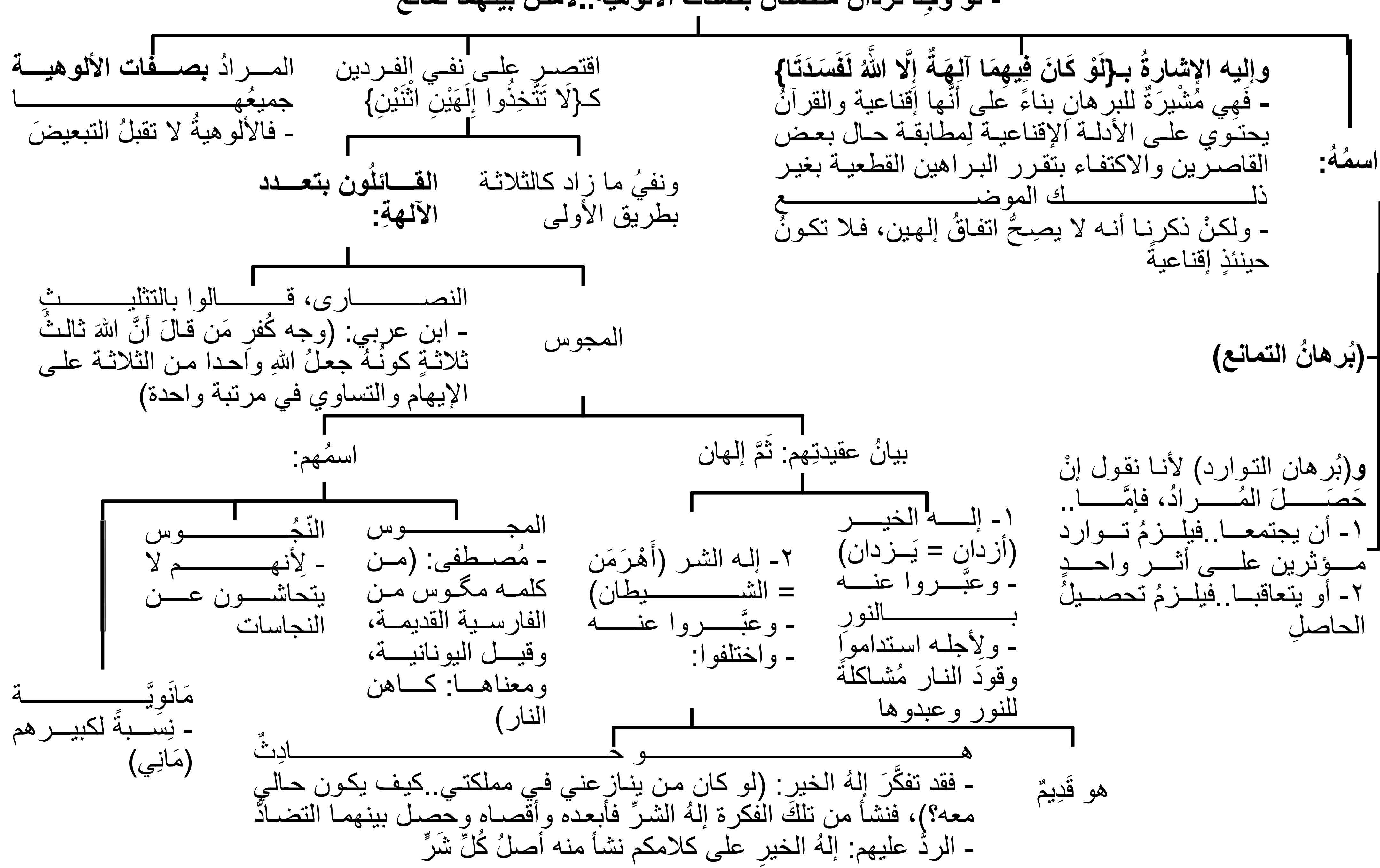
- فوائدُ في مَبحث الوحدانيَّةِ:

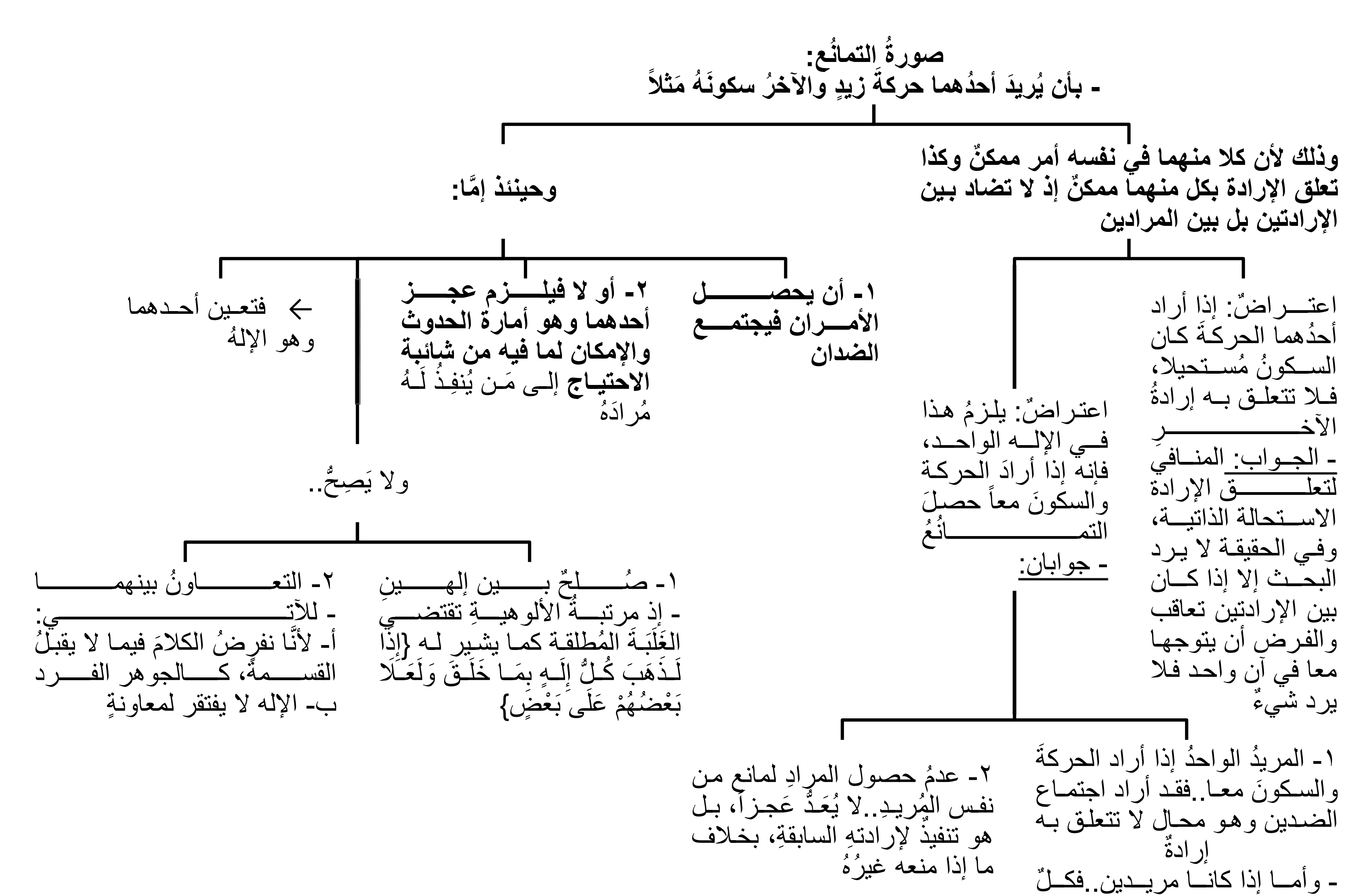



٥- الوحدانية
هل هي مِن الصفاتِ السلبيةِ؟
- خلافٌ:
هي مِن الصفاتِ السلبيةِ، وهو التحقيقُ
- لأنها عبارة عن سَلبِ الكثرة
نُقل عن الباقلانيّ وإمام الحرمين أنها صفة نفسية
بَيَانُ الوَحْدَانِيَّةِ:
المراد بها هنا: وَحدة الذات والصفاتِ، بمعنى عدم النظير فيهمَا
- وسيأتي بيانُهُ
لُغةً:
الألف والنون للمبالغة
- كـ(رقباني) نسبة للرقبة، (وشعراني) نسبة للشعر
وياؤها للنسب
- والشيء يُنسب لنفسه مبالغةً
الواو:
بفتح الواو: هي نِسبةٌ للوَحْدَةِ
- فالشيءُ يُنسَبُ لِنفسهِ مُبالغةً أو تجريداً مع إمكان نسبةِ الخاصِّ للعامِّ، والألفُ والنونُ زائدتان للتأكيدِ
بكسر الواو: نِسبة إلى (حِدَةٍ)
- وأصلُها: (وِحْد)، مِن (وَحَدَ يَحِدُ)، قالوا: (هذه على حدة وهذا على حِدَةٍ)



بَيَانُ الـوَحْدَانِيَّةِ:
- المراد بها هنا: وَحدة الذات والصفاتِ، بمعنى عدم النظير فيهمَا
عدم النظير: هو نفي الكمِّ المنفصل في الذات والصفاتِ
وبالجملة: فالله واحدٌ لا مِن قِلةٍ
- لأن القِلةَ والكثرةَ مِن سماتِ الحُدُوثِ
- كما أنَّ الوحدةَ مِن القِلةِ نقصٌ لا كمالٌ ذاتيٌّ بل بسبب عدم وجدان الغير
والكمُّ هو العدد يجابُ به (كم)
والكمُّ نوعان:
١- المنفصل: ما كان في أشياء متباعدة متفاكَّةٍ
٢- المتصل: ضِدُّ المُفصِل
في الذات: منفيٌّ، لدليلِ التمانُع
في الأفعال: - سيأتي نفيهُ
في الصفاتِ: تابعٌ لنفيهِ الذاتِ
- وهو أن يكون لغير الله صفة تشبه صفته
في الذات: يؤخذُ نفيُهُ مِن المخالفة للحوادث
- إذ لو كانت مركبة لماثلت الحوادِثَ
في الأفعال: - فلا يخلو :
في الصفاتِ: سيأتي نفيُهُ
- وذلك كقدرتين فأكثرَ
وهو أن يكون لغير الله فعل من الأفعال على وجه الإيجاد، وإنما ينسب الفعل له على وجه الكسب والاختيارِ
وهذا بخلافِ المُعتزلةِ إذ يقولون بأن العبد يخلق أفعال نفسهِ الاختيارية
- وإنما لم يكفروا بذلك لاعترافهم بأن إقداره عليها من الله، وبعضهم كفرهم، لكنَّ الراجحَ عدمُ كفرِهم
صورناه بتعدد الأفعال.. فهو ثابت ولا يصح نفيُهُ
- وذلك لكثرة أفعالِ اللهِ
صورناه بمشاركة غير الله له في فعل من الأفعال.. فهو منفيٌّ


ودليلُ الوَحدانيةِ:
- لَو وُجِدَ فردان متصفان بصفات الألوهية..لأمكن بينهما تمانعٌ
اسمُهُ:
(بُرهانُ التمانع)
و(بُرهان التوارد) لأنا نقول إنْ حَصَلَ المُرادُ، فإمَّا..
١- أن يجتمعا..فيلزمُ توارد مؤثرين على أثر واحدٍ
٢- أو يتعاقبا..فيلزمُ تحصيلُ الحاصلِ
وإليه الإشارةُ بـ{لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا}
- فَهي مُشْيرَةٌ للبرهانِ بناءً على أنَّها إقناعية والقرآنُ يحتوي على الأدلة الإقناعية لِمطابقة حال بعض القاصرين والاكتفاء بتقرر البراهين القطعية بغير ذلك الموضع
- ولكنْ ذكرنا أنه لا يصِحُّ اتفاقُ إلهين، فلا تكونُ حينئذٍ إقناعية
اقتصر على نفي الفردين كـ{لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ}
ونفيُ ما زاد كالثلاثة بطريق الأولى
القائلُون بتعدد الآلهةِ:
المجوس
النصارى، قالوا بالتثليثِ
- ابن عربي: (وجه كُفرِ مَن قالَ أنَّ اللهَ ثالثُ ثلاثةٍ كونُهُ جعلُ اللهِ واحدا من الثلاثة على الإيهام والتساوي في مرتبة واحدة)
المرادُ بصفات الألوهية جميعُها
- فالألوهيةُ لا تقبلُ التبعيضَ
بيانُ عقيدتِهم: ثَمَّ إلهان
١- إله الخير (أزدان = يَزدان)
- وعبَّروا عنه بالنور
- ولِأجله استداموا وقودَ النار مُشاكلةً للنور وعبدوها
٢- إله الشر (أَهْرَمَن = الشيطان)
- وعبَّروا عنه
- واختلفوا:
هو قَدِيمٌ
هو حادِثٌ
- فقد تفكَّرَ إلهُ الخيرِ: (لو كان من ينازعني في مملكتي..كيف يكون حالي معه؟)، فنشأ من تلكَ الفكرة إلهُ الشرِّ فأبعده وأقصاه وحصل بينهما التضادُّ
- الردُّ عليهم: إلهُ الخيرِ على كلامكم نشأ منه أصلُ كُلِّ شَرٍّ
اسمُهم:
المجوس
- مُصطفى: (من كلمه مگوس من الفارسية القديمة، وقيل اليونانية، ومعناها: كاهن النار)
النّجُوس
- لِأنهم لا يتحاشون عن النجاسات
مَانَوِيَّة
- نِسبةً لكبيرهم (مَانِي)



صورةُ التمانُع:
- بأن يُريدَ أحدُهما حركةَ زيدٍ والآخرُ سكونَهُ مَثلاً
وذلك لأن كلا منهما في نفسه أمر ممكنٌ وكذا تعلق الإرادة بكل منهما ممكنٌ إذ لا تضاد بين الإرادتين بل بين المرادين
اعتراضٌ: إذا أراد أحدُهما الحركةَ كان السكونُ مُستحيلا، فلا تتعلق به إرادةُ الآخرِ
- الجواب: المنافي لتعلق الإرادة الاستحالة الذاتية، وفي الحقيقة لا يرد البحث إلا إذا كان بين الإرادتين تعاقب والفرض أن يتوجها معا في آن واحد فلا يرد شيءٌ
اعتراضٌ: يلزمُ هذا في الإله الواحد، فإنه إذا أرادَ الحركة والسكونَ معاً حصلَ التمانُعُ
- جوابان:
١- المريدُ الواحدُ إذا أراد الحركةَ والسكونَ معا..فقد أراد اجتماع الضدين وهو محال لا تتعلق به إرادةٌ
- وأما إذا كانا مريدينِ..فكلٌ منهما توجَّهَ لأمر ممكنٍ
٢- عدمُ حصول المرادِ لمانع من نفس المُريدِ..لا يُعَدُّ عَجزاً، بل هو تنفيذٌ لإرادتهِ السابقةِ، بخلاف ما إذا منعه غيرُهُ
وحينئذ إمَّا:
١- أن يحصل الأمران فيجتمع الضدان
٢- أو لا فيلزم عجز أحدهما وهو أمارة الحدوث والإمكان لما فيه من شائبة الاحتياج إلى مَن يُنفِذُ لَهُ مُرادَهُ
← فتعين أحدهما وهو الإلهُ
ولا يَصِحُّ..
١- صُلحٌ بين إلهينِ
- إذ مرتبةُ الألوهيةِ تقتضي الغَلَبَةَ المُطلقة كما يشير له {إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَـٰهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ}
٢- التعاونُ بينهما
- للآتي:
أ- لأنَّا نفرضُ الكلامَ فيما لا يقبلُ القسمةَ، كالجوهر الفرد
ب- الإله لا يفتقر لمعاونةٍ

تابع دليلِ التمانُع

ثمرةُ الدليل: التعدد مستلزم لإمكان التمانع المستلزمِ للمُحال، فيكون مُحالاً

- فالمستحيلُ والواجِبُ الذاتيان لا يَعرضُ لهما إمكانٌ، إذ لا يكونُ الإمكانُ إلا ذاتياً بخلاف العكس، ومصدوقُ المحالِ اجتماعُ الضِّدَّينِ أو العجزُ

اعتراضٌ: يَلزمُ هذا التمانع بين العبد وربه في فعل العبد على كلام القدرية فيكفرون

- أجوبةٌ:

١- الكفرُ إثباتُ شريكٍ في الألوهيةِ واستحقاقِ العبادة لا في تأثير ما

٢- إذا تعلقت إرادة اللهِ بفعل عبدٍ..فهي إرادة تفويضيةٌ عندهم أي مفوضة للعبد فلا يلزم من تخلفها عجزٌ إنما العجز في تخلف الإرادة التحتمية وهي المفروضة في تمانع الإلهين

٣- القدرية وإن قالوا أنَّ العبدَ يخلقُ أفعالَ نفسهِ..مُعترفون بأنَّ إقدارَهُ عليها مِن الله

- وإطلاقُ أنَّهم مجوسُ هذه الأمةِ لكونِهم قالوا بِمؤثِرينَ لا حصرَ لهُم..فللزجر

خاتمةٌ: وجوبُ التنزيهِ

(مُنزّهاً أَوصَافُهُ سَنِيّةْ..عَنْ ضِدٍّ أَو شَبَهٍ شَرِيْكٍ مُطْلَقَاً..وَوَالِدٍ كَذَا الوَلَدْ والأَصْدِقَا)

فـك العبـارة:
- (سـنية): فعيلـة، **ومعناهُ إمَّا:**

١- من السنا بالقصر
- أي: كالنورِ، بجامع الاهتداء

٢- أو من السناء بالمد وهو الرفعة
- فمعناه: رفيعةٌ بمعنى الرفعة المعنوية.

مِمَّا يجبُ اعتقادُه: أنَّ اللهَ وجبت له الصفاتُ المذكورةُ حالَ كونهِ مُنزَّهاً وجوباً عن..

١- مُضاد لِلهِ أو لصفاته

المرادُ **الضِدُّ** اللغويّ

وإلَّا..فلا يخلو:

١- فإن دام الضد..وجب ارتفاعهُ أو ارتفاعُها ارتفاعا مطلقا
- والارتفاعُ هنا: إمَّا:
أ- بالفعل: إن ثبت الضد بالفعل
ب- أو جواز الارتفاع: إن جاز الضدس

٢- أو لم يدُم الضِدُّ..وجب ارتفاعهُ أو ارتفاعُها ارتفاعاً مُقيدا

← والفرضُ أنه واجب الوجود قديمٌ وكذا صفاته ← هذا خلف

٢- مُشابه لِلهِ في ذاته أو صفاته بوجهٍ وحالٍ

المعروفُ أنَّ الشَّبَهَ والشَّبيهَ بمعنىً كـ(الحِبّ = الحبيب)

فروقٌ:

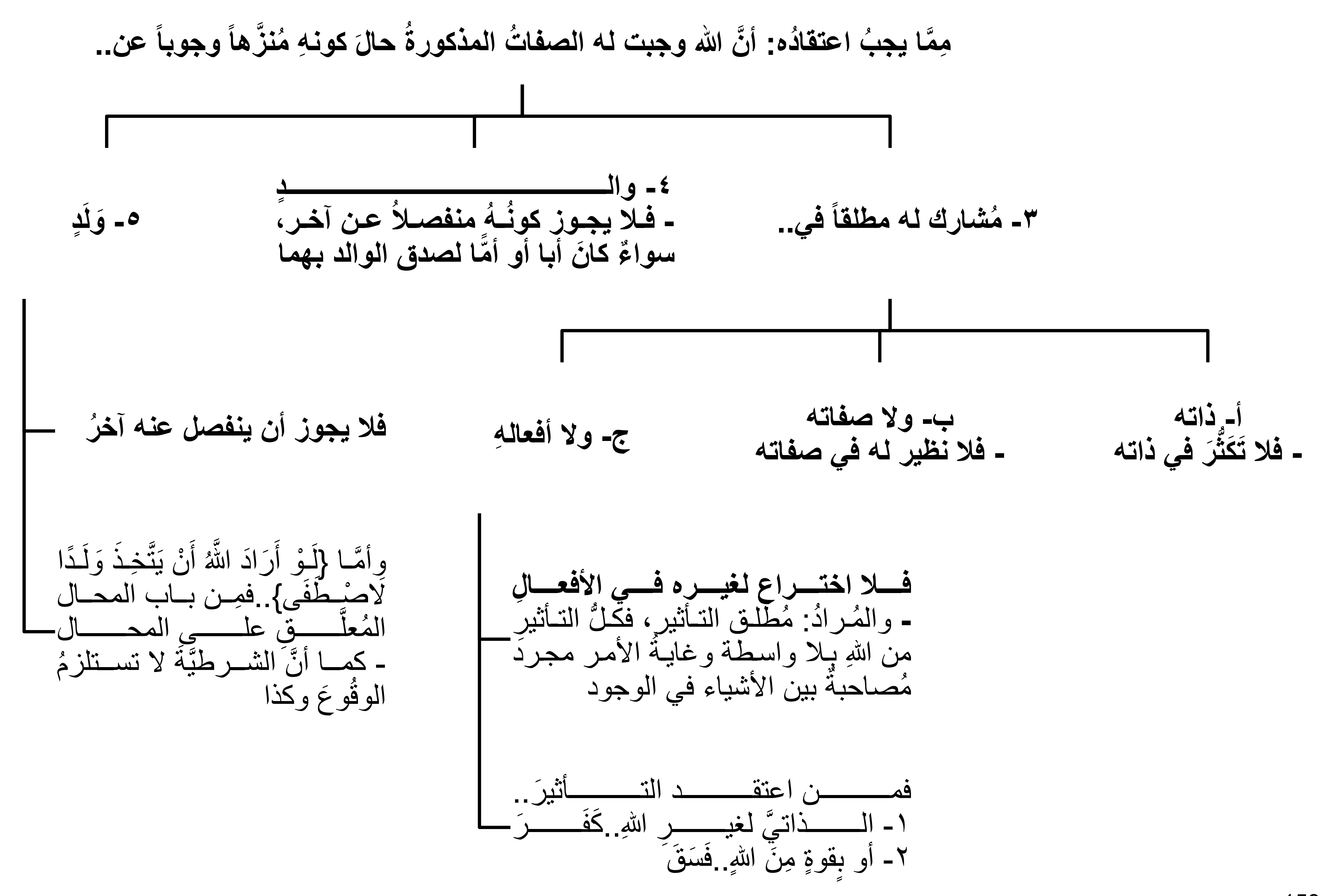
الأصلُ:
- الشبيه: يكونُ ولو في بعض الوجوه
- النظير: يكونُ في أغلبها
- المِثل: يكونُ في جَميعِها

الجمعُ بين الأصلِ والاستعمالِ: الظاهِرُ أنه لا مخالفة، لأن المُرادَ نفيُ المُساواةِ مِن جميع الوجوهِ فيما به المُماثلة، كالكيل مثلاً
- وذلك لأنَّ اشتراكَ الشيئين في جميع الأوصاف ومساواتَهما في جميع الوُجوهِ..يرفعُ التَّعدُّدَ، فكيف يتصور التماثلُ

ولكنْ في الاستعمالِ:
١- أهلُ اللغة لا يمتنعون عن قولِ (زيدٌ مِثلُ عمروٍ في الفقه) إذا كان يساويه فيه ويسدُّ مسده في ذلك الباب وإن كان بينهما مخالفة بوجوه
٢- وقال النبيُّ: (الحنطة بالحنطة مثلا بمثلٍ) وأرادَ الاستواء بالكيل لا غيرُ وإن تفاوتَ الوزنُ وعددُ الحباتِ والصلابةُ

وذلك لِوجوب مخالفة اللهِ للممكنات ذاتاً وصفاتٍ

مُصْطفَى دَنْقَش


مِمَّا يجبُ اعتقادُه: أنَّ اللهَ وجبت له الصفاتُ المذكورةُ حالَ كونهِ مُنزَّهاً وجوباً عن..
٣- مُشارك له مطلقاً في..
٤- والـــدٍ
- فلا يجوز كونُهُ منفصلاً عن آخر، سواءٌ كانَ أبا أو أمًّا لصدق الوالد بهما
٥- وَلَدٍ
أ- ذاته
- فلا تَكَثُّرَ في ذاته
ب- ولا صفاته
- فلا نظير له في صفاته
ج- ولا أفعالهِ
فلا اختراع لغيره في الأفعالِ
- والمُرادُ: مُطلق التأثير، فكلُّ التأثيرِ من اللهِ بلا واسطة وغايةُ الأمر مجرد مُصاحبةٌ بين الأشياء في الوجود
فمن اعتقد التأثيرَ..
١- الذاتيَّ لغيرِ اللهِ..كَفَرَ
٢- أو بِقوةٍ مِنَ اللهِ..فَسَقَ
فلا يجوز أن ينفصل عنه آخرُ
وأمَّا {لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَاصْطَفَى}..فمِن باب المحال المُعلَّقِ على المحال
- كما أنَّ الشرطيَّةَ لا تستلزمُ الوقُوعَ وكذا

مُصْطفَى دَنْقَش

مِمَّا يجبُ اعتقادُه: أنَّ الله وجبت له الصفاتُ المذكورةُ حالَ كونهِ مُنزَّهاً وجوباً عن..

٦- صَديقٍ

أي المُصَادِق
- وسُمِّي بذلك لصدقه في وده ومحبته
- سواءٌ في ذلك كان قريبا أو بعيدا، ملاطفا أو غيره، زوجا أو لا

اعتراضٌ: هذا المعنى ليس مُحالاً ، وذلك لـ{يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَـهُ} و {وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ}، ومنه (الصِّدِّيقُون)
- الجواب: في نقاط:

١- المرادُ مُحالٌ على الوجه المُعتاد مِن أنَّ كُلًّا يُعاونُ صاحبَهُ ويَنفعُهُ ويَحتاجُ إليه

٢- ومعنى (يُحِبُّهم): يفعَلُ مَعَهُم ما يفعلُهُ المُحِبُّ من الإحسان
- ومن هذا المعنى (حبيب/ خليل الله) فلمَّا وردَ..وجب قبوله وتأويله

٣- ولا يجوز إطلاقُ (صِدِّيقُ اللهِ)
- لأنه لم يرد مع إيهامه المحال السابق

٤- أمَّا إضافة العشق لِلّهِ قياساً على المحبة..فالأصحُّ المنعُ
- وذلك لِلآتي:
أ- عَدَمِ الإذن
ب- إشعاره بالتعشُّقِ والتَمازُج

٧- العدوّ، على الوجه المعتاد من أن كلا يؤذي الآخر ويضره
- ويجوزُ وجودُ العدوِّ بمعنى المخالِفِ لِأمرِهِ كما في (وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ)

دليل التنزيهِ عن جميعِ ما تقدَّمَ:

١- وجوب مخالفته للحوادث

٢- الأصلان القاطعان:
- سيأتي بيانُهما

أ- {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}

ب- {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ}

الأصل الأول في التنزيه:
- {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}

{كَمِثْلِهِ}
اعتُرِضَ: الكاف بمعنى (مِثل)، فيصيرُ المعنى (ليس مثل مثله شيءٌ)، فالمنفيُّ مِثلُ المِثلِ، فتُوهِمُ الآيةُ حينئذٍ وجودَ المثل! وأجيب بأجوبةٍ منها:

(مِثل) بِمعنى (ذات أو صفات)
- فالمعنى: ليس كصفة الله شيء

هو كناية
- وهذا على حدِّ (مِثْلُكَ لا يبخَلُ) أي أنت لا تبخل

فيها صِلَةٌ - زيادةٌ - لِلتأكيد وهي إمَّا..

١- الكاف
- لأنهُ لَو كان لَهُ مِثلٌ..لكان اللهُ مِثلاً لِمثلِهِ فلا يصدق نفيُ مثل المثل إلا بنفي المثل من أصلِهِ
- فهو نظير (ليس لأخي زيدٍ أخٌ) أي: (لا أخ لزيدٍ)

٢- أو (مِثْل)

{السَّمِيعُ}
- تقديمُهُ يُرَجِّحُ القولَ بأفضلية السمع، وهذا في الحوادث، أمَّا صِفاتُ اللهِ..فلا يجوزُ القولُ بالأفضلية بينها بل يجب الاقتصارُ عَلَى الوارِد كـ(سبقت رحمتي غضبي) ولا يجوزُ مُجرَّدُ القولِ بأنَّهُ سبق تعلق أو كثرتُهُ في مثل هذا المقام الخَطِرِ

الأصل الثاني في التنزيه:

- {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُـوُ/ـواً أَحَدٌ}

{هُـــوَ}: الأنســبُ - بسببِ النزولِ لكونِهم قــالوا: صِــف لنــا ربَّــك..أنَّ الضــمير للإلهِ المسؤولِ عنهُ

{أَحَـــــــدٌ}
- أصلُهُ (وَحَدَ) لأنـه من الوحدةِ، واختلفوا:

الأقربُ: هو والواحدُ بمعنىً

وقيــل: يختلفــان:
١- الواحد: لِنفْيِ الكَمِّ المُنفَصِلِ، أي لا ثانيَ لــــهُ
٢- الأحد: لِنَفْيِ الكمِّ المتصـــل، أي لا تركيبَ في ذاتِهِ

{الصـــــمد}
- الألطفُ: تفسيرُهُ بأنَّهُ: (الذي يُصمَدُ إليهِ ويُقصَدُ في الحوائج) أي: كيف تسألون عمن تفزعون إليه على عَدَدِ الحاجات؟

وقد نفت هذه السورة أنواع الكفر الثمانية

(اللَّـــهُ أَحَـــدٌ)
- نفـــى..
١- الكثـــرة
٢- والعدد

(اللَّهُ الصَّمَدُ) وهو الذي يقصد في الحـــوائج
- نفـــى..
٣- العلـــة
٤- والنقص

(لَـــمْ يَلِـــدْ وَلَـــمْ يُولَـــدْ)
- نفـــى
٥، ٦- العلة والمعلولية، أي أن يكون تعالى علة لغيره وأن يكون معلولا لغيرهِ

(وَلَـمْ يَكُـنْ لَـهُ كُفُـوًا أَحَـدٌ)
- نفـــى..
٧- الشبيه ٨- والنظير

ثالثاً: صفات المعاني:

١ـ القُدرة

٢ـ الإرادة

٣ـ العِلم

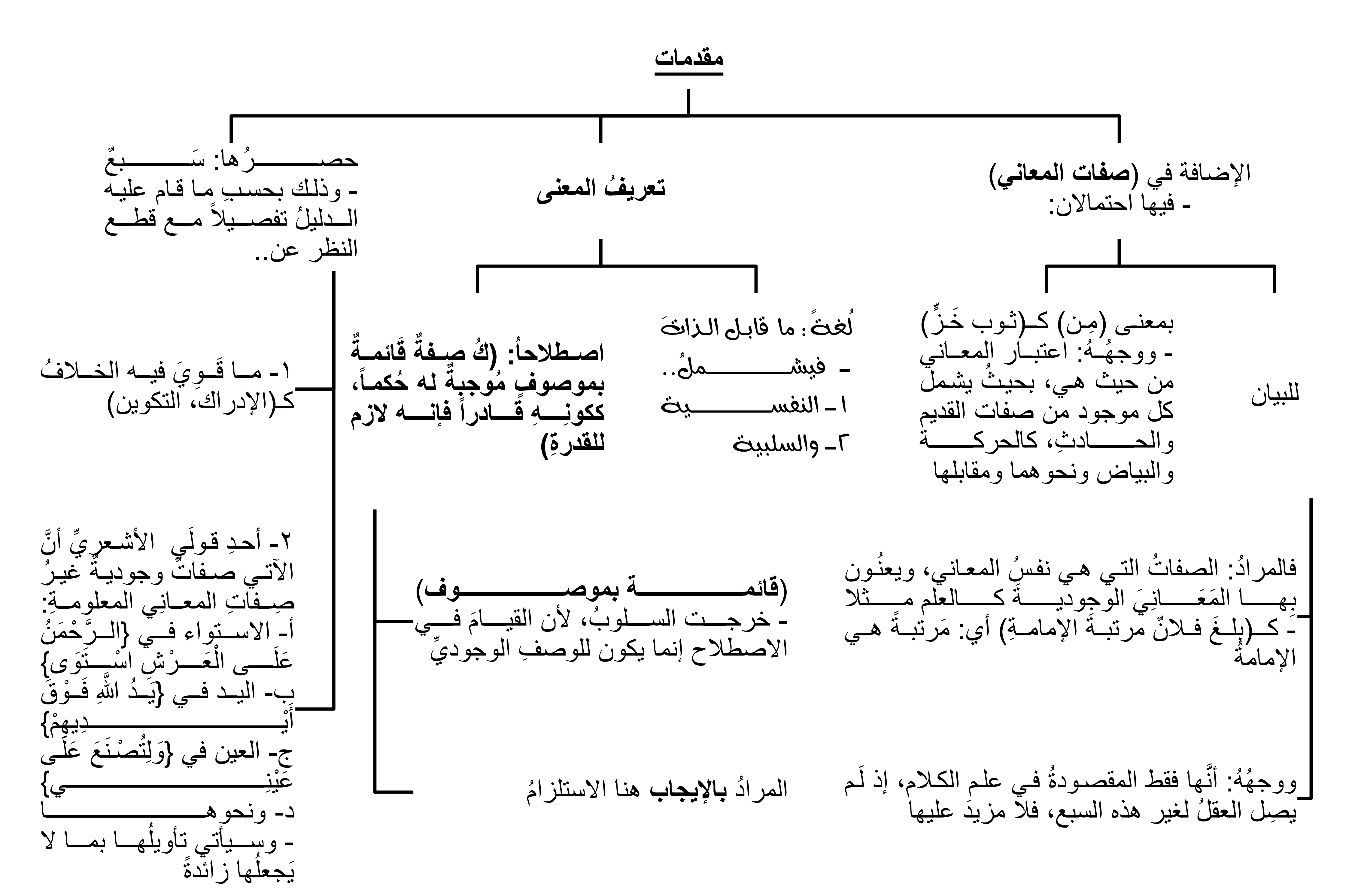
٤ـ الحياة

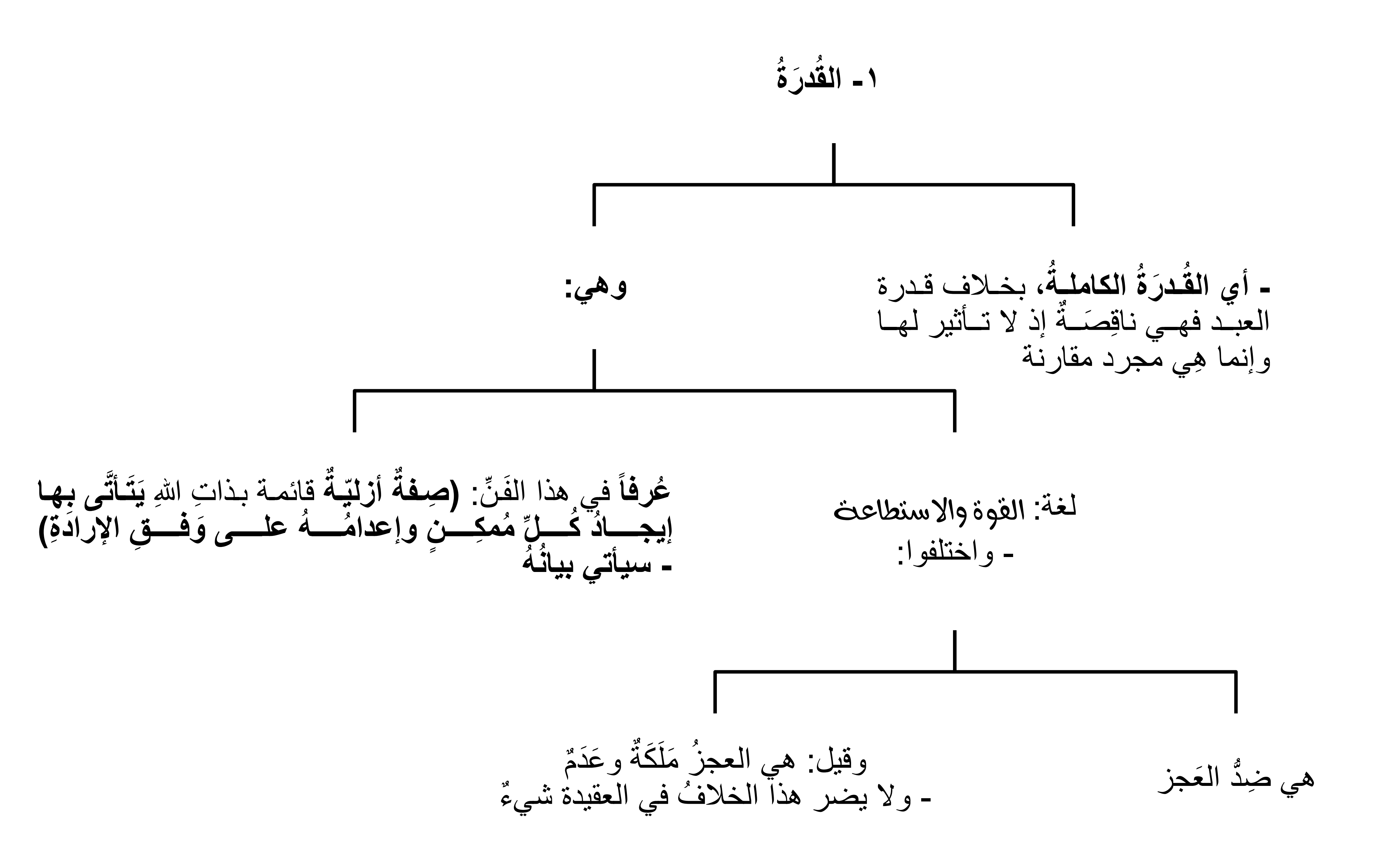
٥ـ الكلام

٦ـ السمع

٧ـ البصر

٨ـ بقية الإدراكات


مقدمات
الإضافة في (صفات المعاني)
- فيها احتمالان:
للبيان
بمعنى (مِن) كـ(ثوب خَزٍّ)
- ووجهُهُ: اعتبار المعاني من حيث هي، بحيثُ يشمل كل موجود من صفات القديم والحادثِ، كالحركة والبياض ونحوهما ومقابلها
فالمرادُ: الصفاتُ التي هي نفسُ المعاني، ويعنُون بِها المَعَانِيَ الوجوديةَ كالعلم مثلا
- كـ(بلَغَ فلانٌ مرتبةَ الإمامةِ) أي: مَرتبةً هي الإمامةُ
ووجهُهُ: أنَّها فقط المقصودةُ في علم الكلام، إذ لَم يصِل العقلُ لغير هذه السبع، فلا مزيدَ عليها
تعريفُ المعنى
لُغةً: ما قابل الذاتَ
- فيشملُ..
١- النفسية
٢- والسلبية
اصطلاحاً: (كُ صفةٌ قَائمةٌ بموصوفٍ مُوجبةٌ له حُكماً، ككونِهِ قَادراً فإنه لازم للقدرةِ)
(قائمة بموصوف)
- خرجت السلوبُ، لأن القيامَ في الاصطلاح إنما يكون للوصفِ الوجوديِّ
المرادُ بالإيجاب هنا الاستلزامُ
حصرُها: سَبعٌ
- وذلك بحسبِ ما قام عليه الدليلُ تفصيلاً مع قطع النظر عن..
١- ما قَويَ فيه الخلافُ كـ(الإدراكِ، التكوين)
٢- أحدِ قولَي الأشعريِّ أنَّ الآتي صفاتٌ وجوديةٌ غيرُ صِفاتِ المعانِي المعلومةِ:
أ- الاستواء في {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}
ب- اليد في {يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ}
ج- العين في {وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي}
د- ونحوها
- وسيأتي تأويلُها بما لا يَجعلُها زائدةً



١- القُدرَةُ
- أي القُدرَةُ الكاملةُ، بخلاف قدرة العبد فهي ناقِصَةٌ إذ لا تأثير لها وإنما هِي مجرد مقارنة
وهي:
لغة: القوة والاستطاعة
- واختلفوا:
عُرفاً في هذا الفَنِّ: **(صِفةٌ أزليّةٌ** قائمة بذاتِ اللهِ **يَتَأَتّى بها إيجادُ كُلِّ مُمكِنٍ وإعدامُهُ على وَفقِ الإرادَةِ)**
- سيأتي بيانُهُ
هي ضِدُّ العَجز
وقيل: هي العجزُ مَلَكَةٌ وعَدَمٌ
- ولا يضر هذا الخلافُ في العقيدة شيءٌ

مُصْطفَى دَنْقَش

عُرفاً في هذا الفَنِّ: **(صِفةٌ أزليّةٌ** قائمة بذاتِ اللهِ **يَتَأَتَّى بِها إيجادُ كُلِّ مُمكِنٍ وإعدامُهُ على وَفقِ الإرادةِ)**

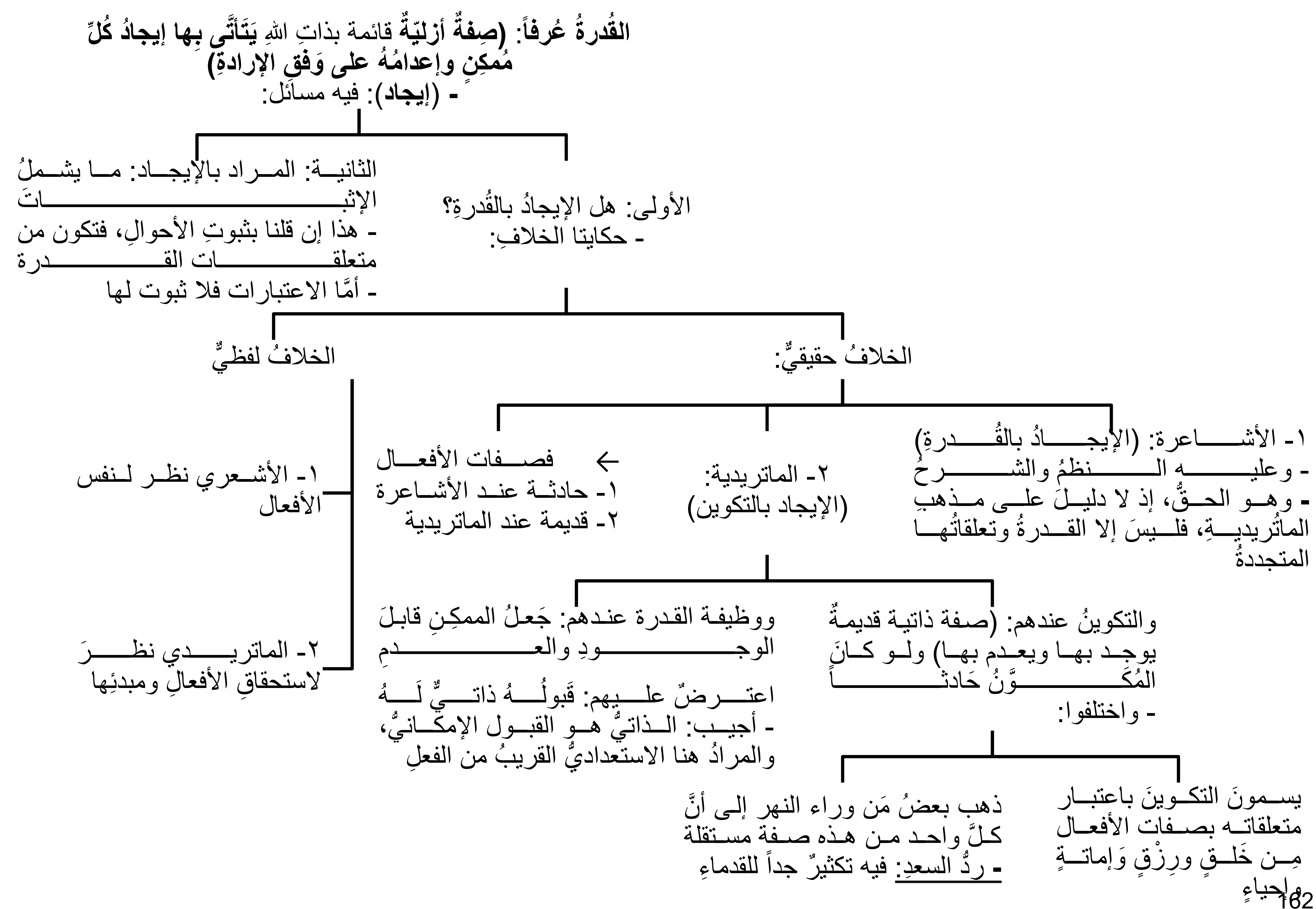
وهـذا رسـم لا حـدٌّ حقيقـيٌّ، وهكـذا سـائر التعـــــارف المـــــزكورة للصـــــفات
- لأنــه لا يعلـم كُنْــهَ ذاتِــهِ وصـفاته أي حقيقةَ ذلك إلا هُوَ

(يتأتى بِهَا)

والتـــــأثيرُ حقيقــــــةً للــــــذاتِ
- فقــــولهم: (القــــدرة فعالــــة)..مجــــازٌ
- ولا يجـوز إطـلاقُ لفـظ واسـطة أو يمثـل بالآلة

صـورة تعلـق القـدرة بالمقـدور حـال الإيجـاد
- ابن عربي: ذلك من سر القدر وسر القدر لا يطلع عليه إلا أفرادٌ

مُصْطفَى دَنْقَش



القُدرةُ عُرفاً: (**صِفةٌ أزليّةٌ** قائمة بذاتِ اللهِ **يَتَأتّى بِها إيجادُ كُلِّ مُمكِنٍ وإعدامُهُ على وَفقِ الإرادةِ**)
- (**إيجاد**): فيه مسائِل:
الأولى: هل الإيجادُ بالقُدرةِ؟
- حكايتا الخلافِ:
الخلافُ حقيقيٌّ:
١- الأشاعرة: (الإيجادُ بالقُدرةِ)
- وعليه النظمُ والشرحُ
- وهو الحقُّ، إذ لا دليلَ على مذهبِ الماتُريديةِ، فليسَ إلا القدرةُ وتعلقاتُها المتجددةُ
٢- الماتريدية: (الإيجاد بالتكوين)
والتكوينُ عندهم: (صفة ذاتية قديمةٌ يوجد بها ويعدم بها) ولو كانَ المُكَوَّنُ حَادثاً
- واختلفوا:
يسمونَ التكوينَ باعتبار متعلقاته بصفات الأفعال مِن خَلقٍ ورِزْقٍ وَإماتةٍ وإحياءٍ
ذهب بعضُ مَن وراء النهر إلى أنَّ كلَّ واحد من هذه صفة مستقلة
- ردُّ السعدِ: فيه تكثيرٌ جداً للقدماءِ
ووظيفة القدرة عندهم: جَعلُ الممكِنِ قابلَ الوجودِ والعدمِ
اعترضٌ عليهم: قَبولُهُ ذاتيٌّ لَهُ
- أجيب: الذاتيُّ هو القبول الإمكانيُّ، والمرادُ هنا الاستعداديُّ القريبُ من الفعلِ
← فصفات الأفعال
١- حادثة عند الأشاعرة
٢- قديمة عند الماتريدية
الخلافُ لفظيٌّ
١- الأشعري نظر لنفس الأفعال
٢- الماتريدي نظرَ لاستحقاقِ الأفعالِ ومبدئِها
الثانية: المراد بالإيجاد: ما يشملُ الإثباتَ
- هذا إن قلنا بثبوتِ الأحوالِ، فتكون من متعلقات القدرة
- أمَّا الاعتبارات فلا ثبوت لها

القُدرةُ عُرفاً : **(صِفةٌ أزليّةٌ** قائمة بذاتِ اللهِ **يَتَأتَّى بِها إيجادُ كُلِّ مُمكِنٍ وإعدامُهُ على وَفقِ الإرادةِ)**

- **(إيجاد)**: فيه مسائل:

الثالثة: تعلق القُدرةِ بِالماهيات:

تعلق القُدرةِ بوجودِ الماهيات:

- أقسام تعلقات القدرة ثلاثةٌ إجمالاً وسبعةٌ تفصيلاً :

١- الصلوحي القديم (الصلاحي القديم)
- وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام فيما لا يزالُ

٢- تعلق القبضةِ:
وذلك بـ..
أ- عدمنا فيما لا يزال قبل وجودنا
ب- استمرار الوجود بعد العدم
ج- استمرار العدم بعد الوجود

بمعنى أن الممكن في قبضة القدرة
- فإن شاء الله..أبقاه على عدمه أو على وجوده، وإن شاء..أوجده أو أعدمه

٣- التعلقُ التنجيزيّ الحادث
- وذلك بـ..
أ- إيجادنا بالفعل بعد العدم السابق
ب- إعدامنا بالفعل بعد الوجود
- وذهب الأشعري إلى أنها لا تتعلق بإعدامنا بعد وجودنا، بل إذا أراد الله عدم الممكن قطع عنه الإمدادات فينعدم بنفسه كالفتيلة إذا انقطع عنها الزيت انطفأت بنفسها
ج- إيجادنا بالفعل حين البعث

تعلقُ القُدرةِ بجعلِ الماهياتِ ماهياتٍ

محل النزاع:
- الغنيمي: إن كان الجعلُ بمعنى..
١- التصيير..فلا معنى لتصيير الشيء نفسَهُ، للزوم المغايرة
٢- الإيجاد على حَدِّ (جعل الظلمات والنور)..فهي مجعولة بهذا المعنى ← فيصيرُ الخلافُ لفظياً

الخِلافُ:

هي مجعولة
- لأنَّ ضرورةَ أن كل ممكن مجعول

الفلاسفة والمعتزلة: ليست بجعل جاعلٍ
- فغايتُهُ أن الجاعل أظهرها وكساها صفةَ الوجودِ
- فيميلُ معهم من قال بأنَّ للمعدومِ ثُبُوتاً

التفصيلُ
١- الماهيات البسيطة: ليست مجعولة
٢- الماهية المركبة: تحتاج للتركيب والمأخوذ

القُدرةُ عُرفاً : (صِفةٌ أزليّةٌ قائمة بذاتِ اللهِ **يَتَأتّى بِها إيجادُ كُلِّ مُمكِنٍ وإعدامُهُ على وَفقِ الإرادةِ)**

- (كُلّ مُمْكِنٍ)

فلا تتعلقُ القُدرةُ بـ..

١ـ الواجب

- فلو تعلقتْ به..فلا يصح أن..

أـ توجِدَه، لأنه يلزم منه تحصيلُ حاصلٍ

ب- أو تعدمَه؛ لأنه لا يقبل العدمَ

٢ـ المُستحيل

- فلو تعلقت به..فلا يصح أن..

أـ توجده، لأنه لا يقبل الوجودَ

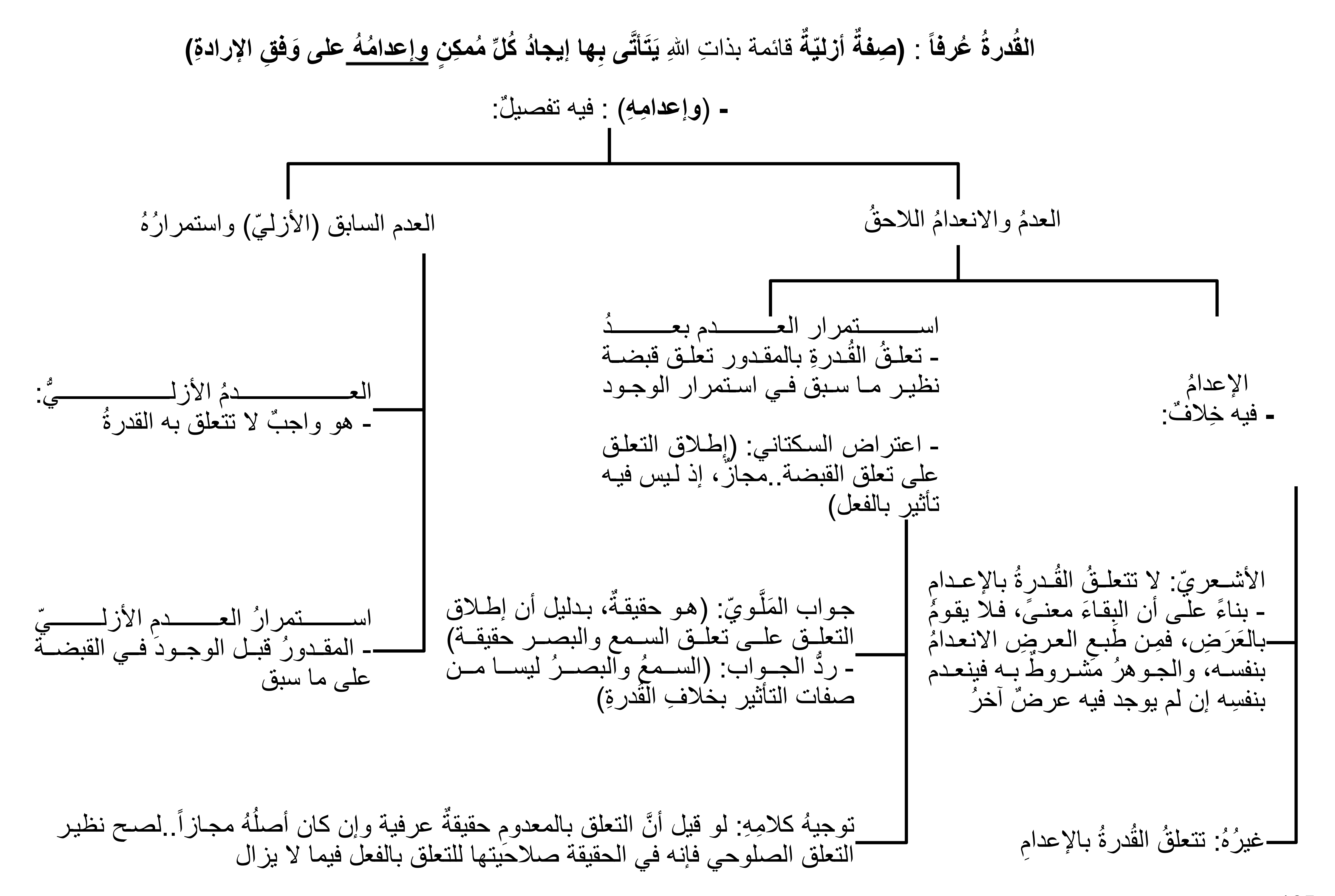
ب- أو تعدمه؛ لأنه تحصيل حاصلٍ

شَنَاعَةٌ: قال ابنُ حزم (اللهُ قادرٌ على اتخاذِ الولدِ، وإلاَّ كان عاجزاً)

- الرَّدُّ عليه:

١- المتعلَقُ فِي ذاته لا يقبل الوجودَ أصلاً

٢- يَلزمُهُ أنَّ الله قادرٌ على إعدام قدرتهِ، بل وعلى إعدام ذاته، وفي ذلك غاية الفساد


القُدرةُ عُرفاً : (صِفةٌ أزليّةٌ قائمة بذاتِ اللهِ يَتَأتّى بِها إيجادُ كُلِّ مُمكِنٍ وإعدامُهُ على وَفقِ الإرادةِ)
- (وإعدامِهِ) : فيه تفصيلٌ:
العدمُ والانعدامُ اللاحقُ
العدم السابق (الأزليّ) واستمرارُهُ
الإعدامُ
- فيه خِلافٌ:
استمرار العدم بعدُ
- تعلقُ القُدرةِ بالمقدور تعلق قبضة نظير ما سبق في استمرار الوجود
- اعتراض السكتاني: (إطلاق التعلق على تعلق القبضة..مجازٌ، إذ ليس فيه تأثير بالفعل)
العدمُ الأزليُّ:
- هو واجبٌ لا تتعلق به القدرةُ
الأشعريّ: لا تتعلقُ القُدرةُ بالإعدام
- بناءً على أن البِقاءَ معنىً، فلا يقومُ بالعَرَضِ، فمِن طَبعِ العرضِ الانعدامُ بنفسه، والجوهرُ مَشروطٌ به فينعدم بنفسِهِ إن لم يوجد فيه عرضٌ آخرُ
جواب المَلَّويّ: (هو حقيقةٌ، بدليل أن إطلاق التعلق على تعلق السمع والبصر حقيقة)
- ردُّ الجواب: (السمعُ والبصرُ ليسا من صفات التأثير بخلافِ القُدرةِ)
استمرارُ العدمِ الأزليّ
- المقدورُ قبل الوجودَ في القبضة على ما سبق
توجيهُ كلامِهِ: لو قيل أنَّ التعلق بالمعدومِ حقيقةٌ عرفية وإن كان أصلُهُ مجازاً..لصح نظير التعلق الصلوحي فإنه في الحقيقة صلاحيَتها للتعلق بالفعل فيما لا يزال
غيرُهُ: تتعلقُ القُدرةُ بالإعدامِ

القُدرةُ عُرفاً : **(صِفةٌ أزليّةٌ** قائمة بذاتِ اللهِ **يَتَأتّى بِها إيجادُ كُلِّ مُمكِنٍ وإعدامُــــــــــــهُ علـــــــــــــى وَفـــــــــــقِ الإرادةِ)**

- **(علـى وفـقِ الإرادة)**: هـذا جـواب عـن شـبهةٍ مِـن النـافين للقـدرة
- وهاكَ الشبهةَ وجوابَها والاعتراضات على الأجوبة:

١- الشبهة: القُدرةُ صالحةٌ للإيجاد والإعدام، والمُمكِنُ يقبلُهُما على حدٍّ سَواءٍ على التحقيق كما سبق، ففي تعلقها بأحـــدِهما تـــرجيحٌ بِـــلا مُـــرَجِّح
- جوابُهـا: المـرجِّحُ الإرادةُ المُخصِّصـةُ، ولـذا قـالوا: (تعلق القدرة تابع لتعلق الإرادةِ)، وفيه تفصيلٌ:

التعلق الصلوحي: لا ترتيب فيه أصلا

ففي التحقق: لأزليته

فـي التعقـل: لأن التوقـف فـي التعقـل محصَّـلُهُ أن تعقل الثاني يتوقف على تعقـل الأول والقـدرة والإرادة يتعقـل صـلاحية كـل منهمـا بقطـع النظـر عن الأخرى، وإن كـان لا بد مه في الواقع

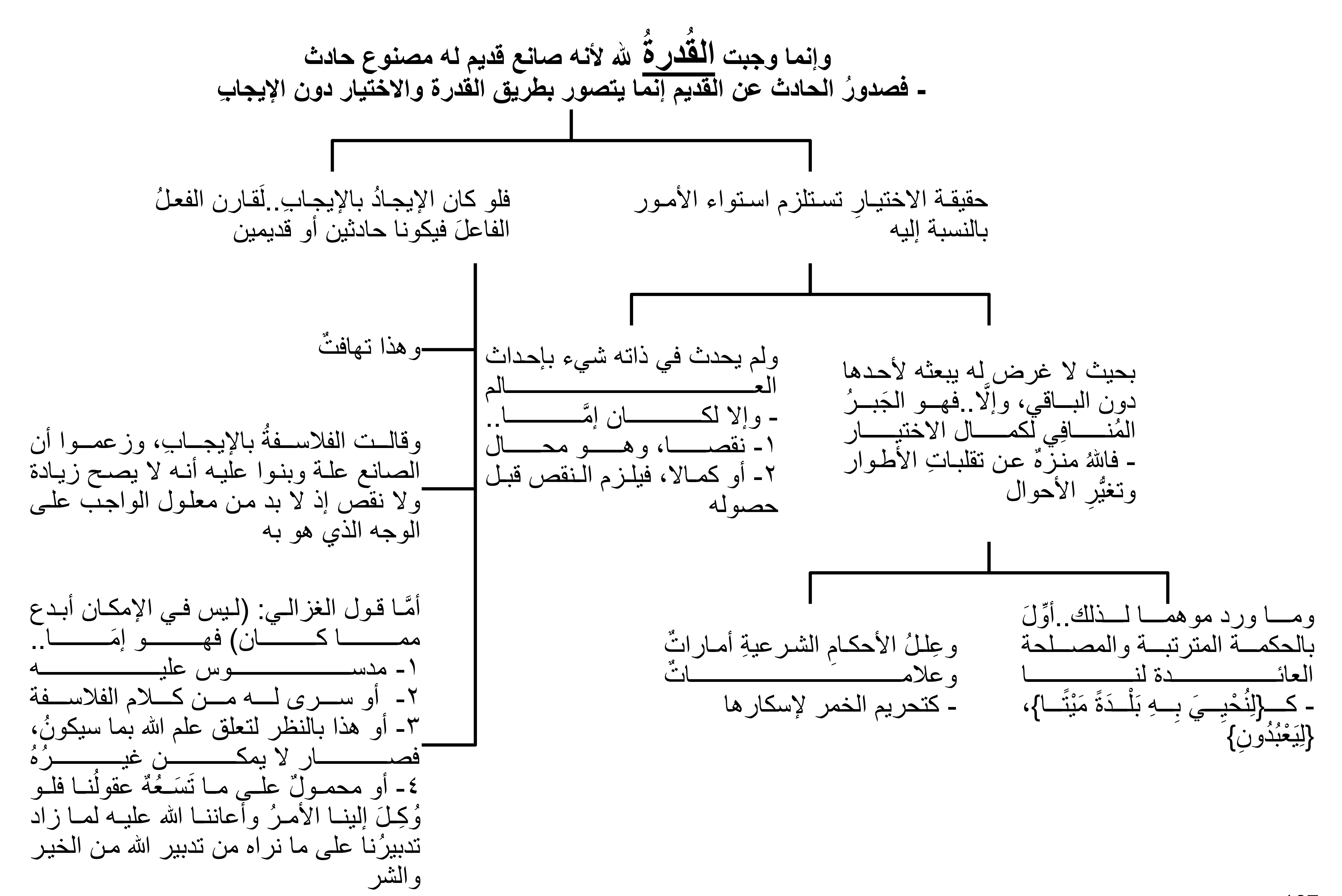
التعلق التنجيزي:

فـي التعقـل: القدُرةُ تابعـة لـــــــــــــلإرادةِ
- لأن تعقل الإيجاد فرع عن تعقل الإرادة

فـي التحقـق: ليست تابعـةً
- وإلّا.. لـزم التـأني فـي فعـل الله، والتـأنّي شـأنُ الحـادِثِ لأنـه هـو الـذي يتخلف مراده زمنا

٢- اعتراضٌ: ترجيحُ الإرادة بـأي شـيء؟
- الجواب: هو اختيـاريٌّ ذاتـيٌّ، فلا يُسـأَلُ عما يفعلُ وربك يخلق ما يشاء ويختارُ

٣- اعتـراضٌ: لِمَ كـان ذاتيًّا لـلإرادة ولـم يكـــــــن ذاتيًّــــــــــا للقُـــــــــــدرةِ
- الجـواب: هـذا مـن الأسـرار التـي نُهينـا عن التعرُّض لها وسبحان مَن لا يُقالُ فِي شأنِهِ: (لِمَ)

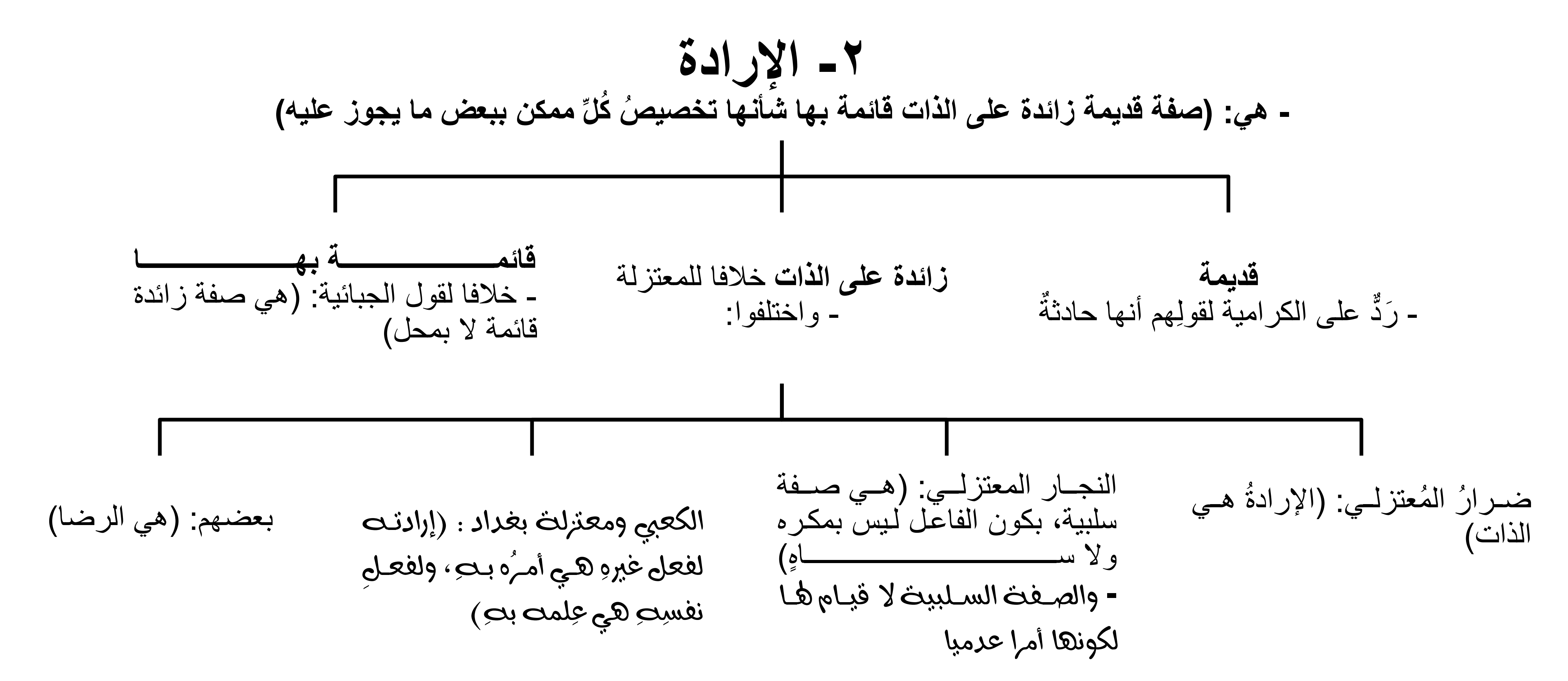

وإنما وجبت **القُدرةُ** لله لأنه صانع قديم له مصنوع حادث
- فصدورُ الحادث عن القديم إنما يتصور بطريق القدرة والاختيار دون الإيجابِ
حقيقة الاختيارِ تستلزم استواء الأمور بالنسبة إليه
بحيث لا غرض له يبعثه لأحدها دون الباقي، وإلَّا..فهو الجَبرُ المُنافِي لكمال الاختيار
- فاللهُ منزهٌ عن تقلباتِ الأطوار وتغيُّرِ الأحوال
وما ورد موهما لذلك..أوِّلَ بالحكمة المترتبة والمصلحة العائدة لنا
- كـ{لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا}، {لِيَعْبُدُونِ}
وعِللُ الأحكامِ الشرعيةِ أماراتٌ وعلاماتٌ
- كتحريم الخمر لإسكارها
ولم يحدث في ذاته شيء بإحداث العالم
- وإلا لكان إمَّا..
١- نقصا، وهو محال
٢- أو كمالا، فيلزم النقص قبل حصوله
فلو كان الإيجادُ بالإيجابِ..لَقارن الفعلُ الفاعلَ فيكونا حادثين أو قديمين
وهذا تهافتٌ
وقالت الفلاسفةُ بالإيجابِ، وزعموا أن الصانع علة وبنوا عليه أنه لا يصح زيادة ولا نقص إذ لا بد من معلول الواجب على الوجه الذي هو به
أمَّا قول الغزالي: (ليس في الإمكان أبدع مما كان) فهو إمَا..
١- مدسوس عليه
٢- أو سرى له من كلام الفلاسفة
٣- أو هذا بالنظر لتعلق علم الله بما سيكونُ، فصار لا يمكن غيرُهُ
٤- أو محمولٌ على ما تَسَعُهُ عقولُنا فلو وُكِلَ إلينا الأمرُ وأعاننا الله عليه لما زاد تدبيرُنا على ما نراه من تدبير الله من الخير والشر

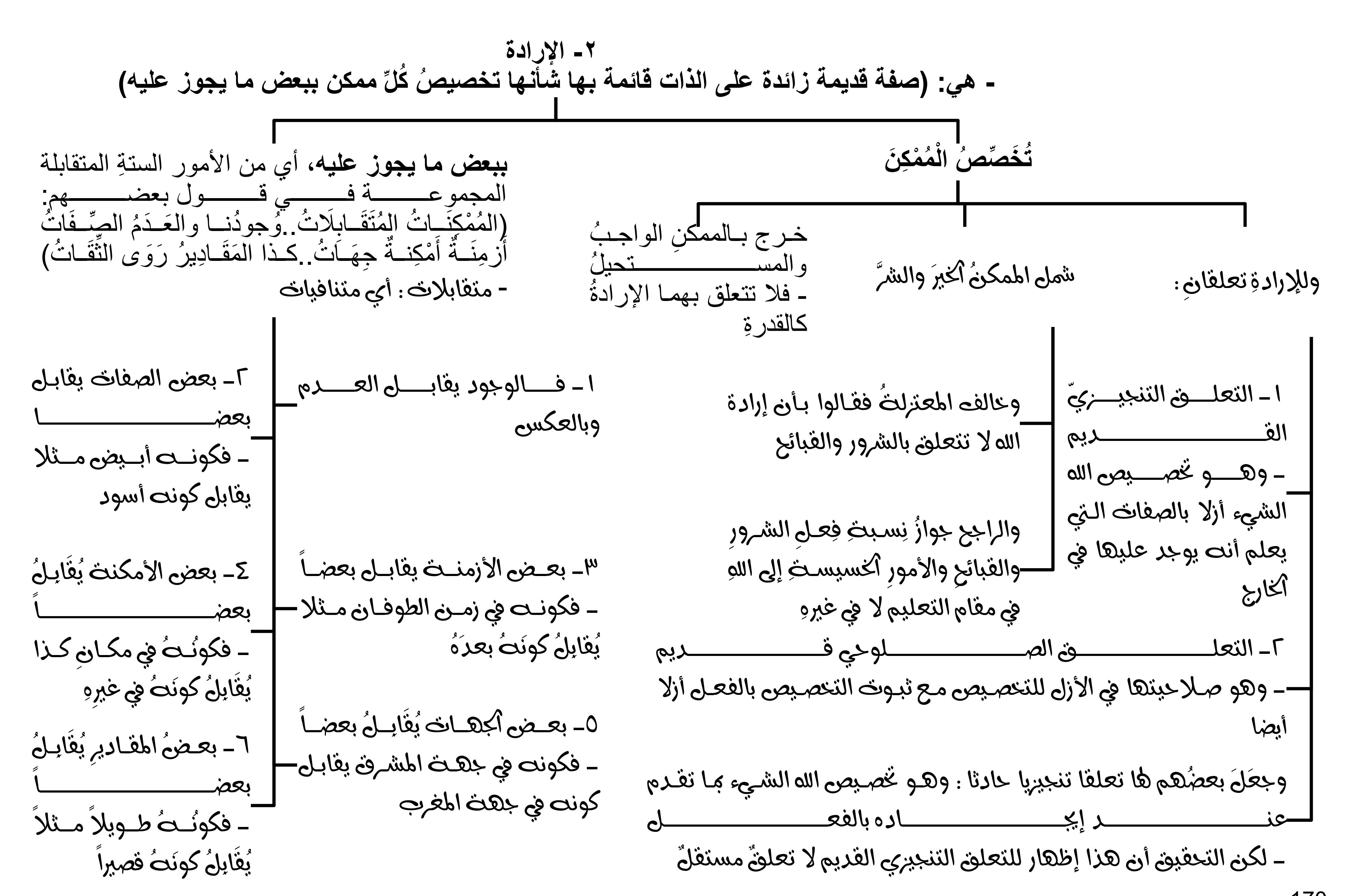


اتفق المسلمون على أنَّ اللهَ مُريدٌ قَادرٌ
- ثُمَّ اختلفوا:
جمهور أهل السنة: بصفات وجودية زائدة على الذات قائمة بها يصح أن ترى وفسقوا من نفاها
- ثم اختلفوا:
وجوبُها وقِدَمُها ذاتيٌّ
- لأن الإلهَ الواحدَ الذاتُ المتصفة بالصفات
ممكنه في ذاتها واجبة لما ليس عينها ولا غيرها
- الرَّدُّ عليه: هذا كلامٌ لا نفهم له محصولاً، فلو كان العِلمُ مثلا مُمكِنا..لكان الجهلُ مُمكِناً لأنه مُقابِلُه ولا يخفاك أن الإمكان الذاتي لا يضره إنما يضره لو كان إمكانه لله، والرازي يقولُ باستحالةِ الجهلِ على اللهِ
المعتزلة: (مُريدٌ وقادِرٌ بذاته، وإلَّا..لَزِمَ تعددُ القدماءِ)
- الرَّدُّ عليهم:
١- هي ليست منفكة عن الذاتِ
٢- يلزمُكم
أ- كونُ الذات غيرَ مستقلةٍ
ب- وأن العلم هو القدرة ، لأن الكل الذات الواحدة
حيث جاز عالم بلا علم لزم علم بلا عالم
- إذ لا فرق في التلازم
هذا نظيرُ أسود بلا سواد، وهو بديهي الفساد
تنبيه:
- الدواني: (مسألة زيادة الصفات وعدم زيادتها ليست من الأصول التي يتعلق بها تكفيرُ أحد الطرفين)
- ولو اختير الوقفُ..لكان أنسب وأسلمَ من افتراء الكذب على الله، وماذا على الشخص إذا لقي ربه جازما بأنه على كل شيء قدير مقتصرا عليه مفوضا علمَ ما وراء ذلك إليه لكن اشتهر عند الناس كلام الجماعة

٢- الإرادة

- هي: (صفة قديمة زائدة على الذات قائمة بها شأنها تخصيصُ كُلِّ ممكن ببعض ما يجوز عليه)




٢- الإرادة
- هي: (صفة قديمة زائدة على الذات قائمة بها شأنها تخصيصُ كُلِّ ممكن ببعض ما يجوز عليه)
تُخَصِّصُ الْمُمْكِنَ
وللإرادةِ تعلقانِ:
شمل الممكنُ الخيرَ والشرَّ
خرج بالممكنِ الواجبُ والمستحيلُ
- فلا تتعلق بهما الإرادةُ كالقدرةِ
١- التعلق التنجيزيّ القديم
- وهو تخصيص الله الشيء أزلا بالصفات التي يعلم أنه يوجد عليها في الخارج
وخالف المعتزلةُ فقالوا بأن إرادة الله لا تتعلق بالشرور والقبائح
والراجح جوازُ نِسبةِ فِعلِ الشرورِ والقبائحِ والأمورِ الخسيسةِ إلى اللهِ في مقام التعليم لا في غيرهِ
٢- التعلق الصلوحي قديم
- وهو صلاحيتها في الأزل للتخصيص مع ثبوت التخصيص بالفعل أزلا أيضا
وجعَلَ بعضُهم لها تعلقا تنجيزيا حادثا: وهو تخصيص الله الشيء بما تقدم عند إيجاده بالفعل
- لكن التحقيق أن هذا إظهار للتعلق التنجيزي القديم لا تعلقٌ مستقلٌ
ببعض ما يجوز عليه، أي من الأمور الستةِ المتقابلة المجموعة في قول بعضهم:
(المُمْكِنَاتُ المُتَقَابلَاتُ..وُجودُنا والعَدَمُ الصِّفَاتُ
أَزمِنَةٌ أَمْكِنَةٌ جِهَاتُ..كذا المَقَادِيرُ رَوَى الثِّقَاتُ)
- متقابلات: أي متنافيات
١- فالوجود يقابل العدم وبالعكس
٢- بعض الصفات يقابل بعضا
- فكونه أبيض مثلا يقابل كونه أسود
٣- بعض الأزمنة يقابل بعضاً
- فكونه في زمن الطوفان مثلا يُقابِلُ كونَه بعدَهُ
٤- بعض الأمكنة يُقَابِلُ بعضاً
- فكونُهُ في مكانٍ كذا يُقَابِلُ كونَهُ في غيرِهِ
٥- بعض الجهات يُقَابِلُ بعضاً
- فكونه في جهة المشرق يقابل كونه في جهة المغرب
٦- بعضُ المقاديرِ يُقَابِلُ بعضاً
- فكونُهُ طويلاً مثلاً يُقَابِلُ كونَهُ قصيراً

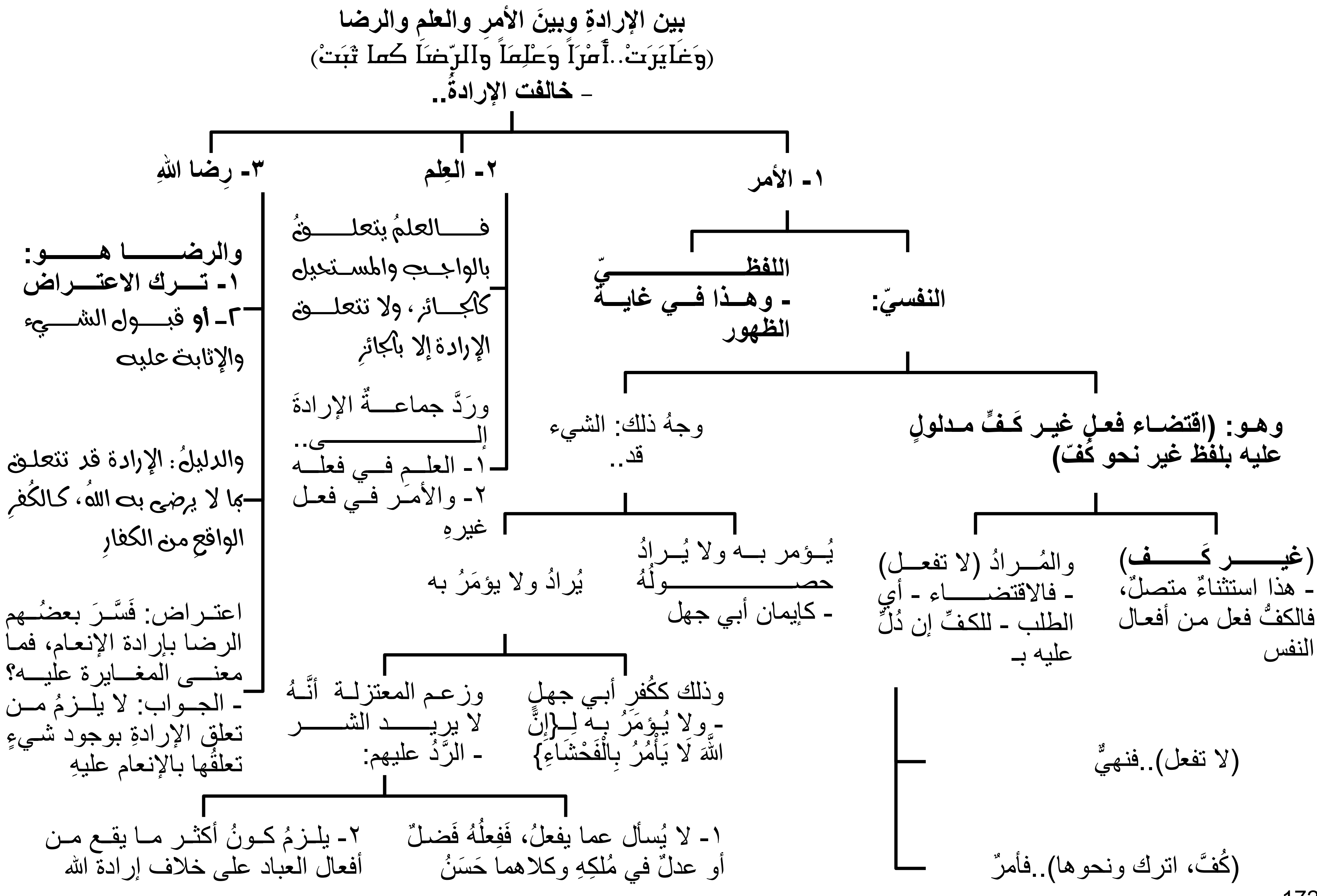
دليلُ صفةِ الإرادةِ:

١- اتفقوا شاإطلاق القول بأنَّ الله مُريدٌ
- وهذا دليلُ ثبوت الإرادة لا للمغايرةِ

٢- شاع ذلك في القرآن والسنةِ

٣- ثبت كونُ اللهِ فاعلا بالاختيار
- فالمُختارُ هو الذي يُرجِّحُ أحد الطرفينِ

مُصْطفَى دَنْقَش


بين الإرادةِ وبينَ الأمرِ والعلمِ والرضا
(وَغَايَرَتْ..أَمْرَاً وَعِلْمَاً وَالرِّضَا كما ثبَتْ)
- خالفت الإرادةُ..
١- الأمر
٢- العِلم
٣- رِضا اللهِ
النفسيّ:
اللفظيّ
- وهذا في غاية الظهور
وهو: (اقتضاء فعلٍ غير كَفٍّ مدلولٍ عليه بلفظ غير نحو كُفّ)
وجهُ ذلك: الشيء قد..
(غير كَف)
- هذا استثناءٌ متصلٌ، فالكفُّ فعل من أفعال النفس
والمُرادُ (لا تفعل) - فالاقتضاء - أي الطلب - للكفِّ إن دُلَّ عليه بـ
(لا تفعل)..فنهيٌّ
(كُفَّ، اترك ونحوها)..فأمرٌ
يُؤمر به ولا يُرادُ حصولُهُ
- كإيمان أبي جهل
يُرادُ ولا يؤمَرُ به
وذلك ككُفرِ أبي جهلٍ
- ولا يُؤمَرُ به لـ{إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ}
وزعم المعتزلة أنَّهُ لا يريد الشر
- الرَّدُّ عليهم:
١- لا يُسأل عما يفعلُ، فَفِعلُهُ فَضلٌ أو عدلٌ في مُلكِهِ وكلاهما حَسَنُ
٢- يلزمُ كونُ أكثر ما يقع من أفعال العباد على خلاف إرادة الله
فالعلمُ يتعلقُ بالواجب والمستحيل كالجائز، ولا تتعلق الإرادة إلا بالجائزِ
وردَّ جماعةٌ الإرادةَ إلى..
١- العلم في فعله
٢- والأمر في فعل غيرهِ
والرضا هو:
١- ترك الاعتراض
٢- أو قبول الشيء والإثابة عليه
والدليلُ: الإرادة قد تتعلق بما لا يرضى به اللهُ، كالكُفرِ الواقعِ من الكفارِ
اعتراض: فَسَّرَ بعضُهم الرضا بإرادة الإنعام، فما معنى المغايرة عليه؟
- الجواب: لا يلزمُ من تعلق الإرادةِ بوجود شيءٍ تعلقُها بالإنعام عليهِ

المشيئةُ والإرادةُ

الجمهور: مُتَّحِدتان، فتُطلَقُ إحداهما على الأخرى

- ولا يَرِدُ الخَلقُ والمُلكُ لِأَنَّ كلامنا في الوجودياتِ القائمةِ بالذاتِ، وهذه اعتباريات

البعضُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا

- وقالت الكرامية: المشيئة واحدة قديمة والإرادة حادثة متعددة بِتَعدُّدِ المُرَادِ

٣- العلم

- وهو: (صفة أزلية قائمة بذاته تنكشف بها المعلومات عند تعلقها بها)

أي **صفة** واحدة كاملة عامة خلافا لمن قال تتعدد بتعدد المعلوم

المعلومات

- الملوي: (ليس هذا دوراً في التعريف، لأنَّ **المعلومات** بمعنى جميع الأمور من غير نظر إلى وقوع العلم عليها فلا دَورَ)

(عند تعلقها بها)

- اعتُرِضَ: الأولى حذفُ هذا، لأنه يقتضي أن العلم تارة يتعلق بالمعلومات وتارة لا يتعلق بها، وليس كذلك

للاعتراضات المذكورةِ..فالأولى التعريفُ بـ(بصفة أزلية متعلقة بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات على وجه الإحاطة على ما هي به من غير سبق خفاءٍ)

تنكشف

- لم يسبقها خفاءُ لكونها **أزلية**

اعتُرِضَ: (تنكشف) يقتضي سبق الجهل، لأن الانكشاف ظهور الشيء بعد الخفاء

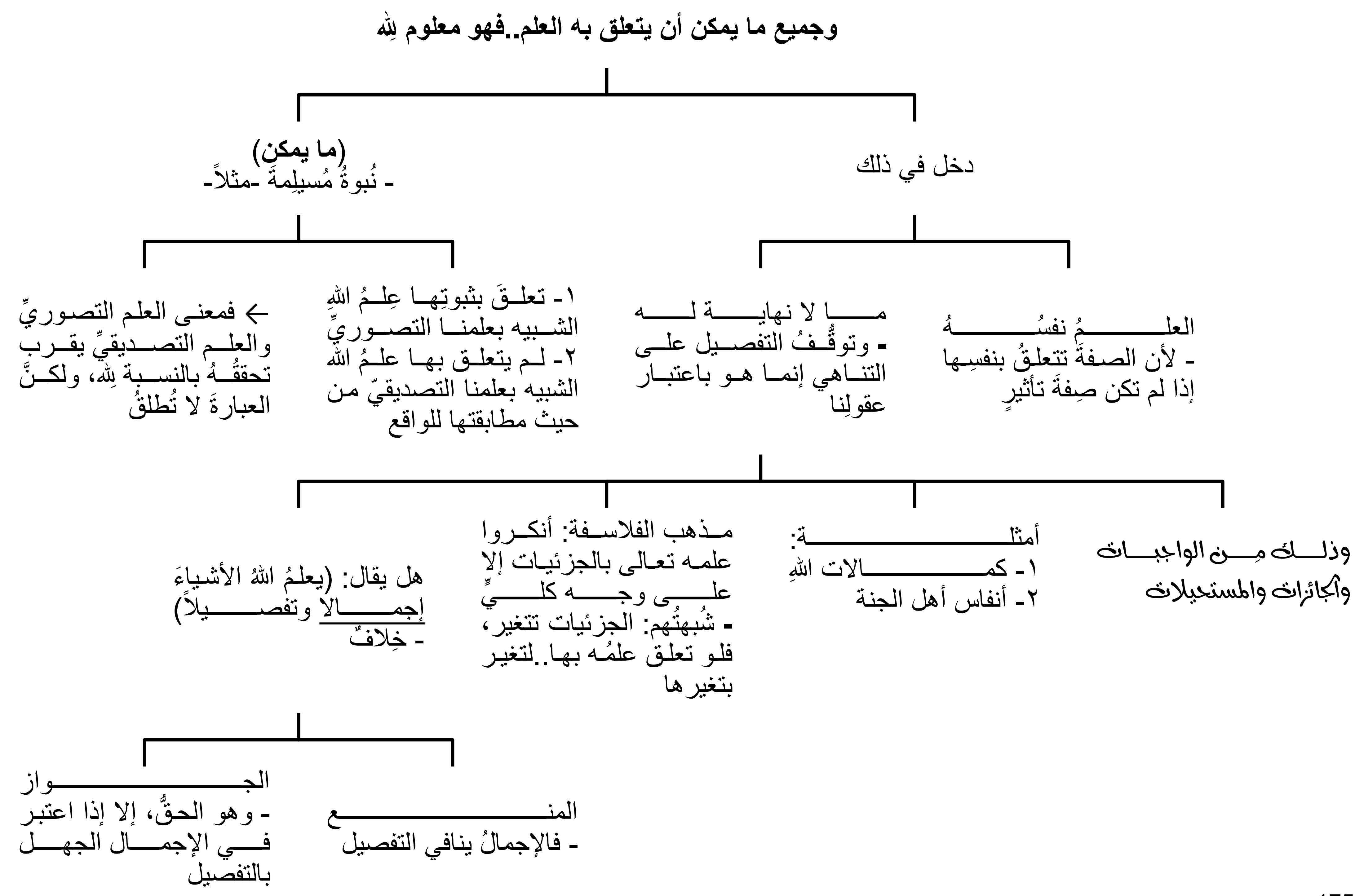
- وأجيب: المراد بالانكشاف هنا ظهورُ الشيء من غير سبق خفاءٍ

اعتُرِضَ: هو جَمعُ مَعلومٍ، وهو مشتق من العِلمِ، وهذا دَورٌ في التعريفِ

- وأجيب: المشتق منه هو العلم الذي هو المصدرُ، والمعرَّفُ العلم بمعنى الصفةِ، فالجِهَةُ مُنْفَكَّةٌ

اعتُرِضَ: يقتضي أنها منكشفة قبل الانكشاف، فيلزم تحصيل الحاصلِ

- وأجيب: المرادُ بالمعلومات الأمور من غير نظر لوقوع العلم عليها، والمراد أيضاً ما من شأنها أن تعلم



وجميع ما يمكن أن يتعلق به العلم..فهو معلوم لله
دخل في ذلك
(ما يمكن)
- نبوةُ مُسيلِمةَ -مثلاً-
العلمُ نفسُهُ
- لأن الصفةَ تتعلقُ بنفسِها إذا لم تكن صِفةَ تأثيرٍ
ما لا نهاية له
- وتوقُّفُ التفصيل على التناهي إنما هو باعتبار عقولِنا
١- تعلقَ بثبوتِها عِلمُ اللهِ الشبيه بعلمنا التصوريِّ
٢- لم يتعلق بها علمُ الله الشبيه بعلمنا التصديقيّ من حيث مطابقتها للواقع
← فمعنى العلم التصوريِّ والعلم التصديقيِّ يقرب تحققُهُ بالنسبة لِله، ولكنَّ العبارةَ لا تُطلقُ
وذلك من الواجبات والجائزات والمستحيلات
أمثلة:
١- كمالات اللهِ
٢- أنفاس أهل الجنة
مذهب الفلاسفة: أنكروا علمه تعالى بالجزئيات إلا على وجه كليٍّ
- شُبهتُهم: الجزئيات تتغير، فلو تعلق علمُه بها..لتغير بتغيرها
هل يقال: (يعلمُ اللهُ الأشياءَ إجمالاً وتفصيلاً)
- خِلافٌ
المنع
- فالإجمالُ ينافي التفصيل
الجواز
- وهو الحقُّ، إلا إذا اعتبر في الإجمال الجهل بالتفصيل

مُصْطفَى دَنْقَش

وجميع ما يمكن أن يتعلق به العلم..فهو معلوم لِله

- اختلفوا في عدد تعلقات العلم

للعلم تعلقٌ واحدٌ تنجيزيٌّ قديمٌ (السنوسي وجماعة)

فكل ما تعلق به العلمُ فهو معلومٌ بالفعل أزلاً، كما ذكر الشارح

- فيعلمُ الله الأشياء أزلا على ما هي عليه، وكونها وجدت في الماضي أو موجودة في الحال أو توجد في المستقبل

وليس لِلعلم تعلقٌ صلوحي وإلا لزم الجهل لأن الصالح للعلم ليس بعالم

- وعدمُ تعلقِ العلم بشيء لا يصلح أن يكون معلوما..لا يُعَدُّ جَهلاً

وأطوارُ المعلومات لا توجب تغيرا في تعلق العلم، فالمتغير إنما هو صفة المعلوم لا تعلق العلم

للعلم تعلقات:

لأنه إن علم وجودَ الشيء قبل وجودِهِ..كان جهلا

- وثبوتُ الوجودِ لِزيدٍ بالفعل لا يصلُحُ كونُهُ مَعلوماً قبل وجوده بالفعلِ،

هي:

١- تنجيزي قديم

- بالنسبة لـ..

أ- ذات الله وصفاته

ب- بالنسبة لغير اللهِ من حيث إنَّهُ سيكونُ بعدُ

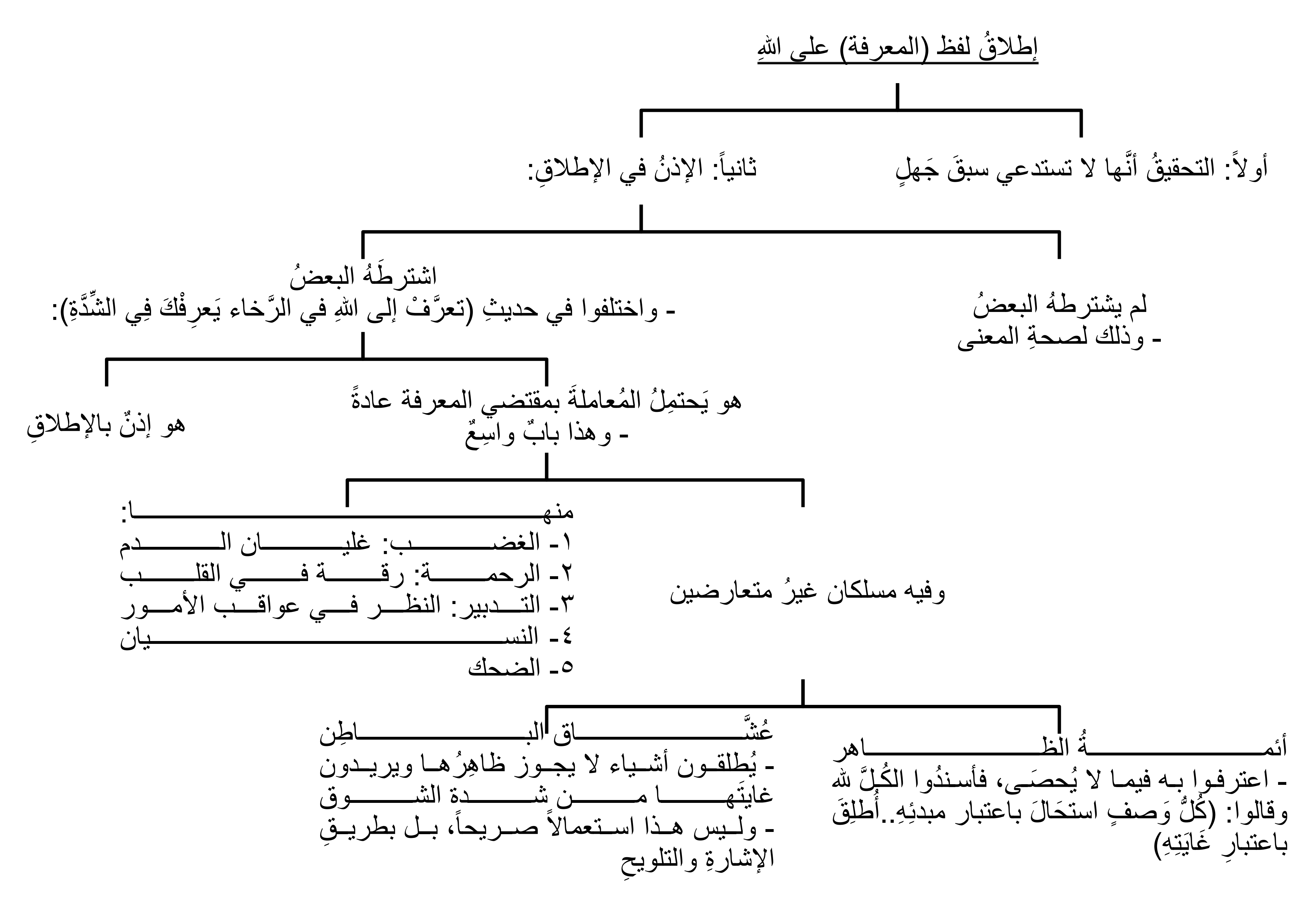
٢- صلوحي قديم

- بالنسبة لغيرِ اللهِ قبل وجوده، فإن العلم صالح لأن يتعلق بوجوده ولم يتعلق بوجوده بالفعل، لأن علم وجود الشيء قبل وجوده جهلٌ

٣- تنجيزي حادث

- بالنسبةِ لغيرِ اللهِ بأنه وجد بالفعل

- والتزمه الفهريُّ، وقال الخيالي: (العلم بالوقوع تابع للوقوع)



إطلاقُ لفظ (المعرفة) على اللهِ
أولاً: التحقيقُ أنَّها لا تستدعي سبقَ جَهلٍ
ثانياً: الإذنُ في الإطلاقِ:
لم يشترطهُ البعضُ
- وذلك لصحةِ المعنى
اشترطَهُ البعضُ
- واختلفوا في حديثِ (تعرَّفْ إلى اللهِ في الرَّخاء يَعرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ):
هو يَحتمِلُ المُعاملةَ بمقتضي المعرفة عادةً
- وهذا بابٌ واسِعٌ
هو إذنٌ بالإطلاقِ
وفيه مسلكان غيرُ متعارضين
منها:
١- الغضب: غليان الدم
٢- الرحمة: رقة في القلب
٣- التدبير: النظر في عواقب الأمور
٤- النسيان
٥- الضحك
أئمةُ الظاهر
- اعترفوا به فيما لا يُحصَى، فأسندُوا الكُلَّ لله وقالوا: (كُلُّ وَصفٍ استحَالَ باعتبار مبدئِهِ..أُطلِقَ باعتبارِ غَايَتِهِ)
عُشَّاق البَاطِن
- يُطلقون أشياء لا يجوز ظاهِرُها ويريدون غايتَها من شدة الشوق
- وليس هذا استعمالاً صريحاً، بل بطريقِ الإشارةِ والتلويحِ



أدلةُ إثباتِ العِلم:

١- (لأن الله فاعلٌ فِعلاً متقناً مُحكَمَاً
+ وكُلُّ من كان كذلك←فهو عالِمٌ)

اعتراضٌ: يَرِدُ نَسجُ العنكبوتِ وبيوتُ النحلِ

- الجوابُ: الفعل في الحقيقة لله لا لها، وأمَّا هي..فإمَّا..

١- فِعلُهُمَا اتفاقيٌّ، وفِعلُ اللهِ قامَ الدليلُ على أنه بالقصدِ والاختيارِ

٢- أو جعل اللهُ فيها عِلماً إلهاميًّا

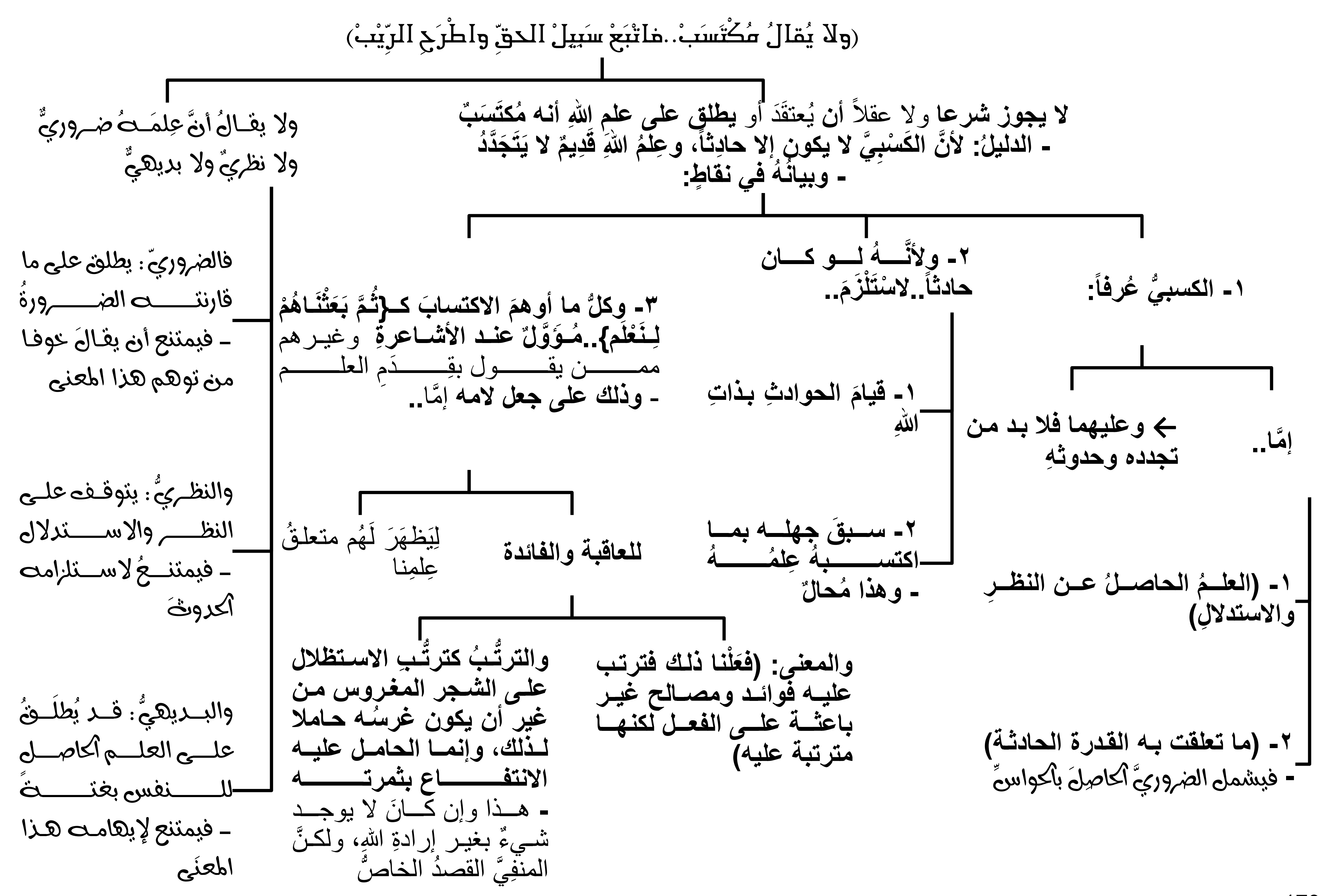
اعتراض: لا مانع من أنه أثر في شيء بالتعليل أو الطبع

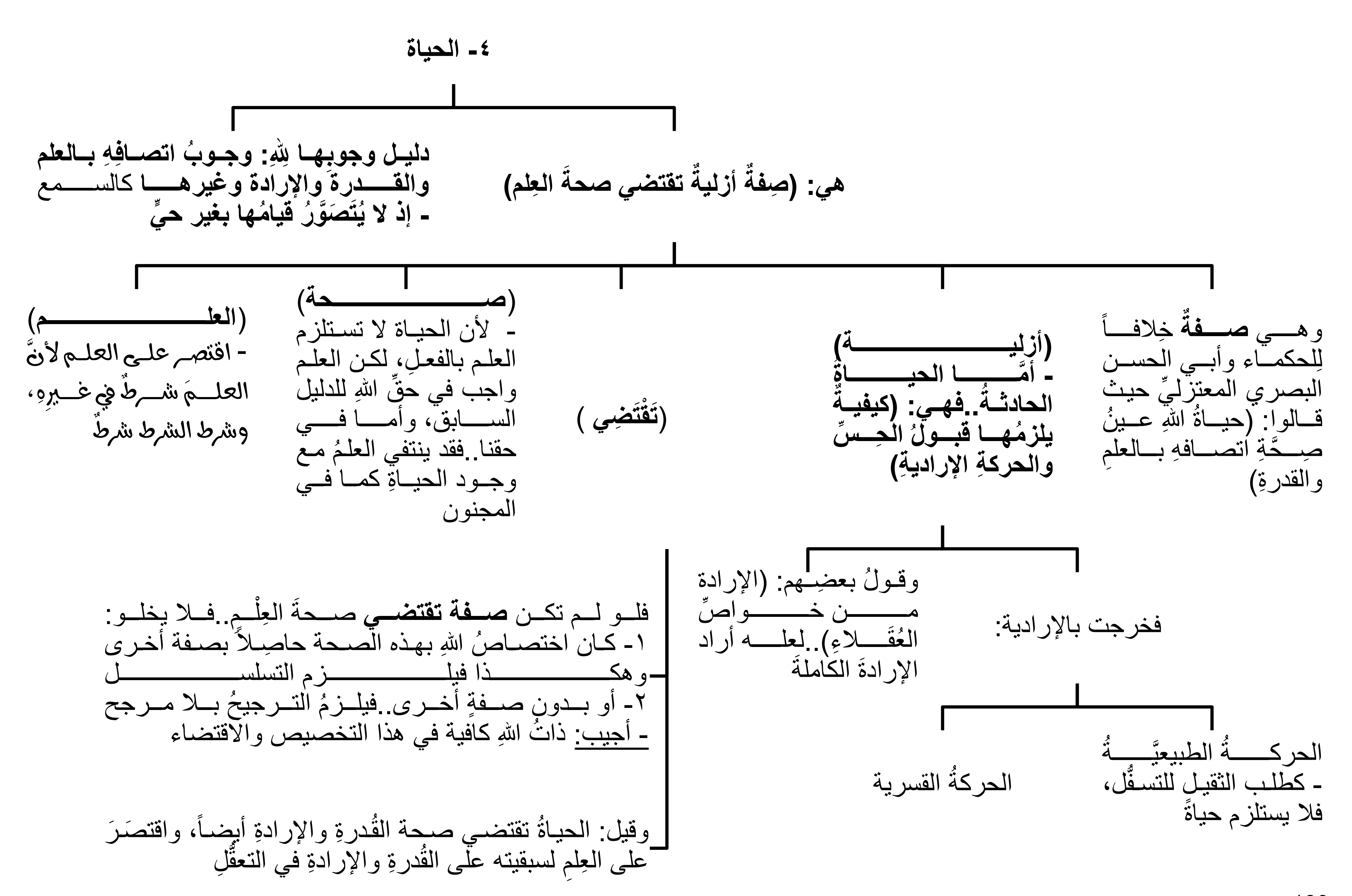
- الجواب: هذا مردودٌ بأدلة الوحدانية وعدمِ الواسطةِ والتعليلِ

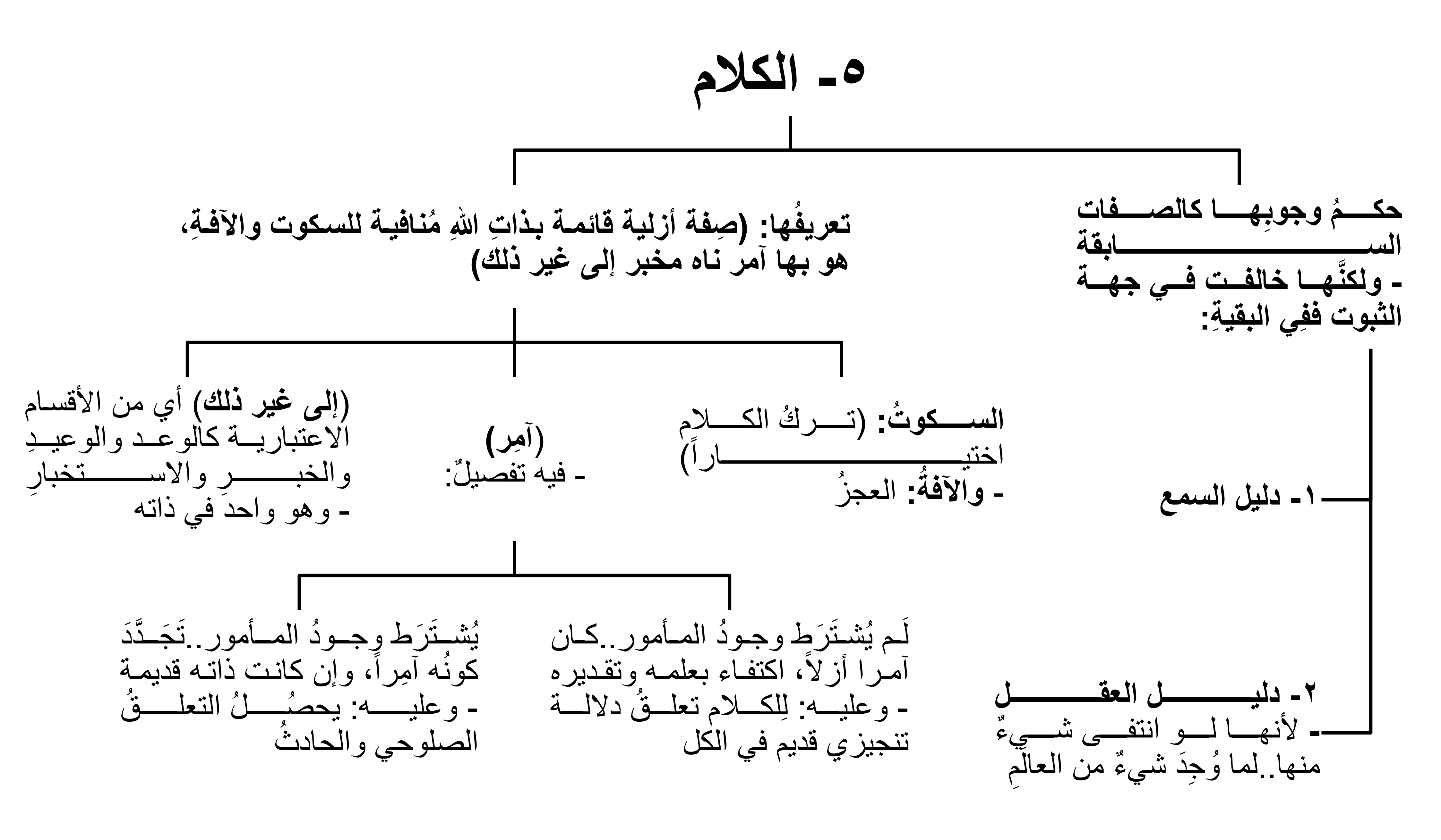
اعتراضٌ: هذا دليلٌ إنَّما يُفيدُ عِلمَه بالجائزات فقط

- الجواب: دليل علمه بغيرها هو عدم افتقاره للمخصص لأنه لو لم يعلم بالواجبات والمستحيلات لكان محتاجا لمن يكمله

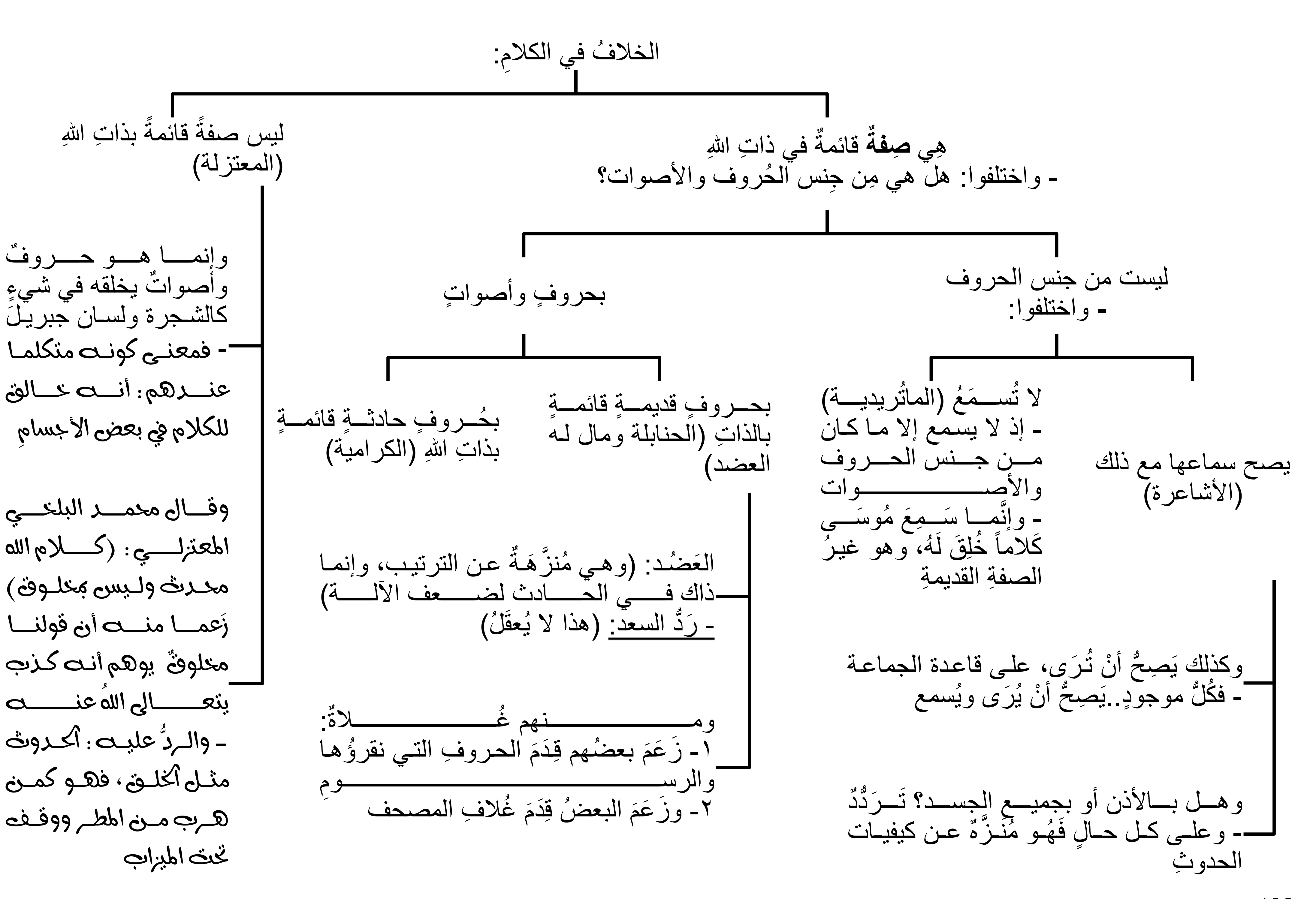
٢- (لأن الله فاعلٌ بالقصد والاختيار
+ ولا يُتَصَوَّرُ ذلك إلا مع العلم بالمقصود لاستحالة توجه القصد والإرادة من الفاعل إلى ما لا يعلم)

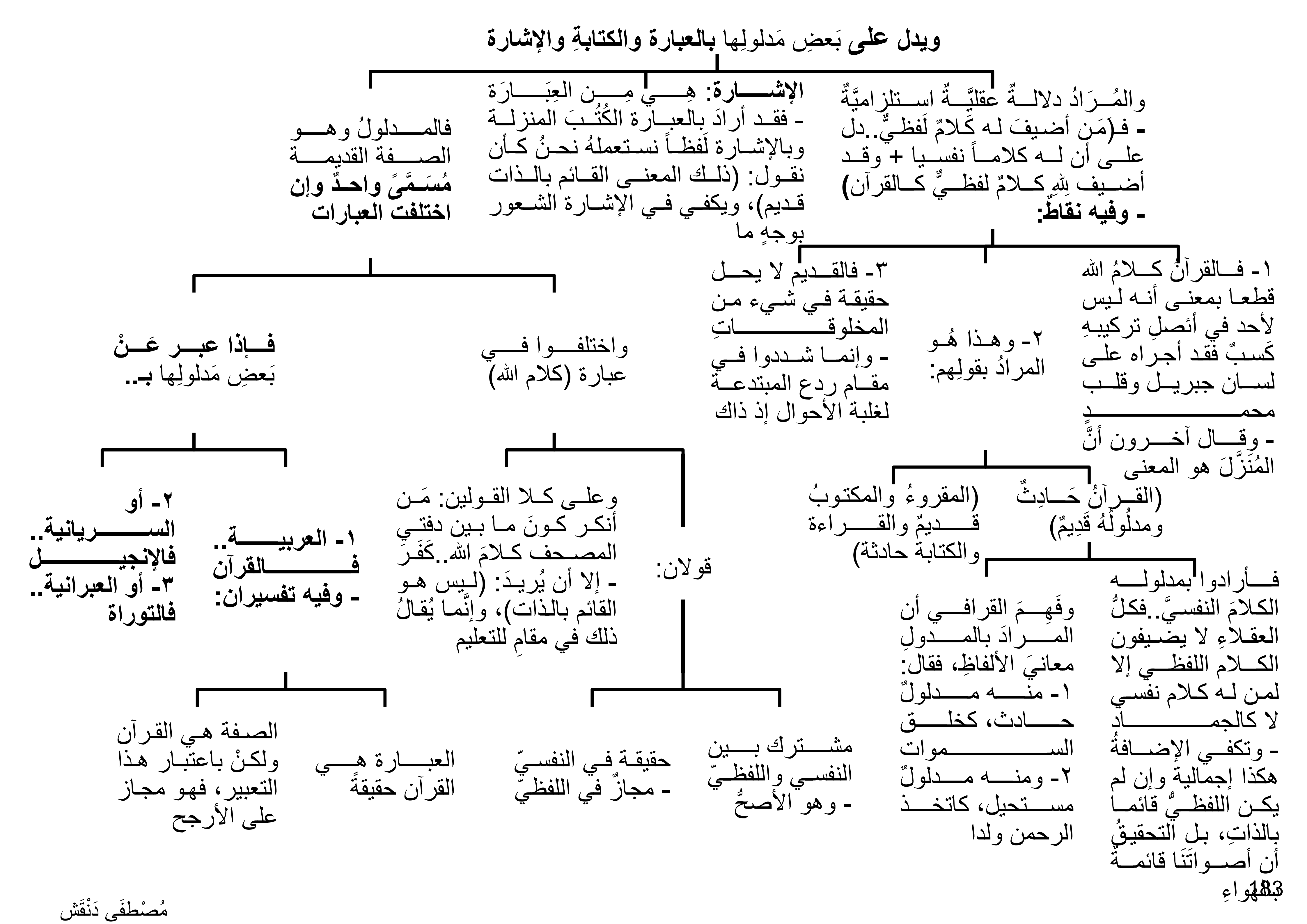

(ولا يُقالُ مُكْتَسَبْ..فاتْبَعْ سَبِيلَ الحقِّ واطْرَحِ الرِّيَبْ)
لا يجوز شرعا ولا عقلاً أن يُعتقَدَ أو يطلق على علم اللهِ أنه مُكتَسَبٌ
- الدليلُ: لأنَّ الكَسْبِيَّ لا يكونُ إلا حادِثاً، وعِلمُ اللهِ قَدِيمٌ لا يَتَجَدَّدُ
- وبيانُهُ في نقاطٍ:
١- الكسبيُّ عُرفاً:
إمَّا..
١- (العلمُ الحاصلُ عن النظرِ والاستدلالِ)
٢- (ما تعلقت به القدرة الحادثة)
- فيشمل الضروريَّ الحاصِلَ بالحواسِّ
← وعليهما فلا بد من تجدده وحدوثِهِ
٢- ولأنَّهُ لو كان حادثاً..لاستَلْزَمَ..
١- قيامَ الحوادثِ بذاتِ اللهِ
٢- سبقَ جهلهِ بما اكتسبهُ عِلمُهُ
- وهذا مُحالٌ
٣- وكلُّ ما أوهمَ الاكتسابَ كـ{ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ}..مُؤَوَّلٌ عند الأشاعرةِ وغيرهم ممن يقول بِقِدَمِ العلم
- وذلك على جعل لامه إمَّا..
للعاقبة والفائدة
والمعنى: (فعَلْنا ذلك فترتب عليه فوائد ومصالح غير باعثة على الفعل لكنها مترتبة عليه)
والترتُّبُ كترتُّبِ الاستظلال على الشجر المغروس من غير أن يكون غرسُه حاملا لذلك، وإنما الحامل عليه الانتفاع بثمرته
- هذا وإن كانَ لا يوجد شيءٌ بغير إرادةِ اللهِ، ولكنَّ المنفِيَّ القصدُ الخاصُّ
لِيَظهَرَ لَهُم متعلقُ عِلمِنا
ولا يقالُ أنَّ عِلمَهُ ضروريٌّ ولا نظريٌّ ولا بديهيٌّ
فالضروريّ: يطلق على ما قارنته الضرورة
- فيمتنع أن يقالَ خوفا من توهم هذا المعنى
والنظريُّ: يتوقف على النظر والاستدلال
- فيمتنعُ لاستلزامه الحدوثَ
والبديهيُّ: قد يُطلَقُ على العلم الحاصل للنفس بغتةً
- فيمتنع لإيهامه هذا المعنى

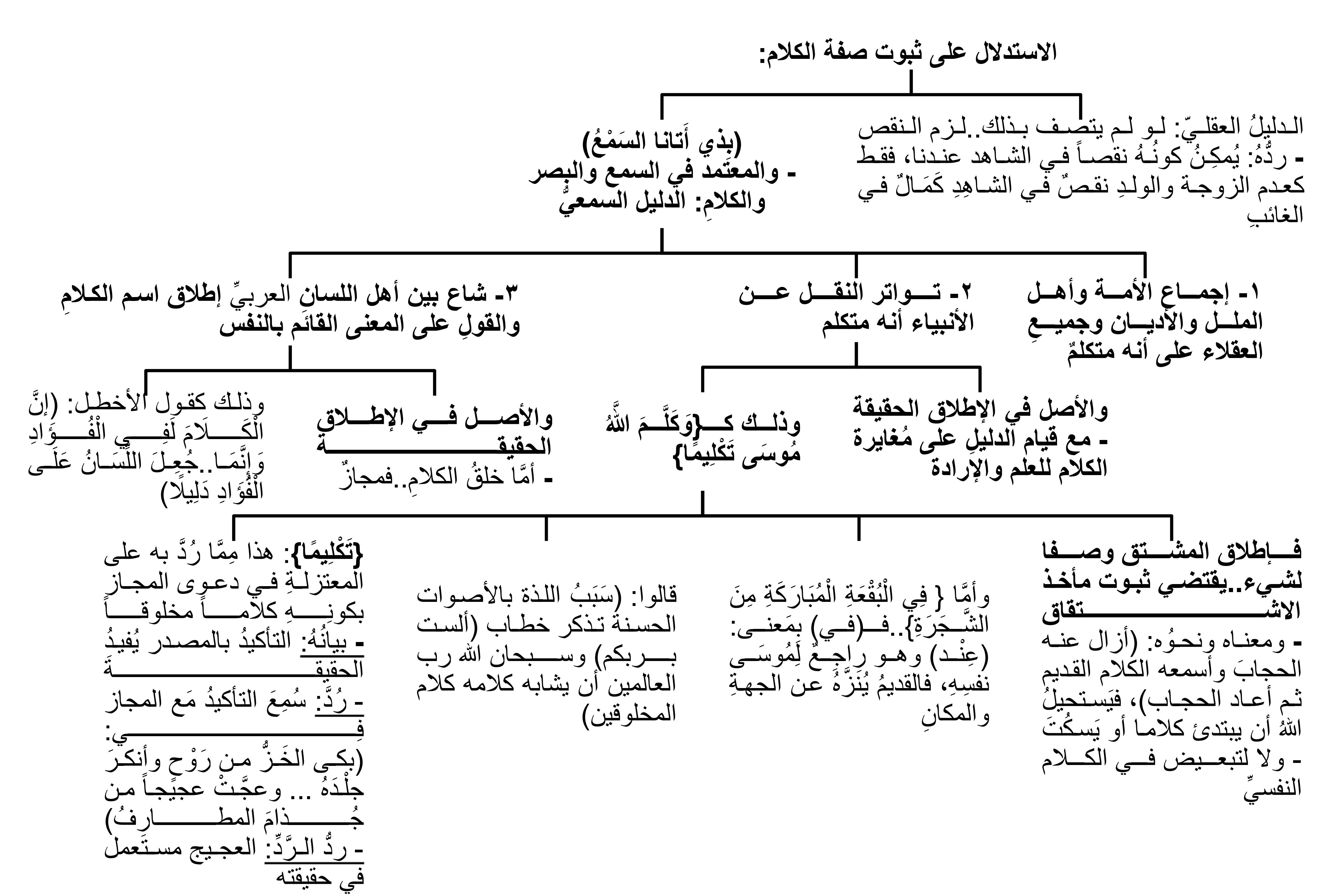

٤- الحياة
هي: (صِفةٌ أزليةٌ تقتضي صحةَ العِلم)
دليل وجوبها للهِ: وجوبُ اتصافِهِ بالعلم والقدرةَ والإرادة وغيرها كالسمع - إذ لا يُتَصَوَّرُ قيامُها بغير حيٍّ
وهي صفةٌ خِلافاً لِلحكماء وأبي الحسن البصري المعتزليِّ حيث قالوا: (حياةُ اللهِ عينُ صِحَّةِ اتصافهِ بالعلمِ والقدرةِ)
(أزلية) - أمَّا الحياةُ الحادثةُ..فهي: (كيفيةٌ يلزمُها قبولُ الحِسِّ والحركةِ الإراديةِ)
(تَقْتَضِي)
(صحة) - لأن الحياة لا تستلزم العلم بالفعلِ، لكن العلم واجب في حقِّ اللهِ للدليل السابق، وأما في حقنا..فقد ينتفي العلمُ مع وجود الحياةِ كما في المجنون
(العلم) - اقتصر على العلم لأنَّ العلمَ شرطٌ في غيرِهِ، وشرط الشرط شرطٌ
فخرجت بالإرادية:
وقولُ بعضِهم: (الإرادة من خواصِّ العُقَلاءِ)..لعله أراد الإرادةَ الكاملةَ
الحركةُ الطبيعيَّةُ - كطلب الثقيل للتسفُّل، فلا يستلزم حياةً
الحركةُ القسرية
فلو لم تكن صفة تقتضي صحةَ العِلْمِ..فلا يخلو:
١- كان اختصاصُ اللهِ بهذه الصحة حاصِلاً بصفة أخرى وهكذا فيلزم التسلسل
٢- أو بدونِ صفةٍ أخرى..فيلزمُ الترجيحُ بلا مرجح
- أجيب: ذاتُ اللهِ كافية في هذا التخصيص والاقتضاء
وقيل: الحياةُ تقتضي صحة القُدرةِ والإرادةِ أيضاً، واقتصَرَ على العِلمِ لسبقيته على القُدرةِ والإرادةِ في التعقُّلِ


٥- الكلام
حكمُ وجوبِها كالصفات السابقة
- ولكنَّها خالفت في جهة الثبوت ففِي البقيةِ:
١- دليل السمع
٢- دليل العقل
- لأنها لو انتفى شيءٌ منها..لما وُجِدَ شيءٌ من العالَمِ
تعريفُها: (صِفة أزلية قائمة بذاتِ اللهِ مُنافية للسكوت والآفةِ، هو بها آمر ناه مخبر إلى غير ذلك)
السكوتُ: (تركُ الكلام اختياراً)
- والآفةُ: العجزُ
(آمِر)
- فيه تفصيلٌ:
(إلى غير ذلك) أي من الأقسام الاعتبارية كالوعد والوعيدِ والخبرِ والاستخبارِ
- وهو واحدٌ في ذاته
لَم يُشتَرَط وجودُ المأمور..كان آمرا أزلاً، اكتفاء بعلمه وتقديره
- وعليه: لِلكلام تعلقُ دلالة تنجيزي قديم في الكل
يُشتَرَط وجودُ المأمور..تَجَدَّدَ كونُه آمِراً، وإن كانت ذاته قديمة
- وعليه: يحصُلُ التعلقُ الصلوحي والحادثُ

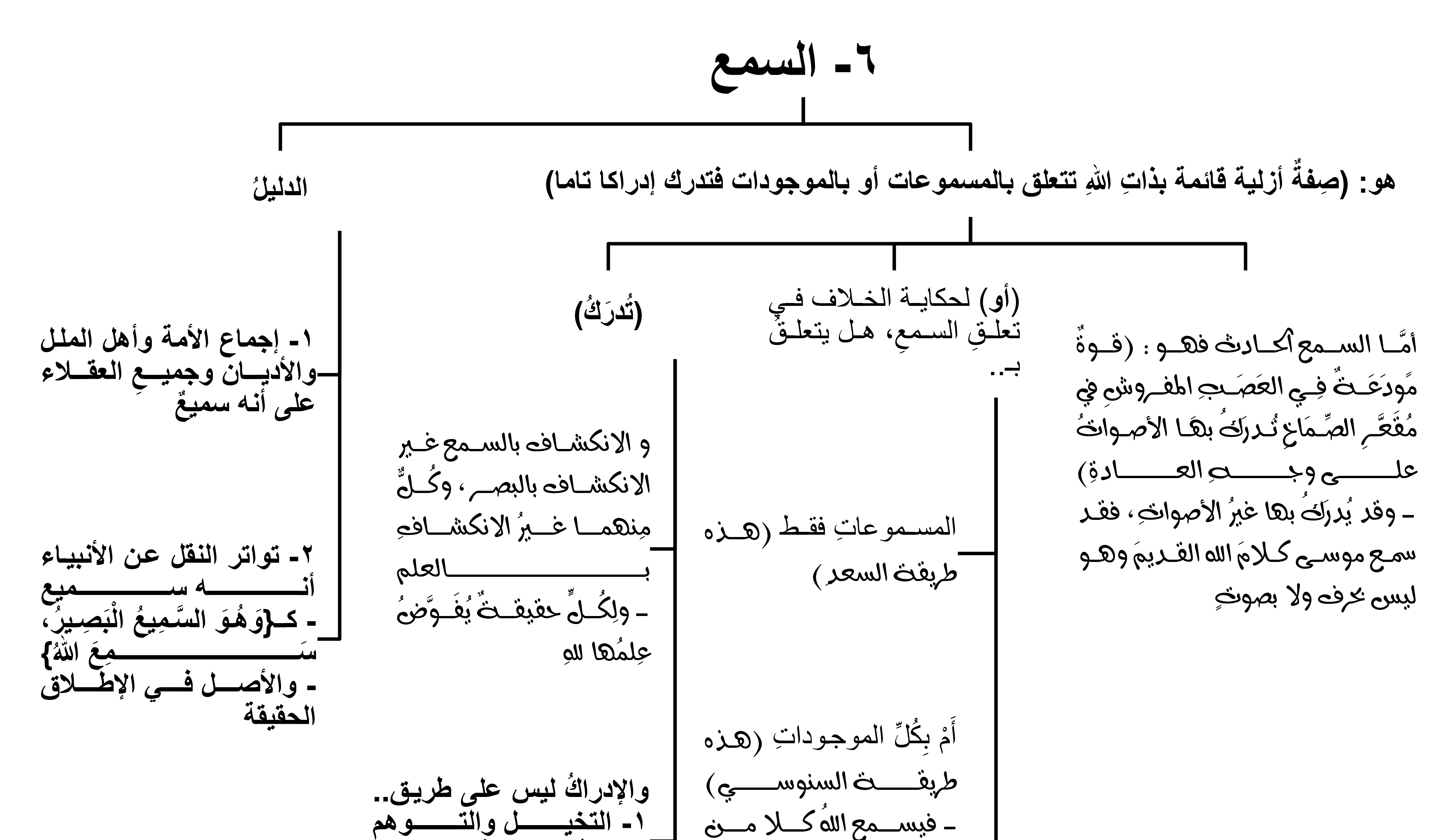
مُصْطفَى دَنْقَش


الخلافُ في الكلامِ:
هِي **صِفةٌ** قائمةٌ في ذاتِ اللهِ
- واختلفوا: هل هي مِن جِنس الحُروف والأصوات؟
ليس صفةً قائمةً بذاتِ اللهِ
(المعتزلة)
ليست من جنس الحروف
- واختلفوا:
بحروفٍ وأصواتٍ
يصح سماعها مع ذلك
(الأشاعرة)
لا تُسمَعُ (الماتُريدية)
- إذ لا يسمع إلا ما كان من جنس الحروف والأصوات
- وإنَّما سَمِعَ مُوسَى كَلاماً خُلِقَ لَهُ، وهو غيرُ الصفةِ القديمةِ
بحروفٍ قديمةٍ قائمةٍ بالذاتِ (الحنابلة ومال له العضد)
بحُروفٍ حادثةٍ قائمةٍ بذاتِ اللهِ (الكرامية)
العَضُد: (وهي مُنزَّهَةٌ عن الترتيب، وإنما ذاك في الحادث لضعف الآلة)
- رَدُّ السعد: (هذا لا يُعقَلُ)
ومنهم غُلاةٌ:
١- زَعَمَ بعضُهم قِدَمَ الحروفِ التي نقرؤُها والرسومِ
٢- وزَعَمَ البعضُ قِدَمَ غُلافِ المصحف
وكذلك يَصِحُّ أنْ تُرَى، على قاعدة الجماعة
- فكُلُّ موجودٍ..يَصِحُّ أنْ يُرَى ويُسمع
وهل بالأذن أو بجميعِ الجسد؟ تَرَدُّدٌ
- وعلى كل حالٍ فَهُو مُنزَّهٌ عن كيفيات الحدوثِ
وإنما هو حروفٌ وأصواتٌ يخلقه في شيءٍ كالشجرة ولسان جبريلَ
- فمعنى كونه متكلما عندهم: أنه خالق للكلام في بعض الأجسامِ
وقال محمد البلخي المعتزلي: (كلام الله محدث وليس بمخلوق) زَعماً منه أن قولنا مخلوقٌ يوهم أنه كذب يتعالى اللهُ عنه
- والردُّ عليه: الحدوث مثل الخلق، فهو كمن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب


ويدل على بَعضِ مَدلولِها بالعبارة والكتابةِ والإشارة
والمُـرَادُ دلالـةٌ عقليَّـةٌ اسـتلزاميَّةٌ - فـ(مَن أضيفَ له كَلامٌ لَفظيٌّ..دل على أن لـه كلاماً نفسيا + وقـد أضيف لِلهِ كـلامٌ لفظـيٌّ كـالقرآن) - وفيه نقاطٌ:
الإشـارة: هِـي مِـن العِبَـارَة - فقد أرادَ بالعبـارة الكُتُبَ المنزلـة وبالإشارة لَفظـاً نستعملهُ نحنُ كأن نقـول: (ذلـك المعنـى القـائم بالـذات قـديم)، ويكفـي فـي الإشـارة الشـعور بوجهٍ ما
فالمـدلولُ وهـو الصـفة القديمـة مُسَمَّىً واحدٌ وإن اختلفت العبارات
١- فـالقرآنُ كـلامُ الله قطعا بمعنى أنه ليس لأحد في أئصلِ تركيبهِ كَسبٌ فقد أجراه على لسان جبريل وقلب محمدٍ - وقـال آخـرون أنَّ المُنَزَّلَ هو المعنى
٢- وهـذا هُـو المرادُ بقولِهم:
٣- فالقـديم لا يحـل حقيقة في شيء من المخلوقـاتِ - وإنمـا شـددوا فـي مقـام ردع المبتدعـة لغلبة الأحوال إذ ذاك
(القـرآنُ حَـادِثٌ ومدلُولُهُ قَدِيمٌ)
(المقروءُ والمكتوبُ قـديمٌ والقـراءة والكتابة حادثة)
فـأرادوا بمدلولـه الكلامَ النفسيَّ..فكلُّ العقلاءِ لا يضيفون الكـلام اللفظـي إلا لمن لـه كـلام نفسي لا كالجمـاد - وتكفـي الإضـافةُ هكذا إجمالية وإن لم يكـن اللفظـيُّ قائمـا بالذاتِ، بلِ التحقيقُ أن أصـواتَنَا قائمـةٌ بالهواءِ
وفَهِـمَ القرافـي أن المـرادَ بالمـدولِ معانيَ الألفاظِ، فقال: ١- منـه مـدلولٌ حـادث، كخلـق السـموات ٢- ومنـه مـدلولٌ مسـتحيل، كاتخـذ الرحمن ولدا
واختلفـوا فـي عبارة (كلام الله)
فـإذا عبـر عَـنْ بَعضِ مَدلولِها بـ..
قولان:
وعلـى كـلا القـولين: مَـن أنكر كونَ ما بين دفتـي المصحف كـلامَ الله..كَفَرَ - إلا أن يُريـدَ: (لـيس هـو القائم بالذات)، وإنَّما يُقالُ ذلك في مقامِ للتعليم
مشـترك بـين النفسي واللفظـيّ - وهو الأصحُّ
حقيقة في النفسيّ - مجازٌ في اللفظيّ
١- العربيـة.. فـالقرآن - وفيه تفسيران:
٢- أو السـريانية.. فالإنجيـل ٣- أو العبرانية.. فالتوراة
العبـارة هـي القرآن حقيقةً
الصفة هي القرآن ولكنْ باعتبار هذا التعبير، فهو مجاز على الأرجح

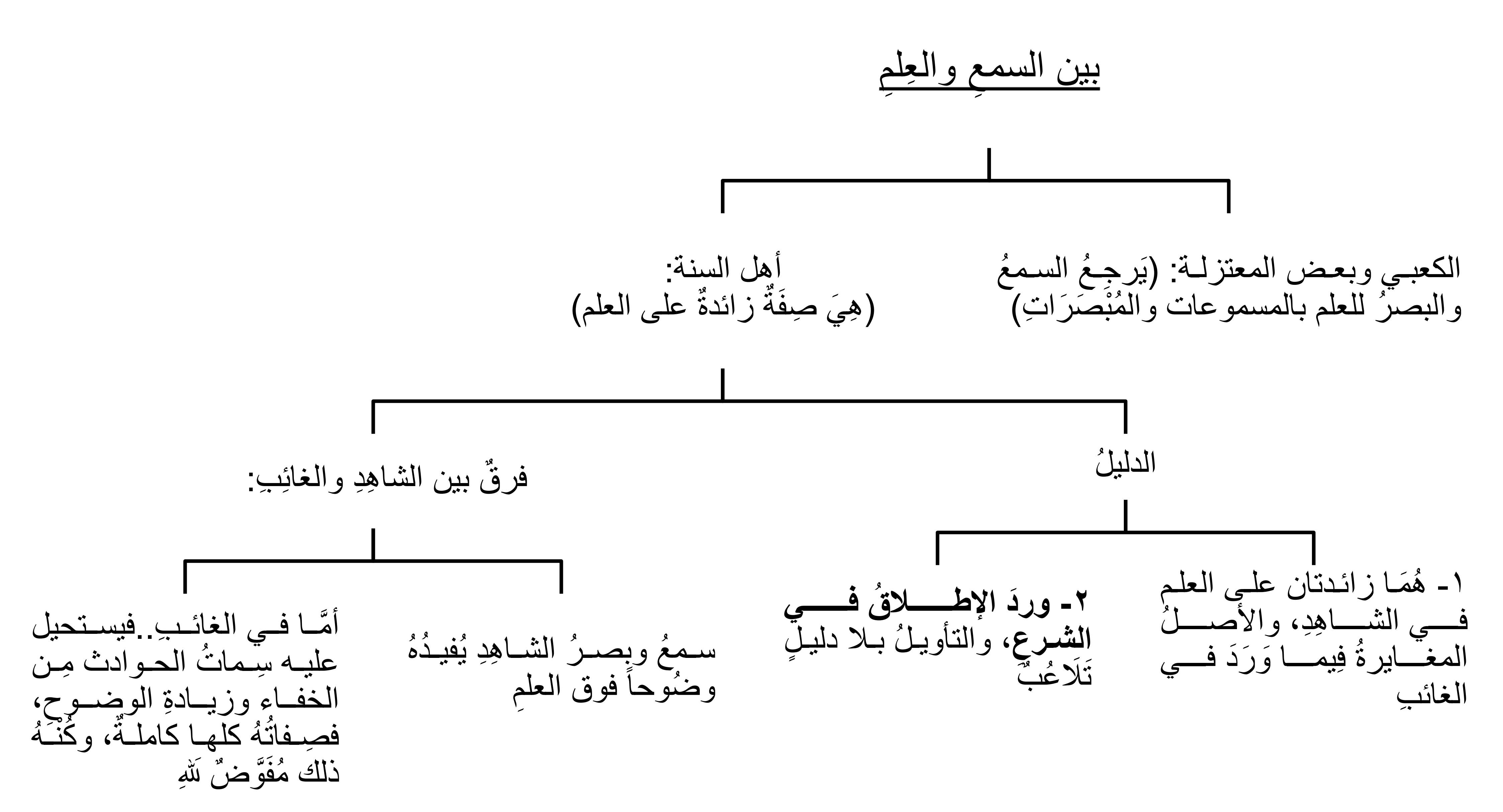


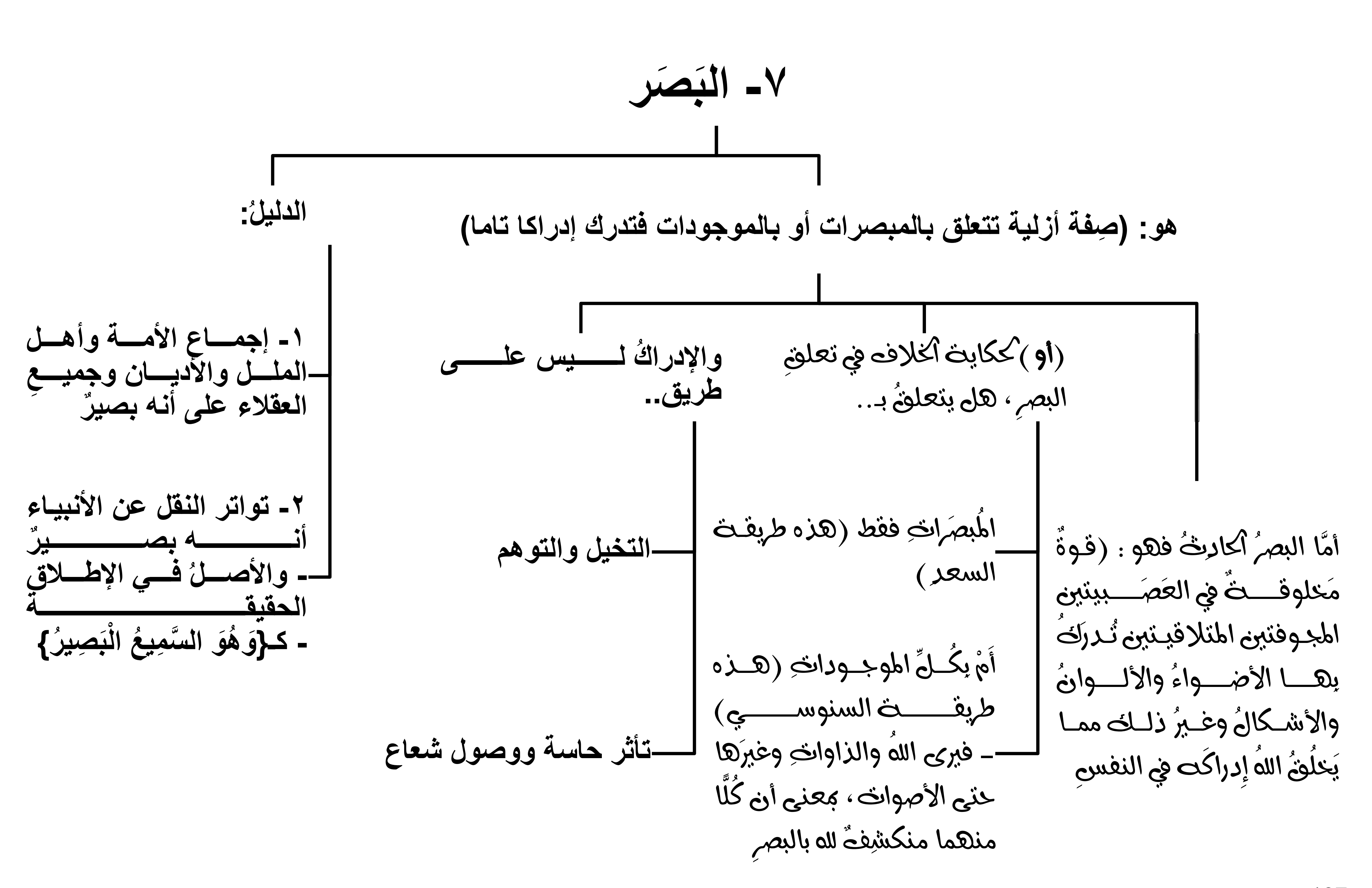
الاستدلال على ثبوت صفة الكلام:
الدليلُ العقليّ: لو لم يتصف بذلك..لزم النقص
- ردُّهُ: يُمكِنُ كونُهُ نقصاً في الشاهد عندنا، فقط كعدم الزوجة والولدِ نقصٌ في الشاهِدِ كَمَالٌ في الغائبِ
(بذي أَتانا السَمْعُ)
- والمعتَمد في السمع والبصر والكلامِ: الدليل السمعيُّ
١- إجماع الأمة وأهل الملل والأديان وجميعِ العقلاء على أنه متكلمٌ
٢- تواتر النقل عن الأنبياء أنه متكلم
٣- شاع بين أهل اللسانِ العربيِّ إطلاق اسم الكلامِ والقولِ على المعنى القائم بالنفس
والأصل في الإطلاق الحقيقة
- مع قيام الدليلِ على مُغايرة الكلام للعلم والإرادة
وذلك كـ{وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا}
والأصل في الإطلاق الحقيقة
- أمَّا خلقُ الكلامِ..فمجازٌ
وذلك كقول الأخطل: (إنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا..جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا)
فإطلاق المشتق وصفا لشيء..يقتضي ثبوت مأخذ الاشتقاق
- ومعناه ونحوُه: (أزال عنه الحجابَ وأسمعه الكلام القديم ثم أعاد الحجاب)، فيَستحيلُ اللهُ أن يبتدئ كلاما أو يَسكُتَ
- ولا لتبعيض في الكلام النفسيِّ
وأمَّا { فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ}..فـ(في) بمَعنى: (عِنْد) وهو راجِعٌ لِمُوسَى نفسِهِ، فالقديمُ يُنَزَّهُ عن الجهةِ والمكانِ
قالوا: (سَبَبُ اللذة بالأصوات الحسنة تذكر خطاب (ألست بربكم) وسبحان الله رب العالمين أن يشابه كلامه كلام المخلوقين)
{تَكْلِيمًا}: هذا مِمَّا رُدَّ به على المعتزلةِ في دعوى المجاز بكونِهِ كلاماً مخلوقاً
- بيانُهُ: التأكيدُ بالمصدر يُفيدُ الحقيقةَ
- رُدَّ: سُمِعَ التأكيدُ مَع المجاز في: (بكى الخَزُّ من رَوْحٍ وأنكرَ جِلْدَهُ ... وعجَّتْ عجيجاً من جُذامَ المطارِفُ)
- ردُّ الرَّدِّ: العجيج مستعمل في حقيقته



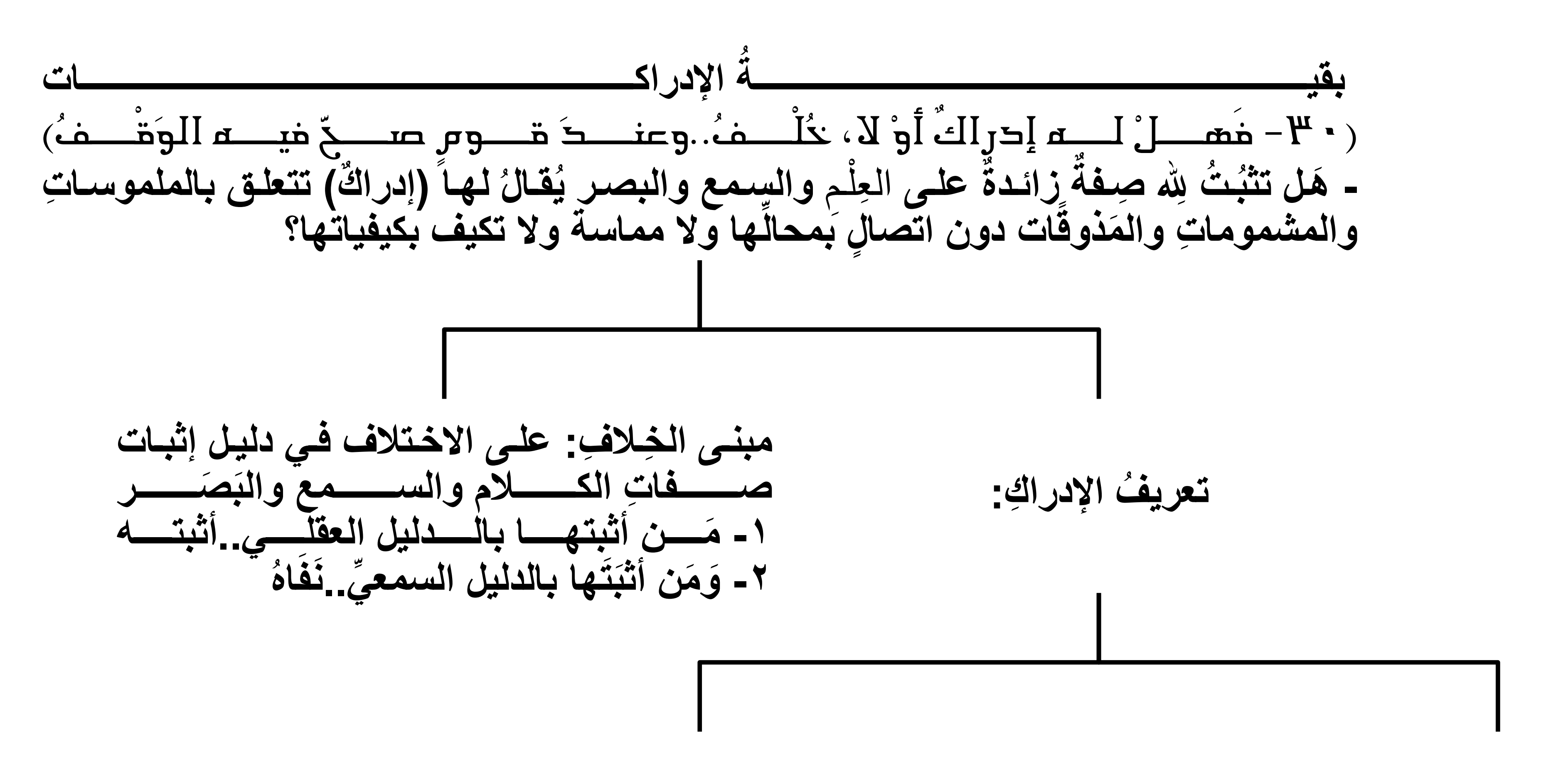
٦- السمع
هو: (صِفةٌ أزلية قائمة بذاتِ اللهِ تتعلق بالمسموعات أو بالموجودات فتدرك إدراكا تاما)
الدليلُ
أمَّا السمع الحادث فهو: (قوةٌ مودَعةٌ في العَصَبِ المفروشِ في مُقَعَّرِ الصِّمَاخِ تُدرَكُ بها الأصواتُ على وجهِ العادةِ)
- وقد يُدرَكُ بها غيرُ الأصواتِ، فقد سمع موسى كلامَ اللهِ القديمَ وهو ليس بحرف ولا بصوتٍ
(أو) لحكاية الخلاف في تعلقِ السمعِ، هل يتعلق بـ..
المسموعاتِ فقط (هذه طريقة السعد)
أَمْ بِكُلِّ الموجوداتِ (هذه طريقة السنوسي)
- فيسمع اللهُ كلا من الأصوات والذوات، بمعنى أن كُلًّا منهما منكشِفٌ لله بالسمعِ
(تُدرَكُ)
و الانكشاف بالسمع غير الانكشاف بالبصر، وكُلٌّ مِنهما غيرُ الانكشافِ بالعلم
- ولِكُلٍّ حقيقةٌ يُفوَّضُ عِلمُها للهِ
والإدراكُ ليس على طريق..
١- التخيل والتوهم
٢- تأثر حاسة ووصول هواء
١- إجماع الأمة وأهل الملل والأديان وجميعِ العقلاء على أنه سميعٌ
٢- تواتر النقل عن الأنبياء أنه سميع
- كـ{وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، سَمِعَ اللَّهُ}
- والأصل في الإطلاق الحقيقة

مُصْطفَى دَنْقَش


بين السمعِ والعِلمِ
الكعبي وبعض المعتزلة: (يَرجِعُ السمعُ والبصرُ للعلم بالمسموعات والمُبْصَرَاتِ)
أهل السنة:
(هِيَ صِفَةٌ زائدةٌ على العلم)
الدليلُ
فرقٌ بين الشاهِدِ والغائِبِ:
١- هُمَا زائدتان على العلم في الشاهِدِ، والأصلُ المغايرةُ فِيما وَرَدَ في الغائبِ
٢- وردَ الإطلاقُ في الشرعِ، والتأويلُ بلا دليلٍ تَلاَعُبٌ
سمعُ وبصرُ الشاهِدِ يُفيدُهُ وضُوحاً فوق العلمِ
أمَّا في الغائبِ..فيستحيل عليه سِماتُ الحوادث مِن الخفاء وزيادةِ الوضوح، فصِفاتُهُ كلها كاملةٌ، وكُنْهُهُ ذلك مُفَوَّضٌ للهِ


٧- البَصَر
هو: (صِفة أزلية تتعلق بالمبصرات أو بالموجودات فتدرك إدراكا تاما)
الدليلُ:
١- إجماع الأمة وأهل الملل والأديان وجميعِ العقلاء على أنه بصيرٌ
٢- تواتر النقل عن الأنبياء أنه بصيرٌ
- والأصلُ في الإطلاق الحقيقة
- كـ{وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}
والإدراكُ ليس على طريق..
التخيل والتوهم
تأثر حاسة ووصول شعاع
(أو) حكاية الخلاف في تعلقِ البصرِ، هل يتعلقُ بـ..
المُبصَراتِ فقط (هذه طريقة السعدِ)
أَمْ بِكُلِّ الموجوداتِ (هذه طريقة السنوسي) - فيرى اللهُ والذواتِ وغيرَها حتى الأصواتَ، بمعنى أن كُلًّا منهما منكشِفٌ لله بالبصرِ
أمَّا البصرُ الحادثُ فهو: (قوةٌ مَخلوقةٌ في العَصَبيتين المجوفتين المتلاقيتين تُدرَكُ بِها الأضواءُ والألوانُ والأشكالُ وغيرُ ذلك مما يَخلُقُ اللهُ إدراكَه في النفسِ

مُصْطفَى دَنْقَش



بالمعنى المصدري: **(تَمَثُّلُ حقيقةِ المُدرَكِ عِند المُـــدرِكِ يشـــاهدها بمـــا بـــه يُـــدرَكُ)**
- وفي كَلامِـهِ أخذُ المشتق في تعريف المشتق منه

بالمعنى الاسمي: **(صِفةٌ زائدةٌ على العِلْمِ والسمع والبصر يُقالُ لها (إدراكٌ) تتعلقَ بالملموساتِ والمشموماتِ والمَذوقًات)**

بقيةُ الإدراكات: (٣٠- فَهلْ له إدراكٌ أوْ لا، خُلْفُ..وعندَ قومٍ صحّ فيه الوَقْفُ)

- الخلافُ

١- أثبتَهَا الباقلاني وإمام الحرمين ومن وافقهما

وذلك لِلآتي:
- الإدراكات المتعلقة بهذه الأشياء زائدة على العلم بها للتفرقة الضرورية بينهما..هِي كمالاتٌ:

بيانُ ذلك:
∵ كُلُّ حيٍّ قابلٌ لها، وإذا لم يتصف بها..اتصف بأضدادها وهي نقصٌ لأن معها فوت كمالٍ، والنقصُ في حقِّ اللهِ مُحالٌ
∴ فوجب اتصافُ اللهِ بتلك الإدراكات زائدة على علمِهِ، على ما يليق به من نفي الاتصال بالأجسام ونفي اللذات والآلام

الرَّدُّ على ذلك: **العلمُ يُنافي تلك الأضداد، وقد وجب اتصافُ اللهِ به، فلا نقصَ بدونِها**

وهل هو صفةٌ واحدةٌ أو للملموساتِ إدراكٌ وللمشموماتِ إدراكٌ وللمَذُوقَاتِ إدراكٌ؟
- قَوْلَانِ:

مُتَعَدِّدَة:
فمع كونِ الصفةِ القديمةِ لا تتعدد بِتَعَدُّدِ مُتَعلَّقِها كالعلم والقدرة..إلَّا إنَّ ذلك حيثُ اتحَدَتْ كيفيةُ التعلقِ كالانكشاف في العلم، وكيفيةُ اللمسِ غيرُ كيفيةِ الشمِّ غيرِ الذوقِ، وثمرةُ كُلٍّ منهما غيرُ ثَمَرَةِ الآخَرِ

وزادَ البعضُ اللذةَ والألَمَ
- رُدَّ: هُما تابِعان لِلَّمْسِ أو الشَّمِّ أو الذَّوْقِ
- ردُّ الرَّدِّ: ويجاب بأنهما قد يكونان بأمر وجدانيٍّ باطنيٍّ

وَاحِدَةٌ

ومع ذلك: لا يجوزُ إطلاقُ اللَّمْسِ ونحوِهِ، لعدمِ الإذنِ

٢- نفاها جمعٌ
- للآتي:

بينها وبين الاتصال بمتعلقاتها تلازمٌ عقليٌّ، فلا يتصور انفكاكها عنه، والاتصالُ مستحيلٌ على اللهِ
- أجيب: التلازمُ عاديٌّ لا عقليٌّ

إحاطة العلم بمتعلقاتها كافية عن إثباتِها
- أجيب: كيف هذا مع التفرقة الضرورية بينها

لم يرد بها سمع ولا دل عليها فِعلُ اللهِ
- أجيب: لَم يَرِدْ على الوجه المفروض مِن تَعَلُّقِها بالملموس وما مَعَهُ

٣- تَوَقَّفَ آخرون عَنِ الإثباتِ والنفيِ، فلَم يجزِمُوا
- وذلك لِلآتِي:

تعارض الأدلة

فلا إثباتَ، فالمعتمدُ في إثباتِ الصفاتِ التي لا يَتَوَقَّفُ عليها الفِعلُ..هو الدليل السمعيُّ
- ولَم يرد بإثباتِ الإدراكِ سَمْعٌ

ولا نفيَ، لأنَّ النفيَ إنما يتمشى على قول بعض الظاهرية أنَّ اللهَ لا صفة له وراء الصفات السبع المذكورةِ

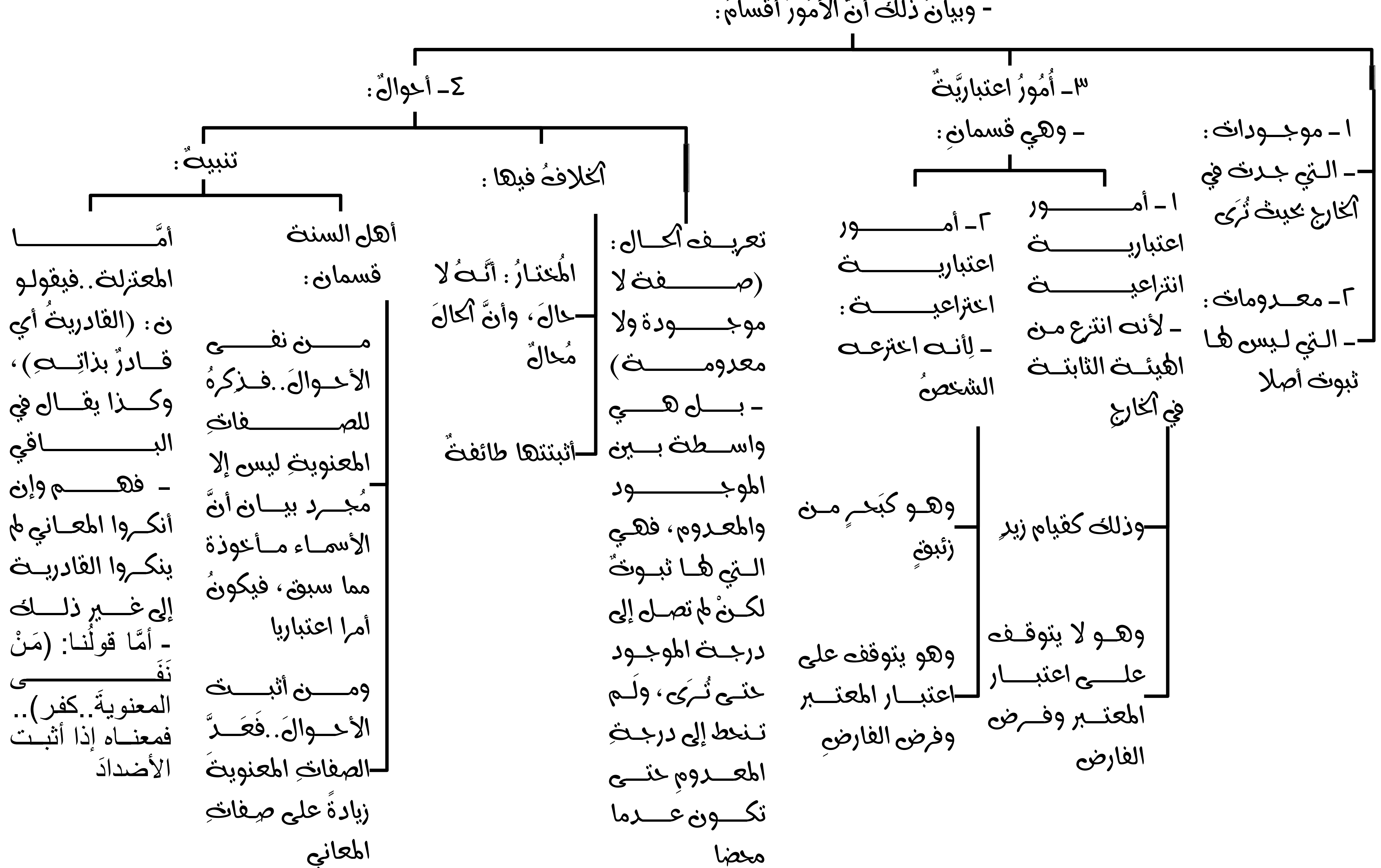
الترجيحُ:
- الوقفُ أسلَمُ وأصَحُّ

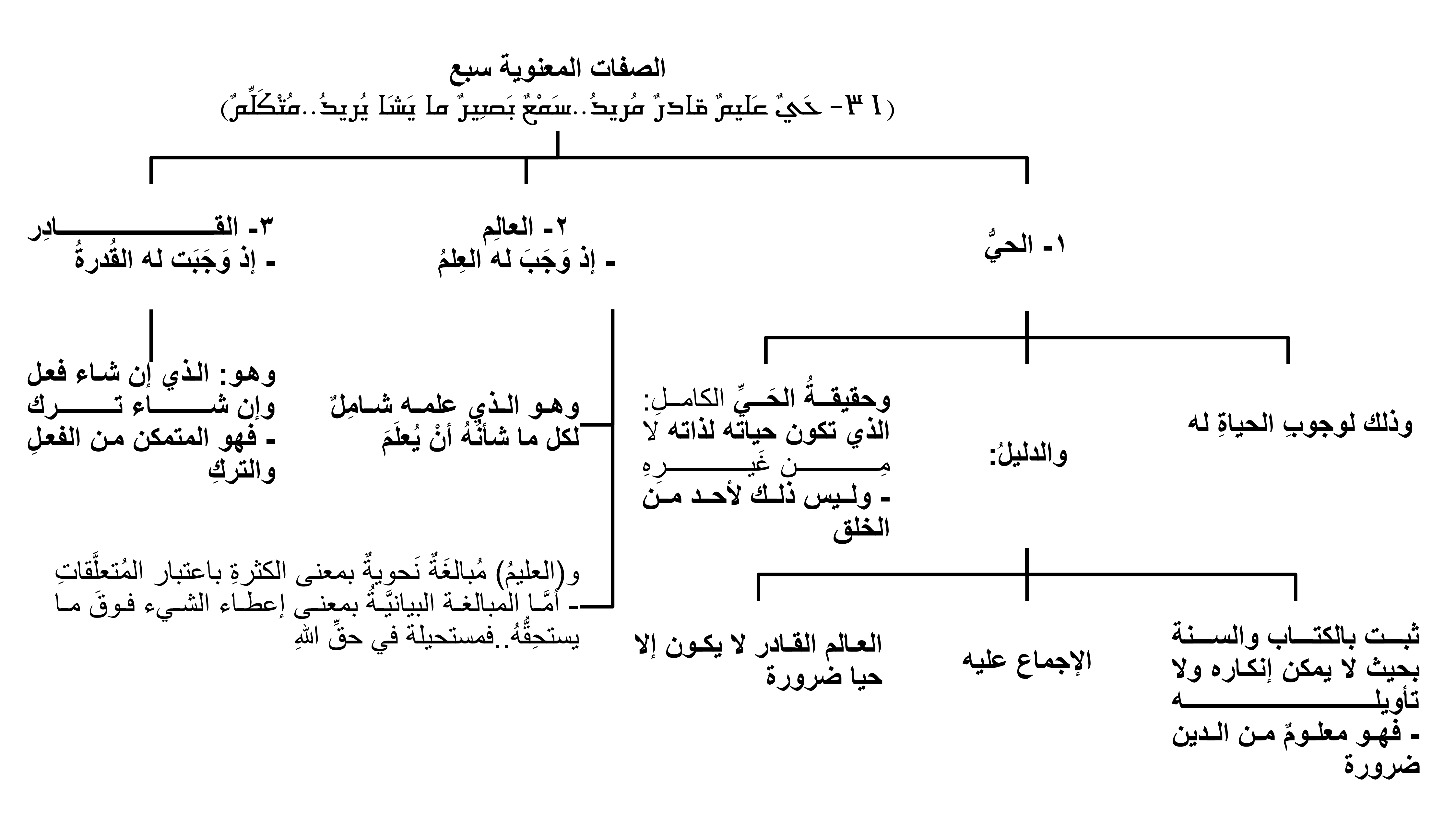
رَابِعاً: الصِّفَاتُ المَعْنَوِيَّةُ [١]

---

(١) هذا رَدٌّ على بعض فرق الضلال حيث قالوا بعدم قيام بعضها بالموصوف كالكلام والإرادةِ

هذا البابُ كالنتيجة لما قبله





الصفات المعنوية سبع
(١ ٣- حَيٌ عَليمٌ قادرٌ مُريدُ..سَمْعٌ بَصِيرٌ ما يَشَا يُريدُ..مُتْكَلِّمٌ)
١- الحيُّ
٢- العالِم
- إذ وَجَبَ له العِلمُ
٣- القـــــــــــادِر
- إذ وَجَبَت له القُدرةُ
وذلك لوجوبِ الحياةِ له
والدليلُ:
وحقيقـةُ الحَـيِّ الكامـلِ: الذي تكون حياته لذاته لا مِـــن غَيـــرهِ
- ولـيس ذلـك لأحـد مـن الخلق
ثبــت بالكتـــاب والســـنة بحيث لا يمكن إنكاره ولا تأويلـــــــــه
- فهـو معلـومٌ مـن الـدين ضرورة
الإجماع عليه
العـالِم القـادر لا يكـون إلا حيا ضرورة
وهـو الـذي علمـه شـامِلٌ لكل ما شأنُهُ أنْ يُعلَمَ
و(العليمُ) مُبالغَةٌ نَحويةٌ بمعنى الكثرةِ باعتبار المُتعلَّقاتِ
- أمَّـا المبالغـة البيانيَّـةُ بمعنـى إعطـاء الشـيء فوقَ مـا يستحِقُّهُ..فمستحيلة في حقِّ اللهِ
وهو: الذي إن شاء فعل وإن شـــاء تـــرك
- فهو المتمكن من الفعلِ والتركِ

مُصْطفَى دَنْقَش

الصفات المعنوية سبع

(١ ٣- حَيٌّ عَليمٌ قادرٌ مُريدُ..سَمْعٌ بَصيرٌ ما يَشَا يُريدُ..مُتْكَلِّمٌ)

٤- المُريد
- إذ وَجَبَت له الإرادةُ

وهو: الذي تتوجه إرادتُه على المعدوم فتُخَصِّصُهُ بالوجود

٥- السميع
- إذ وَجَبَ له السمعُ

فَكُلُّ حَيٍّ..يَصِحُّ كونُهُ سميعاً
- وهذا مَيلٌ للدليلِ العقليِّ، وَسَبَقَ ضَعْفُهُ

٦- البصير
- إذ وَجَبَ له البَصَرُ

فَكُلُّ حَيٍّ..يَصِحُّ كونُهُ بَصيراً
- وهذا مَيلٌ للدليلِ العقليِّ، وَسَبَقَ ضَعْفُهُ

٧- المتكلم
- ولا خِلافَ لأربابِ المذاهبِ والمِلَلِ في ذلك، وإنما اختلفوا في:

أ- معنى كلامِهِ
- وسبقَ معناهُ

ب- قِدَمِهِ وحُدُوثِهِ
- وسيأتي بيانُهُ

خَاتِمَةٌ لِبَابِ الصِّفَاتِ

تنبيهان:

كُــلُّ مــا يصِـــحُّ للواجـــبِ مِـــن الكمــالاتِ..يَجِــبُ ثُبُوتُــهُ لــه بالفعــلِ - وذلك للآتي:

١- لِبراءتِــهِ عَــن أنْ يكُــونَ لــه ذلــك بالقوةِ والإمكانِ

الجميــعُ صِـفاتُ كَمــالٍ قطعــاً، والخلــوُ عن صفةَ الكمالِ في حق من يصح اتصافه بها نقصٌ

مِــن خصــائصِ اللهِ أنــه لا يشــغلُه مــا يبصــره عَمَّــا يســمعُهُ ولا العكــسُ - بــل يحــيط علمــا بالمســموعات والمُبْصَرَاتِ دُونَ سَبقيةِ إدراك بإحدى الصـفتين علــى الأخــرى، فــلا يشـغله شأنٌ عن شأنٍ

(ثُمّ صِفَاتُ الذَاتِ..لَيْسَتْ بغَيْرٍ أو بِعَيْنْ الذّاتِ)

- لما أثبت أهلُ الحقِّ الصفات الحقيقية..وردت عليهم شبهة من جانب من نفاها

تمهيداتٌ

- **الصفاتُ الحقيقيَّةُ** هي: الموجودةُ غيرُ الاعتباريَّةِ
- **أهلُ الحَقِّ** يسمون لِذلك (الصفاتية)
  - وذلك كما في الصحائف للشمس السمرقندي، ونهاية الإقدام للشهرستاني
- سرى النفيُ إلى النفاةِ مِن قَولِ الفلاسفةِ: (وَاجِبُ الوجودِ واحدٌ مِن جَميع جِهَاتِهِ) وَفَهِموا أنَّ الصفاتِ تُنَافِي الوَحدَةَ

مَحلُّ النزاعِ: صفاتُ المعاني

- فخرجت

- **١- السلبية**
  - **- كـ(ليس بِمُرَكَّبٍ)**
  - - فهي غيرٌ بمعنى أنها ليستْ قائمة به؛ لأنها أمور عدمية
- **٢- الإضافية**
  - **- كـ(قَبْلَ العالَم)**
- **٣- الفعلية**
  - **- كـ(الإحياء والإماتة)**
  - **- وهي غَيرٌ عِند الأشاعرةِ،** بمعنى أنها منفكة، لأنها هي تعلقات القدرة التنجيزية الحادثة
- ٤- الثبوتية
  - **- كـ(الوجودِ)، فهي عينٌ**

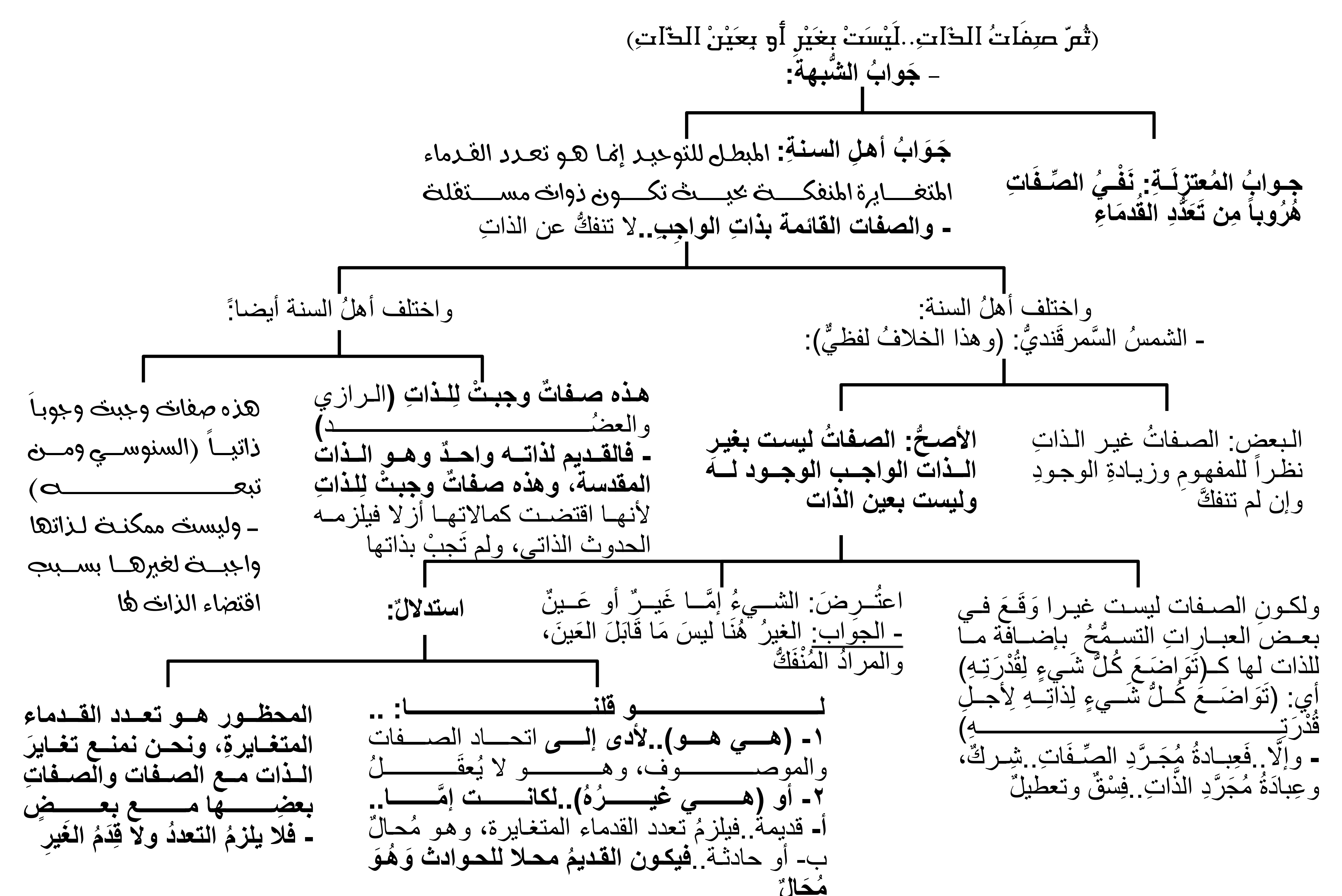
الشُّبهة:

- الصفات الوجودية إما أن تكون..

- **حادثة..فيلزمُ..**
  - **١- قيامُ الحوادثِ بذاتِ اللهِ**
  - **٢- وخلوُه في الأزل عن العلم والقدرة والحياة وغيرها من الكمالات**
- **أو قديمة..فيلزمُ تعددُ القُدَمَاءِ**
  - **- وهُو كُفرٌ بإجماع المسلمين وقد كفرت النصارى بزيادة قديمين فكيف بالأكثر**

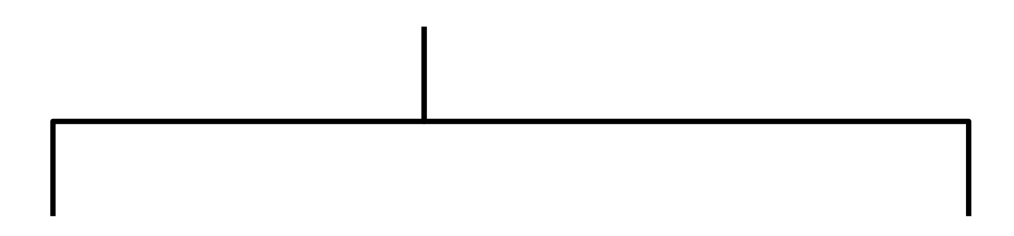
جوابُ الشُّبهةِ

- سيأتي



(ثُمّ صِفَاتُ الذَاتِ..لَيْسَتْ بغَيْرٍ أو بِعَيْنِ الذّاتِ)
- جَوابُ الشُّبهة:
جوابُ المُعتزلَـةِ: نَفْيُ الصِّفَاتِ هُرُوباً مِن تَعَدُّدِ القُدمَاءِ
جَوَابُ أهلِ السنةِ: المبطل للتوحيد إنما هو تعدد القدماء المتغايرة المنفكة بحيث تكون ذوات مستقلة
- والصفات القائمة بذاتِ الواجِبِ..لا تنفكُّ عن الذاتِ
واختلف أهلُ السنة:
- الشمسُ السَّمرقَنديُّ: (وهذا الخلافُ لفظيٌّ):
البعض: الصفاتُ غير الذاتِ نظراً للمفهومِ وزيادةِ الوجودِ وإن لم تنفكَّ
الأصحُّ: الصفاتُ ليست بغير الذات الواجب الوجود لـه وليست بعين الذات
ولكونِ الصفات ليست غيرا وَقَعَ في بعضِ العباراتِ التسمُّحُ بإضافة ما للذات لها كـ(تَوَاضَعَ كُلُّ شَيءٍ لِقُدْرَتِهِ) أي: (تَوَاضَعَ كُلُّ شَيءٍ لِذاتِهِ لأجلِ قُدْرَتِهِ)
- وإلّا..فَعِبادَةُ مُجَرَّدِ الصِّفَاتِ..شِركٌ، وعِبادَةُ مُجَرَّدِ الذَّاتِ..فِسْقٌ وتعطيلٌ
اعتُرِضَ: الشيءُ إمَّا غيرٌ أو عينٌ
- الجواب: الغيرُ هُنَا ليسَ مَا قَابَلَ العَينَ، والمرادُ المُنْفَكُّ
استدلالٌ:
لو قلنا: ..
١- (هي هو)..لأدى إلى اتحاد الصفات والموصوف، وهو لا يُعقَلُ
٢- أو (هي غيرُهُ)..لكانت إمَّا..
أ- قديمة..فيلزمُ تعدد القدماء المتغايرة، وهو مُحالٌ
ب- أو حادثة..فيكون القديمُ محلا للحوادث وَهُوَ مُحَالٌ
المحظور هو تعدد القدماء المتغايرةِ، ونحن نمنع تغايرَ الذات مع الصفات والصفاتِ بعضِها مع بعضٍ
- فلا يلزمُ التعددُ ولا قِدَمُ الغيرِ
واختلف أهلُ السنة أيضاً:
هذه صفاتٌ وجبتْ لِلذاتِ (الرازي والعضُد)
- فالقديم لذاته واحدٌ وهو الذات المقدسة، وهذه صفاتٌ وجبتْ لِلذاتِ لأنها اقتضت كمالاتها أزلا فيلزمه الحدوث الذاتي، ولم تَجِبْ بذاتها
هذه صفات وجبت وجوباً ذاتياً (السنوسي ومن تبعه)
- وليست ممكنة لذاتها واجبة لغيرها بسبب اقتضاء الذات لها

الفرق بين صفات الذات القديمة وصفة الفعل الحادثة



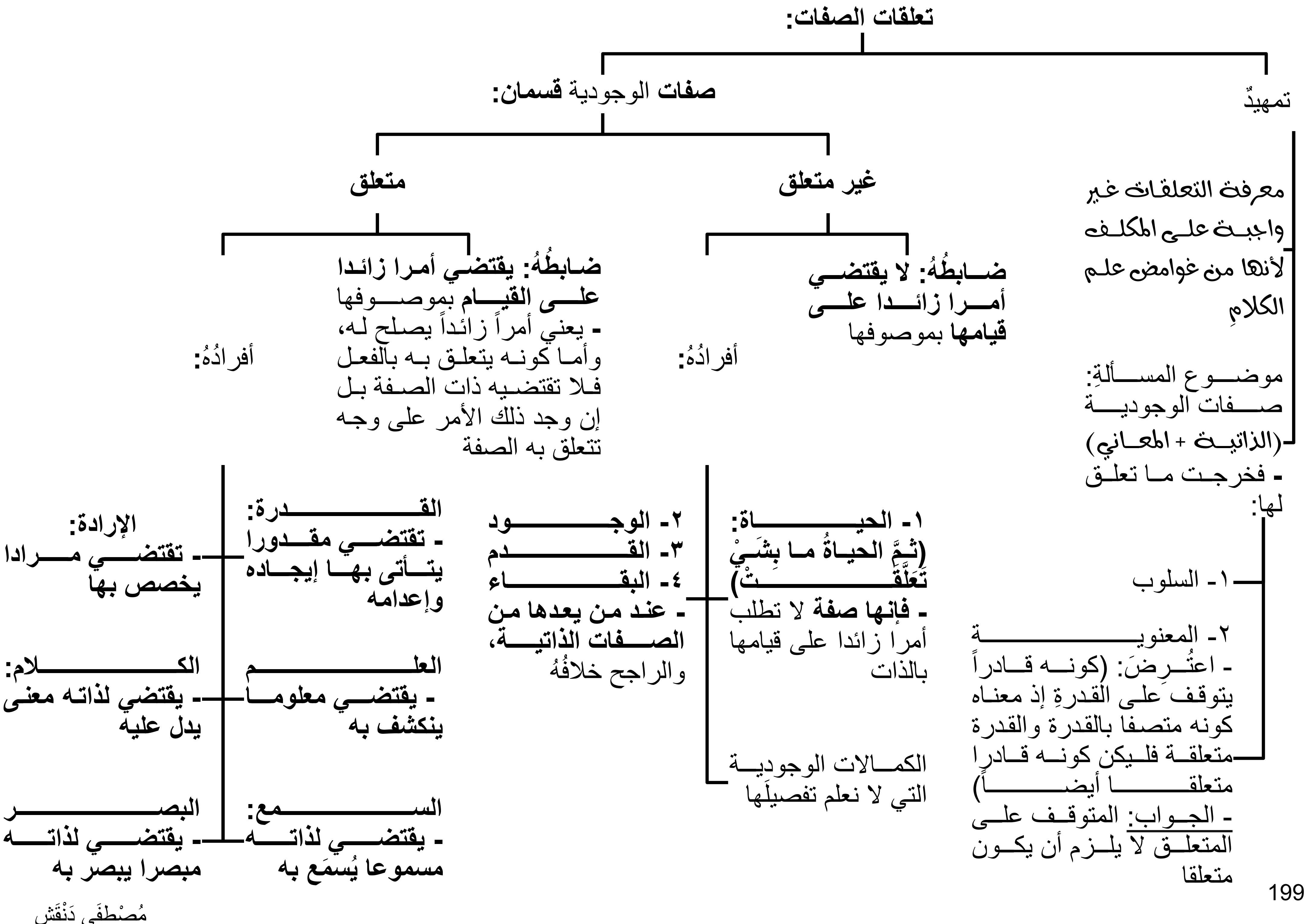
صفات الذات:

هو: (ما قامَ بالذتِ أو اشتُقَّ من معنى قائم بالذاتِ)
- وذِكرُ الاشتقاقِ تَسَمُّحٌ لوجهين:
١- الاشتقاق من عوارض الالفاظ
٢- المشتق معناه الذات والصفة

وذلك كالعلم وعالم

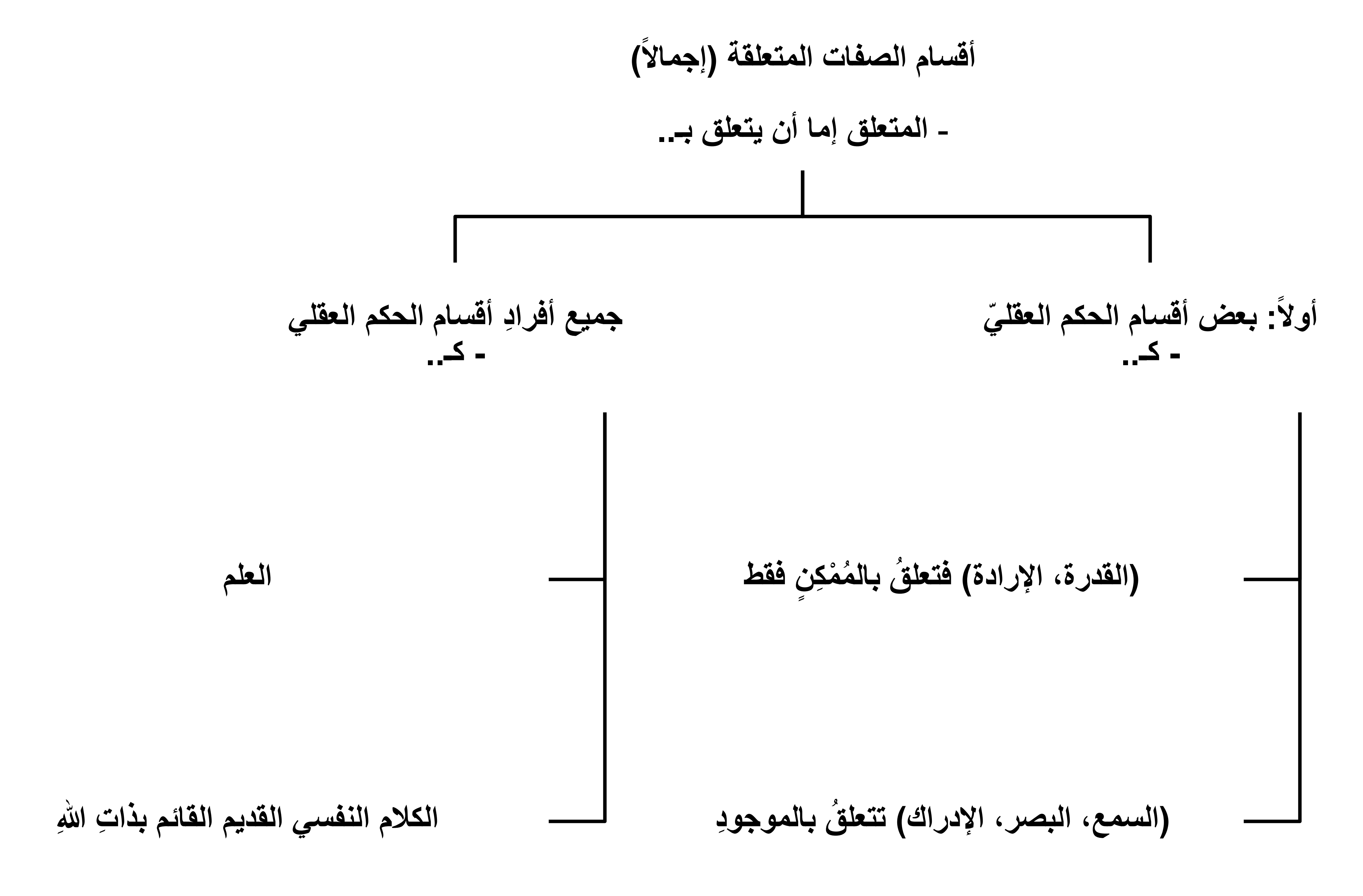
صفة الفعل: (ما كان معنى خارجاً، **واشتُقَّ مِن** وَصفٍ **خارجٍ عن الذاتِ)**
- كـ(خالق مِنَ الخلقِ، رازقٌ **مِن الرزقِ)**

مُصْطفَى دَنْقَش

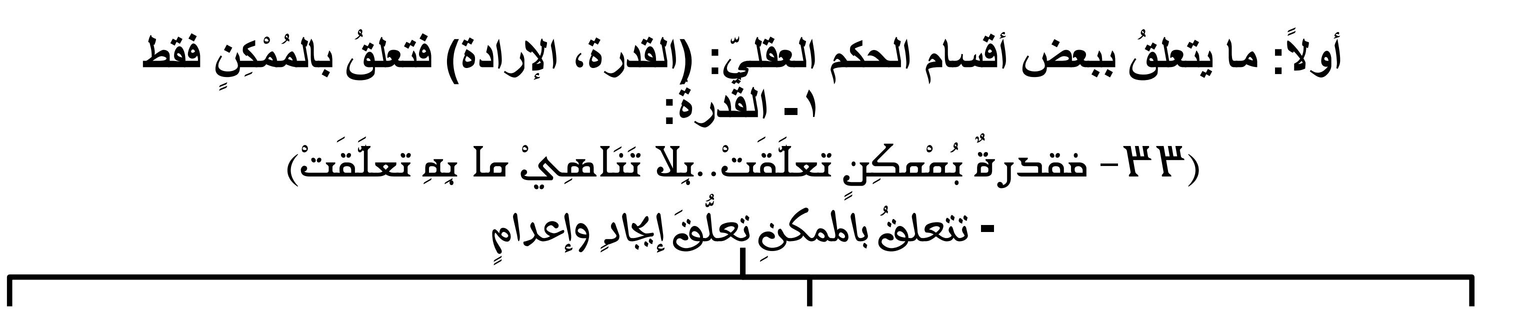


تعلقات الصفات:
تمهيدٌ
معرفة التعلقات غير واجبة على المكلف لأنها من غوامض علم الكلامِ
موضوع المسألةِ: صفات الوجودية (الذاتية + المعاني)
- فخرجت ما تعلق لها:
١- السلوب
٢- المعنوية
- اعتُرِضَ: (كونه قادراً يتوقف على القدرةِ إذ معناه كونه متصفا بالقدرة والقدرة متعلقة فليكن كونه قادرا متعلقا أيضا)
- الجواب: المتوقف على المتعلق لا يلزم أن يكون متعلقا
صفات الوجودية قسمان:
غير متعلق
ضابطُهُ: لا يقتضي أمرا زائدا على قيامها بموصوفها
أفرادُهُ:
١- الحياة: (ثمَّ الحياةُ ما بِشَيْ تَعَلَّقَتْ)
- فإنها صفة لا تطلب أمرا زائدا على قيامها بالذات
٢- الوجود
٣- القدم
٤- البقاء
- عند من يعدها من الصفات الذاتية، والراجح خلافُهُ
الكمالات الوجودية التي لا نعلم تفصيلَها
متعلق
ضابطُهُ: يقتضي أمرا زائدا على القيام بموصوفها
- يعني أمراً زائداً يصلح له، وأما كونه يتعلق به بالفعل فلا تقتضيه ذات الصفة بل إن وجد ذلك الأمر على وجه تتعلق به الصفة
أفرادُهُ:
القدرة: - تقتضي مقدورا يتأتى بها إيجاده وإعدامه
الإرادة: - تقتضي مرادا يخصص بها
العلم - يقتضي معلوما ينكشف به
الكلام: - يقتضي لذاته معنى يدل عليه
السمع: - يقتضي لذاته مسموعا يُسمَع به
البصر - يقتضي لذاته مبصرا يبصر به

مُصْطَفَى دَنْقَش



أقسام الصفات المتعلقة (إجمالاً)
- المتعلق إما أن يتعلق بـ..
أولاً: بعض أقسام الحكم العقليّ
- كـ..
جميعِ أفرادِ أقسام الحكم العقلي
- كـ..
(القدرة، الإرادة) فتعلقُ بالمُمْكِنِ فقط
العلم
(السمعِ، البصر، الإدراك) تتعلقُ بالموجودِ
الكلام النفسي القديم القائم بذاتِ اللهِ



أولاً: ما يتعلقُ ببعض أقسام الحكم العقليّ: (القدرة، الإرادة) فتعلقُ بالمُمْكِنِ فقط

١- القدرة:

(٣٣- فقدرةٌ بُمْمكِنٍ تعلّقتْ..بِلا تَنَاهِيْ ما بهِ تعلّقَتْ)

- تتعلقُ بالممكنِ تعلُّقَ إيجادٍ وإعدامٍ

تعريـــف المُمكِـــن:

- تعريفان مترادفان:

١- (ما لا يجب وجودُه ولا عدمُه لذاته)

- الملـــوي: (فلـــو خـــرج الوجـــوب والاستحالةُ العَرَضِيَّان..مَا بَقِيَ للقدرةِ مُتَعَلَّـــقٌ، فَكُـــلُّ مُمكِـــن إمَّـــا..

أ- واجب عرضيٌّ، إن عَلِمَ اللهُ وُجودَهُ

ب- وإلَّا..فمُستحِيلٌ

٢- أو (ما لا يمتنع وجوده ولا عدمه لذاته)

- فالمرادُ: الإمكانُ الخاصُّ، وهو نفي الضرورة عن الطرفين، لا العامُّ وهو نفيها عن المخالفِ

يدخُل في المُمكِنِ:

ما لا يتأتى إيجادُه من الممكنات لا بالنظر إلى ذاته، بل بالنظر إلى غيره

- كمُمكنٍ عَلِمَ اللهُ أنَّهُ لن يقع كإيمان أبي لهبٍ

فتتعلقان بجميع الممكنات

- فقُدرةُ اللهِ غيرُ متناهية المتعلقاتِ، وذلك لـ:

{وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}

- وهذا يُناسِبُ الصلوحيَّ

- والمراد: (الشيءُ اللغويّ = الممكن)

{وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ}

- وهذا يُناسب التنجيزيَّ

ولها حينئذٍ تعلقان:

الصُلُوحيّ: (التعلقُ القديم بمعنى أنها في الأزل صالحةٌ للإيجادِ والإعدام على وَفْق الإرادةِ الأزلية فيما لا يَزالُ)

- و(**الحادث**) يعني المتجدِدُ، كالموجودِ بعد عَدَمٍ، فإنَّهُ اعتبارٌ

التنجيزيّ: (التعلق الحادث المقارن لتعلق الإرادة بالحدوث الحاليّ)

مُصْطفَى دَنْقَش

أولاً: ما يتعلقُ ببعض أقسام الحكم العقليّ: (القدرة، الإرادة) فتعلقُ بالمُمْكِنِ فقط

١- القدرة:

- تتعلقُ بالممكنِ تعلُّقَ إيجادٍ وإعدامٍ

ـ خرج الواجبُ والمستحيلُ، فالقُدرةُ صفة مؤثرة، ومن لازم الأثر وجودُه بعدَ عَدَمٍ

فالواجِبُ لا يقبلُ العدمَ أصلاً، فلا يصِحُّ كونُهُ أثرا لها

لِئَلَّا يلزم..

١- تحصيلُ الحاصلِ
إن تَعَلَّقَتْ بإيجادِهِ

٢- أو قلبُ الحقائقِ، إن تعلقت بإعدامِهِ، لأن الواجِبَ لا يقبَلُ العَدَمَ
- اعتُرِضَ: يجوزُ قلبُ الحقائق، كمسخ الآدميِّ قِرداً
- الجواب: معنى قلبِ الحقائقِ المُحال: قلبُ أقسام الحُكم العَقْلِيّ لِبعضِهَا، كأن يصيَر الواجبُ مُستحيلا وعكسه**..**

فأمَّا المَسخُ فقلبُ عيانٍ بناء على ما قيل أنَّ حقيقة الجواهر واحدة، والمستحيلُ هو كونُ حقيقة الآدمي بعينها هي حقيقة القرد، لِئلا يكون الشيءُ الواحد شيئين متناقضين، فالمسخُ نقلٌ من حال إلى حال كالصور

وأما تجسيم الأعمال..فالظاهِرُ أنه تمثيلٌ
- فلا بد في قلبِ العيان من مشترك يبقى في الحالين كالجوهر المطلق بين الإنسان والقرد

تنبيه: إن شئت..آمن بمثل ذلك إجمالا وفوِّضْ

والمُرادُ: أفرادُ الواجِبِ
- أمَّا مفهومُهُ وهُو الصورةُ الذهنيةُ..فكذلك أيضاً، لأنَّ مفهومَ الواجبِ كغيره من الكليات، لا وجود لها في الخارج بل هو اعتباريٌّ لا يوجد إلا في الذهن، والقدرةُ لا تتعلقُ بالاعتبارياتِ

والمُستَحِيلُ لا يقبلُ الوجودَ أصلاً، فلا يصِحُّ كونُهُ أثراً لها - لئلا يلزمَ..
١- قلبُ الحقيقةِ بصيرورة المستحيل جائزاً، إن تعلقت بإيجاد المستحيلِ
٢- وتحصيلُ الحاصِلِ، إن تعلقت بإعدامهِ

مُصْطفَى دَنْقَش

أولاً: المتعلق ببعض أقسام الحكم العقليّ

٢- وكذا الإرادةُ

(وَمِثْلُ ذِي..إرَادَةٌ)

- تتعلقُ بالممكنِ تعلُّقَ تخصيصٍ

فتتعلَّقُ بجميعِ الممكنات

- وفيه تفصيلٌ:

التعلق الصلوحي: بجميع الممكنات

- فتتعلقُ الإرادةُ تعلقاً صلوحياً بإيمانِ أبي جهلٍ

التعلق التنجيزي: قاصر على بعض الممكنات المقضية أزلا

- فلا تتعلقُ الإرادةُ تعلقاً تنجيزياً بإيمانِ أبي جهلٍ

هل لها ثالث مع القدرة حادث أو يغني عنه التنجيزي القديم؟

- خِلافٌ والظاهِرُ: الثاني

وأدلة ثبوت عموم تعلق الإرادة

الأدلة السمعية {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}

- والمرادُ مِن ذلك: مَتَى تعلقت إرادتُه وقدرتُه بشيءٍ..بَرَزَ حالا ، فهو كناية عن سرعة وجودِه، وليس المرادُ ظاهِرَهُ من أنه إذا أراد شيئاً صَدَرَ مِنه أمر للكائنات بلفظِ (كُنْ)

الأدلة العقلية:

- لو لم يعم تعلقُها..لكان نقصاً

وكُلٌّ مِن القُدرةِ والإرادةِ وَاحِدَةٌ:

(٣٤- وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا)

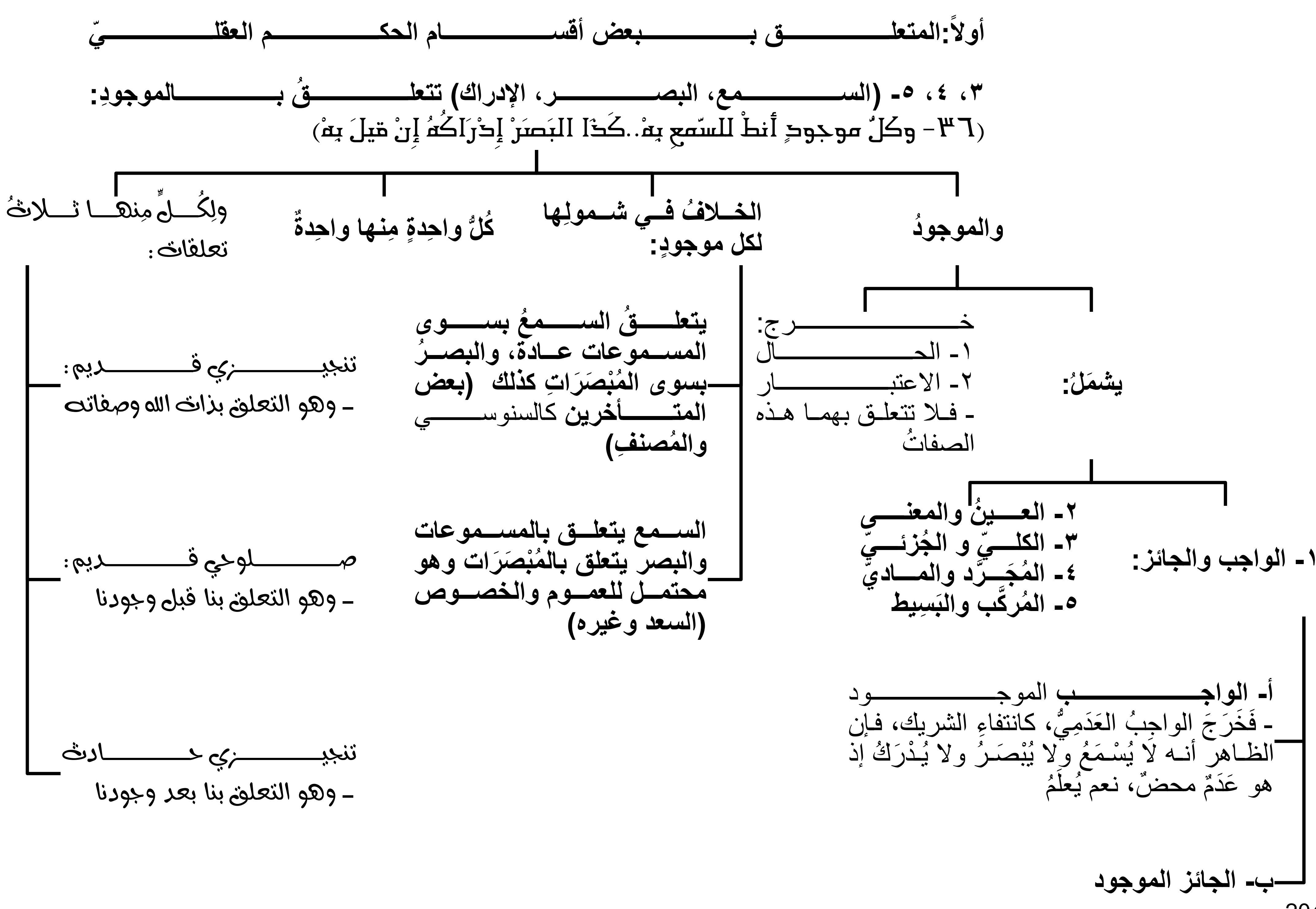
فالقُدرةُ واحدةٌ لا تتعدد وإن تعدد مقدورها واختلفت تعلقاتُها التنجيزية الحادثة، أمَّا الصلوحُ القديمُ فلا يتعددُ

وكذا الإرادةُ واحِدةٌ

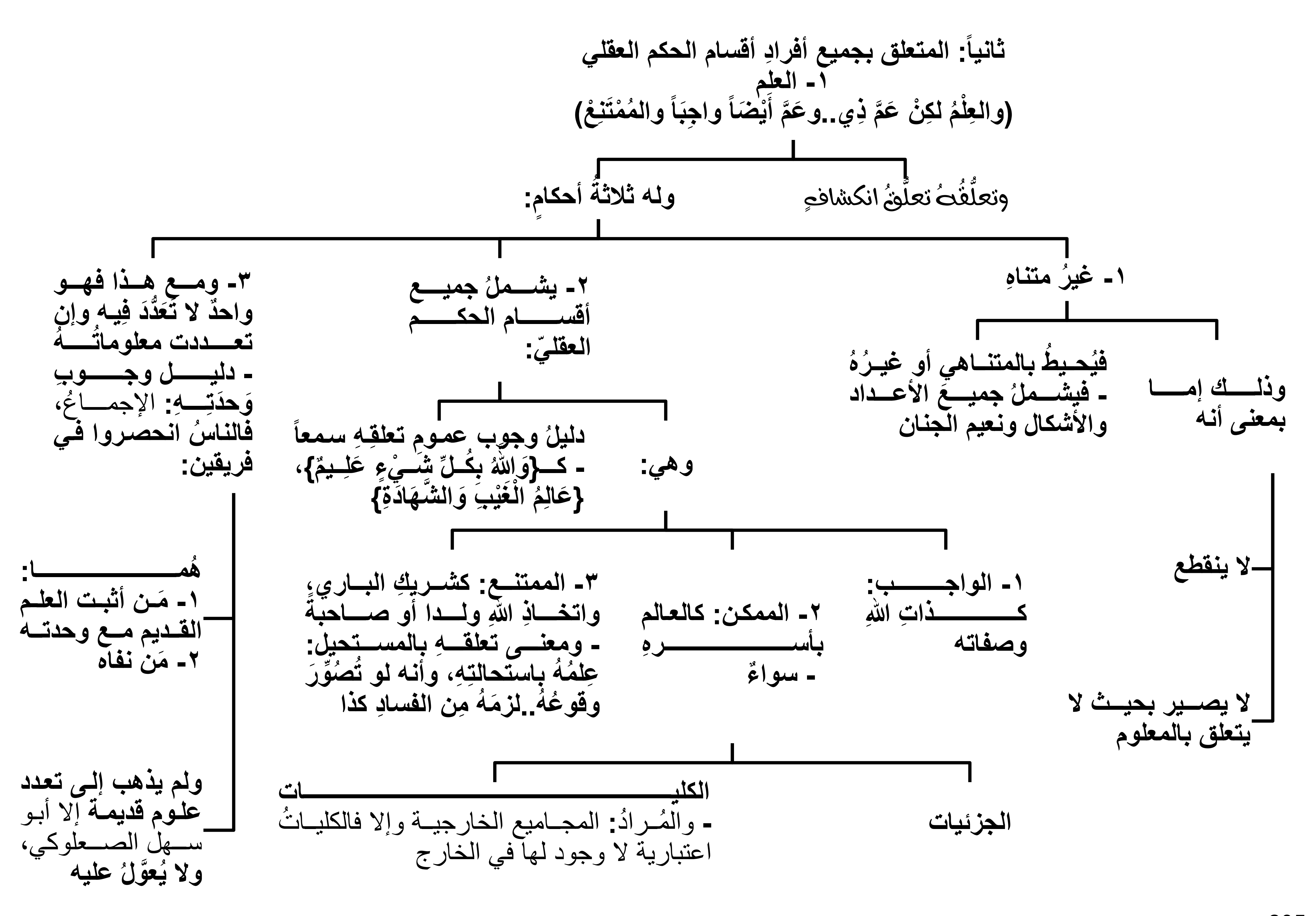
ودليلُ ذلك:

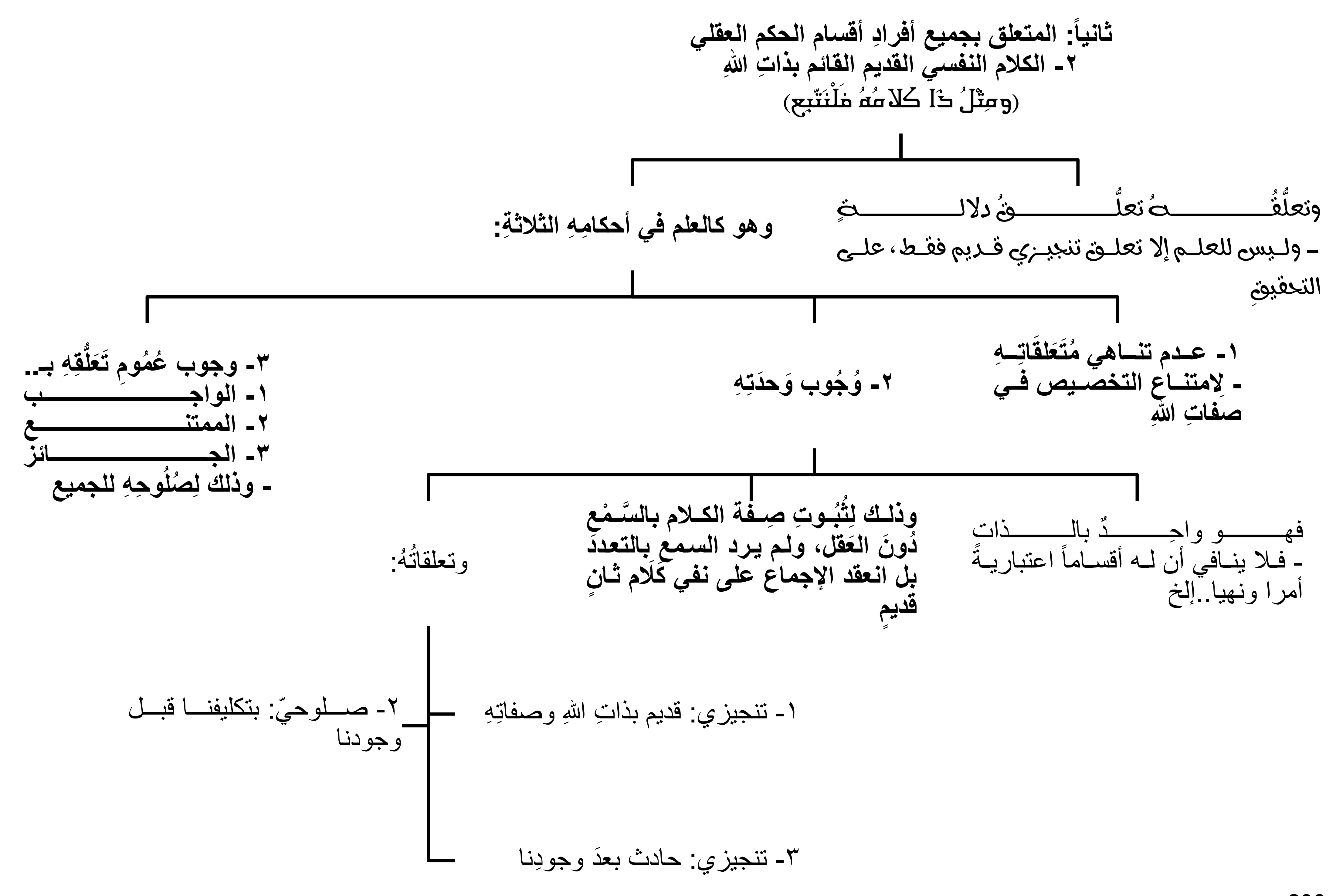
١- لأن تعدُّدَهَا لم يقتضِهِ معقولٌ ولا منقولٌ

٢- لا ثمرةَ لِلقولِ بالتعدُّدِ، بل يؤدي إلى التعانُدِ بينهما والقصورِ، مع وجوب الكَمالِ والشمولِ


أولاً: المتعلق ببعض أقسام الحكم العقليّ
٣، ٤، ٥- (السمع، البصر، الإدراك) تتعلقُ بالموجودِ:
(٣٦- وكلُّ موجودٍ أنطْ للسّمعِ بِهْ..كَذَا البَصَرْ إِدْرَاكُهُ إِنْ قيلَ بِهْ)
والموجودُ
الخلافُ في شمولِها لكل موجودٍ:
كُلُّ واحِدةٍ مِنها واحِدةٌ
ولِكُلٍّ مِنها ثلاثُ تعلقات:
يشمَلُ:
خرج:
١- الحال
٢- الاعتبار
- فلا تتعلق بهما هذه الصفاتُ
١- الواجب والجائز:
٢- العينُ والمعنى
٣- الكليّ و الجُزئيّ
٤- المُجَرَّد والماديّ
٥- المُركَّب والبَسِيط
أ- الواجب الموجود
- فَخَرَجَ الواجبُ العَدَمِيُّ، كانتفاءِ الشريك، فإن الظاهر أنه لا يُسْمَعُ ولا يُبْصَرُ ولا يُدْرَكُ إذ هو عَدَمٌ محضٌ، نعم يُعلَمُ
ب- الجائز الموجود
يتعلقُ السمعُ بسوى المسموعات عادة، والبصرُ بسوى المُبْصَرَاتِ كذلك (بعض المتأخرين كالسنوسي والمُصنفِ)
السمع يتعلق بالمسموعات والبصر يتعلق بالمُبْصَرَات وهو محتمل للعموم والخصوص (السعد وغيره)
تنجيزي قديم:
- وهو التعلق بذات الله وصفاته
صلوحي قديم:
- وهو التعلق بنا قبل وجودنا
تنجيزي حادث
- وهو التعلق بنا بعد وجودنا

مُصْطفَى دَنْقَش


ثانياً: المتعلق بجميع أفرادِ أقسام الحكم العقلي
١- العلم
(والعِلْمُ لكِنْ عَمَّ ذِي..وعَمَّ أَيْضَاً واجِبَاً والمُمْتَنِعْ)
وتعلُّقُهُ تعلُّقُ انكشافٍ
وله ثلاثةُ أحكامٍ:
١- غيرُ متناهٍ
وذلك إما بمعنى أنه
فيُحيطُ بالمتناهي أو غيرُهُ
- فيشملُ جميعَ الأعداد والأشكال ونعيم الجنان
لا ينقطع
لا يصير بحيث لا يتعلق بالمعلوم
٢- يشملُ جميع أقسام الحكم العقليّ:
وهي:
دليلُ وجوبِ عمومِ تعلقِهِ سمعاً
- كـ{وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}، {عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ}
١- الواجب: كذاتِ اللهِ وصفاته
٢- الممكن: كالعالم بأسرهِ
- سواءٌ
الجزئيات
الكليات
- والمُرادُ: المجاميع الخارجية وإلا فالكلياتُ اعتبارية لا وجود لها في الخارج
٣- الممتنع: كشريكِ الباري، واتخاذِ اللهِ ولدا أو صاحبةً
- ومعنى تعلقهِ بالمستحيل: عِلمُهُ باستحالتِهِ، وأنه لو تُصُوِّرَ وقوعُهُ..لزِمَهُ مِن الفسادِ كذا
٣- ومع هذا فهو واحدٌ لا تَعَدُّدَ فِيه وإن تعددت معلوماتُهُ
- دليل وجوبِ وَحدَتِهِ: الإجماعُ، فالناسُ انحصروا في فريقين:
هُما:
١- مَن أثبت العلم القديم مع وحدته
٢- مَن نفاه
ولم يذهب إلى تعدد علوم قديمة إلا أبو سهل الصعلوكي، ولا يُعوَّلُ عليه



ثانياً: المتعلق بجميع أفرادِ أقسام الحكم العقلي
٢- الكلام النفسي القديم القائم بذاتِ اللهِ
(ومِثْلُ ذا كلامُهُ فلْنَتَّبِع)
وتعلُّقُه تعلُّقُ دلالةٍ
- وليس للعلم إلا تعلق تنجيزي قديم فقط، على التحقيقِ
وهو كالعلم في أحكامِهِ الثلاثةِ:
١- عدم تناهي مُتَعلقَاتِهِ
- لِامتناع التخصيص في صفاتِ اللهِ
٢- وُجُوب وَحدَتِهِ
٣- وجوب عُمُومِ تَعَلُّقِهِ بـ..
١- الواجب
٢- الممتنع
٣- الجائز
- وذلك لِصُلُوحِهِ للجميع
فهو واحِدٌ بالذات
- فلا ينافي أن له أقساماً اعتباريةً أمرا ونهيا..إلخ
وذلك لِثُبُوتِ صِفة الكلام بالسَّمْع دُونَ العَقل، ولم يرد السمع بالتعددَ بل انعقد الإجماع على نفي كَلَام ثانٍ قديمٍ
وتعلقاتُهُ:
١- تنجيزي: قديم بذاتِ اللهِ وصفاتِهِ
٢- صلوحيّ: بتكليفنا قبل وجودنا
٣- تنجيزي: حادث بعدَ وجودِنا

مُصْطفَى دَنْقَش

تعلقات القدرة والإرادة والعلم مترتبة عند أهل الحق باعتبار التعقل فقط في التعلقات القديمة

- وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لأنها قديمة

فعندنا:

- إيمانُ أبي جهل مأمورٌ به غيرُ مُرَادٍ لِلهِ لعلمِهِ عَدَمَ وقوعِهِ

- وكفرُهُ مَنهِيٌّ عنهُ وهو واقع بإرادةِ اللهِ وقدرتِهِ لعلمِهِ وقوعَهُ

بيانُهُ:

١- تعلق العلم

٢- وبعده تعلق الإرادة تَابعٌ لِتَعَلُقِ العلم

- فلا يريد من شيئاً إلا ما علم أنَّهُ يكونُ مِن المُمْكِنَاتِ

٣- وبعده تعلق القدرة تَابعٌ لِتَعَلُقِ الإرادةِ

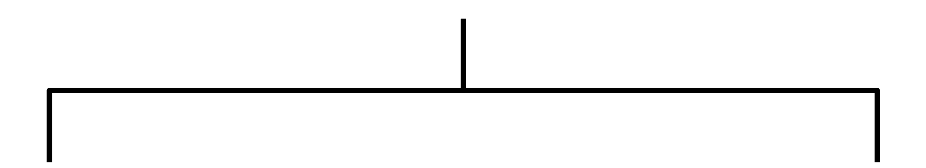
- فلا يُوْجِدُ اللهُ أو يُعْدِمُ مُمْكِناً إلا ما أراد إيجادَهُ أو إعدامَهُ

(وَغَيْرُ عِلْمِ هذِهِ كَمَا ثَبَتْ)

- الصفات الأربع (الكلام، السمع، البصر، الإدراك) مُغَايِرَةٌ للعلم في الحقيقة، وكذا بعضها مع بعض

ولا يلزمُ من اتحاد المتعلق اتحاد الصفة

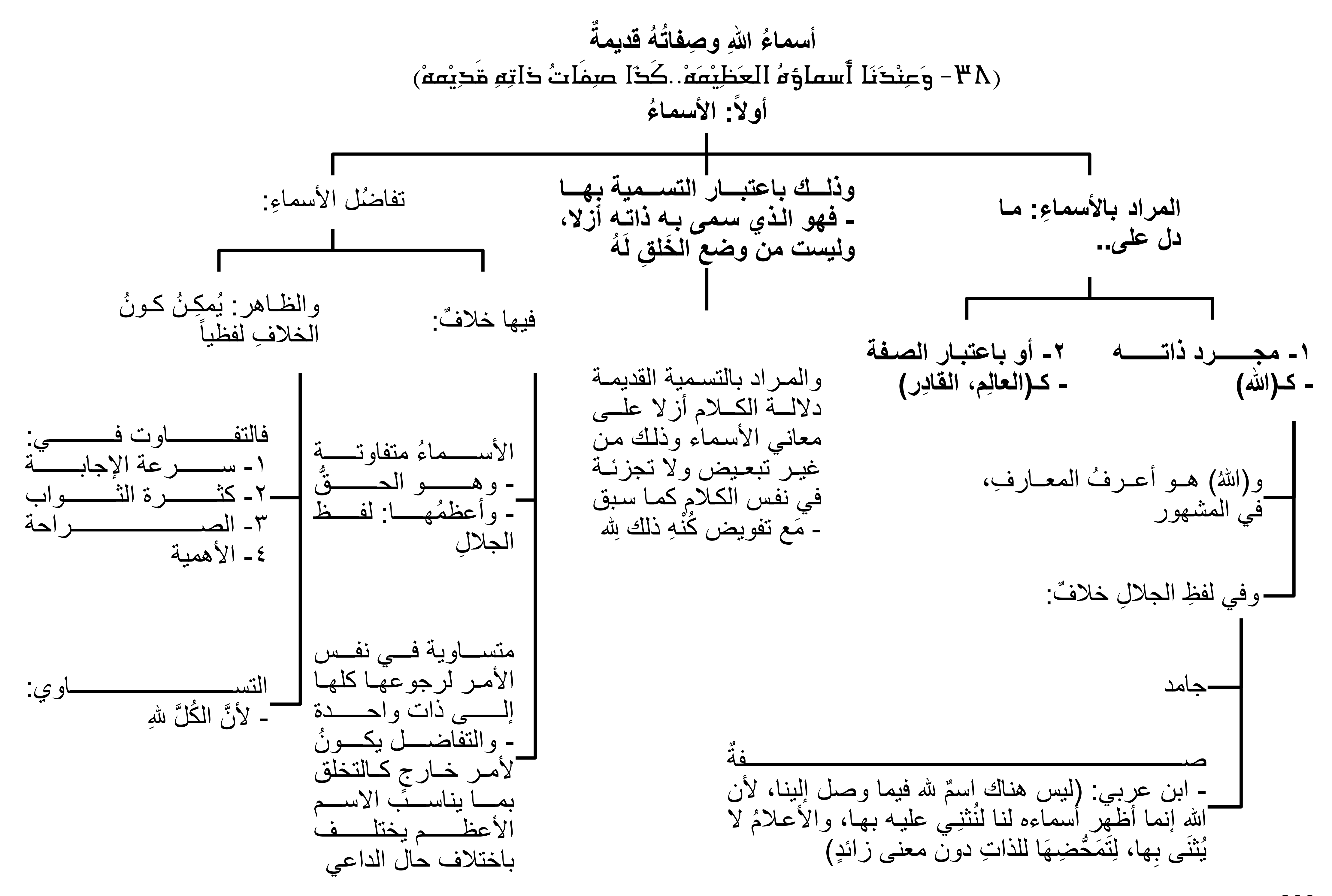
والدليلُ:



١- (لأنها ثبتت بالسمع + والمدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى ⟵فوجب حملُ ما وَرَدَ على ظاهِرِه حتى يثبُتَ خِلافُهُ)

٢- اتحاد المتعلق لا يوجب اتحاد الحقيقة

مُصْطفَى دَنْقَش



أسماءُ اللهِ وصِفاتُهُ قديمةٌ
(٣٨- وَعِنْدَنَا أَسماؤهُ العَظِيْمَهْ..كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيْمَهْ)
أولاً: الأسماءُ
المراد بالأسماءِ: ما دل على..
١- مجرد ذاته
- كـ(الله)
٢- أو باعتبار الصفة
- كـ(العالِم، القادِر)
و(اللهُ) هو أعرفُ المعارفِ، في المشهور
وفي لفظِ الجلالِ خلافٌ:
جامد
صفةٌ
- ابن عربي: (ليس هناك اسمٌ لله فيما وصل إلينا، لأن الله إنما أظهر أسماءه لنا لِنُثنِي عليه بها، والأعلامُ لا يُثنَى بِها، لِتَمَحُّضِهَا للذاتِ دون معنى زائدٍ)
وذلك باعتبار التسمية بها
- فهو الذي سمى به ذاته أزلا، وليست من وضع الخَلقِ لَهُ
والمراد بالتسمية القديمة دلالة الكلام أزلا على معاني الأسماء وذلك من غير تبعيض ولا تجزئة في نفس الكلام كما سبق
- مَع تفويض كُنْهِ ذلك لِله
تفاضُل الأسماءِ:
فيها خلافٌ:
الأسماءُ متفاوتة
- وهو الحقُّ
- وأعظمُها: لفظ الجلالِ
متساوية في نفس الأمر لرجوعها كلها إلى ذات واحدة
- والتفاضل يكونُ لأمر خارجٍ كالتخلق بما يناسبُ الاسم الأعظم يختلف باختلاف حال الداعي
والظاهر: يُمكِنُ كونُ الخلافِ لفظياً
فالتفاوت في:
١- سرعة الإجابة
٢- كثرة الثواب
٣- الصراحة
٤- الأهمية
التساوي:
- لأنَّ الكُلَّ للهِ

أسماءُ اللهِ وصِفاتُهُ قديمةٌ

(٣٨- وَعِنْدَنَا أَسماؤهُ العَظِيْمَهْ..كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيْمَهْ)

ثانياً: الصفاتُ

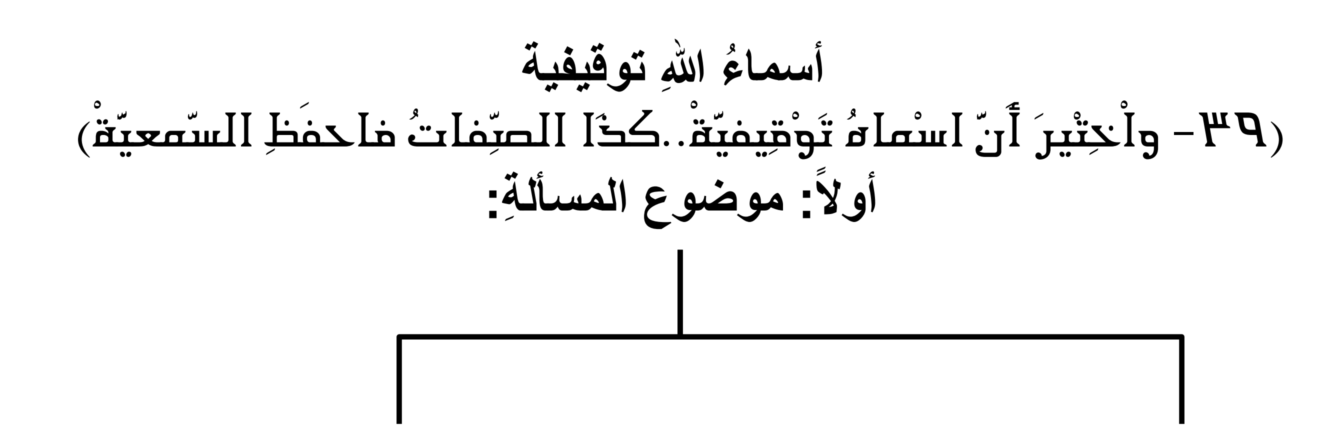
المرادُ بالصفاتِ: صِفاتُ الذاتِ السبعةُ السابقةُ

- أمَّا السلبية..فكذلك، فاللهُ موصوف بها أزلاً
- **خرجت الصفاتُ الفعلية - فليس شيء منها قديماً عند الأشاعرة، ولا قائم بذاتِ اللهِ**

المُرادُ بالقِدَمِ: عَدَمُ مسبوقيتها بالعدم

الدليلُ: لو لم تكن قديمة..لكانت حادثة فيلزمُ..

- **١- قيام الحوادث بذاتِ الله**
- **٢- وكونه عاريا عنها في الأزل**
- **٣- وافتقاره إلى مخصص وهو ينافي وجوب الغنى المطلق**



أسماءُ اللهِ توقيفية

(٣٩- واْخِتْيرَ أَنّ اسْماهُ تَوْقِيفيّةْ..كذَا الصِّفاتُ فاحفَظِ السّمعيّةْ)

أولاً: موضوع المسألةِ:

الأسماء:

الصـــــــــــــــــــــفات

- وهــي: مــا دل علــى معنــىً زائــدٍ علــى الــذاتِ

- والظاهِرُ أن المراد من حيث العنوان المعبر به عنهـا كـالقوة دون الجـراءة، وإلا فثبوتهـا أغلبـه بالدليل العقليِّ

لـيس فـي: أسـماءِ اللهِ الأعـلام الموضـوعة فـي اللغـــــــــــــــــــــات

- فهو جائز إجماعا واستدل المعتزلة بجوازه على عدم الاحتياج لإذنٍ

وإنما الخلاف في الأسماء المأخوذة من الصفات والأفعـــــــــــــــــــــال

- والظاهر أنه في اللغة الواحدةِ كافٍ في الوصف بمرادفهِ لأهل غَيرِها للضرورةِ

مُصْطفَى دَنْقَش

أسماءُ اللهِ توقيفية

(٣٩- واْختِيْرَ أَنّ اسْماءُ تَوْقِيفيّةْ..كذْا الصّفاتُ فاحفَظِ السّمعيّةْ)

ثانياً: الخلافُ: الاسمُ والصفةُ إمَّا..

١- يدُلُّ على كمالٍ محضٍ لا يشوبه نقصٌ

- فلا يخلو:

ورد الإذنُ بإطلاقِهِ..أطلِقَ إجماعاً

وذلك في خصوص الاسم

- فلا تكفي المادةُ على التحقيقِ، فلا يلزمُ..

١- (وَاهِبٌ) مِن (وَهَّابٍ)

٢- **(عالِمٍ)** مِن (عليم)

٣- (قادر) مِن (قدير)

- وسيأتي حكمُ قياسِ أحدِهما على الآخر

وذلك بأنْ يَرِدَ به

١- كتاب

٢- أو سنة

٣- أو إجماع

وذلك إمَّا..

١- صحيحة

٢- أو حسنة

أمَّا السنة الضعيفة..فيها تفصيلٌ:

إن قلنا: (المسألة من العَمَلِيَّات) لأنَّهُ استعمالُ لفظٍ**..قيل به**

إن قلنا: (المسألة من العِلْمِيَّاتِ) لِاعتقاده اسماً للهِ**..فلا**

الواهية جداً..فلا

٤- أمَّا القياس..ففيه خلافٌ:

١- التفصيل:

إن قلنا: (المسألة من العَمَلِيَّات) لأنَّهُ استعمالُ لفظٍ**..قيل به**

- فيقاس (واهبٌ) على (وَهَّابٍ)

إن قلنا: (المسألة من العِلْمِيَّاتِ) لِاعتقاده اسماً للهِ**..فلا**

٢- أطلق بعضهم منعَ القياس

- المصنف: وهو الظاهر لاحتمال إيهام أحد المترادفين دون الآخر كالعالم والعارفِ

لم يرِد الإذنُ..فخِلافٌ:

المعتزلة والباقلانيّ: (كُلُّ كَمَالٍ ثَبَتَ لِلّهِ..اشْتُقَّ لَهُ مِنْهُ اسْمٌ وَإِنْ لَمْ يَرِدْ)

جمهور أهل السنة: (أسماءُ اللهِ وصفاتُهُ توقيفيَّةٌ)

- فيتوقف جواز إطلاقها عليه تعالى على تعليم الشارع وإذنِهِ

- فلو سُمِّيَ واحد من أفراد الناس بما لم يسمه به أبوه لما ارتضاهُ، فالباري أولى

توقف فيه إمام الحرمين

فَصَّل الغزاليُّ:

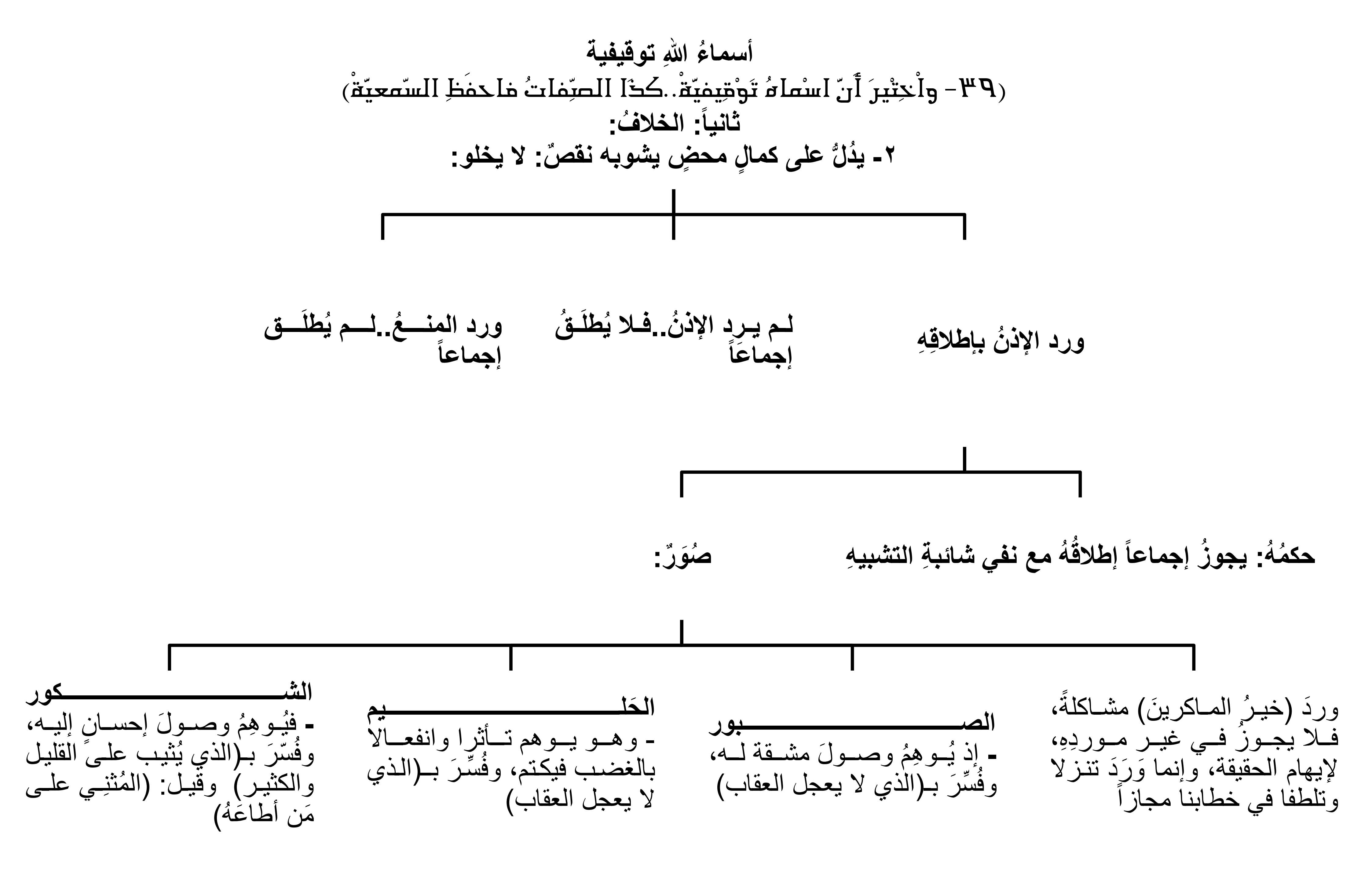
جوازُ إطلاق الصفة

- وهي ما دل على معنى زائد على الذاتِ

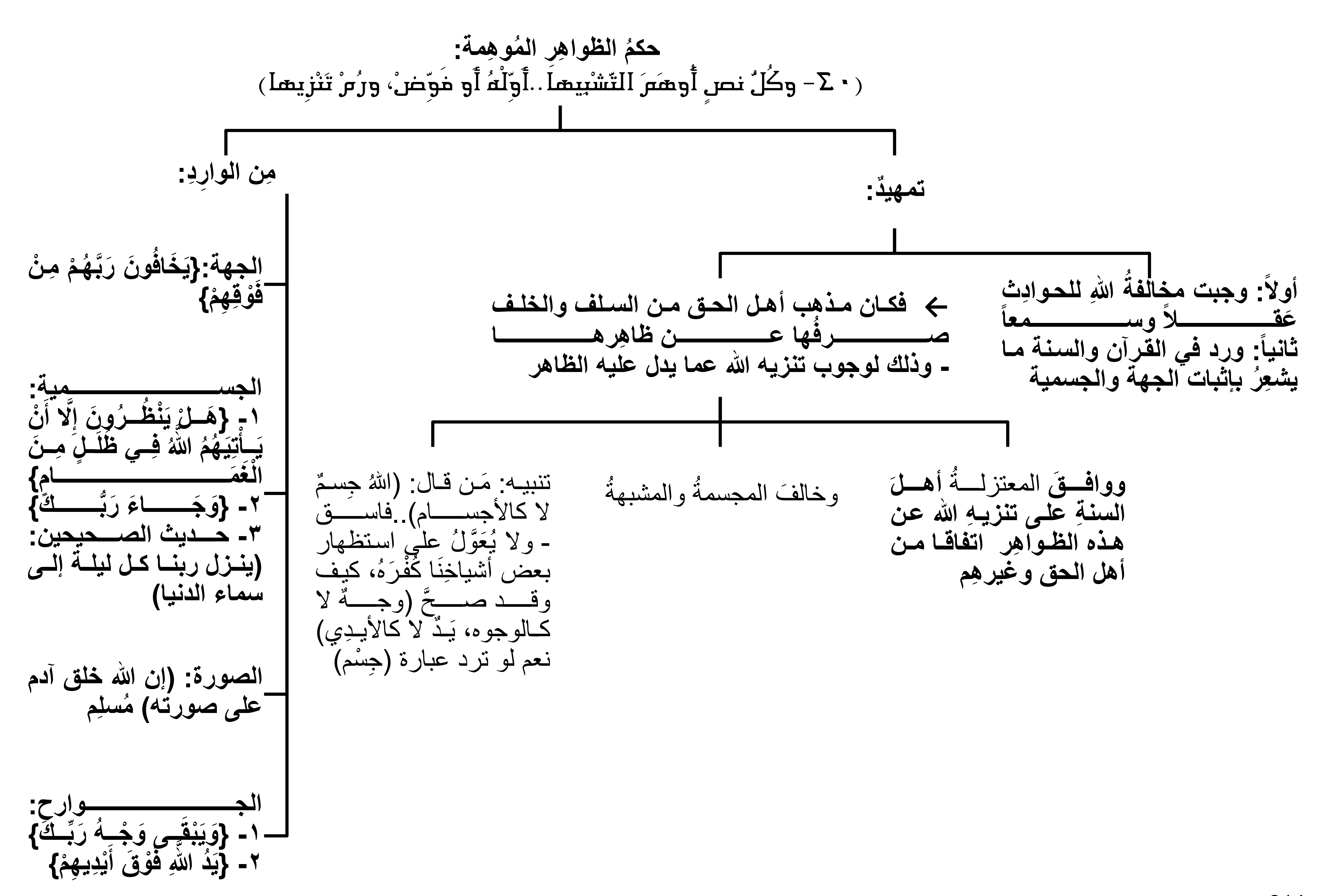
منع إطلاق الاسم

- وهو ما دل على نفس الذات

مُصْطَفَى دَنْقَش


أسماءُ اللهِ توقيفية
(٣٩- واْختِيرَ أَنّ اسْماهُ تَوْقِيفِيّةْ..كذا الصِّفاتُ فاحفَظِ السّمعيّةْ)
ثانياً: الخلافُ:
٢- يدُلُّ على كمالٍ محضٍ يشوبه نقصٌ: لا يخلو:
ورد الإذنُ بإطلاقِهِ
لم يرِد الإذنُ..فلا يُطلَقُ إجماعَاً
ورد المنعُ..لم يُطلَق إجماعاً
حكمُهُ: يجوزُ إجماعاً إطلاقُهُ مع نفي شائبةِ التشبيهِ
صُوَرٌ:
وردَ (خيرُ الماكرينَ) مشاكلةً، فلا يجوزُ في غيرِ موردِهِ، لإيهام الحقيقة، وإنما وَرَدَ تنزلا وتلطفا في خطابنا مجازاً
الصبور
- إذ يُوهِمُ وصولَ مشقة له، وفُسّرَ بـ(الذي لا يعجل العقاب)
الحَليم
- وهو يوهم تأثرا وانفعالا بالغضب فيكتم، وفُسِّرَ بـ(الذي لا يعجل العقاب)
الشكور
- فيُوهِمُ وصولَ إحسانٍ إليه، وفُسّرَ بـ(الذي يُثيب على القليل والكثير) وقيل: (المُثنِي على مَن أطاعَهُ)

مُصْطفَى دَنْقَش



حكمُ الظواهِرِ المُوهِمة:
(٤٠- وكُلُّ نصٍ أُوهَمَ التَّشْبِيها..أَوِّلْهُ أَو فَوِّضْ، ورُمْ تَنْزِيها)
تمهيدٌ:
أولاً: وجبت مخالفةُ اللهِ للحوادِثِ عَقلاً وسمعاً
ثانياً: ورد في القرآن والسنة ما يشعِرُ بإثبات الجهة والجسمية
فكان مذهب أهل الحق من السلف والخلف صرفُها عن ظاهِرها
- وذلك لوجوب تنزيه الله عما يدل عليه الظاهر
ووافقَ المعتزلةُ أهلَ السنةِ على تنزيهِ الله عن هذه الظواهِرِ اتفاقا من أهل الحق وغيرهِم
وخالفَ المجسمةُ والمشبهةُ
تنبيه: مَن قال: (اللهُ جِسمٌ لا كالأجسام)..فاسق
- ولا يُعَوَّلُ على استظهار بعض أشياخِنَا كُفْرَهُ، كيف وقد صحَّ (وجهٌ لا كالوجوه، يَدٌ لا كالأيدِي) نعم لو ترد عبارة (جِسْم)
مِن الوارِدِ:
الجهة: {يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ}
الجسمية:
١- {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ}
٢- {وَجَاءَ رَبُّكَ}
٣- حديث الصحيحين: (ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا)
الصورة: (إن الله خلق آدم على صورته) مُسلِم
الجوارح:
١- {وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ}
٢- {يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ}

حكمُ الظواهِرِ المُوهِمة:

(٤٠- وكُلُّ نصٍ أُوهمَ التّشْبِيهَا ..أَوِّلْهُ أَو فَوِّضْ، ورُمْ تَنْزِيهَا)

- الواجب في ذلك:

أولاً: تأويلُهُ إجمالاً **بأن تحمله على خلاف ظاهره**

- وهذا مُتفقٌ عليه بين السلفِ والخلفِ

ثانياً:

- له مَسْلَكانِ:

١- التأويل التفصيليّ

- وذلك بتعيينِ المعنى الخاص

- **وهو مُختارُ الخلفِ**
  - وذلك من الخمسمائة، وقيل: من بعد القرون الثلاثة
  - وهو أحكمُ بالنسبة للقاصرين
- **تأويلاتٌ للخلفِ**
  - ومذهبُ السلفِ فيها: إمرارُها وتفويضُ علمِها إلى اللهِ

٢- التفويض

- **بيانُهُ:**
  - **بتأويلِ الظاهِرِ إجمالاً بصرفِهِ عن ظاهِرِهِ، وتفويضِ عِلمِ المعنَى المُرادِ إلى اللهِ مع اعتقادِ تنزيهِ اللهِ عمَّا لا يليقُ**
- **وهو طريق السلف**
  - وهو أسلمُ

١- الفوقية ← بالتعالي في العظمة دون المكان
- فإنه منزه عنه أزلا

٢- الإتيان ← بإتيان رسول عذابه أو رحمته وثوابه

٣- النزول ← نزول مَلَكٍ

٤- حديث (إن الله خلق آدم على صورته) إمَّا..

- **أ- ضميره يرجع إلى الأخ كما في رواية مُسلم (إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته)**
- **ب- المراد بالصورة: الصفةُ**، والضميرُ للهِ، وإن كانت صفته تعالى قديمة وصفة الإنسان حادثة
  - ويؤيده رواية (صورة الرحمن)
  - وخص الوجه لاشتماله على أشرف الصفات كالسمع والبصر والكلام والذوق والشم، والجمال والجلال إنما يظهران غالبا فيهِ

٥- الوجه ←بالذات أو بالوجود

٦- اليد ← بالقدرة
- وفَوقيَّتُها فَوْقِيَّةُ عَظمةٍ، بمعنى أنهم لا يخرجون عن تعلقِ القُدرةِ

٧- الاستواء على العرش ← بالاستيلاء والمُلكِ كـ(قد استوى بشر على العراق..من غير سيف ودم مهراق)
- و(ثُمَّ) في الآية للترتيب الذِكْرِيّ

٨- حديث (قلوب الخلائق بين أصبعين من أصابع الرحمن) يؤول بصفتين القدرة والإرادة

٩- الضحك: يؤول بما يترتب عليه من الإنعام

١٠- النسيان: يؤول بالإهمال

<u>مقارنةٌ بَين المسلكين: (التأويل التفصيلي والتأويل)</u>

الجـــــــــــــــــــــــــــــامع:

١- اتفاق السلف والخلف على تنزيه اللهِ عن المعنى المُحَالِ الـــــــذي دل عليـــــــه ذلـــــــك الظـــــــاهرُ

٢- اتفــاقهم علــى تأويلــه بإخراجــه عــن ظــاهره المُحَــال

٣- اتفاقهم على الإيمان بأنه من عند الله

الفـــــــــــــــــــــــــــــارق:

- اختلفوا في تعيين مَعنىَ صَحيحٌ وعدمِ تعيينـهِ

- وذلك بناء على أن الوقف..

علــــى {وَالرَّاسِـــخُونَ فِـــي الْعِلْـــم}

- فـ(الراسخون) معطوف على لفظ الجلالة، وجملةُ (يقولـون) حاليـة أو مسـتأنفة لبيـان سبب التمـاس التأويـل لا أنهـا بيـان للتأويـل لأن هــذا الكــلام مبنـــي علـــى أن المـــراد بالتأويل في الآية التفصيليّ

أو علـــى {وَمَـــا يَعْلَـــمُ تَأْوِيلَـــهُ إِلَّا اللَّهُ}

- و(والراسخون) استئنافٌ مقَابل في المعنى لـ(فأما الذين في قلولهم زَيغٌ)

مسألة خلق القرآن

(٤١- ونزِّه القرآنَ أيْ كلاَمهْ..عنْ الحُدوْثِ واحْذَرِ انتِقامَهْ)

تمهيدٌ:

١- أول من قال بخلق القرآن من الخلفاءِ العباسيين: المأمون
- وشيخُه هو: (أبو الهذيل)
- ولكنه لم يدع الناس بذلك بل كان يقدم رجلا ويؤخر أخرى إلى أن قوي عزمه في السنة التي مات، فحمَلَ الناسَ عليهِ
- وطُلِبَ أحمدُ وسُجِنَ

٢- فلما بويع المعتصم..اشتدت المحنة
- وطُلِبَ أحمدُ مرةَ أخرى مِن السجنِ، وعُقِدَت المناظرة نحو ثلاثة أيام
- ثُمَّ ضُربَ أحمدُ حتى غشي عليه، فحُمِلَ إلَى منزلِهِ وكانت مدةُ مكثِهِ في السجن ٢٨ شهرا

٣- وولي الواثقُ..فاستمرت المحنةُ
- وقال لِأحمد: (لا تساكِنِّي في بلدٍ أنا فيه)، فبقي أحمد مختفيا إلى أن مات الواثِقُ

٤- وولي المتوكلُ..فرفع المحنة وأظهَرَ السنةَ

يجب تنزيهُ القرآنِ وهو كلامُ اللهِ النفسيِّ الأزليِّ القائم بذاتِ اللهِ عن الحدوثِ

المراد بالحدوث: الوجود بعد العدم
- فالكلامُ صفةٌ لهِ وليس الكلامُ مخلوقا ولا قائما بمخلوقٍ
- والدليلُ: امتناع قيام الحوادثَ بذاتِ الله

مسألة خلق القرآن

- إذا ورد ظاهرٌ مُوهِمٌ للحدوثِ..أوِّلَ:

(٤٣- فكلُّ نصٍ للحدوث دلا..إحْمِلْ علىَ اللّفْظِ الّذي قد دلاَ)

أمثلـــــــــــــــــــــــة:

- {إِنَّـا أَنْزَلْنَـاهُ فِـي لَيْلَـةِ الْقَـدْرِ}

- {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ}

فيُحمَلُ على اللفظِ المُنزَلِ على نبينَا -صلى الله عليه وسلم- الدالِّ على الصفةِ القديمةِ القائمةِ بذاتِ اللهِ

الأمير: (لا إيهام ولا حاجة إلى تأويل ولا حمل لأن النصوص الواردة صريحة بذاتها في اللفظي)

لأنه لا نزاع في إطلاق القرآن وكلام الله على المؤلف الحادثِ

وذلك إمَّا..

بالاشـــــــــــــــتراك

- وهـو الأرجـح، للآتـي:

١- بدليل كفر من قال: (هذه السورة ليست كلام الله)

٢- الأصل في الإطلاق الحقيقةُ

أو بالمجاز والحقيقة

فكلامُ اللهِ..حقيقة في النفسيِّ، ومجازٌ في اللفظيِّ المؤلفِ

والقرآنُ..حقيقةٌ في المؤلف الحادثِ، ومجاز في القديم

وهذا مُتَعَارَفٌ عليه عند العامة والقراء والأصوليين

وهـذا المُؤلـفُ المُحدَثُ:

إليه ترجع الخواص التي هي من صفات الحروف وعوارض الألفاظ

كـلام اللهِ بمعنـى المؤلـف:

١- ذكـر ٢- مُحدَث

٣- عربـيّ ٤- مُنزَلٌ

٥- مَتْلُـوّ ٦- مُرتَّـب

٧- فصيح ٨- بَلِيغ

٩- مُعجِـز

١٠- مُشتمِلٌ على مَقاطِعَ ومَبَادِئَ

ولكن منع أحمدُ أن يُقالَ (لفظِي بالقرآنِ مخلوقٌ)

فهو وإن كان صحيحا في نفسه..لكنه ربما أوهم وقد يلبس به المبتدعُ

وأول من قالَهُ الحسين الكرابيسيُّ أحدُ أصحابِ الشافعيِّ، فلمَّا بلغَ أحمدَ بَدَّعَهُ وَهَجَرَهُ

- ثم قالَهُ داود الأصبهانيُّ الظاهريُّ بنيسابُورَ فأنْكَرَ عليه إسحقُ، وبلغ ذلك أحمد فلما قدِمَ داودُ بغدادَ..لم يأذن له بالدخولِ عليهِ

نعم يجوز ذلك في مقام التعليم فقط

وفي المُنزَلِ خلاف:

نزل جِبريلُ بالمعنى واللفظ جميعاً على الصواب والتعبير إلهيٌّ

- وهو الصواب لأن الله خلقه أولا في اللوح المحفوظ، ثم أنزله في صحائف إلى سماء الدنيا في محل يقال له: (بيت العزة) في ليلة القدر

يُلهَمُ جبريلُ المَعنَى ويعبِّرُ للنبيِّ عنه

يُلهِمُهُ جبريلُ المَعنَى ويعبِّرُ النبيُّ عنه

المُستحيلُ في حقِّ اللهِ

(٤٣- وَيستحِيلُ ضِدُّ ذي الصِّفاتِ..في حَقِّهِ كالكوْنِ في الجِهاتِ)

- فيستحيلُ على اللهِ ضِدُّ هذه الصفات المتقدمة كلها

المرادُ بالضدِّ: المعنى اللغوي، وهو: مطلق المنافي وجوديا كان أو عدميا

- وليس المراد خصوص الأمر الوجودي كما هو المعنى الاصطلاحي

فلا يتصور في العقل ثبوتُ شيءٍ من أضدادِها، إذ المستحيل ما لا يتصور في العقل ثبوتُه

- سواءٌ كانت الصفةُ نفسية أو سلبية، معانيَ أو معنوية



١- العدم

٢- الحدوث

٣- طرو العدم

- وهو الفناء

٤- المماثلة للحوادث

- بأن يكونَ..

أ- جوهراً أو جِرما تأخذ ذاته العَلية قدرا من الفراغ المتحقق أو المتوهم

ب- أو عرضا يقوم بالجزم

ج- أو في جهةٍ

- أمّا مُعتقِدُ الجهةِ..فيه خلافٌ:

(لا يكفر) العز بن عبد السلام

- وقيده النووي: بكونه من العامة

- وقيَّدَهُ ابن أبي جمرة بعسر فهم نفيها

التفصيل:

- إن اعتقد جهة العلوّ..لم يكفر، لأن جهة العلو فيها شرف رفعة في الجملة

- وإن اعتقد جهة السفل..كفر، لأن جهة السفل خسة ودناءة

د- أو يتقيد بمكان أو زمان

هـ- أو يتصف بالحوادث

و- أو يتصف بالصِّغَر أو بالكِبَر

- فليس صغيرا بمعنى قليل الأجزاء ولا كبيرا بمعنى كثير الأجزاء

- وهذا لا ينافي أنه كبيرٌ في المرتبة والشرف، ومنه (الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ)

ز- أو يتصف بالأغراض في الأفعال أو الأحكام

- وهذا لا يُنافي الحِكمةَ

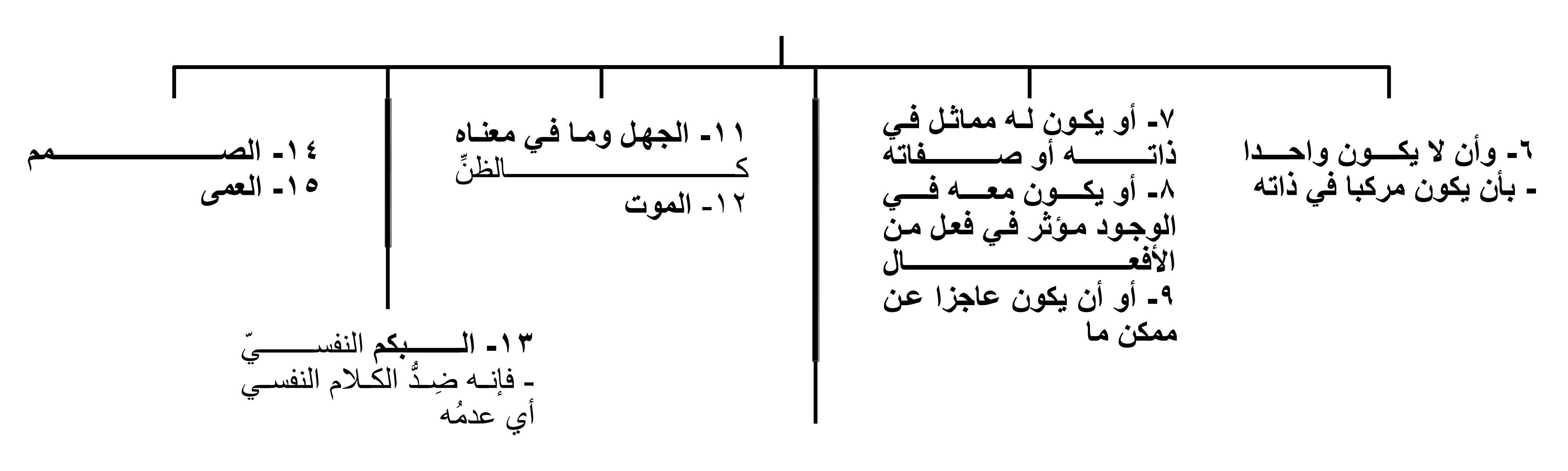
ح- أو يوجَدَ في جهةٍ

٥- وأن لا يكون قائما بذاتهِ

- بأن يكون صفة تقوم بمحل

مُصْطفَى دَنْقَش

فيستحيل على اللهِ



١٠- أو أن يوجد شيء من العالَم..

أ- مع عدم إرادته له
ب- أو مع الذهول أو الغفلة عنه

ج- أو بالتعليل
- كحركة الإصبع في حركة الخاتمِ
- فنحن نقول: الخالق لحركة الأصبع وحركة الخاتم هو الله من غير تأثير لحركة الإصبع في حركة الخاتم

د- أو بالطبع
- بأن يكون الباري طبيعة تنشأ عنه الخلائق من غير اختيار مع التوقف على وجود الشروط وانتفاء الموانع كالنار فإنها تؤثر بطبعها عندهم في الإحراق مع وجود شرط المماسة وانتفاء مانع البللِ
- ونحن نقول: (المؤثر في الإحراق هو الله، ولا تأثير للنار أصلاً)

الجائز في حقِّ اللهِ

١- خلق ما يشاءُ مِن أفعالِ العباد

٢- التوفيق

٣- الوعد والوعيد

٤- الإسعاد والإشقاء

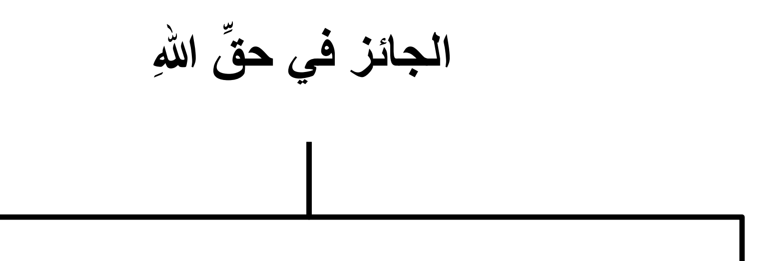
٥- مسألة الكَسب

٦- مسألة وجوب الصلاح والأصلح

٧- التحسين والتقبيح

٨- القضاء والقدر

٩- رؤية الله



وهو ما يصح في نظر العقل وجودُه وعدمُه

ويجوزُ لله فعلُ كُلِّ ممكنٍ إيجادا وإعداماً
(ΣΣ- وجـــائزٌ في حقـــه مـــا أمكنا..إيجاداً إعداماً كَرَزقِهِ الغنى)

كرزق العبد وعدمِهِ

خلافا لِمَنْ..

أوجب عليه بعض الممكنات
- كالصلاح والأصلح مثلا

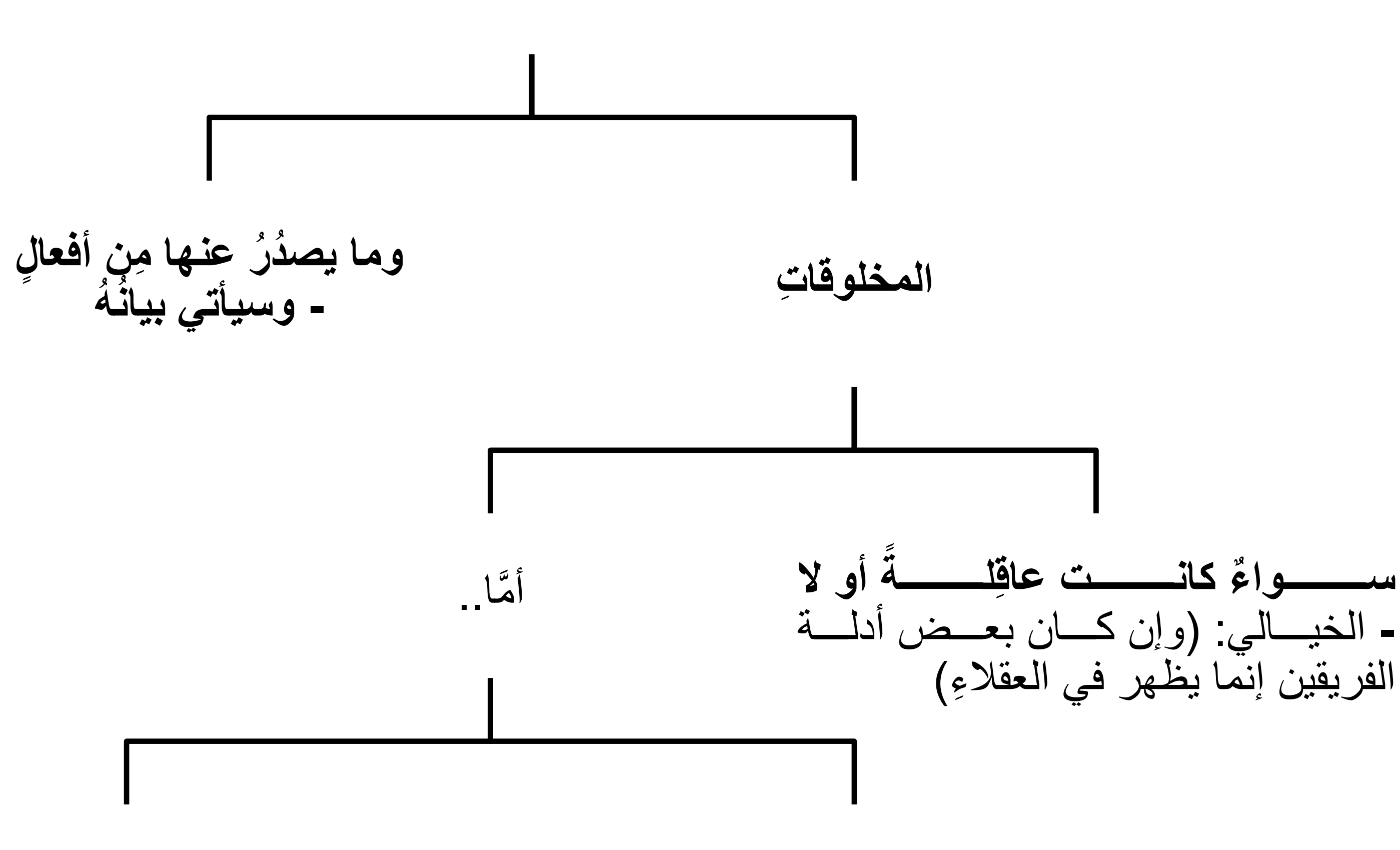
أو أحالَ عليه بعضَ الممكناتِ
- كالبراهمة في استحالةِ الإرسال

وحدَة الأفعال

- إذا ثبت وجوب انفراد الله بالخلق
والإيجاد..فالله لا غيرُهُ هُو

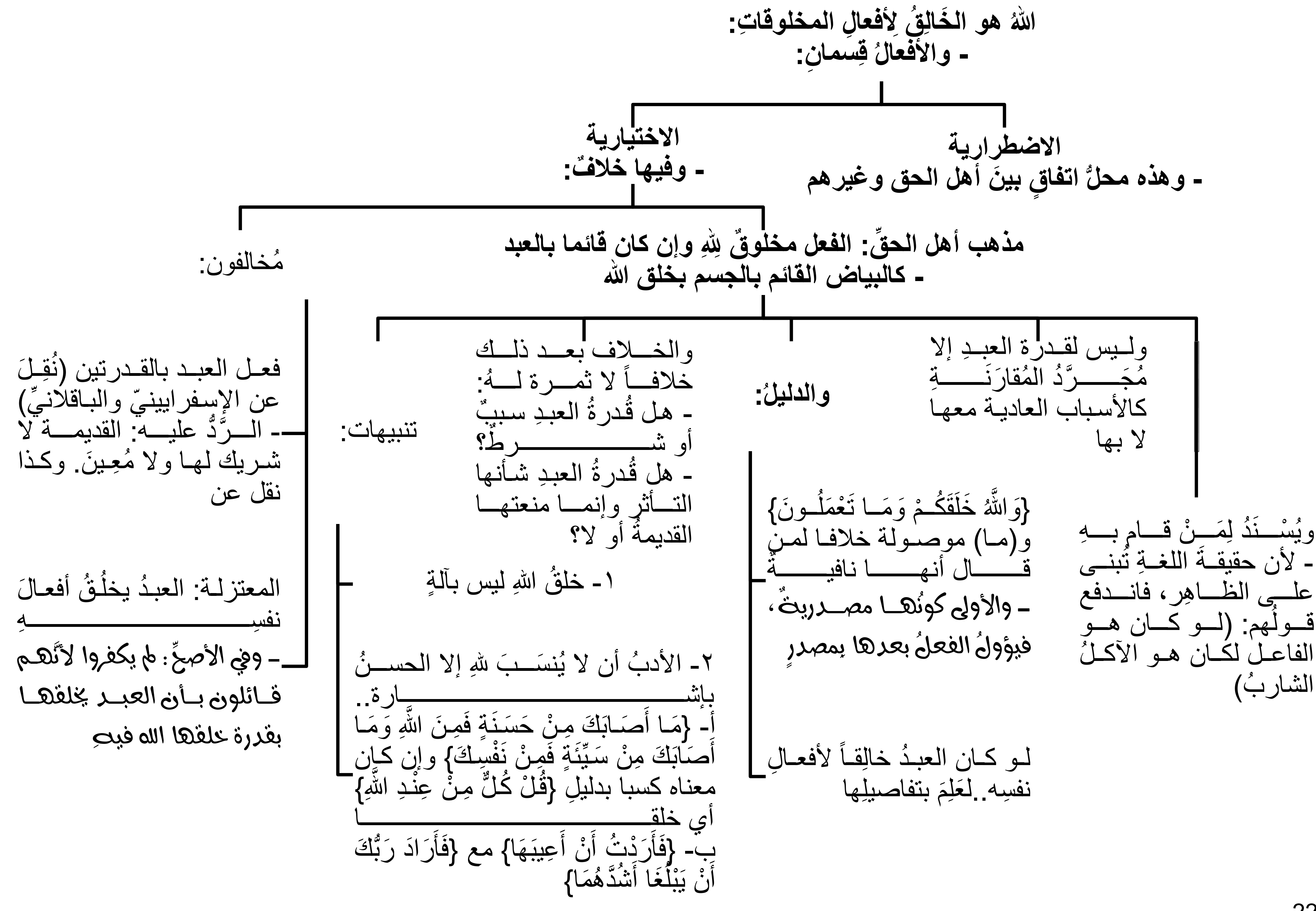
(فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ..)

اللهُ هو الخَالِقُ لِـ..



نحو (وإذ تخلُقُ من الطِّينِ كهيئة الطيرِ)..مَجازٌ عن الكسبِ

(فتبارك الله أحسن الخالقين) إمَّا..
١- مِنْ عُمُوم المجاز
٢- أو مِنْ الجمع بين الحقيقة والمجاز
٣- أو اكتفى بالفرضِ الذهنيِّ



اللهُ هو الخَالِقُ لِأفعالِ المخلوقاتِ:
- والأفعالُ قِسمانِ:
الاضطرارية
- وهذه محلٌّ اتفاقٍ بينَ أهل الحق وغيرهم
الاختيارية
- وفيها خلافٌ:
مذهب أهل الحقِّ: الفعل مخلوقٌ لِلهِ وإن كان قائما بالعبد
- كالبياض القائم بالجسم بخلق الله
مُخالفون:
وليس لقدرة العبدِ إلا مُجَرَّدُ المُقارَنَةِ كالأسباب العادية معها لا بها
ويُسْنَدُ لِمَنْ قام بهِ
- لأن حقيقةَ اللغةِ تُبنى على الظاهِر، فاندفع قولُهم: (لو كان هو الفاعل لكان هو الآكلُ الشاربُ)
والدليلُ:
{وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ}
و(ما) موصولة خلافا لمن قال أنها نافيةٌ
- والأولى كونُها مصدريةٌ، فيؤولُ الفعلُ بعدها بمصدرٍ
لو كان العبدُ خالِقاً لأفعالِ نفسِه..لعَلِمَ بتفاصيلِها
والخلاف بعد ذلك خلافاً لا ثمرة لهُ:
- هل قُدرةُ العبدِ سببٌ أو شرطٌ؟
- هل قُدرةُ العبدِ شأنها التأثر وإنما منعتها القديمةُ أو لا؟
تنبيهات:
١- خلقُ اللهِ ليس بآلةٍ
٢- الأدبُ أن لا يُنسَبَ للهِ إلا الحسنُ بإشارة..
أ- {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ} وإن كان معناه كسبا بدليلِ {قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ} أي خلقا
ب- {فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا} مع {فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا}
فعل العبد بالقدرتين (نُقِلَ عن الإسفراييني والباقلاني)
- الرَّدُّ عليه: القديمة لا شريك لها ولا مُعِينَ. وكذا نقل عن
المعتزلة: العبدُ يخلُقُ أفعالَ نفسِهِ
- وفي الأصحِّ: لم يكفروا لأنَّهم قائلون بأن العبد يخلقها بقدرة خلقها الله فيه

اللهُ هو الخَالِقُ لِأفعالِ المخلوقاتِ:

- وعليه :

فمن اعتقدَ أنَّ الأسبابَ العاديةَ، كالنار والسكين والأكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع والشبع والري..فلا يخلو :

قال: (تؤثِّرُ بطبعها وذاتِها)..فهو كافر بالإجماع

قال: (تؤثِّرُ بقوة خلقها الله فيها) فَفِي كفره قولان

- والأصح أنه ليس بكافر بل فاسق مبتدعٌ

- وقالت به المعتزلة في الأفعال الاختياريةِ للعبدِ

مَن اعتقد أنَّ المؤثر هو اللهُ لكنْ جعلَ بينَ الأسباب ومسبباتها تلازماً..

عقليّا، بحيث لا يصح تخلُفها..فهو جاهلٌ

- وربما جره ذلك إلى الكفر، فإنه قد ينكر معجزات الأنبياء لكونها على خلاف العادة

عاديًّا، بحيث يصح تخلفها..فهو المؤمن الناجي إن شاء الله

وحدَة الأفعال

(مُوَفِّقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلْ..٤٦- وَخَاذِلٌ لِمَنْ أرَادَ بُعْدَهُ)

تعريف التوفيق:

لغة: **التأليف**

شرعاً:

- فولان مبنيان على تفسير قدرةِ الطاعةِ

إمام الحرمين: (خلق قدرة الطاعة والداعية إليها في العبد)

وأراد بالقدرةِ: (سلامةُ الأسبابِ والآلاتِ)، فزاد قيدَ (الداعيةِ) لإخراج الكافرِ

- أمَّا المؤمن العاصي..فموفقٌ

و**(الداعية)**: هي الميل النفساني المُصَاحِبُ للفعلِ

الأشعريُّ: (خلق قدرة الطاعة في العبد)

- وأراد بالقدرةِ: العَرَضَ المُقَارنَ للطاعة، فلا يصدق على الكافر

وهذا على أن العرض لا يبقى زمانين

- ولا يلزمُ قبلَهُ تكليفُ العاجزِ الممنوع، فإنه قادر بالقوة القريبة

فإن قيلَ: (يَبْقَى زَمَنَين)..فلا مانِعَ مِن تقدُّم القدرةِ أيضاً إذ ليست مؤثرة حتى يلزم تحققُ الفعلِ معها

- واختاره الباجوريُّ

الخذلان

لغة: ترك النصرة والإعانة

شرعا:

١- (خلق المعصية في العبد والداعية إليها)

٢- ، أو (خلق قدرة المعصية)

- وذلك على الرأيين في التوفيق

يعني: أن اللهَ هو الخالِقُ لقدرةِ..

١- الطاعةِ في مَن أراد توفيقَهُ

- فالموفق لا يعصي، إذ لا قدرة له على المعصية مِن حيثيةِ ما وُفِّقَ فيه

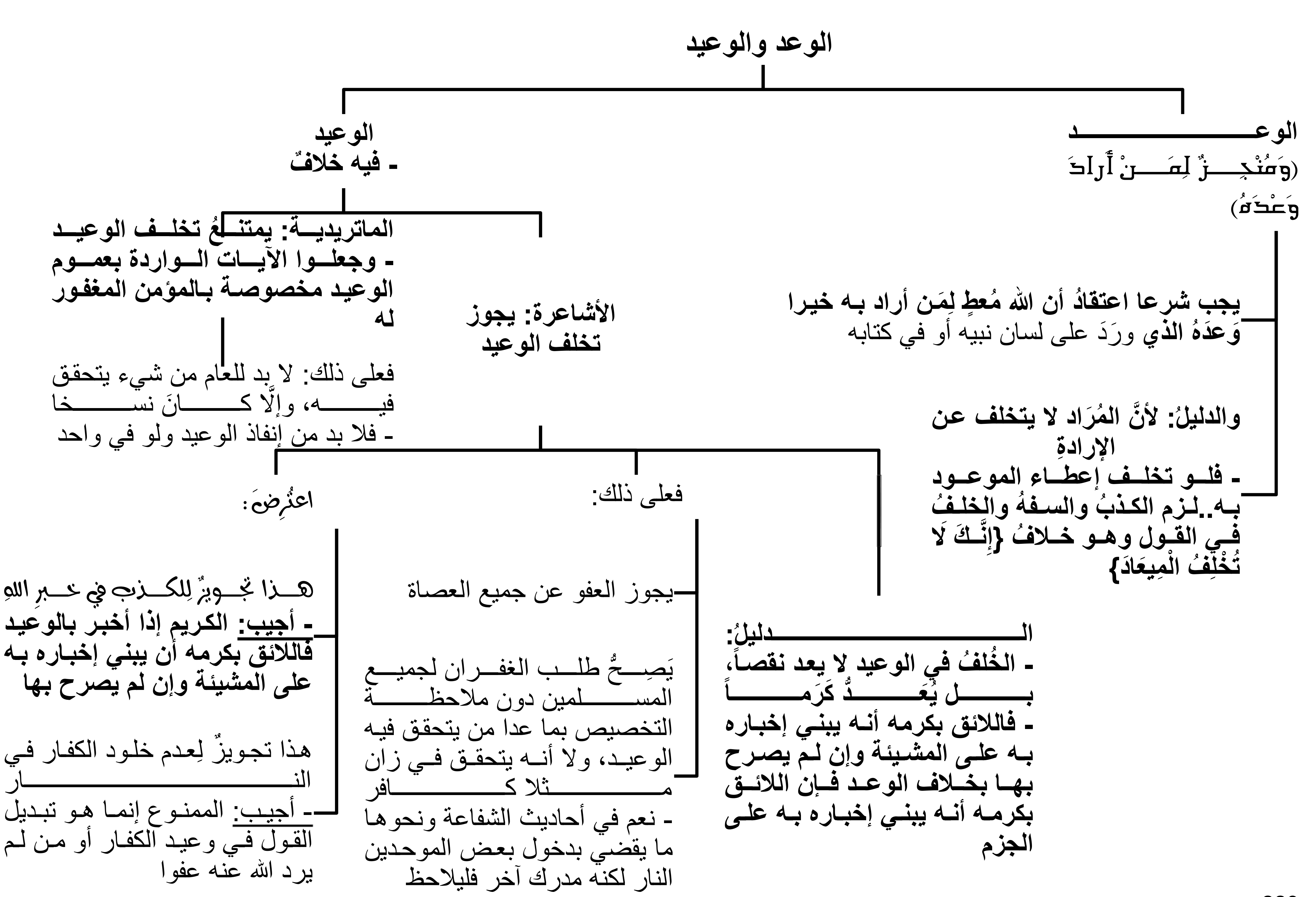
٢- المعصيةِ في مَن أراد خُذلانَهُ

- فالمخذولُ لا يطيع، إذ لا قُدرة له على الطاعة مِن حيثيةِ ما خُذِلَ فيه

والأصلِ في ذلك:

- {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ}

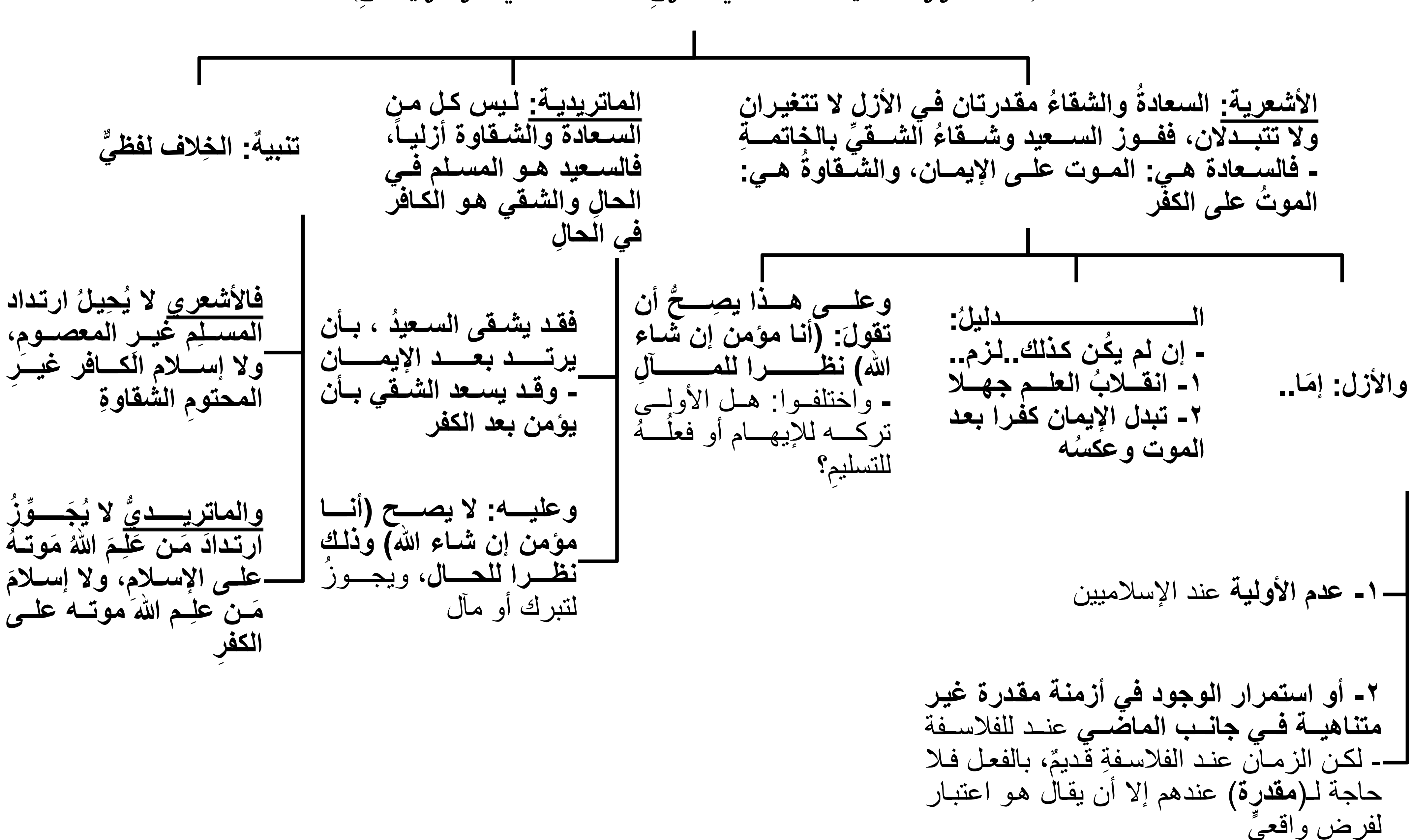
{فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا}

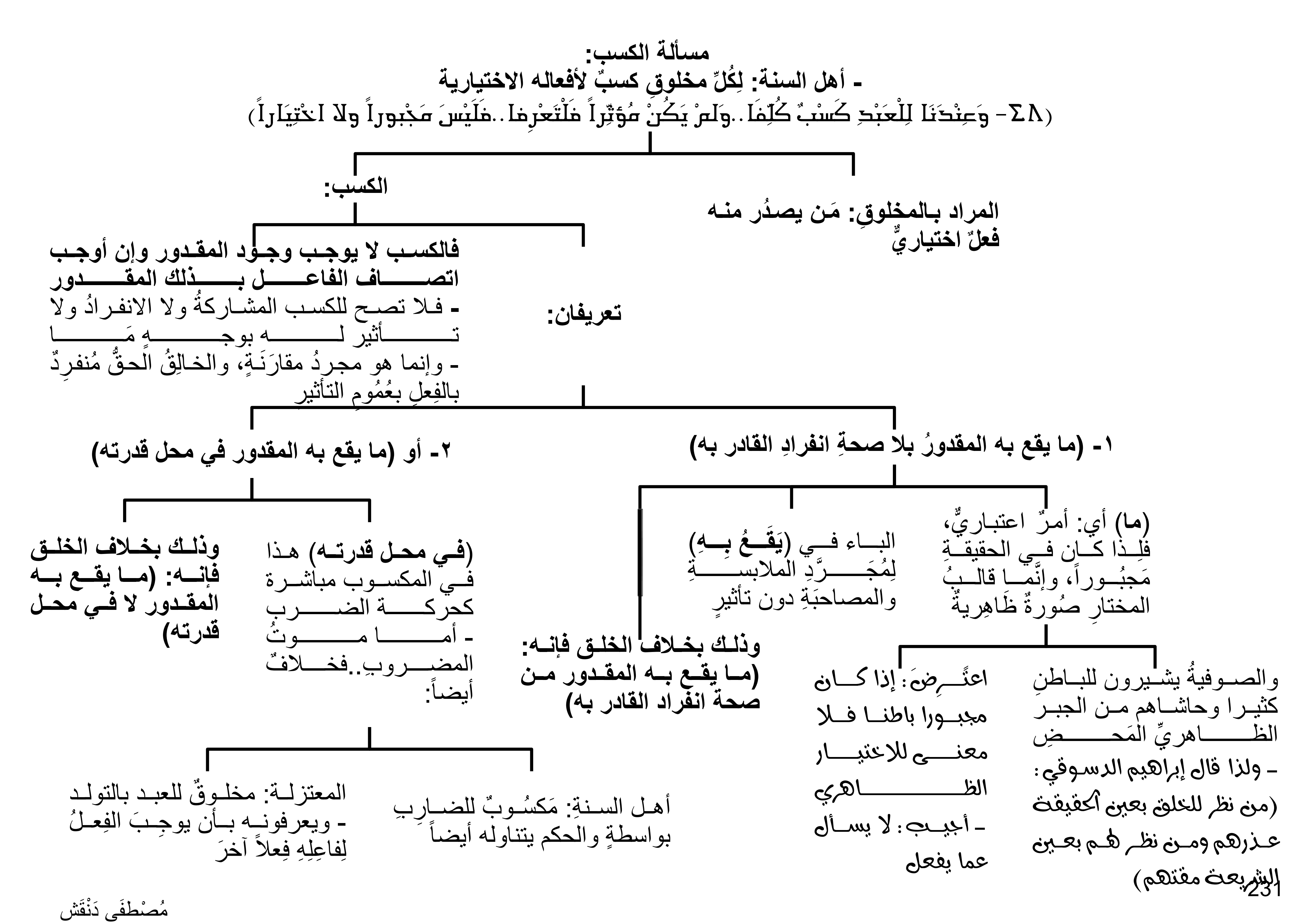


الوعد والوعيد
الوعد
(وَمُنْجِزٌ لِمَنْ أَرادَ وَعْدَهُ)
يجب شرعا اعتقادُ أن الله مُعطٍ لِمَن أراد به خيرا وَعدَهُ الذي ورَدَ على لسان نبيه أو في كتابه
والدليلُ: لأنَّ المُرَاد لا يتخلف عن الإرادةِ
- فلو تخلف إعطاء الموعود به..لزم الكذبُ والسفهُ والخلفُ في القول وهو خلافُ {إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ}
الوعيد
- فيه خلافٌ
الماتريدية: يمتنعُ تخلف الوعيد
- وجعلوا الآيات الواردة بعموم الوعيد مخصوصة بالمؤمن المغفور له
فعلى ذلك: لا بد للعام من شيء يتحقق فيه، وإلَّا كانَ نسخا
- فلا بد من إنفاذ الوعيد ولو في واحد
الأشاعرة: يجوز تخلف الوعيد
الدليلُ:
- الخُلفُ في الوعيد لا يعد نقصاً، بل يُعَدُّ كَرَماً
- فاللائق بكرمه أنه يبني إخباره به على المشيئة وإن لم يصرح بها بخلاف الوعد فإن اللائق بكرمه أنه يبني إخباره به على الجزم
فعلى ذلك:
يجوز العفو عن جميع العصاة
يَصِحُّ طلب الغفران لجميع المسلمين دون ملاحظة التخصيص بما عدا من يتحقق فيه الوعيد، ولا أنه يتحقق في زان مثلا كافر
- نعم في أحاديث الشفاعة ونحوها ما يقضي بدخول بعض الموحدين النار لكنه مدرك آخر فليلاحظ
اعتُرِضَ:
هذا تجويزٌ لِلكذب في خبرِ اللهِ
- أجيب: الكريم إذا أخبر بالوعيد فاللائق بكرمه أن يبني إخباره به على المشيئة وإن لم يصرح بها
هذا تجويزٌ لِعدم خلود الكفار في النار
- أجيب: الممنوع إنما هو تبديل القول في وعيد الكفار أو من لم يرد الله عنه عفوا

الإسعادُ والإشقاءُ

(٤٧- فوزُ السّعيْدِ عنْدَهُ في الأزَلِ..كَذا الشّقِي ثُمّ لمْ ينتقِلِ)

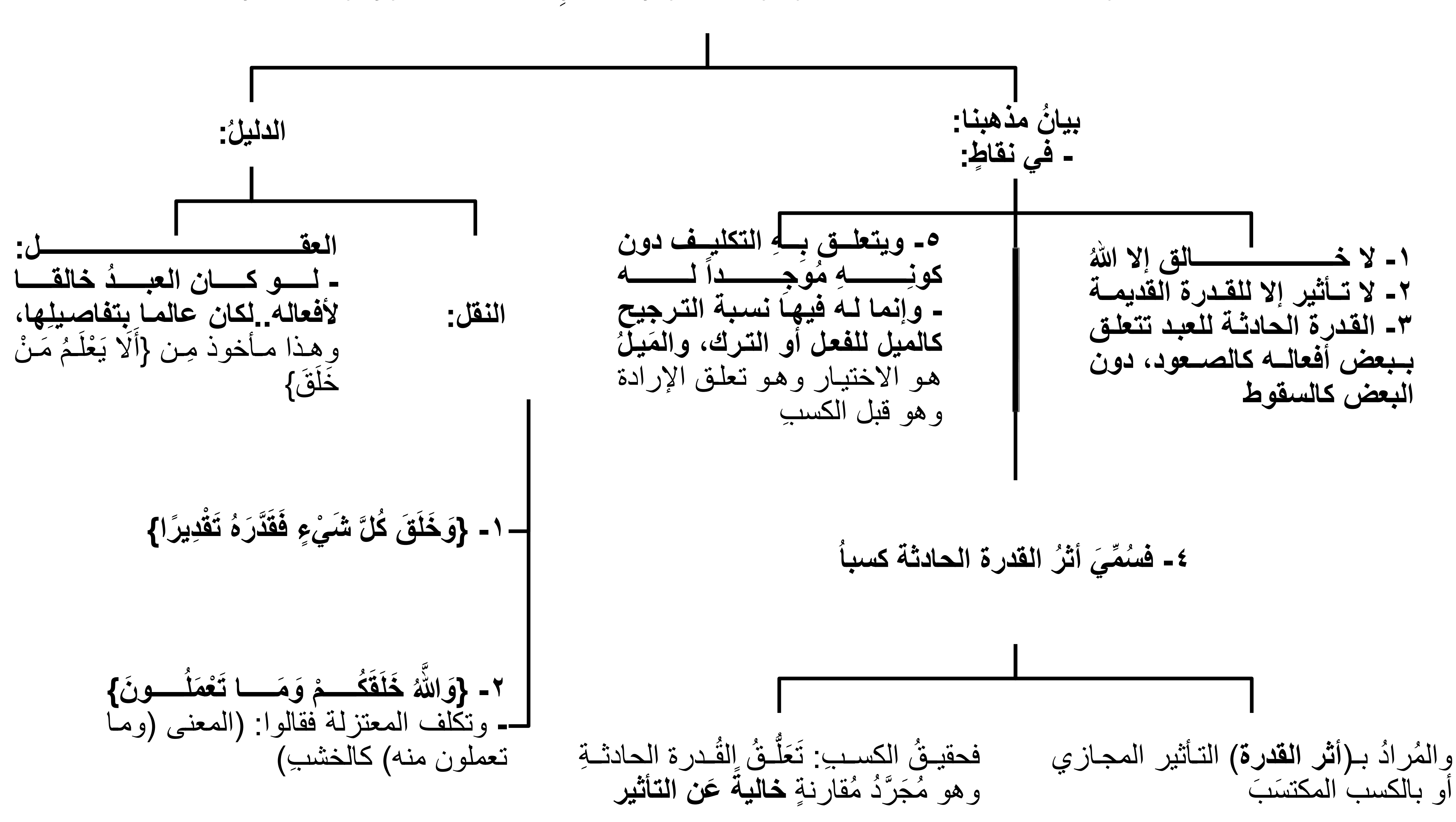



مسألة الكسب:
- أهل السنة: لِكُلِّ مخلوقٍ كسبٌ لأفعاله الاختيارية
(٤٨- وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا ..وَلمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً فَلْتَعْرِفا ..فَلَيْسَ مَجْبوراً ولا اخْتِيَاراً)
المراد بالمخلوقِ: مَن يصدُر منه فعلٌ اختياريٌّ
الكسب:
فالكسب لا يوجب وجود المقدور وإن أوجب اتصاف الفاعل بذلك المقدور
- فلا تصح للكسب المشاركةُ ولا الانفرادُ ولا تأثير له بوجهٍ مَا
- وإنما هو مجردُ مقارَنَةٍ، والخالِقُ الحقُّ مُنفرِدٌ بالفِعلِ بعُمُومِ التأثيرِ
تعريفان:
١- (ما يقع به المقدورُ بلا صحةِ انفرادِ القادر به)
(ما) أي: أمرٌ اعتباريٌّ، فلِذا كان في الحقيقةِ مَجبُوراً، وإنَّما قالبُ المختارِ صُورةٌ ظَاهِرِيةٌ
والصوفيةُ يشيرون للباطنِ كثيرا وحاشاهم من الجبر الظاهريِّ المَحضِ
- ولذا قال إبراهيم الدسوقي: (من نظر للخلق بعين الحقيقة عذرهم ومن نظرهم بعين الشريعة مقتهم)
اعتُرِضَ: إذا كان مجبورا باطنا فلا معنى للاختيار الظاهري
- أجيب: لا يسأل عما يفعل
الباء في (يَقَعُ بِهِ) لِمُجَرَّدِ الملابسةِ والمصاحبَةِ دون تأثيرٍ
وذلك بخلاف الخلق فإنه: (ما يقع به المقدور من صحة انفراد القادر به)
٢- أو (ما يقع به المقدور في محل قدرته)
(في محل قدرته) هذا في المكسوب مباشرة كحركة الضرب
- أما موتُ المضروبِ..فخلافٌ أيضاً:
أهل السنةِ: مَكسُوبٌ للضارِبِ بواسطةٍ والحكم يتناوله أيضاً
المعتزلة: مخلوقٌ للعبد بالتولد
- ويعرفونه بأن يوجِبَ الفِعلُ لِفاعِلِهِ فِعلاً آخرَ
وذلك بخلاف الخلق فإنه: (ما يقع به المقدور لا في محل قدرته)
مُصْطَفَى دَنْقَش

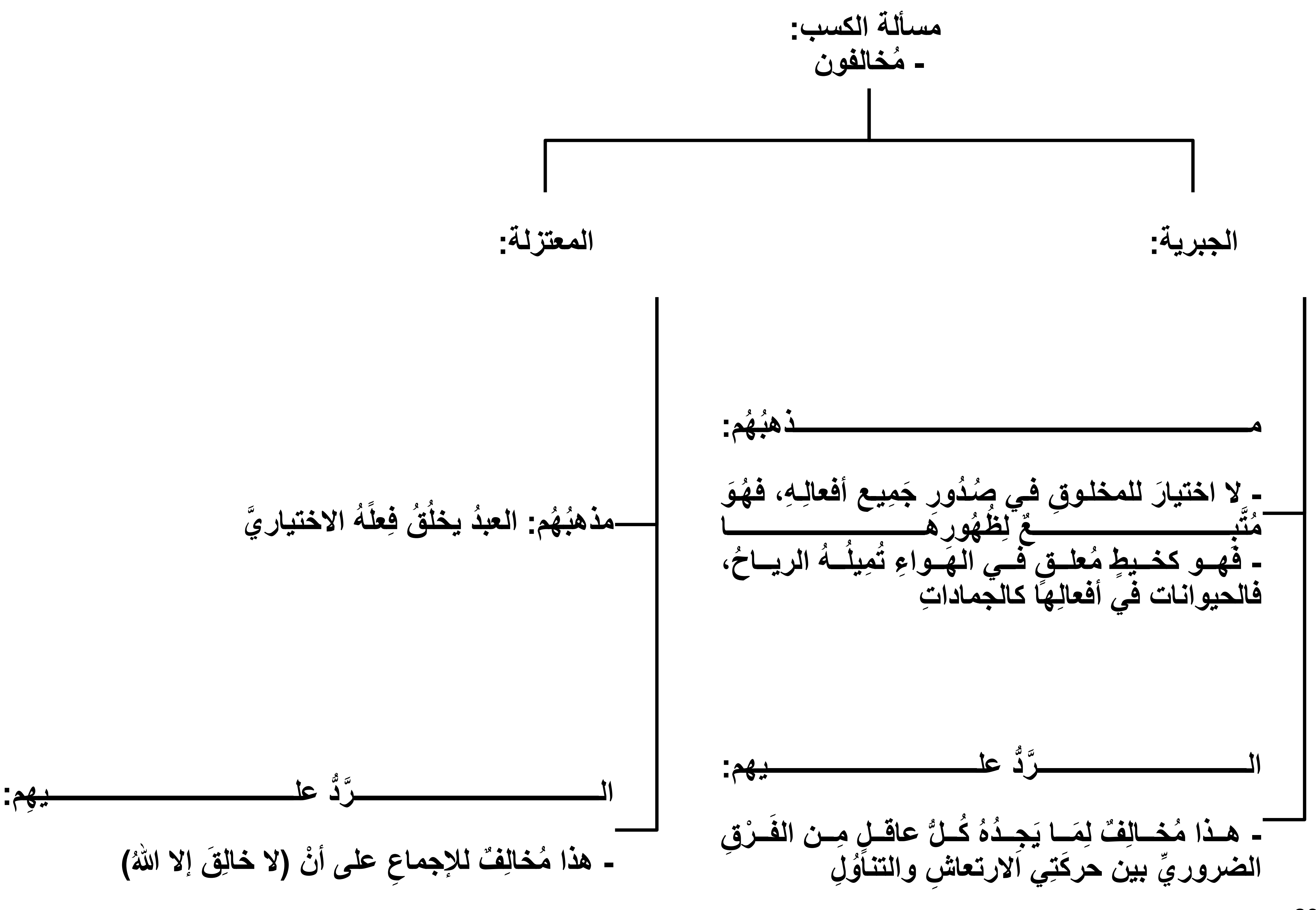
مسألة الكسب:

- أهل السنة: لِكُلِّ مخلوقٍ كسبٌ لأفعاله الاختيارية

(٤٨- وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا..وَلَمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً فَلْتَعْرِفا..فَلَيْسَ مَجْبوراً ولا اخْتِيَاراً)



مُصْطفَى دَنْقَش



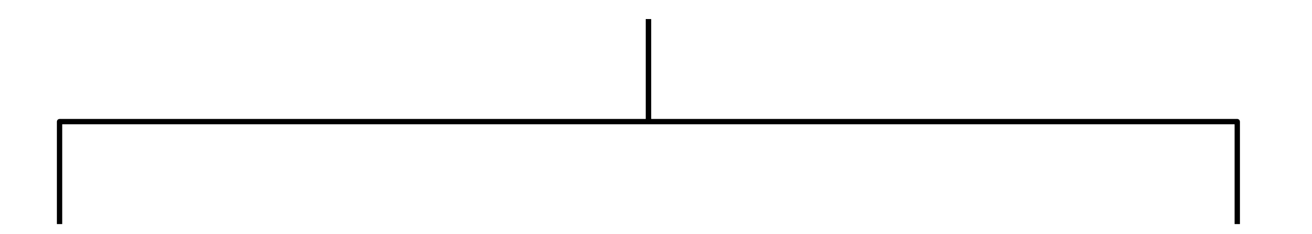
مسألة الكسب:
- مُخالفون
الجبرية:
المعتزلة:
مـــــــــــــــــــــــذهبُهُم:
- لا اختيارَ للمخلوقِ في صُدُورِ جَمِيع أفعالِهِ، فهُوَ مُتَّبِــــــــــــــــعٌ لِظُهُورِهَــــــــــــــا
- فَهـو كخَـيطٍ مُعلـقٍ فَـي الهَـواءِ تُمِيلُــهُ الريــاحُ، فالحيوانات في أفعالِها كالجماداتِ
مذهبُهُم: العبدُ يخلُقُ فِعلَهُ الاختياريَّ
الـــــــــــــــرَّدُّ علـــــــــــــــيهم:
- هـذا مُخـالِفٌ لِمَـا يَجِـدُهُ كُـلُّ عاقـلٍ مِـن الفَـرْقِ الضروريِّ بين حركَتِي الارتعاشِ والتناوُلِ
الـــــــــــــــرَّدُّ علـــــــــــــــيهِم:
- هذا مُخالِفٌ للإجماعِ على أنْ (لا خالِقَ إلا اللهُ)

مُصْطفَى دَنْقَش

تابع انفرادُ اللهِ بالخلقِ

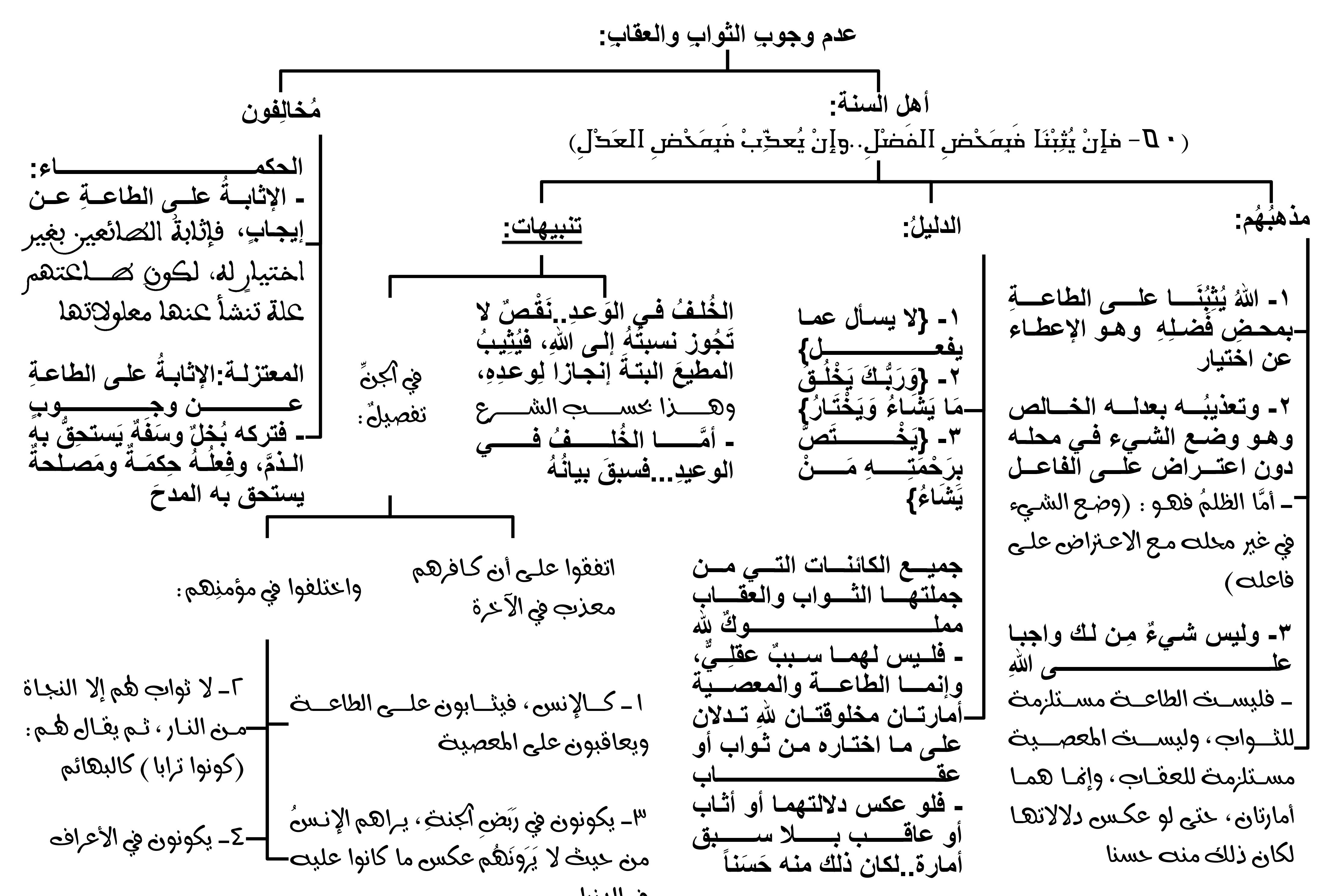
بُطلانُ التأثيرِ بالقوة والطبع

(وَلَيْسَ كُلاً يَفْعَلُ اختِيارَا)



وإنما المؤثر الله بحسب جري العادة يخلق ذلك الأثر عنده لا بهِ

ولا مدخليةَ للعبدِ إلا في الكسبِ، وهو اختيارٌ فقط لا تأثيرٌ


عدم وجوبِ الثوابِ والعقابِ:
أهل السنة:
(٥٠- فإنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الفَضْلِ..وإنْ يُعذِّبْ فَبِمَحْضِ العَدْلِ)
مذهبُهم:
١- اللهُ يُثِيبُنَا على الطاعةِ بمحضِ فضلِهِ وهو الإعطاء عن اختيار
٢- وتعذيبُه بعدله الخالص وهو وضع الشيء في محله دون اعتراض على الفاعل
- أمَّا الظلمُ فهو : (وضع الشيء في غير محله مع الاعتراض على فاعله)
٣- وليس شيءٌ مِن لك واجبا على الله
- فليست الطاعة مستلزمة للثواب، وليست المعصية مستلزمة للعقاب، وإنما هما أمارتان، حتى لو عكس دلالاتها لكان ذلك منه حسنا
الدليلُ:
١- {لا يسأل عما يفعل}
٢- {وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ}
٣- {يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ}
جميع الكائنات التي من جملتها الثواب والعقاب مملوكٌ لله
- فليس لهما سببٌ عقلِيٌّ، وإنما الطاعة والمعصية أمارتان مخلوقتان للهِ تدلان على ما اختاره من ثواب أو عقاب
- فلو عكس دلالتهما أو أثاب أو عاقب بلا سبق أمارة..لكان ذلك منه حَسَناً
تنبيهات:
الخُلفُ في الوَعدِ..نَقْصٌ لا تَجُوز نسبتُهُ إلى اللهِ، فيُثِيبُ المطيعَ البتةَ إنجازا لِوعدِهِ، وهذا بحسب الشرع
- أمَّا الخُلفُ في الوعيدِ...فسبقَ بيانُهُ
في الجنِّ تفصيلٌ:
اتفقوا على أن كافرهم معذب في الآخرة
واختلفوا في مؤمنِهم:
١- كالإنس، فيثابون على الطاعة ويعاقبون على المعصية
٢- لا ثواب لهم إلا النجاة من النار، ثم يقال لهم: (كونوا ترابا) كالبهائم
٣- يكونون في رَبَضِ الجنةِ، يراهم الإنسُ من حيث لا يَرَوْنَهُم عكس ما كانوا عليه في الدنيا
٤- يكونون في الأعراف
مُخالِفون
الحكماء:
- الإثابةُ على الطاعةِ عن إيجابٍ، فإثابةُ الطائعين بغير اختيار له، لكون طاعتهم علة تنشأ عنها معلولاتها
المعتزلة:الإثابةُ على الطاعةِ عن وجوبٍ
- فتركه بُخلٌ وسَفَهٌ يَستحِقُّ بهِ الذَّمَّ، وفِعلُهُ حِكمَةٌ ومَصلحةٌ يستحق به المدحَ

عدمُ وجوب الصلاح أو الأصلح:

(٥١- وَقَولُهُمْ إنّ الصّلاحَ واجِبُ..عليه زُورٌ مَا عَلَيْهِ واجِبُ

٥٢- أَلَمْ يَرَوْا إيلاَمهُ الأطْفالا..وَشِبْهَها فَحاذِرِ المُحالا)

مذهب المعتزلة: إذا كانَ ثمَّ صلاحٌ وفسادٌ..وجب الصلاحُ، وإذا كانَ ثَمَّ صلاحٌ وأصلحُ..وجبَ الأصلحُ

- ثم..

اختلفوا:

- معتزلة بغداد: يجب على الله مراعاة الصلاح والأصلح لعباده في الدين والدنيا
- معتزلة البصرة: يجب عليه مراعاة الصلاح والأصلح لهم في الدين فقط

واختلفوا في المراد بالصلاح والأصلح:

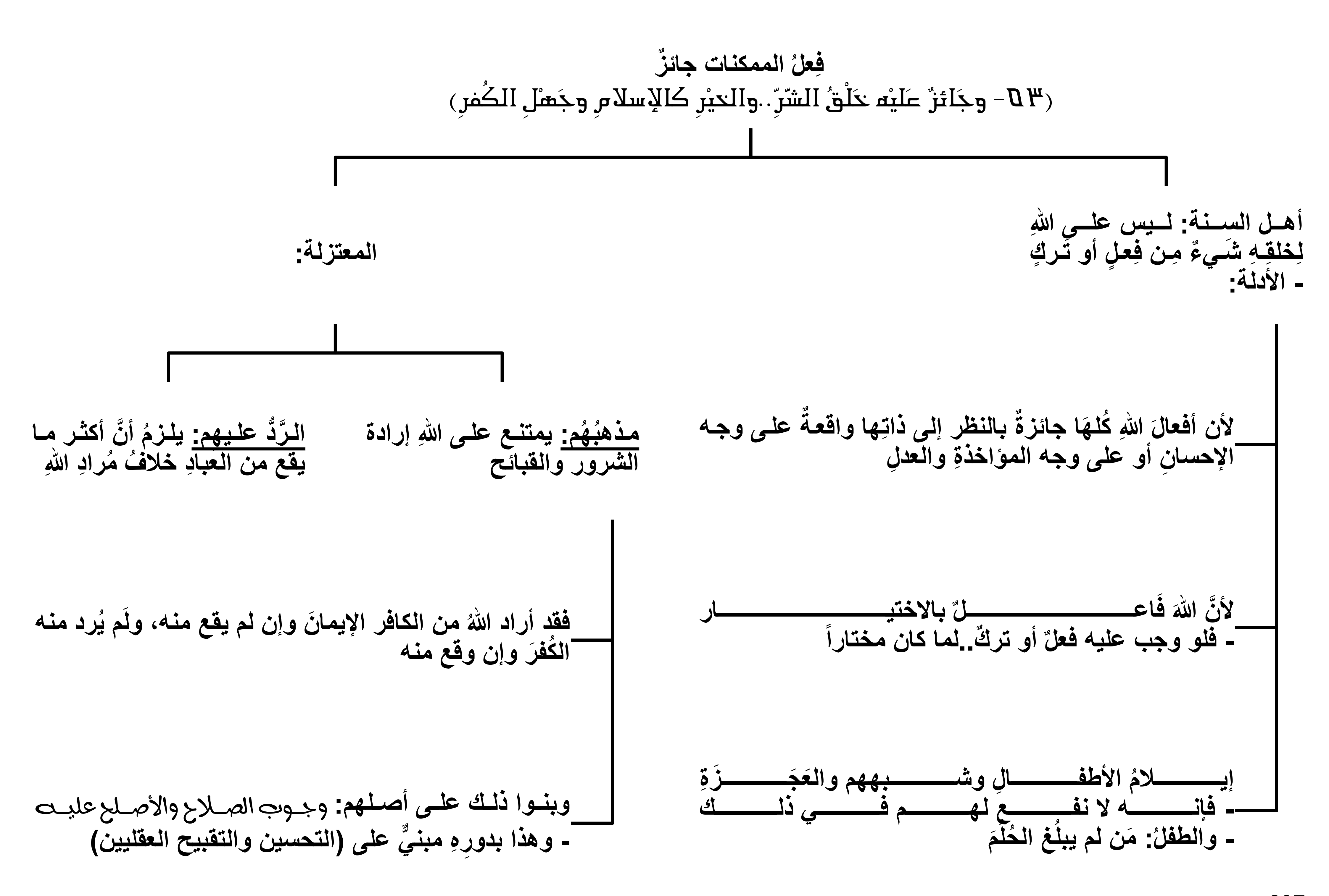
- معتزلة بغداد: الأوفق في الحكمة والتدبير
- معتزلة البصرة: الأنفعُ

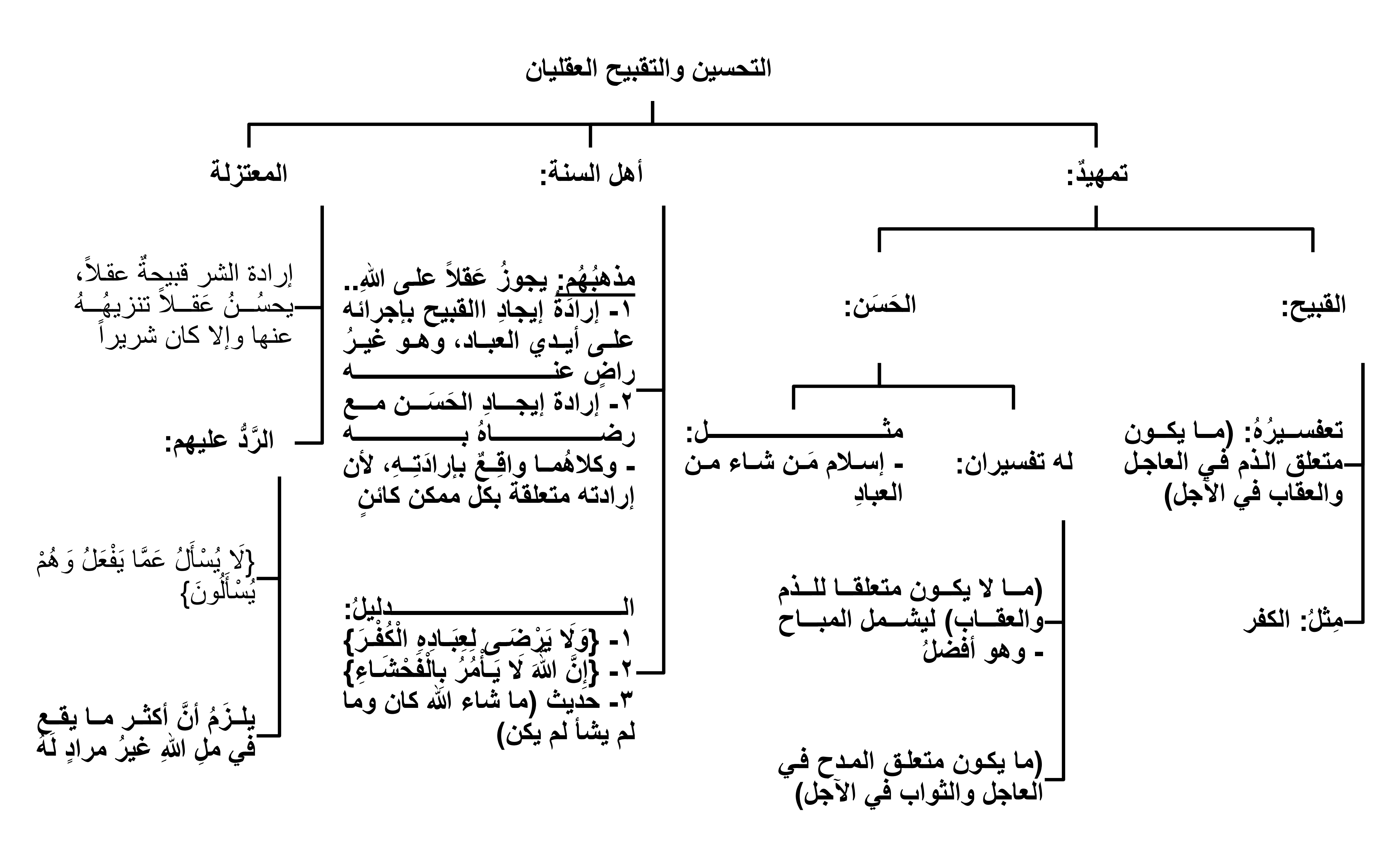
الرَّدُّ عليهم: لو وجب عليه الأصلحُ..

١- لما خلقَ الكافِرَ الفقيرَ المُعَذَّب في الدنيا بالفقرِ وفي الآخرةِ بالخلودِ في النار - سيما المُبتَلَى في الدنيا بالأسقام والمحن والآفاتِ

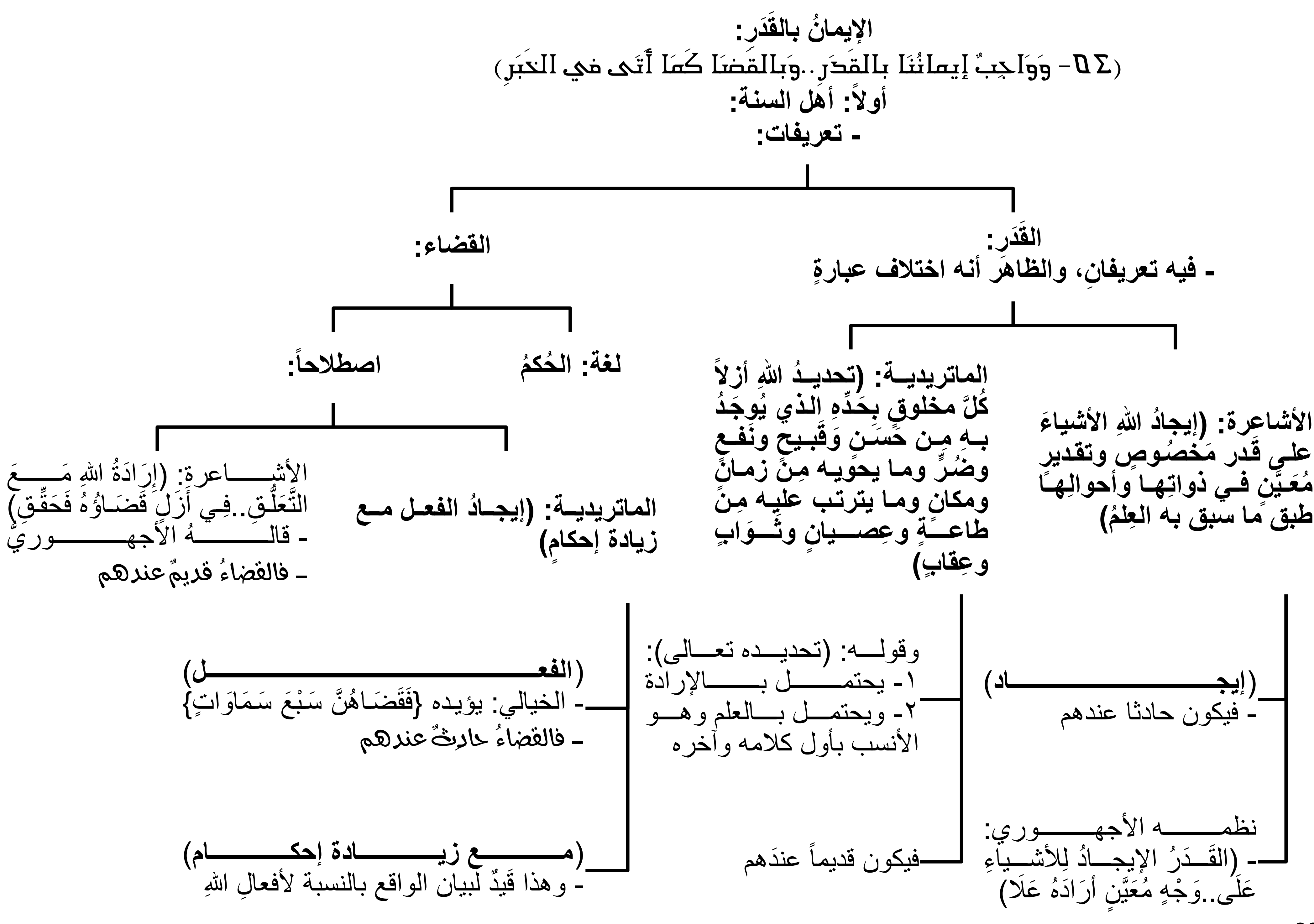
٢- لَمَا بَقِيَ لِتفضيل بعض العباد على بعض **مَجالٌ** - إذ الواجب الكمال لِكُلٍّ، فيضيع: {وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ}

٣- لم يكن لِلهِ خِيَرَةٌ في الإنعامِ

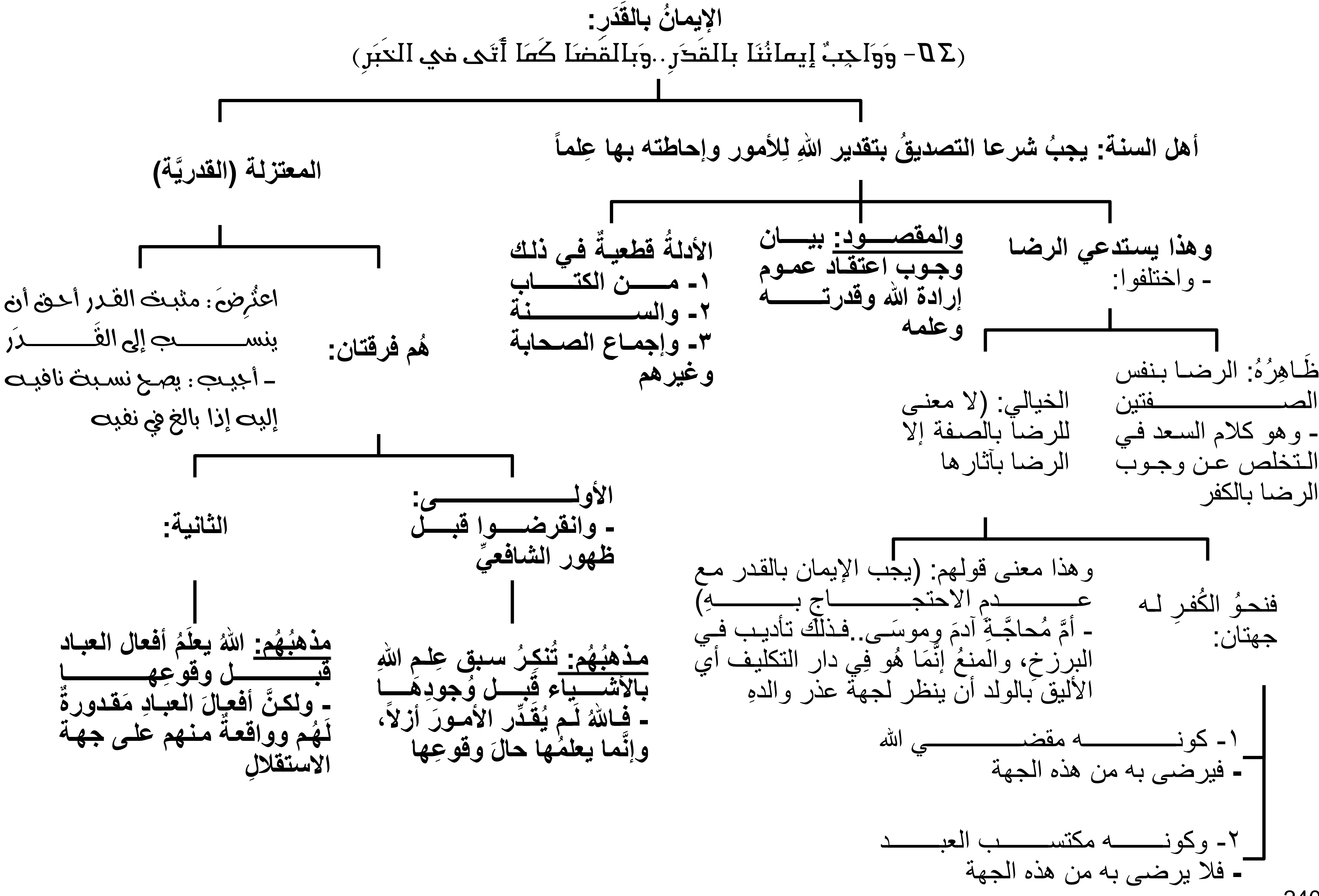

فِعلُ الممكنات جائزٌ
(٥٣- وجَائزٌ عَليْه خَلْقُ الشَرّ..والخيْرِ كالإسلامِ وجَهْلِ الكُفرِ)
أهـل السـنة: لـيس علـى اللهِ لِخلقِـهِ شَـيءٌ مِـن فِعلٍ أو تَـركٍ
- الأدلة:
لأن أفعالَ اللهِ كُلهَا جائزةٌ بالنظر إلى ذاتِها واقعةٌ علـى وجـه الإحسانِ أو على وجه المؤاخذةِ والعدلِ
لأنَّ اللهَ فَاعـلٌ بالاختيـار
- فلو وجب عليه فعلٌ أو تركٌ..لما كان مختاراً
إيـلامُ الأطفـالِ وشـبههم والعَجـزَةِ
- فإنـه لا نفـعَ لهـم فـي ذلـك
- والطفلُ: مَن لم يبلُغ الحُلُمَ
المعتزلة:
مذهبُهُم: يمتنـع علـى اللهِ إرادة الشرور والقبائح
الـرَّدُّ علـيهم: يلـزمُ أنَّ أكثـر مـا يقع من العبادِ خلافُ مُرادِ اللهِ
فقد أراد اللهُ من الكافر الإيمانَ وإن لم يقع منه، ولَم يُرد منه الكُفرَ وإن وقع منه
وبنـوا ذلـك علـى أصـلهم: وجـوب الصـلاح والأصـلح عليـه
- وهذا بدورِهِ مبنيٌّ على (التحسين والتقبيح العقليين)



التحسين والتقبيح العقليان
تمهيدٌ:
أهل السنة:
المعتزلة
القبيح:
الحَسَن:
تعفسيرُهُ: (ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب في الآجل)
مِثلُ: الكفر
له تفسيران:
مثال: - إسلام مَن شاء من العبادِ
(ما لا يكون متعلقا للذم والعقاب) ليشمل المباح - وهو أفضلُ
(ما يكون متعلق المدح في العاجل والثواب في الآجل)
مذهبُهُم: يجوزُ عَقلاً على اللهِ..
١- إرادَةُ إيجادِ القبيح بإجرائه على أيدي العباد، وهو غيرُ راضٍ عنه
٢- إرادة إيجادِ الحَسَن مع رضاهُ به
- وكلاهُما واقِعٌ بإرادَتِهِ، لأن إرادته متعلقة بكل ممكن كائنٍ
الدليلُ:
١- {وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ}
٢- {إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ}
٣- حديث (ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن)
إرادة الشر قبيحةٌ عقلاً، يحسُنُ عَقلاً تنزيهُهُ عنها وإلا كان شريراً
الرَّدُّ عليهم:
{لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ}
يلزَمُ أنَّ أكثر ما يقع في ملِ اللهِ غيرُ مرادٍ لَهُ



الإيمانُ بالقَدَرِ:
(٥٤- وَوَاجِبٌ إيمانُنَا بالقَدَرِ..وَبالقَضَا كَمَا أَتَى في الخَبَرِ)
أولاً: أهل السنة:
- تعريفات:
القَدَر:
- فيه تعريفانِ، والظاهرَ أنه اختلاف عبارةٍ
الأشاعرة: (إيجادُ اللهِ الأشياءَ علىٰ قَدر مَخصُوصٍ وتقدير مُعَيَّنٍ في ذواتِها وأحوالِهَا طبق ما سبق به العِلمُ)
الماتريدية: (تحديدُ اللهِ أزلاً كُلَّ مخلوقٍ بِحَدِّهِ الذي يُوجَدُ بِهِ مِن حَسَنٍ وَقَبيحٍ ونَفعٍ وضُرٍّ وما يحويه مِنَ زمانٍ ومكانٍ وما يترتب عليه مِنَ طاعةٍ وعِصيانٍ وثَوَابٍ وعِقَابٍ)
(إيجاد)
- فيكون حادثا عندهم
نظمه الأجهوري:
- (القَدَرُ الإيجادُ لِلأشياءِ عَلَى..وَجْهٍ مُعَيَّنٍ أرَادَهُ عَلَا)
وقوله: (تحديده تعالى):
١- يحتمل بالإرادة
٢- ويحتمل بالعلم وهو الأنسب بأول كلامه وآخره
فيكون قديماً عندَهم
القضاء:
لغة: الحُكمُ
اصطلاحاً:
الماتريدية: (إيجادُ الفعل مع زيادة إحكامٍ)
الأشاعرة: (إرَادَةُ اللهِ مَعَ التَّعَلُّقِ..فِي أزَلٍ قَضَاؤُهُ فَحَقِّقِ)
- قاله الأجهوريّ
- فالقضاءُ قديمٌ عندهم
(الفعل)
- الخيالي: يؤيده {فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ}
- فالقضاءُ حادثٌ عندهم
(مع زيادة إحكام)
- وهذا قَيدٌ لبيان الواقع بالنسبة لأفعالِ اللهِ


الإيمانُ بالقَدَرِ:
(٥٤- وواجِبٌ إيمانُنَا بالقَدَرِ..وَبالقضَا كَمَا أَتَى في الخَبَرِ)
أهل السنة: يجبُ شرعا التصديقُ بتقدير اللهِ لِلأمور وإحاطته بها عِلماً
المعتزلة (القدريَّة)
وهذا يستدعي الرضا
- واختلفوا:
والمقصود: بيان وجوب اعتقاد عموم إرادة الله وقدرته وعلمه
الأدلةُ قطعيةٌ في ذلك
١- من الكتاب
٢- والسنة
٣- وإجماع الصحابة وغيرهم
اعتُرِضَ: مثبت القدر أحق أن ينسب إلى القَدَرَ
- أجيب: يصح نسبة نافيه إليه إذا بالغ في نفيه
هُم فرقتان:
ظَاهِرُهُ: الرضا بنفس الصفتين
- وهو كلام السعد في التخلص عن وجوب الرضا بالكفر
الخيالي: (لا معنى للرضا بالصفة إلا الرضا بآثارها
الأولى:
- وانقرضوا قبل ظهور الشافعيِّ
الثانية:
فنحوُ الكُفرِ له جهتان:
وهذا معنى قولهم: (يجب الإيمان بالقدر مع عدم الاحتجاج بهِ)
- أمَّ مُحاجَّةِ آدمَ وموسَى..فذلك تأديب في البرزخ، والمنعُ إنَّمَا هُو فِي دار التكليف أي الأليق بالولد أن ينظر لجهة عذر والدهِ
مذهبُهُم: تُنكِرُ سبق عِلم اللهِ بالأشياء قَبل وُجودِهَا
- فاللهُ لَم يُقَدِّر الأمورَ أزلاً، وإنَّما يعلمُها حالَ وقوعِها
مذهبُهُم: اللهُ يعلَمُ أفعال العباد قبل وقوعِها
- ولكنَّ أفعالَ العبادِ مَقدورةٌ لَهُم وواقعةٌ منهم على جهة الاستقلالِ
١- كونه مقضي الله
- فيرضى به من هذه الجهة
٢- وكونه مكتسب العبد
- فلا يرضى به من هذه الجهة

(٥٥- وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بالأَبْصَارِ..لكِنْ بِلاَ كَيْفٍ ولا انْحِصَارِ..لِلْمُؤْمنينَ)

- أهل السنة: يجوز أن يُرَى اللهُ بالأبصار

١- الرؤية جائزة عقلا دنيا وأخرى

- لأن اللهَ موجودٌ، وكل موجود يصح أن يرى

- ولكن لم تقع دنيا لغير نبينا

٢- ويراهُ المؤمنون في الجنةِ

٣- ويرونه في عرصات القيامة:

- في السنة ما يقتضي وقوعها للمؤمنين فيها، وهو الصحيح

واختلفوا:

- يُرى بالحدق فقط

- قيل: (بجميع الوجه) - وذلك لِظاهر {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}

- وقيل: (بالذات كلها) - كما نُقِلَ عَن أبي يزيد البسطاميِّ

- ولا مانع من اختلاف ذلك بحسب الأشخاص

وذلك مِمَّنْ مَات محكوما له باتصافِه بالإيمانِ والتصديقِ الشرعيِّ

خرج:

١- المنافقون

- وفيهم نفسُ الخلافِ

٢- الكفار

- وفيهم خلافٌ:

فلا يَرونَهُ للآتي:

١- {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ}

٢- لأنهم ليسوا من أهل الإكرام والتشريف

وقيل: يرونه سبحانه وتعالى ثم يحجبون عنه فتكون الحجبة حسرة عليهم

- وذكرُ **الحسرةِ** يُفيدُ حصولَ نعيم لهم في الرؤيةِ الأولى، ليترتب عليه عذابُ الحسرةِ

وقال النوويُّ: (لا يرونه اتفاقاً، وإنما الخلافُ في المنافق)

- ولكنَّ التحقيقَ إطلاقُ الخِلافِ

٣- سائر الحيوانات غير العقلاء

- ككبش إسماعيلَ

يشملُ:

١- مَن كُلِّفَ بالفعل

٢- من كان صالحا للتكليف

٣- الصبيان والبله والمجانين الذين أدركهم البلوغ على الجنون وماتوا عليه

٤- مُؤمني الأمم السابقة

٥- من اتصف بالتوحيد من أهل الفترة

- لأنه إيمان صحيح إذ هو في حكم ما جاء به الرسولُ في الجملةِ

٦ - أهل الفترةِ عموماً، إن قيل على القول بنجاتهم

- وإن غيروا وبدلوا

٧- الملائكة، وهو الأقوى

- وقيل أيضاً:

أ- لا رؤية للملائكة أصلا

ب- يراه جبريلُ دون سائر الملائكة

٨- مؤمني الجن

- فيرونه في الموقف مع سائر المؤمنين قطعاً

- ويرونه في الجنة على الراجح

(لكِنْ بِلاَ كَيْفٍ ولا انْحِصَارِ..لِلْمؤمنينَ)

- أهل السنة: الرؤيةُ تكونُ مع التنزيهِ عنِ المقابلة والجهة والمكان

- بيانُهُ في نقاطٍ:

١- فالرؤيةُ على مذهب أهل الحقِّ: (قوة يجعلها الله في خَلقِه لا يشترط فيها اتصال الأشعة ولا مقابلة المرئيِّ ولا جهةٍ وغير ذلك)

٢- فيرونه لا في جهة كما يعلمون أنه لا في جهة

- وهذا في الرؤيةِ الثانيةِ عِندَ الكشفِ عَن السَّاقِ الذي يريد المنافق السجود معهم

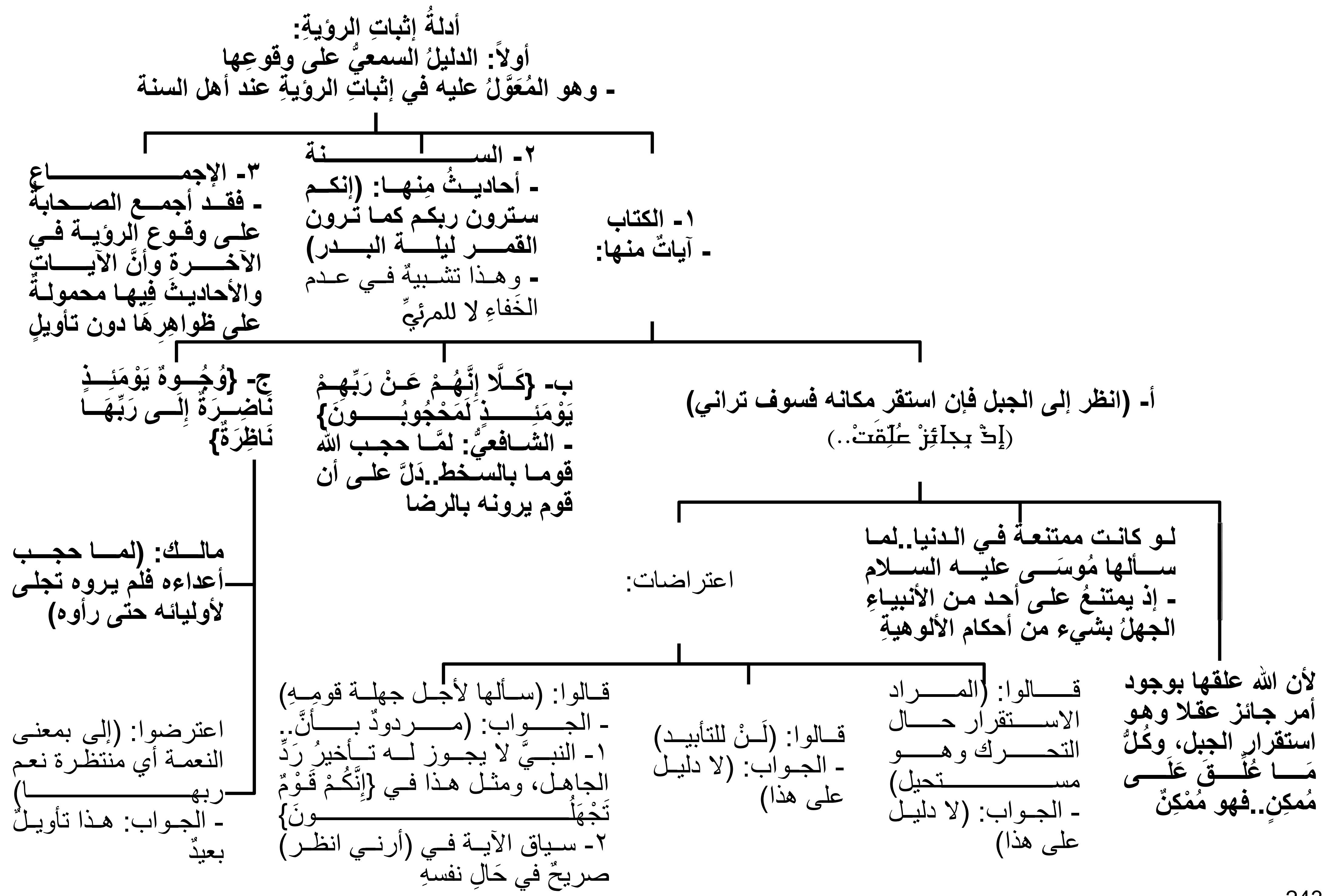
أمَّا فِي الأُولَى..فيُدخِلُ عليهم غَلطاً في رؤيتهم لإظهار ثباتهم، وإلَّا فَهُو مُنَزَّهٌ عَن الاتصافِ بما لا يليقُ، فيقولون: (لستَ ربَّنَا)

وكشفُ الساق..

١- عند الخلف: رفع الحجاب

٢- عند السلف: التفويض

٣- ولكن جرت العادة في رؤية بعضِنا بوجودِ ذلك على جهة الاتفاقِ، لا على سبيلِ الاشتراطِ العقليّ، فلذا كانت الرؤية جائزة



أدلةُ إثباتِ الرؤيةِ:
أولاً: الدليلُ السمعيُّ على وقوعِها
- وهو المُعَوَّلُ عليه في إثباتِ الرؤيةِ عند أهل السنة
١- الكتاب
- آياتٌ منها:
٢- السنة
- أحاديثُ مِنها: (إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر)
- وهذا تشبيهٌ في عدم الخَفاءِ لا للمرئيِّ
٣- الإجماع
- فقد أجمع الصحابةُ على وقوع الرؤية في الآخرة وأنَّ الآياتِ والأحاديثَ فِيها محمولةٌ على ظواهِرِهَا دون تأويلٍ
أ- (انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني)
(إذْ بِجائِزٍ عُلِّقَتْ..)
ب- {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ}
- الشافعيُّ: لمَّا حجب الله قوما بالسخط..دَلَّ على أن قوم يرونه بالرضا
ج- {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}
مالك: (لما حجب أعداءه فلم يروه تجلى لأوليائه حتى رأوه)
اعترضوا: (إلى بمعنى النعمة أي منتظرة نعم ربها)
- الجواب: هذا تأويلٌ بعيدٌ
لو كانت ممتنعة في الدنيا..لما سألها مُوسَى عليه السلام
- إذ يمتنعُ على أحد من الأنبياءِ الجهلُ بشيء من أحكام الألوهيةِ
لأن الله علقها بوجود أمر جائز عقلا وهو استقرار الجبل، وكُلُّ مَا عُلِّقَ عَلَى مُمكِنٍ..فهو مُمْكِنٌ
اعتراضات:
قالوا: (المراد الاستقرار حال التحرك وهو مستحيل)
- الجواب: (لا دليل على هذا)
قالوا: (لَنْ للتأبيد)
- الجواب: (لا دليل على هذا)
قالوا: (سألها لأجل جهلة قومِهِ)
- الجواب: (مردودٌ بأنَّ..
١- النبيَّ لا يجوز له تأخيرُ رَدِّ الجاهل، ومثل هذا في {إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ}
٢- سياق الآية في (أرني انظر) صريحٌ في حَالِ نفسهِ

أدلةُ إثباتِ الرؤيةِ:
ثانياً: الدليل العقليّ على جوازها:
- اللهُ مَوجودٌ، وكُلُّ مَوجودٍ تَصِحُّ رؤيتُهُ

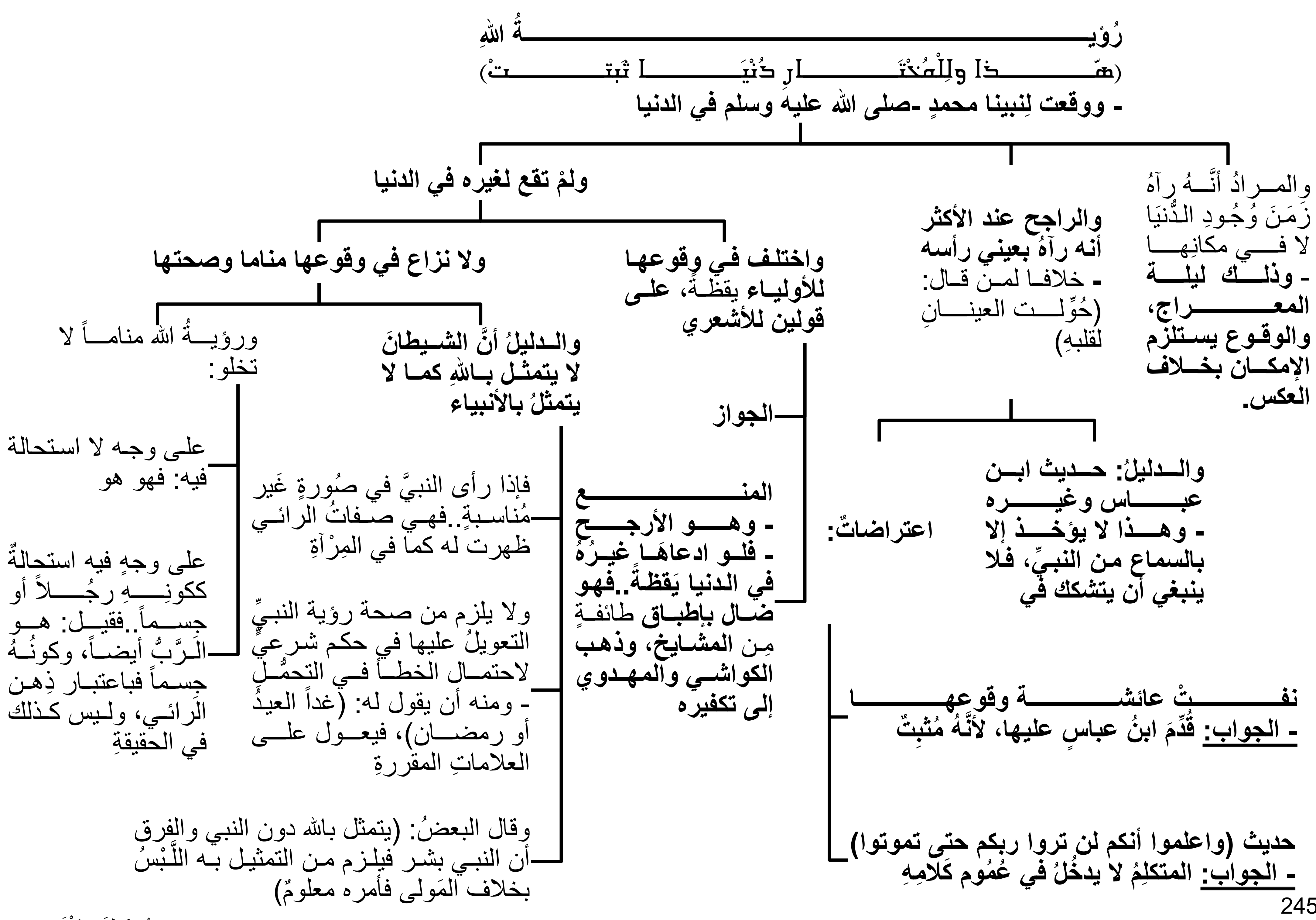
اعترضـوا: مُفـاده أنَّ عِلـةَ رُؤيـةِ الموجـوداتِ الوجـودُ، مـع أنَّ شـرطَ العِلـةِ اشـتراكُها، والوجـودُ عـينُ الموجـودِ، فـلا يتـأتى اشـتراكُه
- الجواب: معنـى كونـه عـين الموجـود أنـه لـيس وجودياً يُشـاهَدُ وهـذا لا ينـافي أن مَفهومَـهُ غيـرُ المَوجودِ وهو مشتركٌ

فائدة:
- هذا يعني صحةَ..

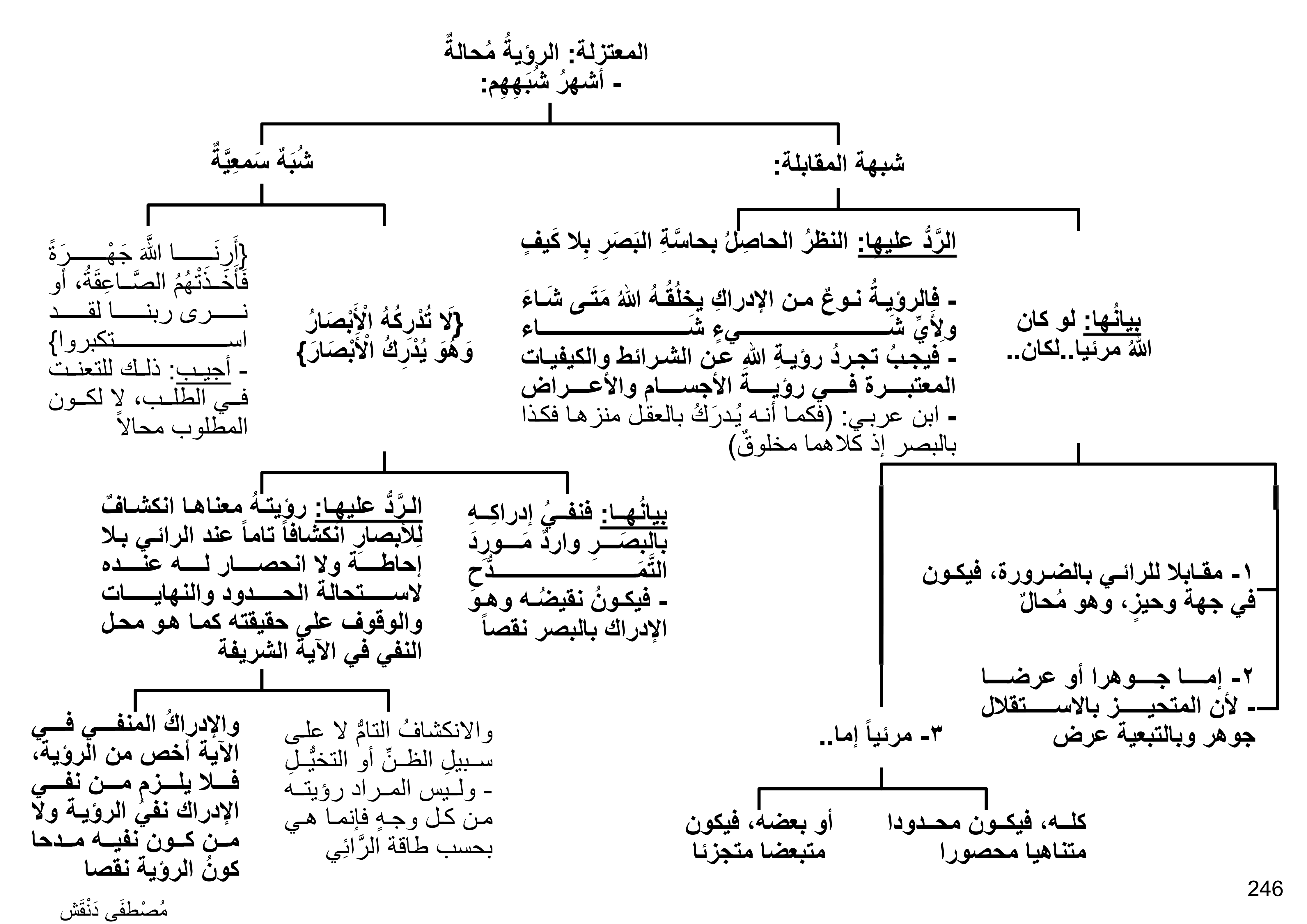
١- رؤية صفات المعاني على مشهور الجماعة، ولم يرد بها سمعٌ

٢- الإدراك ببقية الحواس عقلاً، فيلتزم بـلا كيف وإلا فمـا الفـارق بـين البصـر والشـم مـثلا،
- السنوسي: (والأولى عدم التعرض لغير البصر حيث لم يرد به سَمعٌ)

مُصْطفَى دَنْقَش



رُؤيـــــــــــــــــــــــــــةُ اللهِ
(هـــذا ولِلْمُخْتَـــــار دُنْيَـــــا ثبتـــــتْ)
- ووقعت لِنبينا محمدٍ -صلى الله عليه وسلم في الدنيا
والمـرادُ أنَّـــهُ رآهُ زَمَنَ وُجُودِ الدُّنيَا لا فـــي مكانِهـــا
- وذلـــك ليلـــة المعــــــراج، والوقـوع يستلزم الإمكـان بخـلاف العكس.
والراجح عند الأكثر أنه رآهُ بعيني رأسه
- خلافـا لمـن قـال: (حُوِّلــت العينـــانِ لقلبهِ)
والـدليلُ: حـديث ابــن عبـــاس وغيـــره
- وهـــذا لا يؤخـــذ إلا بالسماع من النبيِّ، فلا ينبغي أن يتشكك في
اعتراضاتٌ:
نفـــــتْ عائشـــــة وقوعهـــــا
- الجواب: قُدِّمَ ابنُ عباسٍ عليها، لأنَّهُ مُثبِتٌ
حديث (واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا)
- الجواب: المتكلِمُ لا يدخُلُ في عُمُوم كَلامِهِ
ولمْ تقع لغيره في الدنيا
واختلف في وقوعها للأوليـاء يقظـةً، علـى قولين للأشعري
الجواز
المنـــــــــــع
- وهـــو الأرجـــح
- فلـو ادعاهَـا غيـرُهُ في الدنيا يَقظةً..فهو ضـال بإطبـاق طائفـةٍ مِن المشايخ، وذهب الكواشـي والمهـدوي إلى تكفيره
ولا نزاع في وقوعها مناما وصحتها
والـدليلُ أنَّ الشـيطانَ لا يتمثـل بـاللهِ كمـا لا يتمثلُ بالأنبياء
فإذا رأى النبيَّ في صُورةٍ غَير مُناسبةٍ..فهي صفاتُ الرائـي ظهرت له كما في المِرْآةِ
ولا يلزم من صحة رؤية النبيِّ التعويلُ عليها في حكم شرعيٍ لاحتمـال الخطـأ فـي التحمُّـلِ
- ومنه أن يقول له: (غداً العيدُ أو رمضــان)، فيعـول علــى العلاماتِ المقررةِ
وقال البعضُ: (يتمثل بالله دون النبي والفرق أن النبي بشر فيلزم من التمثيل بـه اللَّبْسُ بخلاف المَولى فأمره معلومٌ)
ورؤيـــةُ الله منامـــاً لا تخلو:
علـى وجـه لا استحالة فيه: فهو هو
على وجهٍ فيه استحالةٌ ككونِـــهِ رجُـــلاً أو جسـماً..فقيـل: هـو الَرَّبُّ أيضـاً، وكونُـهُ جسـماً فباعتبـار ذِهـن الرائـي، ولـيس كـذلك في الحقيقةِ
245
مُصْطفَى دَنْقَش


المعتزلة: الرؤيةُ مُحالةٌ
- أشهرُ شُبَهِهِم:
شبهة المقابلة:
شُبَهٌ سَمعِيَّةٌ
بيانُها: لو كان اللهُ مرئيا..لكان..
الرَّدُّ عليها: النظرُ الحاصِلُ بحاسَّةِ البَصَرِ بِلا كَيفٍ
- فالرؤيةُ نوعٌ من الإدراكِ يخلُقُهُ اللهُ مَتَى شَاءَ ولِأَيِّ شَيءٍ شَاء
- فيجبُ تجردُ رؤيةِ اللهِ عن الشرائط والكيفيات المعتبرة في رؤية الأجسام والأعراض
- ابن عربي: (فكما أنه يُدرَكُ بالعقل منزها فكذا بالبصر إذ كلاهما مخلوقٌ)
١- مقابلا للرائي بالضرورة، فيكون في جهة وحيزٍ، وهو مُحالٌ
٢- إما جوهرا أو عرضا
- لأن المتحيز بالاستقلال جوهر وبالتبعية عرض
٣- مرئياً إما..
كله، فيكون محدودا متناهيا محصورا
أو بعضه، فيكون متبعضا متجزئا
{لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ}
{أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ، أو نرى ربنا لقد استكبروا}
- أجيب: ذلك للتعنت في الطلب، لا لكون المطلوب محالاً
بيانُها: فنفيُ إدراكِهِ بالبصَرِ واردٌ مَوردَ التَّمَدُّحِ
- فيكونُ نقيضُه وهوَ الإدراك بالبصر نقصاً
الرَّدُّ عليها: رؤيتهُ معناها انكشافٌ للأبصار انكشافاً تاماً عند الرائي بلا إحاطةٍ ولا انحصار له عنده لاستحالة الحدود والنهايات والوقوف على حقيقته كما هو محل النفي في الآية الشريفة
والانكشافُ التامُّ لا على سبيلِ الظنِّ أو التخيُّلِ
- وليس المراد رؤيته من كل وجهٍ فإنما هي بحسب طاقة الرَّائِي
والإدراكُ المنفي في الآية أخص من الرؤية، فلا يلزم من نفي الإدراك نفيُ الرؤية ولا من كون نفيه مدحا كونُ الرؤية نقصا
مُصْطفَى دَنْقَش

النَّبَوِيَّات

- جواز إرسال الرسُل
- ما يجب في حقِّ الأنبياءِ
- ما يستحيلُ في حقِّ الأنبياءِ
- ما يدورُ بين المنع والجواز في حقِّ الأنبياءِ (السهو والنسيان)
- ما يجوز في حقِّ الأنبياءِ
- مسائل أخرى متعلقة بالنبوة

إرســـــــــــــــــالُ الرُّسُــــــــــــــــــــــلِ:

(٥٧- وَمِنْـهُ إِرْسَــالُ جَمِيْـعِ الرُّسْــلِ..فَــلاَ وُجُــوبَ بَــلْ بِمَحْــضِ الفَضْــلِ
٥٨- لَكِــــــنْ بِـــــذَا إِيْمانُنَـــــا قَــــدْ وَجَبَـــــا)

- أهلُ السنة: إرسالُ اللهِ لِرُسلِ البشرِ جائِزٌ عقلاً إلى المكلفين من الثقلين

والرسُـــــلُ بَشَـــــرٌ
- أما رسلُ الملائكـةِ..فلا كلام فيهم الآن

والمـرادُ عمـومُ **المكلفـين**
- فقـد أرسِـلوا للصـبيان بنحو المندوبات

فـلا وجـوبَ للمكلـف علـى اللهِ
- لأنَّـهُ لا يجب عليه شيء

ولَا يَلزَمُ مِنِ كونِ الإرسالِ جائزاً عقلاً كونُ الإيمانِ بـــاللهِ جـــائزاً شـــرعاً
- والأولـى أن لا يتعـرض لحصرهم فـي عدد معين للآتـــــــــــــــــي:
١- آيــة {وَمِـنْهُمْ مَـنْ لَـمْ نَقْصُـــــصْ عَلَيْـــــكَ}
٢- ولأنــــه لا يــؤمن أن يدخل فيهم من ليس منهم ويخرج بعضَهم

والإرسالُ لِحكَمٍ:
- مِنها:

١- ليُبْلِغُوهُم عنه أمره ونهيه ووعده ووعيده وما يحتاجون إليه من أمور الدنيا والدين

٢- ولِتقـــومَ الحجـــةُ علـــيهِم وتنقطـــعَ عـــنهم الـــتَّعَلُّلَاتُ
أ- {وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا..}
ب- {رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}
- وهذا مِن تمام فَضلِ اللهِ وعدلِهِ، وإلَّا..فلا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ مُطلقاً

مُخالِفون في حُكمِ إرسالِ الرسُلِ:

(فَدَعْ هَوى قَوْمٍ بِهِمْ قدْ لَعِبا)

المعتزلة: هو واجِبٌ على اللهِ

- وذلك بناءً على قاعدةِ الصَّلاح

- (ومع كونِهم يُحَكِّمُونَ العقلَ فقد أوجبوا الرسالةَ لأنَّ العُقُولَ تختلف فيؤدي للنزاع مع طروّ الغفلة على العقلاءِ) اليوسيّ

السُّمَنِيَّةُ والبراهمة: **الإرسالُ عبثٌ مُحالٌ**

- للآتي:

١- العقلُ يستقِلُّ بالمعرفةِ

٢- يُحتاجُ لمعرفةِ أنَّ الباعِثَ هو اللهُ وهو مُتعذِّرٌ

وعن بعض الماتريدية: (الإرسالُ توجبه الحكمةُ)

- وهو موافقٌ لِلمعتزلةِ

- وأوِّلَ بأنَّهُ وجوبٌ عرضيٌّ لتعلق العلم به فلا خلاف

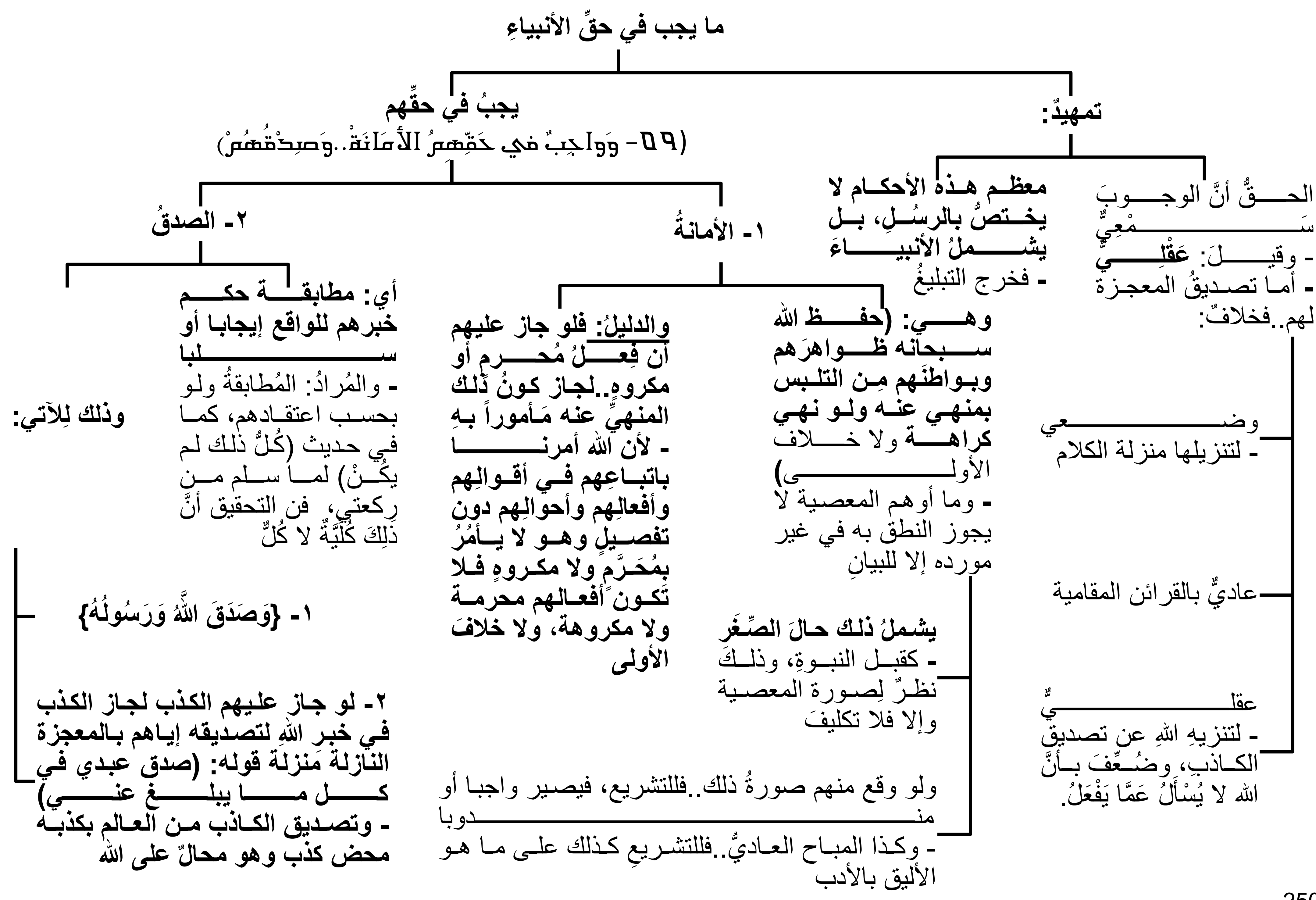
الفَلاسِفَةُ : يقولون بالإيجاب، وهو أشدُّ مِن الوجوبِ

ومبنى كلامِهم على قاعدة التعليل أو الطبيعة

- فيقولون : (يلزم من وجود الله وجود العالم بالتعليل أو بالطبع، ويلزم من وجود العالم وجود من يصلحه)

- وتقدَّم أنَّ اللهَ فاعل بالاختيار لا بالإجبارِ

وذكر البعضُ الشيعةَ بدل الفلاسفةِ



ما يجب في حقِّ الأنبياءِ
تمهيدٌ:
الحقُّ أنَّ الوجوبَ سَمْعِيٌّ
- وقيلَ: عَقْلِيٌّ
- أما تصديقُ المعجزة لهم..فخلافٌ:
وضعي
- لتنزيلها منزلة الكلام
عاديٌّ بالقرائن المقامية
عقليٌّ
- لتنزيهِ اللهِ عن تصديقِ الكاذبِ، وضُعِّفَ بأنَّ اللهَ لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ.
معظم هذه الأحكام لا يختصُّ بالرسُلِ، بل يشملُ الأنبياءَ
- فخرج التبليغُ
يجبُ في حقِّهم
(٥٩- وَواجِبٌ في حَقِّهِمُ الأَمَانَةْ..وَصِدْقُهُمْ)
١- الأمانةُ
وهي: (حفظ اللهِ سبحانه ظواهرَهم وبواطنَهم مِن التلبس بمنهي عنه ولو نهي كراهة ولا خلاف الأولى)
- وما أوهم المعصية لا يجوز النطق به في غير مورده إلا للبيانِ
يشملُ ذلك حالَ الصِّغَرِ
- كقبلِ النبوةِ، وذلكَ نظرٌ لِصورة المعصية وإلا فلا تكليفَ
ولو وقع منهم صورةُ ذلك..فللتشريع، فيصير واجبا أو مندوبا
- وكذا المباح العاديُّ..فللتشريعِ كذلك على ما هو الأليق بالأدب
والدليلُ: فلو جاز عليهم أن فِعلُ مُحرمٍ أو مكروهٍ..لجاز كونُ ذلك المنهيِّ عنه مَأموراً بهِ
- لأن الله أمرنا باتباعِهم في أقوالِهم وأفعالِهم وأحوالِهم دون تفصيلٍ وهو لا يأمُرُ بمُحَرَّمٍ ولا مكروهٍ فلا تَكون أفعالهم محرمة ولا مكروهة، ولا خلافَ الأولى
٢- الصدقُ
أي: مطابقة حكم خبرهم للواقعِ إيجابا أو سلبا
- والمُرادُ: المُطابقةُ ولو بحسب اعتقادهم، كما في حديث (كُلُّ ذلك لم يكُنْ) لما سلم من رِكعتي، فن التحقيق أنَّ ذلِكَ كُلِّيَّةٌ لا كُلٌّ
وذلك لِلآتي:
١- {وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ}
٢- لو جاز عليهم الكذب لجاز الكذب في خبرِ اللهِ لتصديقه إياهم بالمعجزة النازلة مَنزلةَ قوله: (صدق عبدي في كل ما يبلغ عني)
- وتصديق الكاذب من العالم بكذبه محض كذب وهو محالٌ على الله

مُصْطفَى دَنْقَش

يجبُ في حقِّهم

(وَصِفْ لَهُ الفَطَانَه)

٣- الفَطَانَةُ

ويكونُ ذلك ولو في الصبا كعيسى ويحيى عليهما السلام

- وإن كانت العادة أن الكمال عند بلوغ الأشد في استواء الأربعينَ

وذلك لإلزام الخصوم وإحجاجهم وطرق إبطال دعواتهم الباطلة

وهل يُخَصُّ اشتراطُ الفطانةِ بالرسل؟

نعم

- للآتي:

{وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ} {يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا} {وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}

ولأنهم شهود الله على العباد، والا كان الشاهد مغفلا

والحقُّ أنها لا تختصُ بالرُّسُلِ، فتشملُ الأنبياءَ

- فالواجب للأنبياء مطلق الفطنة، وأما الرسل فالواجب لهم كمال الفطنة.

(وَمِثْلُ ذا تَبْلِيْغُهُمِ لما أَتَوا)

٤- تبليغ الرسولِ لجميعِ ما جاء به من عند الله

- ويجبُ شرعا اعتقادُ أنهم بلغوا

المراد: ما أمروا بتبليغه للخلق

- بخلافِ..

١- ما أمروا بكتمانه

٢- ما خيروا فيه

وذك للآتي:

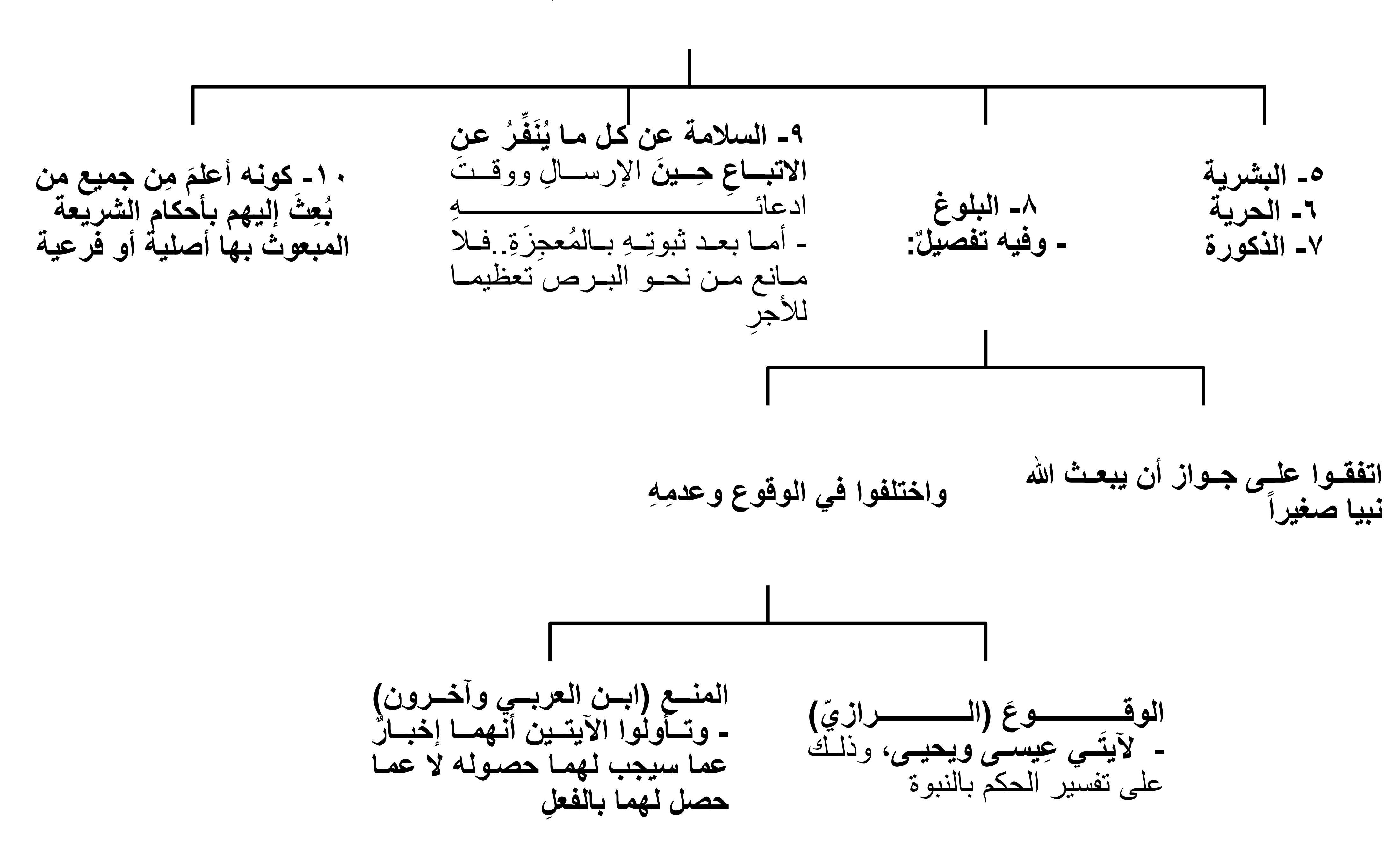
الإجماع على عصمتهم من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ ولو في قوة الخوف

{ يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ}

- و(ما) مِن صيغ العموم وإن لم تفعل بأن كتمت البعض فما بلغت رسالته

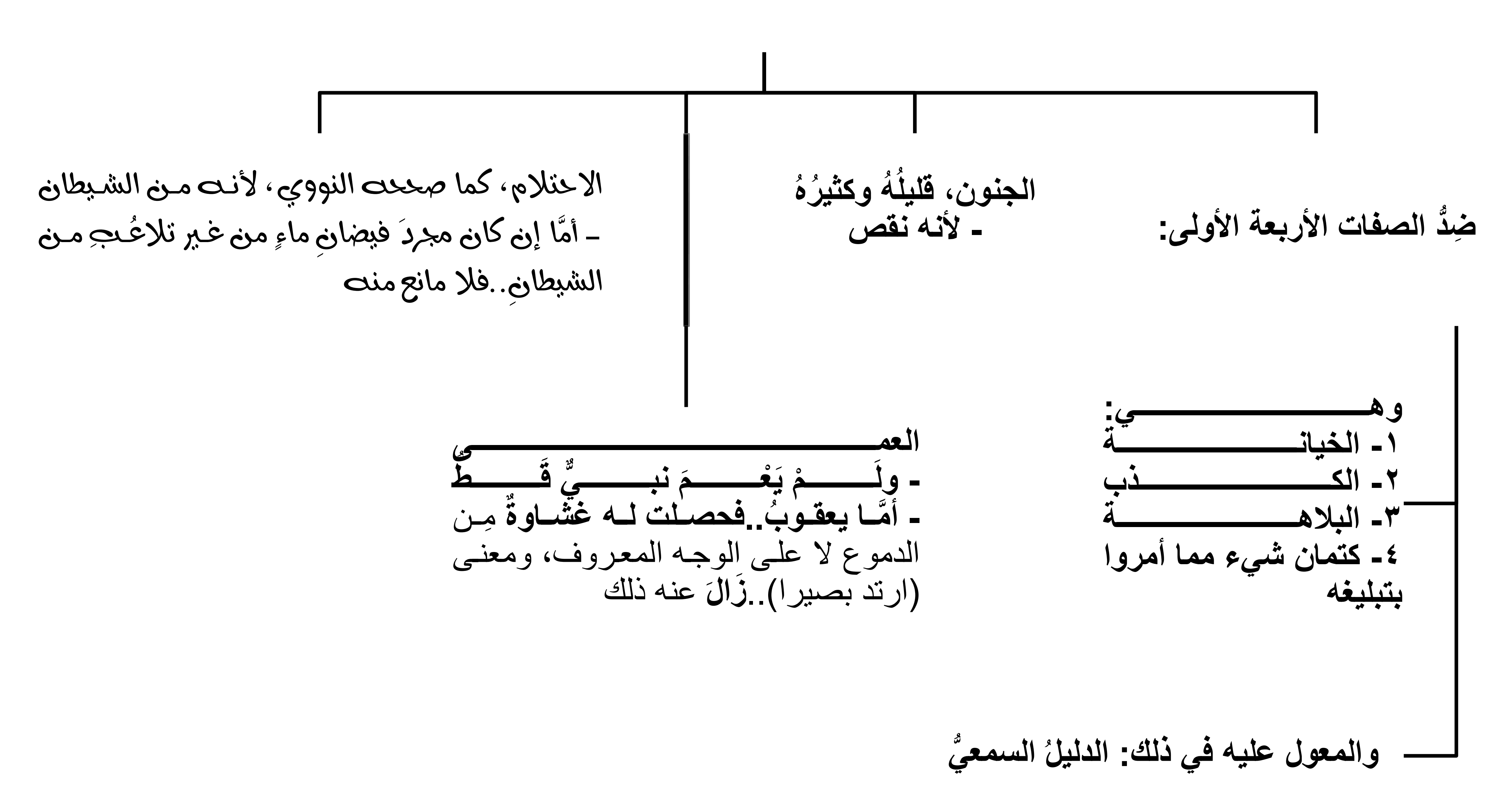
{رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ }

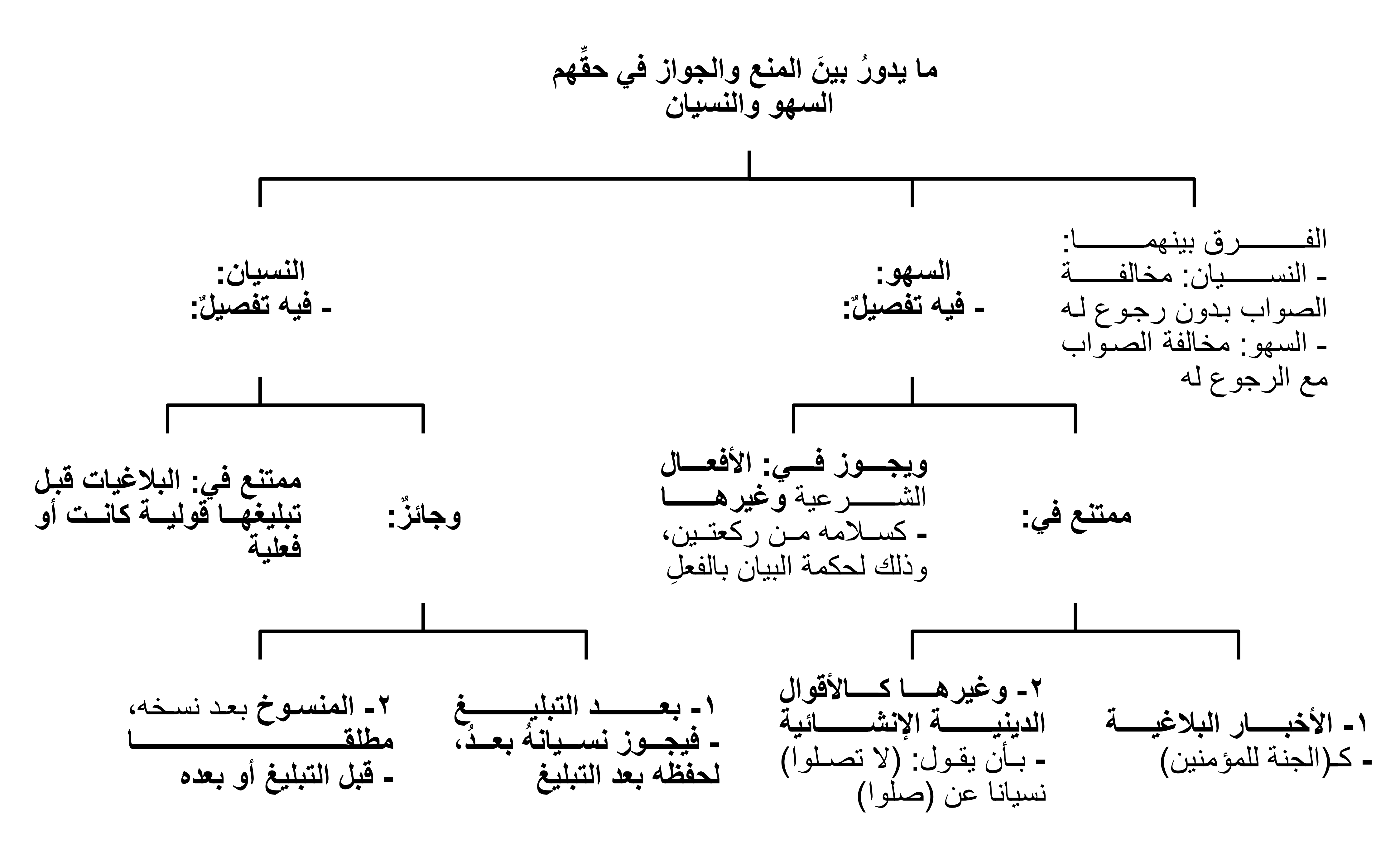
- وكِتمانُ البعض مُفَوِّتٌ لإقامة الحجةِ، ولو في نحو القصص فإنها للاعتبار ونحوه


شروط أخرى شرعية فيهم:
٥- البشرية
٦- الحرية
٧- الذكورة
٨- البلوغ
- وفيه تفصيلٌ:
٩- السلامة عن كل ما يُنَفِّرُ عن الاتباعِ حِينَ الإرسالِ ووقتَ ادعائِهِ
- أما بعد ثبوتِهِ بالمُعجِزَةِ..فلا مانع من نحو البرص تعظيما للأجرِ
١٠- كونه أعلمَ مِن جميع من بُعِثَ إليهم بأحكامِ الشريعة المبعوث بها أصلية أو فرعية
اتفقوا على جواز أن يبعث الله نبيا صغيراً
واختلفوا في الوقوع وعدمِهِ
الوقوعَ (الرازيّ)
- لآيتَي عِيسى ويحيى، وذلك على تفسير الحكم بالنبوة
المنع (ابن العربي وآخرون)
- وتأولوا الآيتين أنهما إخبارٌ عما سيجب لهما حصوله لا عما حصل لهما بالفعلِ

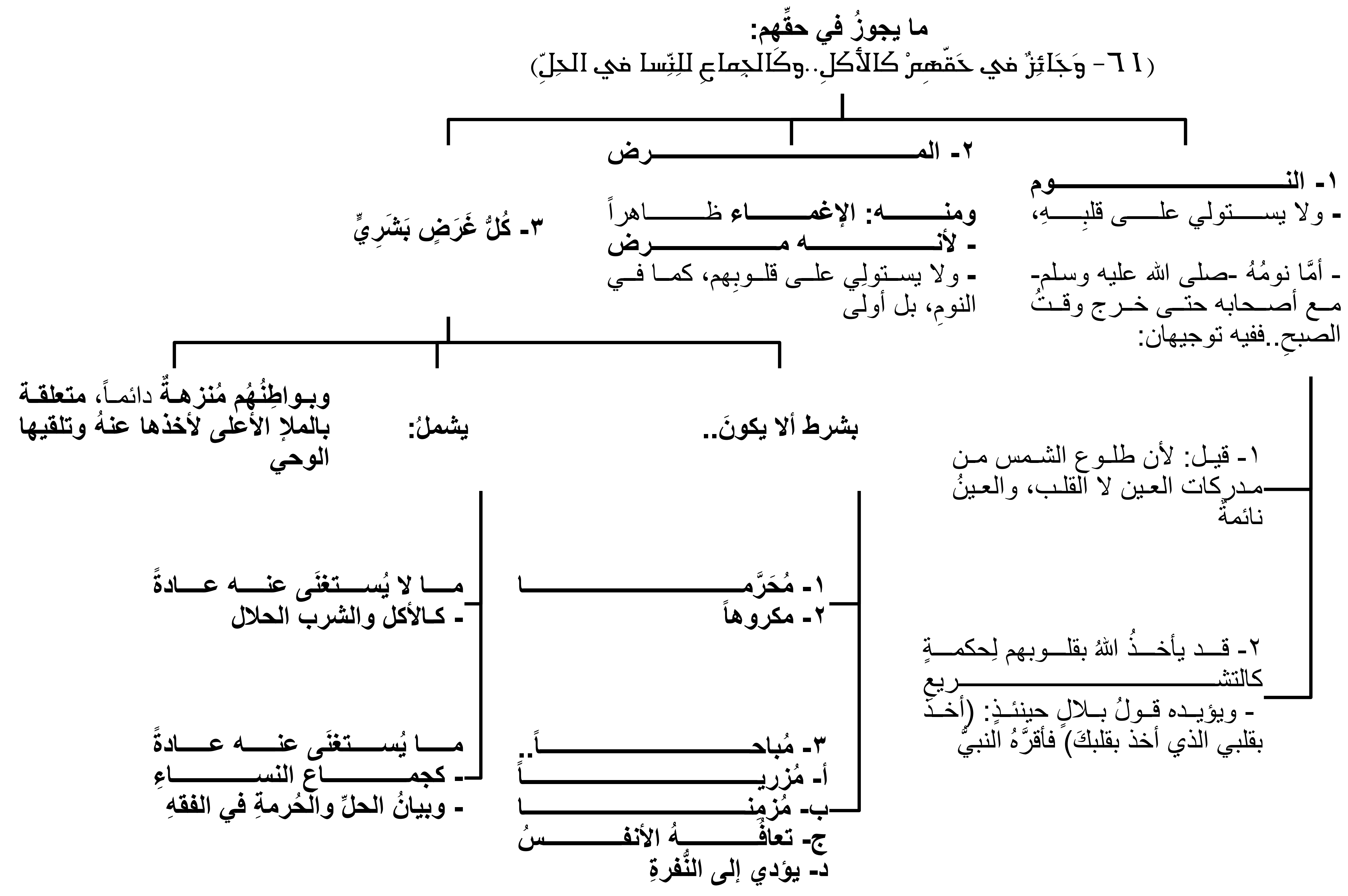
ما يستحيلُ في حقهم

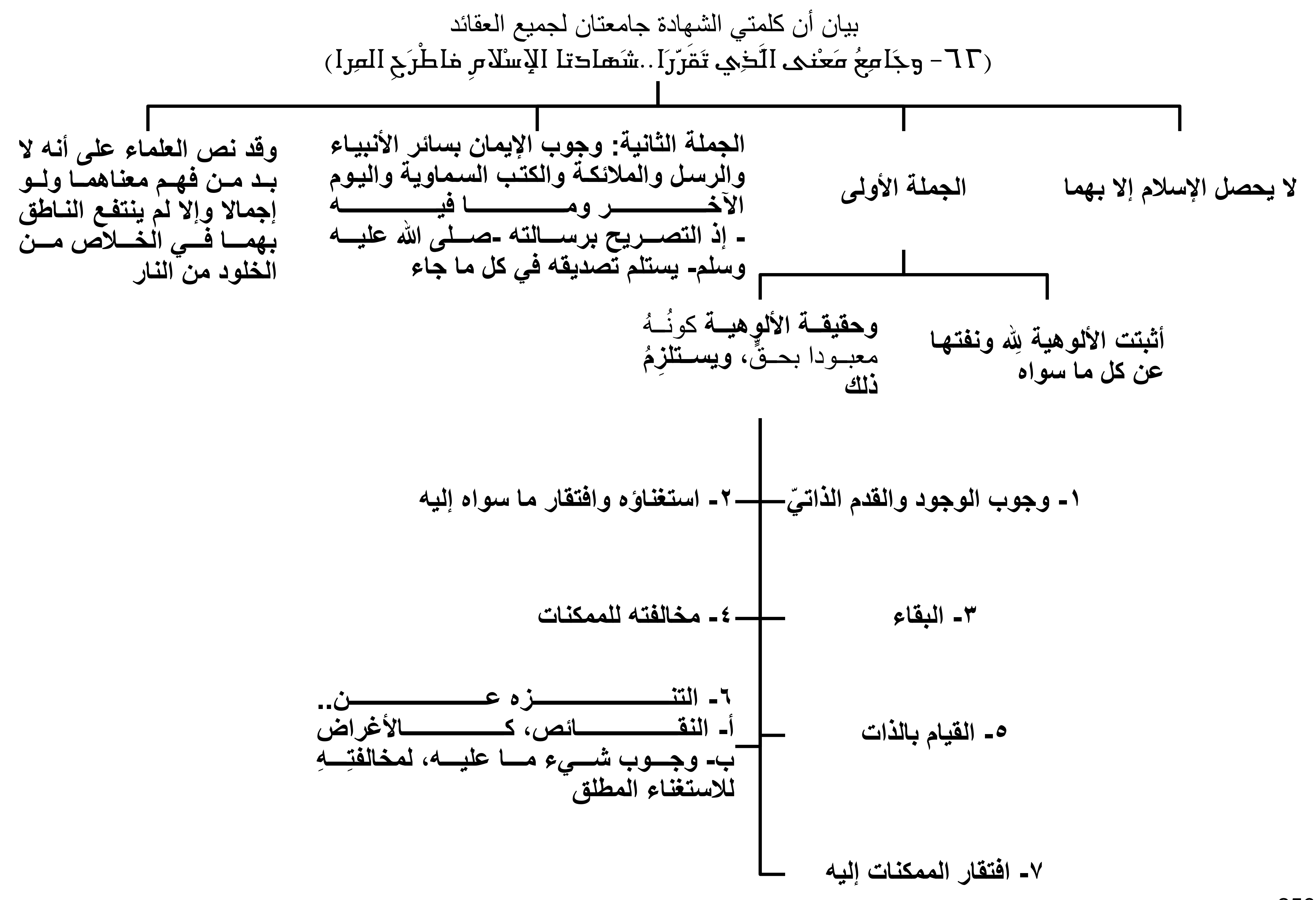
(وَيَسْتَحِيْلُ ضِدُّها كَما رَوَوْا)




ما يدورُ بينَ المنع والجواز في حقِّهم
السهو والنسيان
الفرق بينهما:
- النسيان: مخالفة الصواب بدون رجوع له
- السهو: مخالفة الصواب مع الرجوع له
السهو:
- فيه تفصيلٌ:
النسيان:
- فيه تفصيلٌ:
ممتنع في:
ويجوز في: الأفعال الشرعية وغيرها
- كسلامه من ركعتين، وذلك لحكمة البيان بالفعلِ
وجائزٌ:
ممتنع في: البلاغيات قبل تبليغها قولية كانت أو فعلية
١- الأخبار البلاغية
- كـ(الجنة للمؤمنين)
٢- وغيرها كالأقوال الدينية الإنشائية
- بأن يقول: (لا تصلوا) نسيانا عن (صلوا)
١- بعد التبليغ
- فيجوز نسيانُهُ بعدُ، لحفظه بعد التبليغ
٢- المنسوخ بعد نسخه، مطلقا
- قبل التبليغ أو بعده

مُصْطفَى دَنْقَش

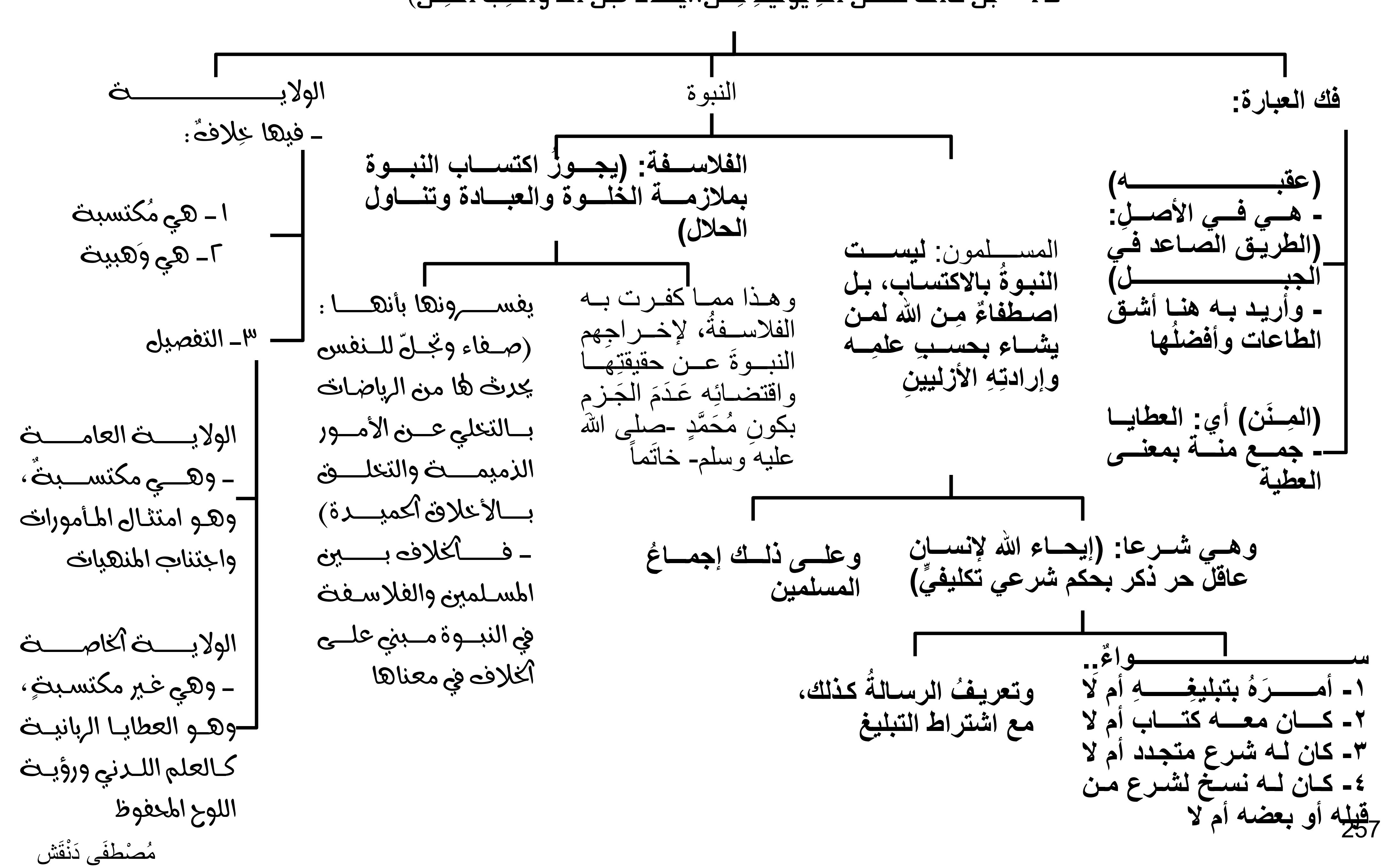

ما يجوزُ في حقِّهم:
(٦١- وَجَائِزٌ في حَقّهِمْ كالأَكلِ..وكَالجِماعِ للنِّسا في الحِلِّ)
١- النـــــــوم
- ولا يســتولي علـــى قلبِـــهِ،
- أمَّا نومُهُ -صلى الله عليه وسلم- مـع أصـحابه حتـى خـرج وقـتُ الصبحِ..ففيه توجيهان:
١- قيـل: لأن طلـوع الشـمس مـن مـدركات العين لا القلـب، والعينُ نائمةٌ
٢- قـد يأخـذُ اللهُ بقلـوبهم لِحكمـةٍ كالتشـــــريعِ
- ويؤيـده قـولُ بـلالٍ حينئـذٍ: (أخـذ بقلبي الذي أخذ بقلبكَ) فأقرَّهُ النبيُّ
٢- المـــــــرض
ومنــــه: الإغمـــاء ظـــاهراً
- لأنــــه مـــرض
- ولا يسـتولِي علـى قلـوبِهم، كمـا فـي النومِ، بل أولى
٣- كُلُّ غَرَضٍ بَشَرِيٍّ
بشرط ألا يكونَ..
١- مُحَرَّمـــــــا
٢- مكروهاً
٣- مُباحـــــــاً..
أ- مُزريـــــــاً
ب- مُزمنـــــــا
ج- تعافُـــــهُ الأنفـــسُ
د- يؤدي إلى النُّفرةِ
يشملُ:
مـا لا يُسـتغنَى عنـه عـادةً
- كـالأكل والشرب الحلال
مـا يُسـتغنَى عنـه عـادةً
- كجمـــاع النســـاءِ
- وبيانُ الحلِّ والحُرمةِ في الفقهِ
وبـواطِنُهم مُنزهـةٌ دائمـاً، متعلقـة بالملإِ الأعلى لأخذها عنهُ وتلقيها الوحي


بيان أن كلمتي الشهادة جامعتان لجميع العقائد
(٦٢- وجَامِعُ مَعْنى الَّذِي تَقَرَّرَا ..شَهادتا الإِسْلامِ فاطْرَحِ المِرا)
لا يحصل الإسلام إلا بهما
الجملة الأولى
الجملة الثانية: وجوب الإيمان بسائر الأنبياء والرسل والملائكة والكتب السماوية واليوم الآخر وما فيه - إذ التصريح برسالته -صلى الله عليه وسلم- يستلزم تصديقه في كل ما جاء
وقد نص العلماء على أنه لا بد من فهم معناهما ولو إجمالا وإلا لم ينتفع الناطق بهما في الخلاص من الخلود من النار
أثبتت الألوهية لله ونفتها عن كل ما سواه
وحقيقة الألوهية كونُهُ معبودا بحقٍّ، ويستلزِمُ ذلك
١- وجوب الوجود والقدم الذاتيّ
٢- استغناؤه وافتقار ما سواه إليه
٣- البقاء
٤- مخالفته للممكنات
٥- القيام بالذات
٦- التنزه عن.. أ- النقائص، كالأغراض ب- وجوب شيء ما عليه، لمخالفتِهِ للاستغناء المطلق
٧- افتقار الممكنات إليه

النبوةُ ليست بالاكتسابِ

(٦٣- وَلَمْ تَكُنْ نُبُوّةٌ مُكْتَسَبَةْ..وَلَوْ رَقَى في الخَيْرِ أَعْلَى عَقَبَةْ

٦٤- بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللهِ يؤتيهِ لِمَنْ..يَشَاءُ جَلّ اللهُ واهِبُ المِنَنْ)

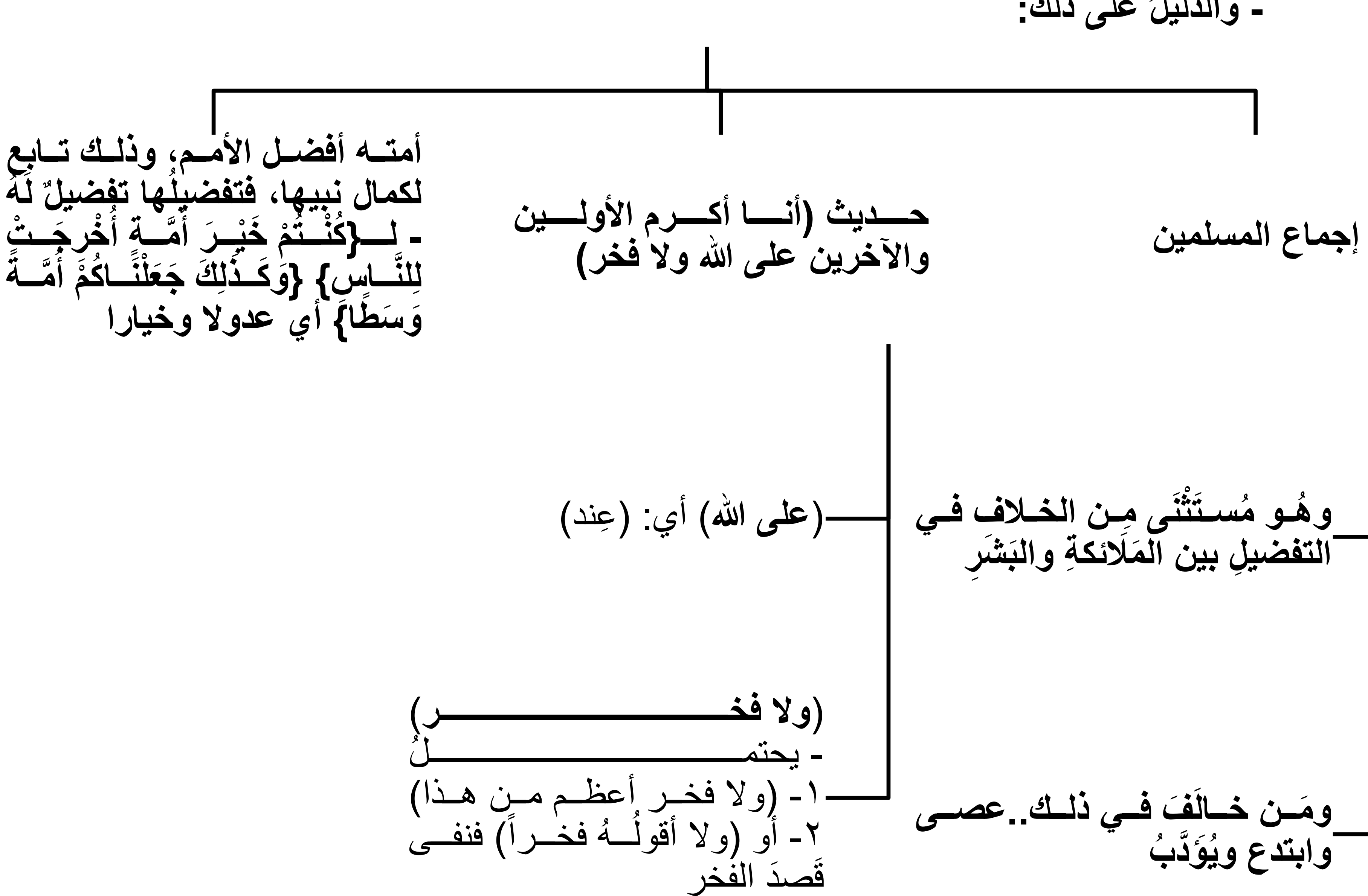


مُصْطفَى دَنْقَش

(٦٥- وَأَفْضَلُ الخَلْقِ عَلَى الإطْلاقِ..نَبِيّنَا فَمِلْ عَنِ الشِّقَاقِ)

أفضلية النبي صلى الله عليه وسلم على كافة المَخلوقات العلوية والسفلية في الدنيا والآخرة في خلال الخير ونعوت الكمال

- والدليلُ على ذلك:



تفضيلُ النبيِّ

- هو الأفضلُ، ولو مِن إبراهيم **وجِبريلَ**

والتشـبيهُ بـإبراهيمَ فِـي الصلاةِ لسبقه بالظهور لا لزيـادةِ فَضلٍ، فهـو نظيـر {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ}

ولا يلـزمُ مِـن كـونِ جبريـلَ مُعلمَـهُ كونُـهُ أفضَـلَ مِـن النبـيِّ

- (وقـد ذكـر الزمخشـريُّ بَينه وبين جبريل كلاماً لا يُعتَدُّ بهِ) اليوسيّ

وقـد عمـت بعثتُـهُ لنـا وللأمـم السـابقةِ

- فقد أُخِذَ الميثاقُ على الأنبياءِ أن يتبعوه إن أدركَهُم، فَمباديـه ومناهيـهِ وجميـعُ أحوالـهِ قاضـيةٌ علـيهِم

- وإنَّما اختصَّ بهذه الأمةِ باعتبارِ المُبَاشَرَةِ

أحاديثُ مُوَجَّهةٌ

حـديث: (قـال رَجُـلٌ للنبـيِّ - صَـلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ-: يَـا خَيْـرَ الْبَرِيَّـةِ، فَقَـالَ: «ذَاكَ إِبْـرَاهِيمُ») مُسـلِم

- هـذا إمَّـا..

١- تواضـعٌ مـع أبيـه

٢- أو قبل أن يعلَم أفضليتَهُ

حديثُ: (لا تخيروني على موسـى ولا تفضـلوا بـين الأنبيـاء) ونحـوُه..

- إمَّا..

١- معناه: (لا تخيروني تخييرَ مُفَاضَلَةٍ

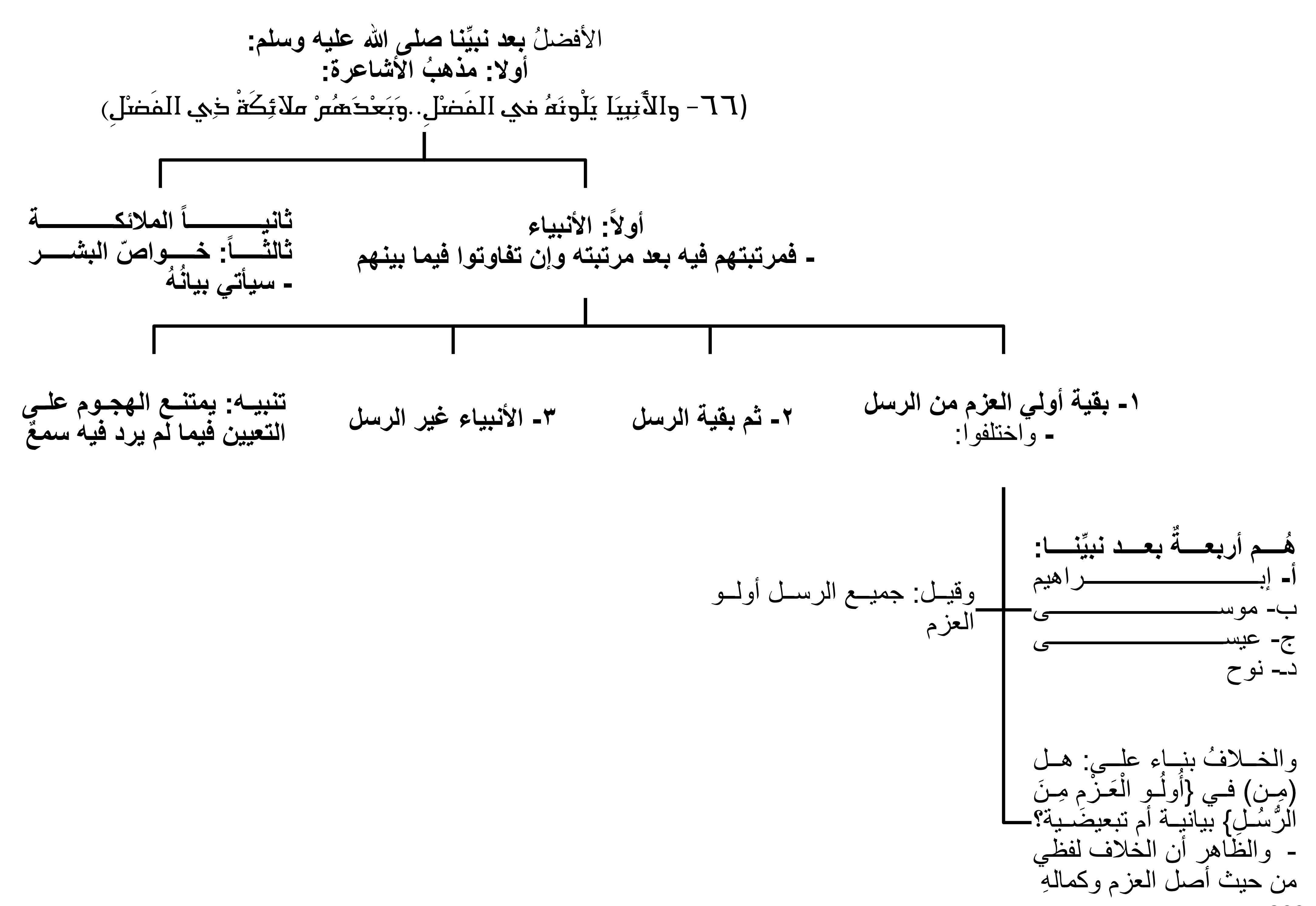
أي في ذات النبوة أو يؤدي لسوء أدبٍ

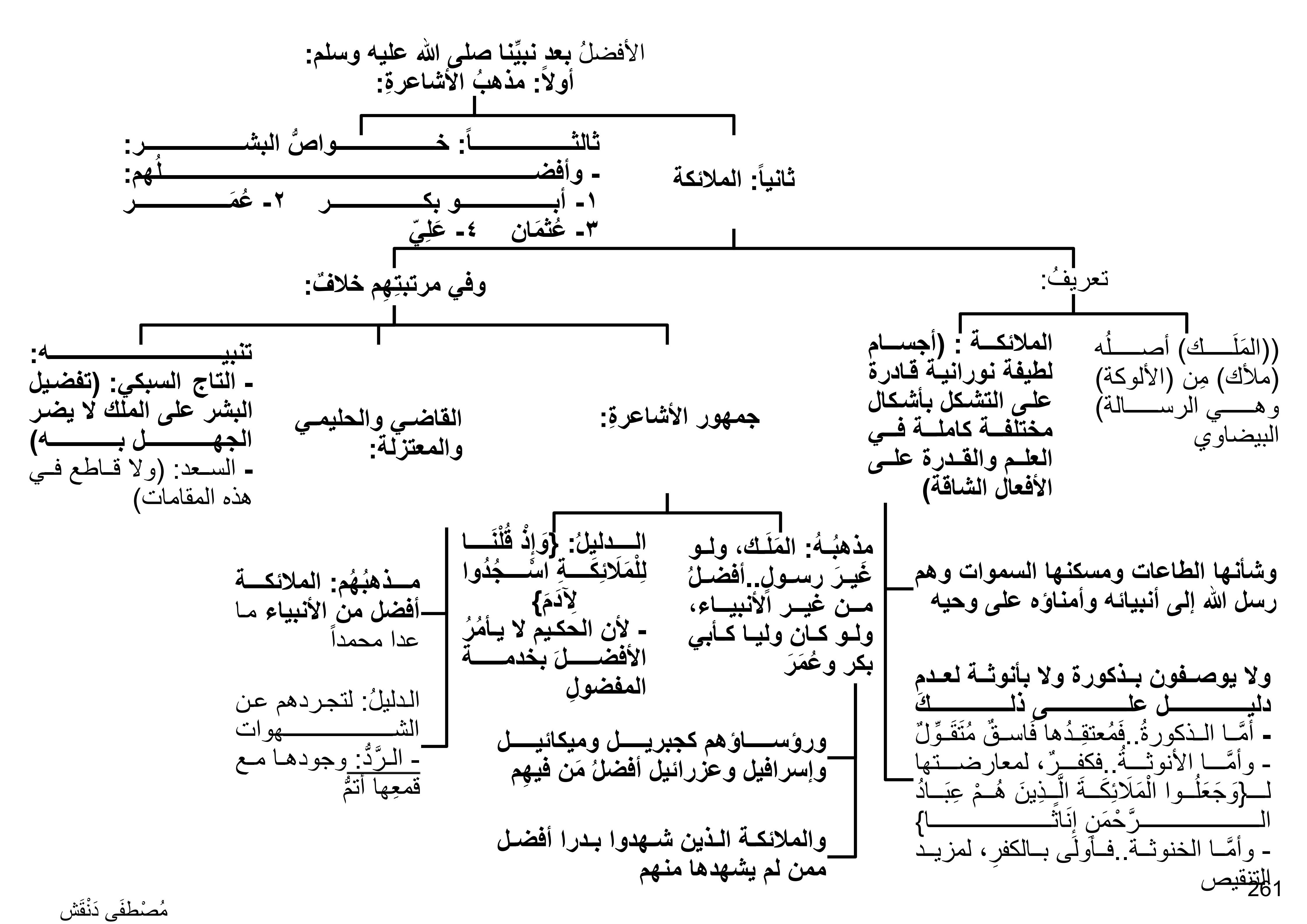
٢- أو قاله تأدُباً وتواضعاً

حديث: (نحنُ أولَى بالشكِّ مِن إبراهِيمَ)..على ما سبق في زيادة الإيمان

حـديث: (لَـو كُنـتُ مَوضـع يوسـفَ لأجبـتُ الداعيَ)..هذا لِكَمَالِ نَظَرِهِ فِي المُبَادَرَةِ لِليُسرِ والخَيرِ

- ولعـل يوسـفَ تـداركَ قوله: (اذكرني عند ربك)

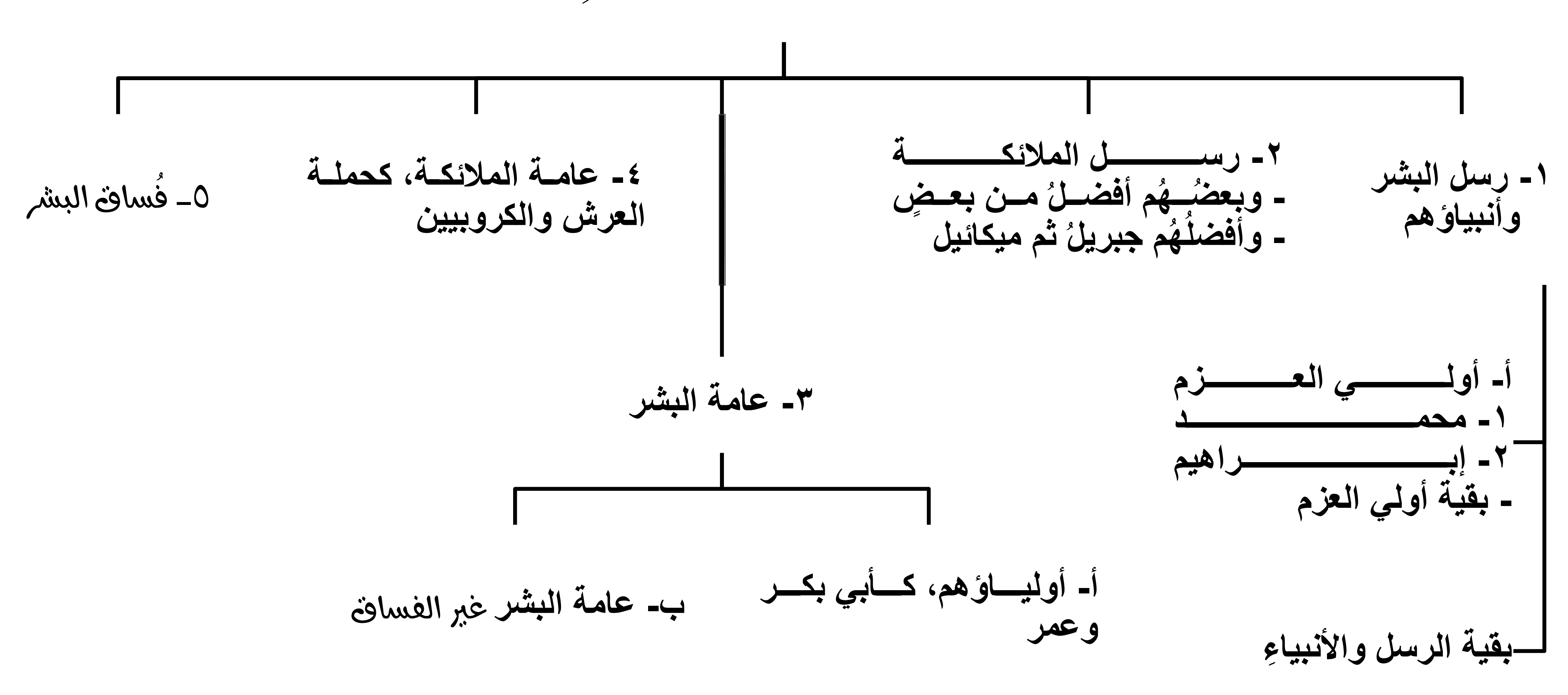

الأفضلُ بعد نبيِّنا صلى الله عليه وسلم:
أولا: مذهبُ الأشاعرة:
(٦٦- والأَنبِيَا يَلُونَهُ في الفَضْلِ..وَبَعْدَهُمْ ملائِكَةْ ذِي الفَضْلِ)
أولاً: الأنبياء
- فمرتبتهم فيه بعد مرتبته وإن تفاوتوا فيما بينهم
ثانياً الملائكة
ثالثاً: خواصّ البشر
- سيأتي بيانُهُ
١- بقية أولي العزم من الرسل
- واختلفوا:
٢- ثم بقية الرسل
٣- الأنبياء غير الرسل
تنبيه: يمتنع الهجوم على التعيين فيما لم يرد فيه سمعٌ
هُم أربعةٌ بعد نبيِّنا:
أ- إبراهيم
ب- موسى
ج- عيسى
د- نوح
وقيل: جميع الرسل أولو العزم
والخلافُ بناء على: هل (مِن) في {أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ} بيانية أم تبعيضية؟
- والظاهر أن الخلاف لفظي من حيث أصل العزم وكمالهِ

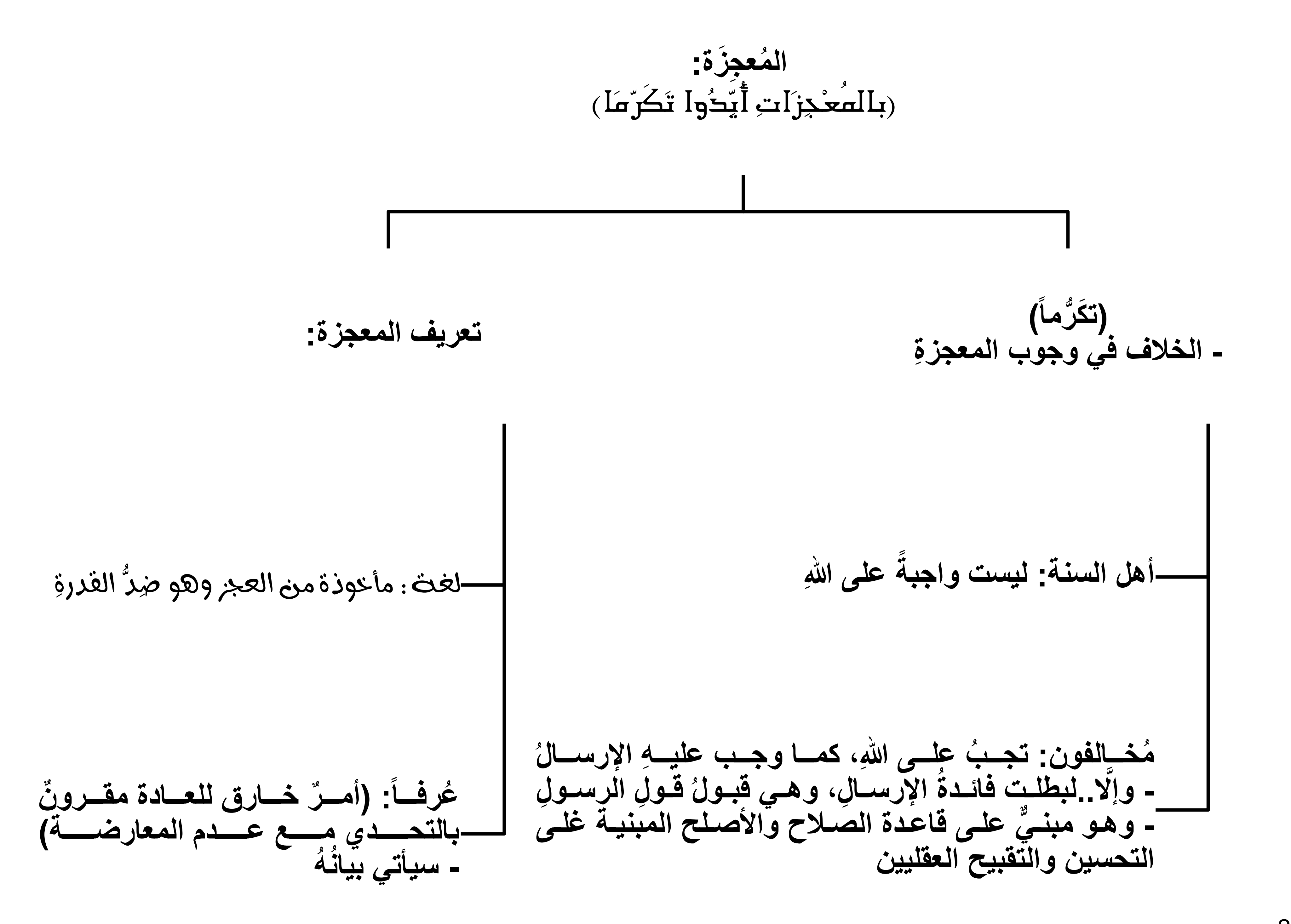


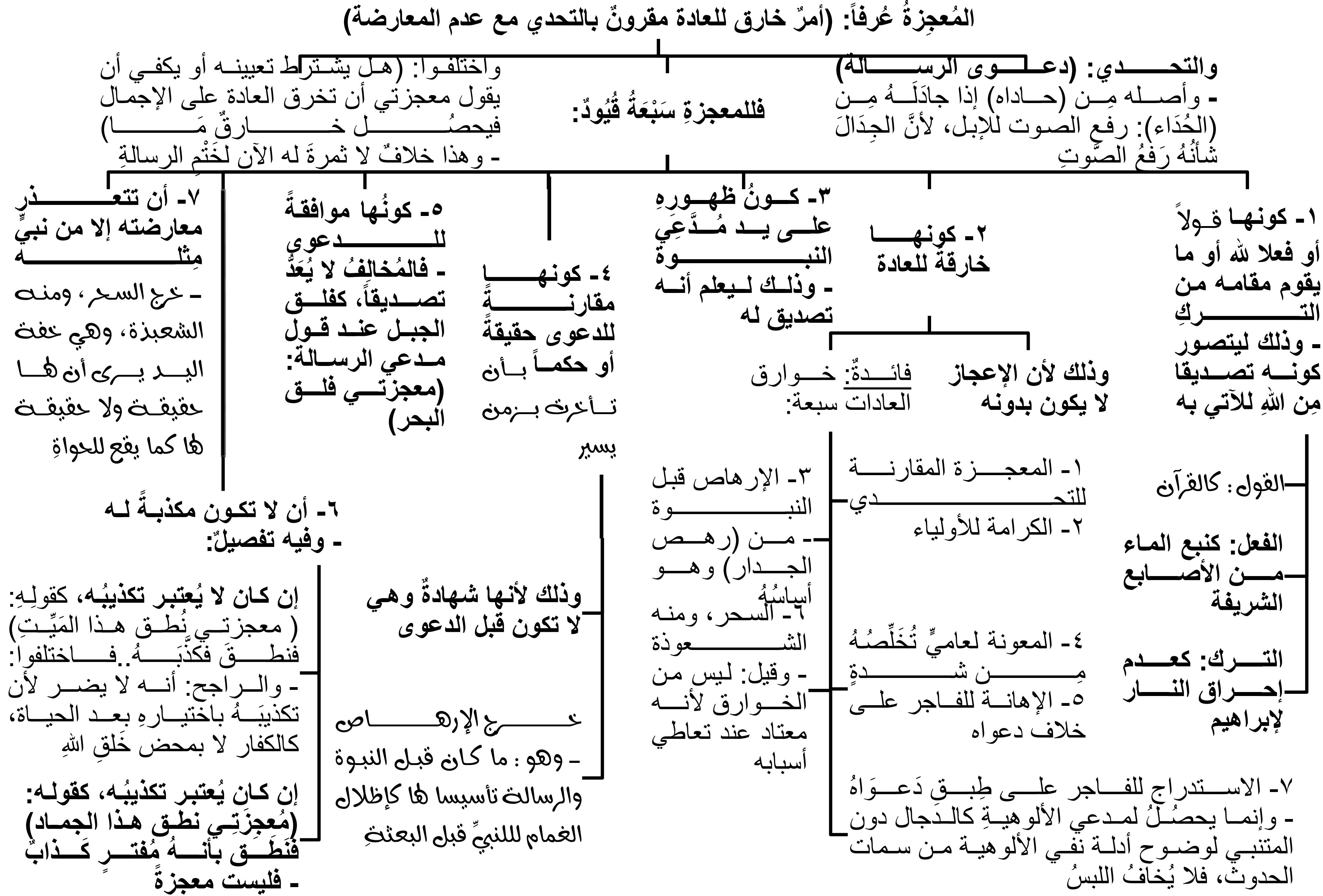
الأفضلُ بعد نبيِّنا صلى الله عليه وسلم:
أولاً: مذهبُ الأشاعرةِ:
ثانياً: الملائكة
ثالثاً: خواصُّ البشر:
- وأفضلُهم:
١- أبو بكر ٢- عُمَر
٣- عُثمَان ٤- عَلِيّ
تعريفُ:
وفي مرتبتِهِم خلافٌ:
((المَلَك) أصلُه (ملأك) مِن (الألوكة) وهي الرسالة) البيضاوي
الملائكة: (أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة كاملة في العلم والقدرة على الأفعال الشاقة)
جمهور الأشاعرةِ:
القاضي والحليمي والمعتزلة:
تنبيه:
- التاج السبكي: (تفضيل البشر على الملك لا يضر الجهل به)
- السعد: (ولا قاطع في هذه المقامات)
وشأنها الطاعات ومسكنها السموات وهم رسل الله إلى أنبيائه وأمناؤه على وحيه
ولا يوصفون بذكورة ولا بأنوثة لعدم دليل على ذلك
- أمَّا الذكورةُ..فمُعتقِدُها فاسقٌ مُتَقَوِّلٌ
- وأمَّا الأنوثةُ..فكفرٌ، لمعارضتها لـ{وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا}
- وأمَّا الخنوثة..فأَولَى بالكفرِ، لمزيد التنقيص
مذهبُهُ: المَلَك، ولو غيرَ رسولٍ..أفضلُ من غير الأنبياء، ولو كان وليا كأبي بكر وعُمَرَ
الدليلُ: {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ}
- لأن الحكيم لا يأمرُ الأفضلَ بخدمة المفضولِ
مذهبُهُم: الملائكة أفضل من الأنبياء ما عدا محمداً
الدليلُ: لتجردهم عن الشهوات
- الرَّدُّ: وجودها مع قمعِها أتمُّ
ورؤساؤهم كجبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل أفضلُ مَن فيهِم
والملائكة الذين شهدوا بدرا أفضل ممن لم يشهدها منهم

الأفضلُ بعد نبيِّنا صلى الله عليه وسلم:
ثانياً: مذهبُ بعض الماتريدية:

(٦٧- هـذا وَقَوْم فَصّلُوا إذ فَضلُوا ..وبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ)

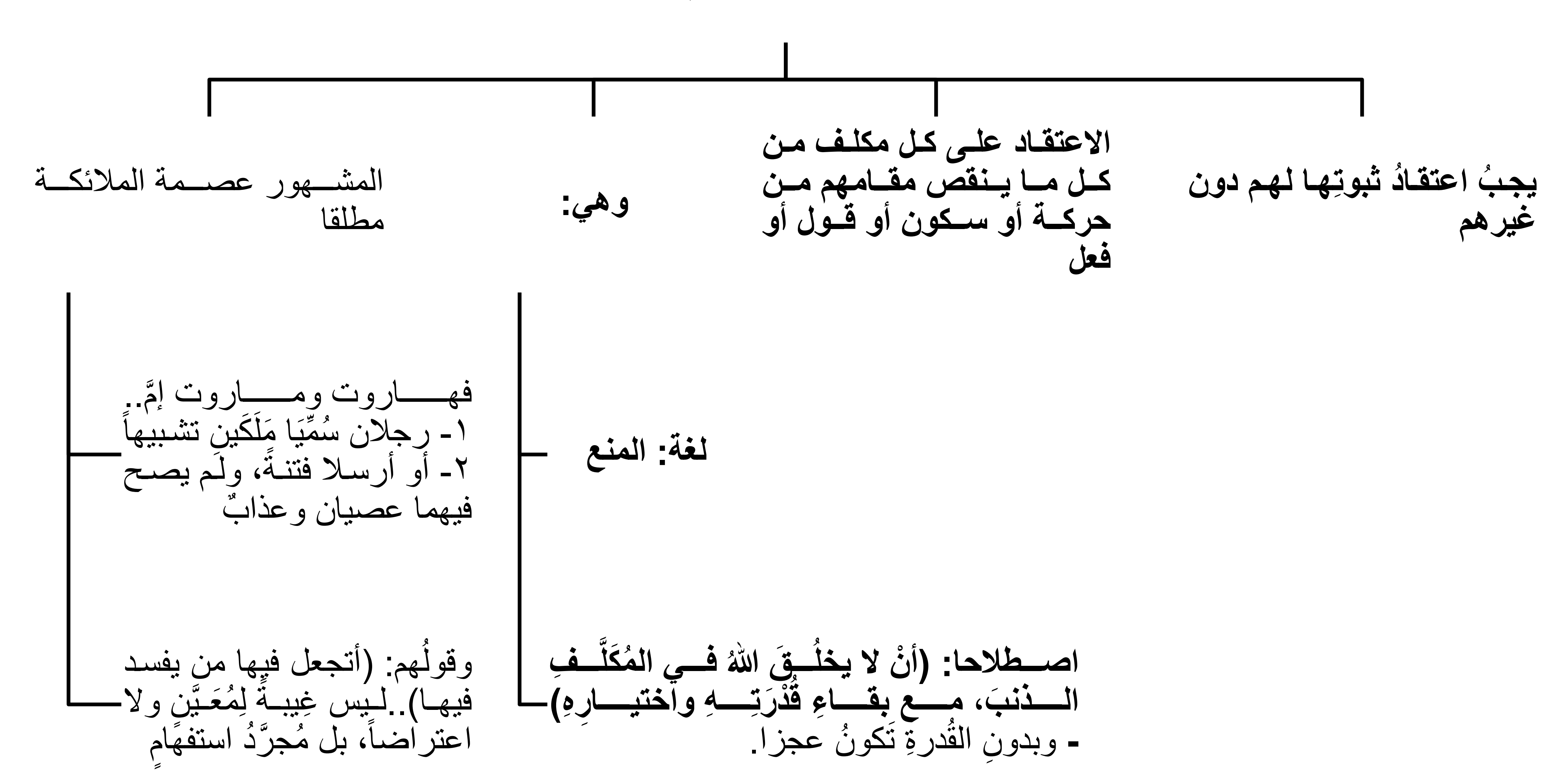


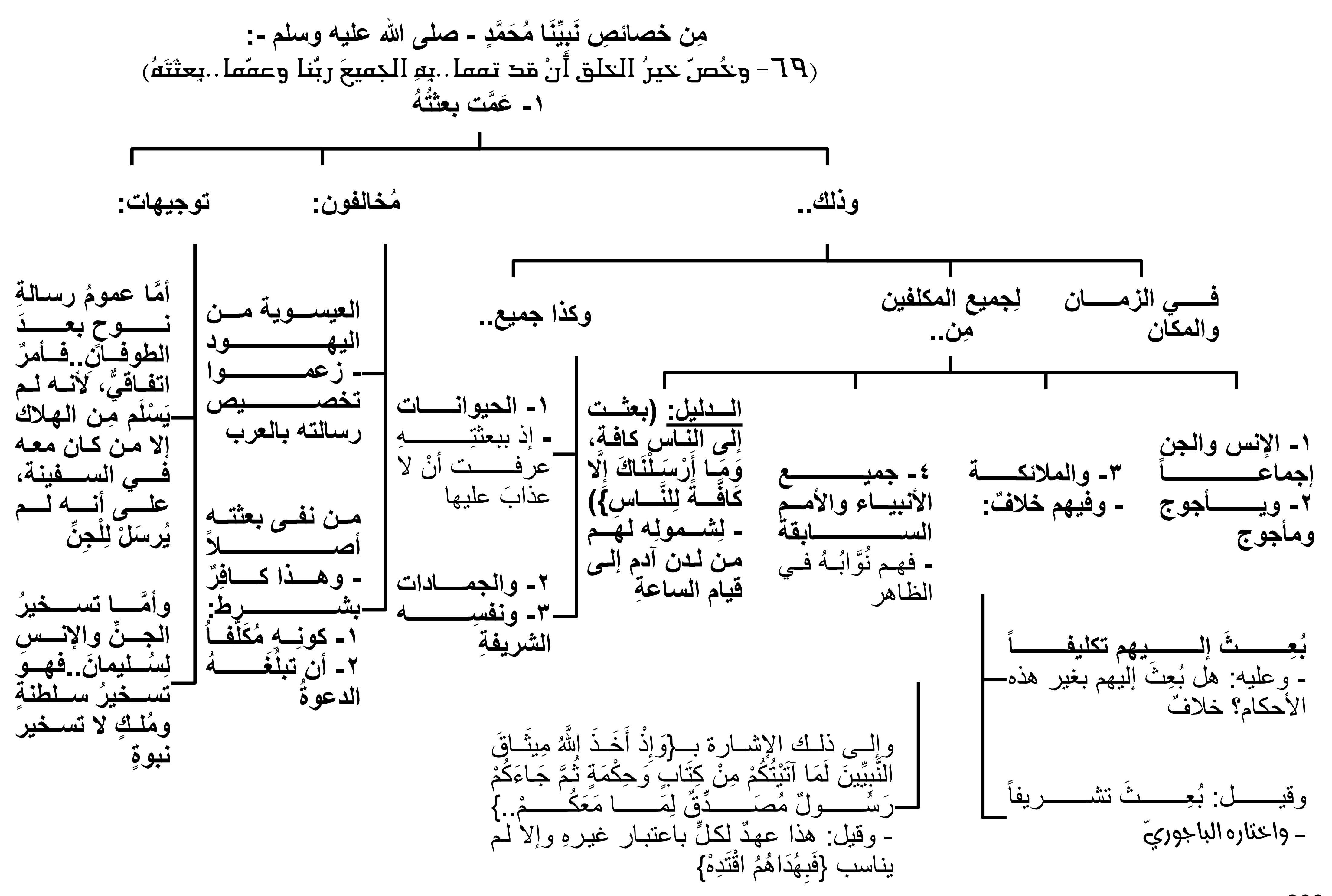

المُعجِزَة:
(بالمُعْجِزَاتِ أُيِّدُوا تَكَرّمَا)
(تكَرُّماً)
- الخلاف في وجوب المعجزةِ
أهل السنة: ليست واجبةً على اللهِ
مُخالفون: تجبُ على اللهِ، كما وجب عليهِ الإرسالُ
- وإلَّا..لبطلت فائدةُ الإرسالِ، وهي قبولُ قولِ الرسولِ
- وهو مبنيٌّ على قاعدة الصلاح والأصلح المبنية على التحسين والتقبيح العقليين
تعريف المعجزة:
لغة: مأخوذة من العجز وهو ضِدُّ القدرةِ
عُرفاً: (أمرٌ خارق للعادة مقرونٌ بالتحدي مع عدم المعارضة)
- سيأتي بيانُهُ



المُعجِزةُ عُرفاً: (أمرٌ خارق للعادة مقرونٌ بالتحدي مع عدم المعارضة)
والتحدي: (دعوى الرسالة)
- وأصله مِن (حاداه) إذا جادَلَهُ مِن (الحُدَاء): رفع الصوت للإبل، لأنَّ الجِدَالَ شأنُهُ رَفعُ الصَّوتِ
فللمعجزةِ سَبْعَةُ قُيُودٌ:
واختلفوا: (هل يشترط تعيينه أو يكفي أن يقول معجزتي أن تخرق العادة على الإجمال فيحصُل خارقٌ مَا)
- وهذا خلافٌ لا ثمرةَ له الآن لخَتْمِ الرسالةِ
١- كونها قولاً أو فعلا لله أو ما يقوم مقامه من الترك
- وذلك ليتصور كونه تصديقا مِن اللهِ للآتي به
القول: كالقرآن
الفعل: كنبع الماء من الأصابع الشريفة
الترك: كعدم إحراق النار لإبراهيم
٢- كونها خارقة للعادة
وذلك لأن الإعجاز لا يكون بدونه
فائدةٌ: خوارق العادات سبعة:
١- المعجزة المقارنة للتحدي
٢- الكرامة للأولياء
٣- الإرهاص قبل النبوة
- من (رهص الجدار) وهو أساسُهُ
٤- المعونة لعاميٍّ تُخَلِّصُهُ من شدةٍ
٥- الإهانة للفاجر على خلاف دعواه
٦- السحر، ومنه الشعوذة
- وقيل: ليس من الخوارق لأنه معتاد عند تعاطي أسبابه
٧- الاستدراج للفاجر على طِبقِ دَعوَاهُ
- وإنما يحصُلُ لمدعي الألوهيةِ كالدجال دون المتنبي لوضوح أدلة نفي الألوهية من سمات الحدوث، فلا يُخافُ اللبسُ
٣- كونُ ظهورِهِ على يد مُدَّعِي النبوة
- وذلك ليعلم أنه تصديق له
٤- كونها مقارنةً للدعوى حقيقةً أو حكماً بأن تأخرت بزمن يسير
وذلك لأنها شهادةٌ وهي لا تكون قبل الدعوى
خرج الإرهاص
- وهو: ما كان قبل النبوة والرسالة تأسيسا لها كإظلال الغمام للنبيِّ قبل البعثة
٥- كونُها موافقةً للدعوى
- فالمُخالِفُ لا يُعَدُّ تصديقاً، كفلق الجبل عند قول مدعي الرسالة: (معجزتي فلق البحر)
٦- أن لا تكون مكذبةً له
- وفيه تفصيلٌ:
إن كان لا يُعتبر تكذيبُه، كقولِهِ: (معجزتي نُطق هذا المَيِّتِ) فنطَقَ فكذَّبَهُ.. فاختلفوا:
- والراجح: أنه لا يضر لأن تكذيبَهُ باختيارهِ بعد الحياة، كالكفار لا بمحض خَلقِ اللهِ
إن كان يُعتبر تكذيبُه، كقوله: (مُعجِزَتِي نطق هذا الجماد) فنَطَقَ بأنهُ مُفترٍ كَذابٌ - فليست معجزةً
٧- أن تتعذر معارضته إلا من نبيٍّ مِثله
- خرج السحر، ومنه الشعبذة، وهي خفة اليد يرى أن لها حقيقة ولا حقيقة لها كما يقع للحواةِ

عِصمةُ الأنبياءِ والملائكة
(وَعِصْمَةَ الْبَارِي لِكُلٍّ حَتِّمَا)




مِن خصائصِ نَبيِّنَا مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم -:
(٦٩- وخُصّ خيرُ الخلق أَنْ قد تمما ..بِهِ الجميعَ ربُّنا وعمّما ..بِعثَتَهُ)
١- عَمَّت بعثَتُهُ
وذلك..
مُخالفون:
توجيهات:
في الزمان والمكان
لِجميع المكلفين مِن..
وكذا جميع..
١- الإنس والجن إجماعاً
٢- ويأجوج ومأجوج
٣- والملائكة - وفيهم خلافٌ:
٤- جميع الأنبياء والأمم السابقة
- فهم نُوَّابُهُ في الظاهر
الدليل: (بعثت إلى النّاس كافة، وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ}) - لِشموله لهم من لدن آدم إلى قيام الساعةِ
١- الحيوانات - إذ ببعثتِهِ عرفت أنْ لا عذابَ عليها
٢- والجمادات
٣- ونفسِهِ الشريفةِ
العيسوية من اليهود - زعموا تخصيص رسالته بالعرب
من نفى بعثته أصلاً - وهذا كافرٌ بشرط:
١- كونِهِ مُكَلَّفاً
٢- أن تبلُغَهُ الدعوةُ
أمَّا عمومُ رسالةِ نوحٍ بعدَ الطوفانَ..فأمرٌ اتفاقيٌّ، لأنه لم يَسْلَم مِن الهلاك إلا من كان معه في السفينة، على أنه لم يُرسَلْ لِلْجِنِّ
وأمَّا تسخيرُ الجنِّ والإنسِ لِسُليمانَ..فهو تسخيرُ سلطنةٍ ومُلكٍ لا تسخير نبوةٍ
بُعِثَ إليهم تكليفاً
- وعليه: هل بُعِثَ إليهم بغير هذه الأحكام؟ خلافٌ
وقيل: بُعِثَ تشريفاً
- واختاره الباجوريّ
وإلى ذلك الإشارة بـ{وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ..}
- وقيل: هذا عهدٌ لكلٍّ باعتبار غيرهِ وإلا لم يناسب {فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ}

مِن خصائصِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم -:

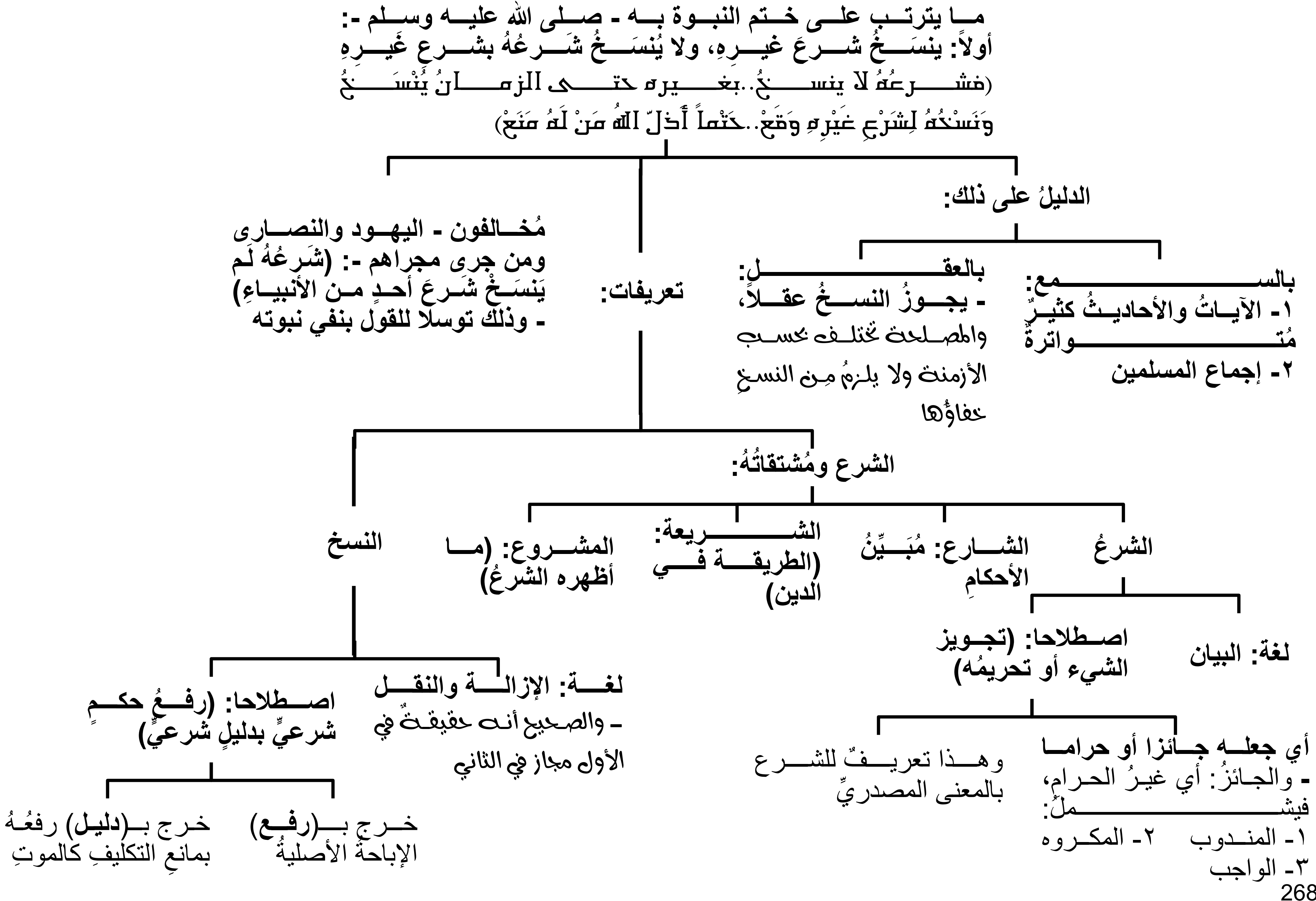
(٦٩- وخُصّ خيرُ الخلق أَنْ قد تمما..بِهِ الجميعَ ربُّنا وعمّما..بِعثتَهُ)

٢- ختم ربنا بنبوته جميع الأنبياء

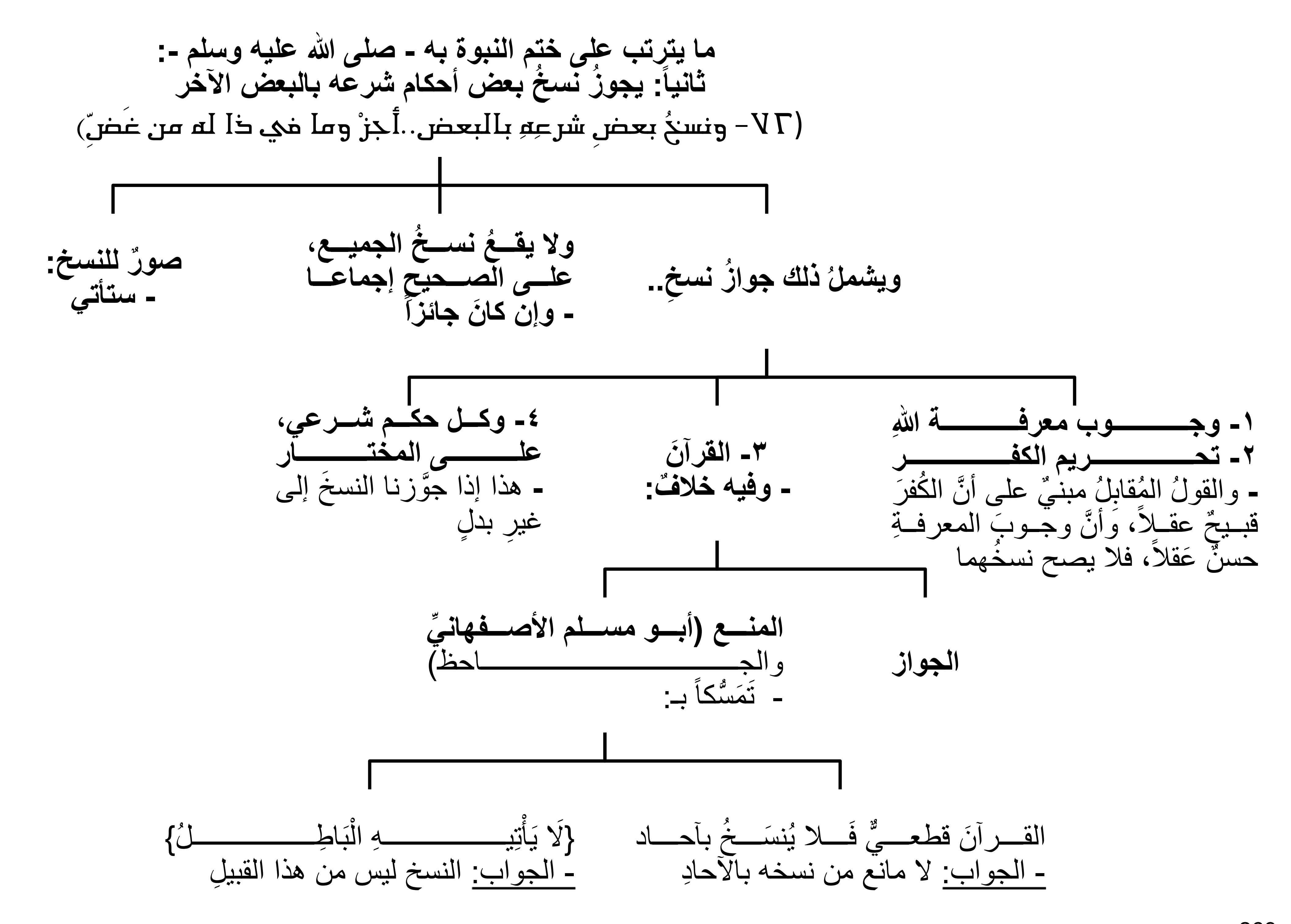
وذلك لـ{وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ}، ويلزم منه ختم المرسلين أيضا لأن ختم الأعم ختم للأخص دُونَ عكس

فلا تبتدأ نبوةٌ ولا شريعةٌ بعدَهُ

- أمَّا عِيسى حين ينزِلُ فكأحد المجتهدين بالقرآنِ


ما يترتب على ختم النبوة به - صلى الله عليه وسلم -:
أولاً: ينسَخُ شرعَ غيرِهِ، ولا يُنسَخُ شَرعُهُ بشرعِ غيرِهِ
(فشرعُهُ لا ينسخُ..بغيره حتى الزمانُ يُنْسَخُ
وَنَسْخُهُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعْ..حَتْماً أَذَلّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَعْ)
الدليلُ على ذلك:
بالسمع:
١- الآياتُ والأحاديثُ كثيرٌ مُتواترةٌ
٢- إجماع المسلمين
بالعقل:
- يجوزُ النسخُ عقلاً، والمصلحة تختلف بحسب الأزمنة ولا يلزمُ مِن النسخِ خفاؤُها
تعريفات:
مُخالفون - اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم -: (شَرعُهُ لَم يَنسَخْ شَرعَ أَحدٍ من الأنبياءِ)
- وذلك توسلا للقول بنفي نبوته
الشرع ومُشتقاتُهُ:
الشرعُ
لغة: البيان
اصطلاحا: (تجويز الشيء أو تحريمُه)
أي جعله جائزا أو حراما
- والجائزُ: أي غيرُ الحرام، فيشملُ:
١- المندوب ٢- المكروه
٣- الواجب
وهذا تعريفٌ للشرع بالمعنى المصدريِّ
الشارع: مُبَيِّنُ الأحكامِ
الشريعة: (الطريقة في الدين)
المشروع: (ما أظهره الشرعُ)
النسخ
لغة: الإزالة والنقل
- والصحيح أنه حقيقةٌ في الأول مجاز في الثاني
اصطلاحا: (رفعُ حكمٍ شرعيٍّ بدليلٍ شرعيٍّ)
خرج بـ(رفع) الإباحةُ الأصليةُ
خرج بـ(دليل) رفعُهُ بمانعِ التكليفِ كالموتِ

مُصْطفَى دَنْقَش


ما يترتب على ختم النبوة به - صلى الله عليه وسلم -:
ثانياً: يجوزُ نسخُ بعضِ أحكام شرعه بالبعض الآخر
(٧٢- ونسخُ بعضِ شرعِهِ بالبعضِ..أجزْ وما في ذا له من غَضِّ)
ويشملُ ذلك جوازُ نسخِ..
ولا يقعُ نسخُ الجميع، على الصحيحِ إجماعا
- وإن كانَ جائزاً
صورٌ للنسخ:
- ستأتي
١- وجوب معرفة اللهِ
٢- تحريم الكفر
- والقولُ المُقابِلُ مبنيٌ على أنَّ الكُفرَ قبيحٌ عقلاً، وأنَّ وجوبَ المعرفةِ حسنٌ عَقلاً، فلا يصح نسخُهما
٣- القرآنَ
- وفيه خلافٌ:
٤- وكل حكم شرعي، على المختار
- هذا إذا جوَّزنا النسخَ إلى غيرِ بدلٍ
الجواز
المنع (أبو مسلم الأصفهانيِّ والجاحظ)
- تَمَسُّكاً بـ:
القرآنَ قطعيٌّ فَلا يُنسَخُ بآحاد
- الجواب: لا مانع من نسخه بالآحادِ
{لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ}
- الجواب: النسخ ليس من هذا القبيلِ

ما يترتب على ختم النبوة به - صلى الله عليه وسلم -:
ثانياً: يجوزُ نسخُ بعض أحكام شرعه بالبعض الآخر
- تقسيماتُ النسخ:

بين الكتاب والسنةِ:

١- نسخ الكتاب بالكتاب
- كنسخ {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ إلى الحولِ} بـ{يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا}

٢- نسخ السنة بالسنة
- كحديث (كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها).

٣- نسخ السنة بالكتاب
- كنسخ استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة الفعلية باستقبال الكعبة الثابت بـ{فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ}

٤- نسخ الكتاب بالسنة، ولو آحادا على الصحيح خلافا لمن منعه
- كجواز الوصية للوالدين والأقربين في {الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ} بحديث (لا وصية لوارث)
- والحق أنه لم يقع بالسنة المتواترةِ

باعتبارِ التلاوة والحُكمِ:

١- ما نُسِخَت تلاوتُه وحُكمُهُ
- كـ(عشر رضعات محرمات) نُسِخْنَ بـ(خمس معلومات)

٣- ما نُسِخَ حُكمُهُ دُونَ تلاوتِه
- كنسخ {وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ إلى الحول} بـ{أربعة أشهر وعشرا}

٢- ما نُسِخَت تلاوتُه دون حكمه

كـ(الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)

ويدخُلُ هذا في تعريف النسخ لأنَّهُ بتضمَّنُ نسخَ ثبوتِ أحكامِ القرآنيةِ للمتلوِّ

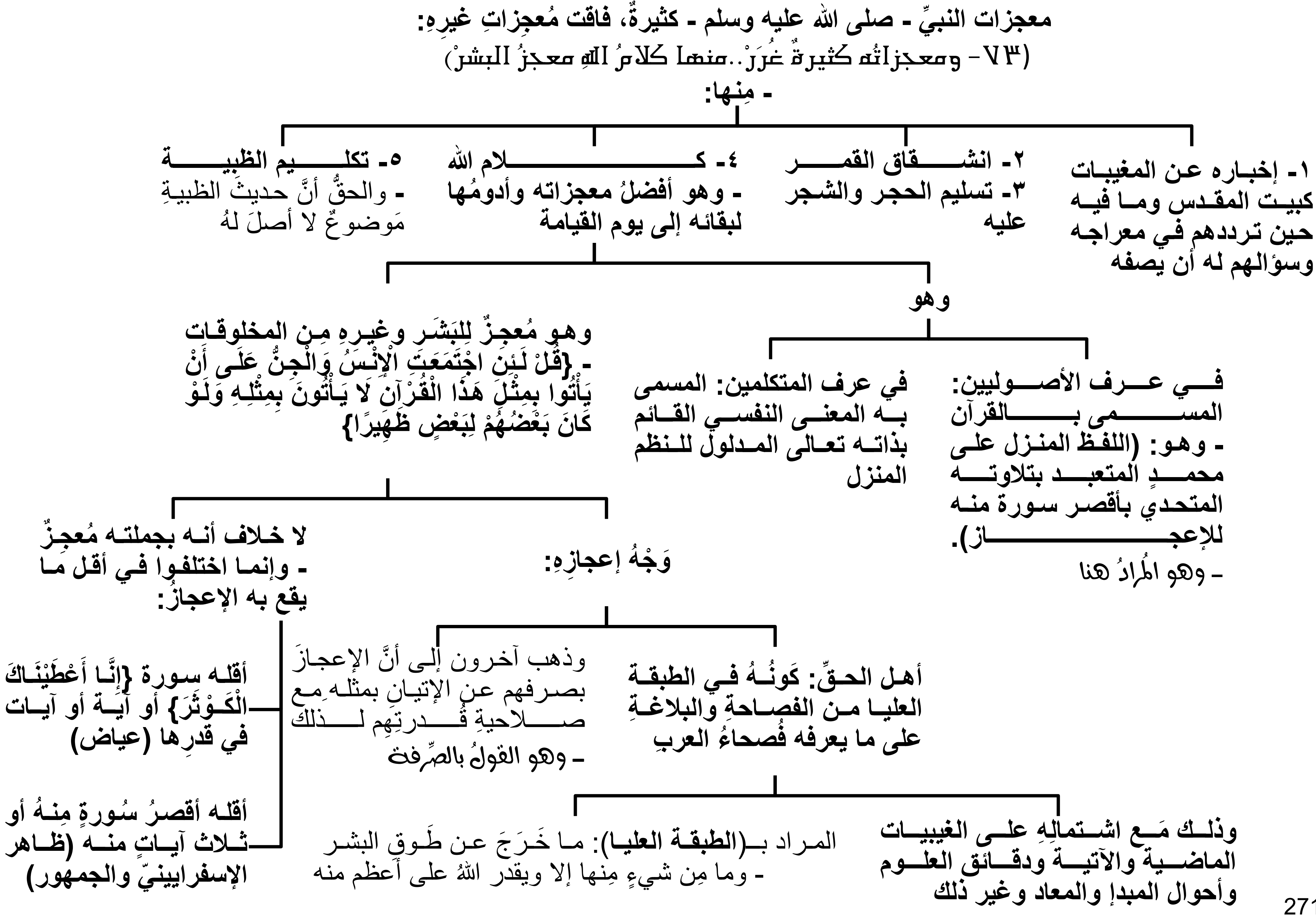
باعتبار البدَلِ:

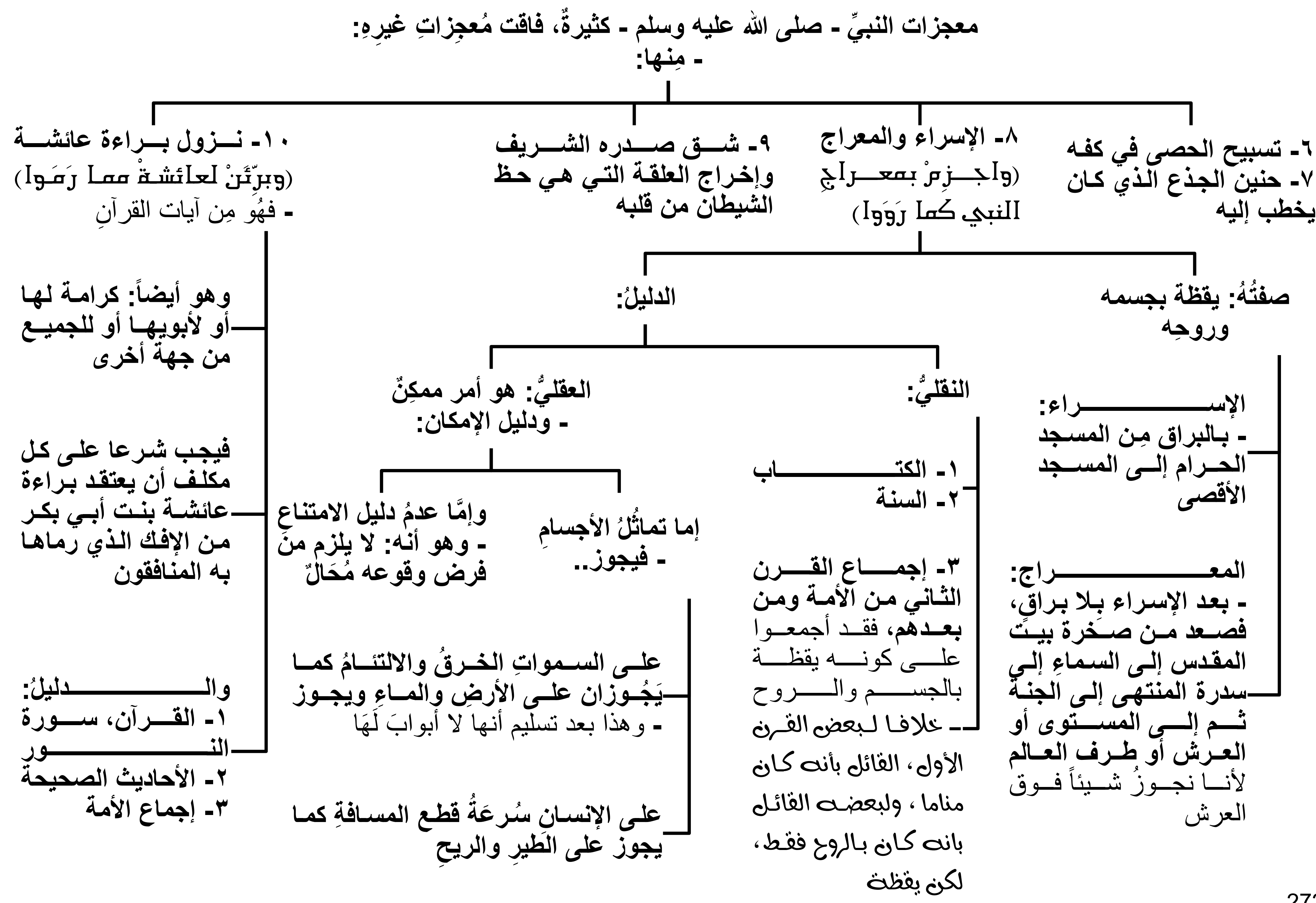
١- النسخ إلى بدل
- كما في آيتي الأنفال

٢- النسخُ إلى غير بَدَلٍ

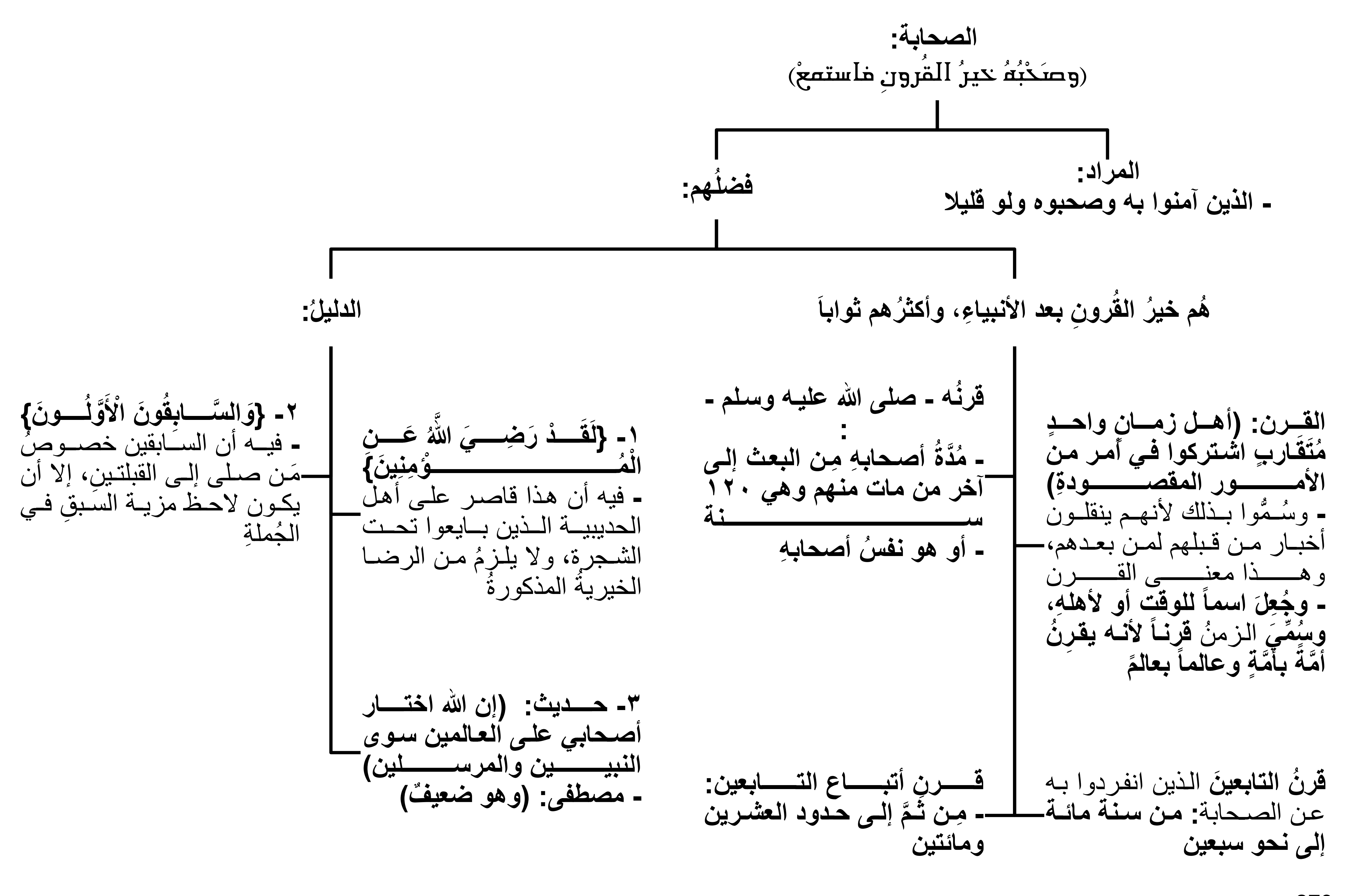
وذلك كنسخ {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ}

والحق - وفاقا للشافعيِّ-: أن هذا القسم لم يقع، والبدلُ في هذه الآيةِ الجوازُ المُطلَقُ الصادقُ بالإباحَةِ والاستحبابِ


معجزات النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - كثيرةٌ، فاقت مُعجِزاتِ غيرِهِ:
(٧٣- ومعجزاتُه كثيرةٌ غُرَرْ..منها كلامُ اللهِ معجزُ البشرْ)
- مِنها:
١- إخباره عن المغيبات كبيت المقدس وما فيه حين ترددهم في معراجه وسؤالهم له أن يصفه
٢- انشقاق القمر
٣- تسليم الحجر والشجر عليه
٤- كلام الله
- وهو أفضلُ معجزاته وأدومُها لبقائه إلى يوم القيامة
٥- تكليم الظبية
- والحقُّ أنَّ حديثَ الظبيةِ مَوضوعٌ لا أصلَ لهُ
وهو
في عرف الأصوليين: المسمى بالقرآن
- وهو: (اللفظ المنزل على محمدٍ المتعبد بتلاوته المتحدي بأقصر سورة منه للإعجاز).
- وهو المُرادُ هنا
في عرف المتكلمين: المسمى به المعنى النفسي القائم بذاته تعالى المدلول للنظم المنزل
وهو مُعجزٌ لِلبَشَر وغيرِهِ مِن المخلوقات
- {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا}
وَجْهُ إعجازِهِ:
أهل الحقِّ: كَونُهُ في الطبقة العليا من الفصاحةِ والبلاغةِ على ما يعرفه فُصحاءُ العربِ
وذلك مَع اشتمالِهِ على الغيبيات الماضية والآتية ودقائق العلوم وأحوال المبدإ والمعاد وغير ذلك
المراد بـ(الطبقة العليا): ما خَرَجَ عن طَوقِ البشر
- وما مِن شيءٍ مِنها إلا ويقدر اللهُ على أعظم منه
وذهب آخرون إلى أنَّ الإعجازَ بصرفهم عن الإتيانِ بمثلهِ مع صلاحيةِ قُدرتِهم لذلك
- وهو القولُ بالصِّرفة
لا خلاف أنه بجملته مُعجِزٌ
- وإنما اختلفوا في أقل ما يقع به الإعجازُ:
أقله سورة {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ} أو آية أو آيات في قدرِها (عياض)
أقله أقصرُ سُورةٍ مِنهُ أو ثلاث آياتٍ منه (ظاهر الإسفراييني والجمهور)



معجزات النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - كثيرةٌ، فاقت مُعجِزاتِ غيرِهِ:
- مِنها:
٦- تسبيح الحصى في كفه
٧- حنين الجذع الذي كان يخطب إليه
٨- الإسراء والمعراج (واجـزِمْ بمعـراجِ النبي كما رَوَوا)
٩- شق صدره الشريف وإخراج العلقة التي هي حظ الشيطان من قلبه
١٠- نزول براءة عائشة (وبرِّئَنْ لعائشةْ مما رَمَوا)
- فهُو مِن آيات القرآنِ
صفتُهُ: يقظة بجسمه وروحِه
الإسراء:
- بالبراق مِن المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى
المعراج:
- بعد الإسراء بِلا براقٍ، فصعد من صَخرة بيتِ المقدس إلى السماءِ إلى سدرة المنتهى إلى الجنة ثم إلى المستوى أو العرش أو طرف العالم
لأنا نجوزُ شيئاً فوق العرش
الدليلُ:
النقليُّ:
١- الكتاب
٢- السنة
٣- إجماع القرن الثاني من الأمة ومن بعدهم، فقد أجمعوا على كونه يقظة بالجسم والروح
- خلافا لبعض القرن الأول، القائل بأنه كان مناما، ولبعضه القائل بانه كان بالروح فقط، لكن يقظة
العقليُّ: هو أمر ممكِنٌ
- ودليل الإمكان:
إما تماثُلُ الأجسامِ
- فيجوز..
وإمَّا عدمُ دليل الامتناع
- وهو أنه: لا يلزم مِنَ فرض وقوعه مُحَالٌ
على السمواتِ الخرقُ والالتئامُ كما يَجُوزان على الأرضِ والماءِ ويجوز
- وهذا بعد تسليم أنها لا أبوابَ لَهَا
على الإنسانِ سُرعَةُ قطع المسافةِ كما يجوز على الطَيرِ والريحِ
وهو أيضاً: كرامة لها أو لأبويها أو للجميع من جهة أخرى
فيجب شرعا على كل مكلف أن يعتقد براءة عائشة بنت أبي بكر من الإفك الذي رماها به المنافقون
والدليلُ:
١- القرآن، سورة النور
٢- الأحاديث الصحيحة
٣- إجماع الأمة


الصحابة:
(وصَحْبُهُ خيرُ القُرونِ فاستمعْ)
المراد:
- الذين آمنوا به وصحبوه ولو قليلا
فضلُهم:
هُم خيرُ القُرونِ بعد الأنبياءِ، وأكثرُهم ثواباً
الدليلُ:
القرن: (أهل زمانٍ واحدٍ مُتَقَارِبٍ اشتركوا في أمر من الأمور المقصودةِ)
- وسُمُّوا بذلك لأنهم ينقلون أخبار من قبلهم لمن بعدهم، وهذا معنى القرن
- وجُعِلَ اسماً للوقت أو لأهلِهِ، وسُمِّيَ الزمنُ قرناً لأنه يقرِنُ أمَّةً بأمَّةٍ وعالماً بعالمَ
قرنُه - صلى الله عليه وسلم -:
- مُدَّةُ أصحابهِ مِن البعث إلى آخر من مات منهم وهي ١٢٠ سنة
- أو هو نفسُ أصحابهِ
قرنُ التابعينَ الذين انفردوا به عن الصحابة: من سنة مائة إلى نحو سبعين
قرنِ أتباع التابعين:
- مِن ثَمَّ إلى حدود العشرين ومائتين
١- {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ}
- فيه أن هذا قاصر على أهل الحديبية الذين بايعوا تحت الشجرة، ولا يلزمُ من الرضا الخيريةُ المذكورةُ
٢- {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ}
- فيه أن السابقين خصوصُ مَن صلى إلى القبلتينِ، إلا أن يكون لاحظ مزية السَبقِ في الجُملةِ
٣- حديث: (إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين)
- مصطفى: (وهو ضعيفٌ)

مَرَاتِبُ الصَّحَابَةِ:

- فِي التفضيلِ خلافٌ:

عدم المفاضلة بينهم (نقله المازري عن طائفة)

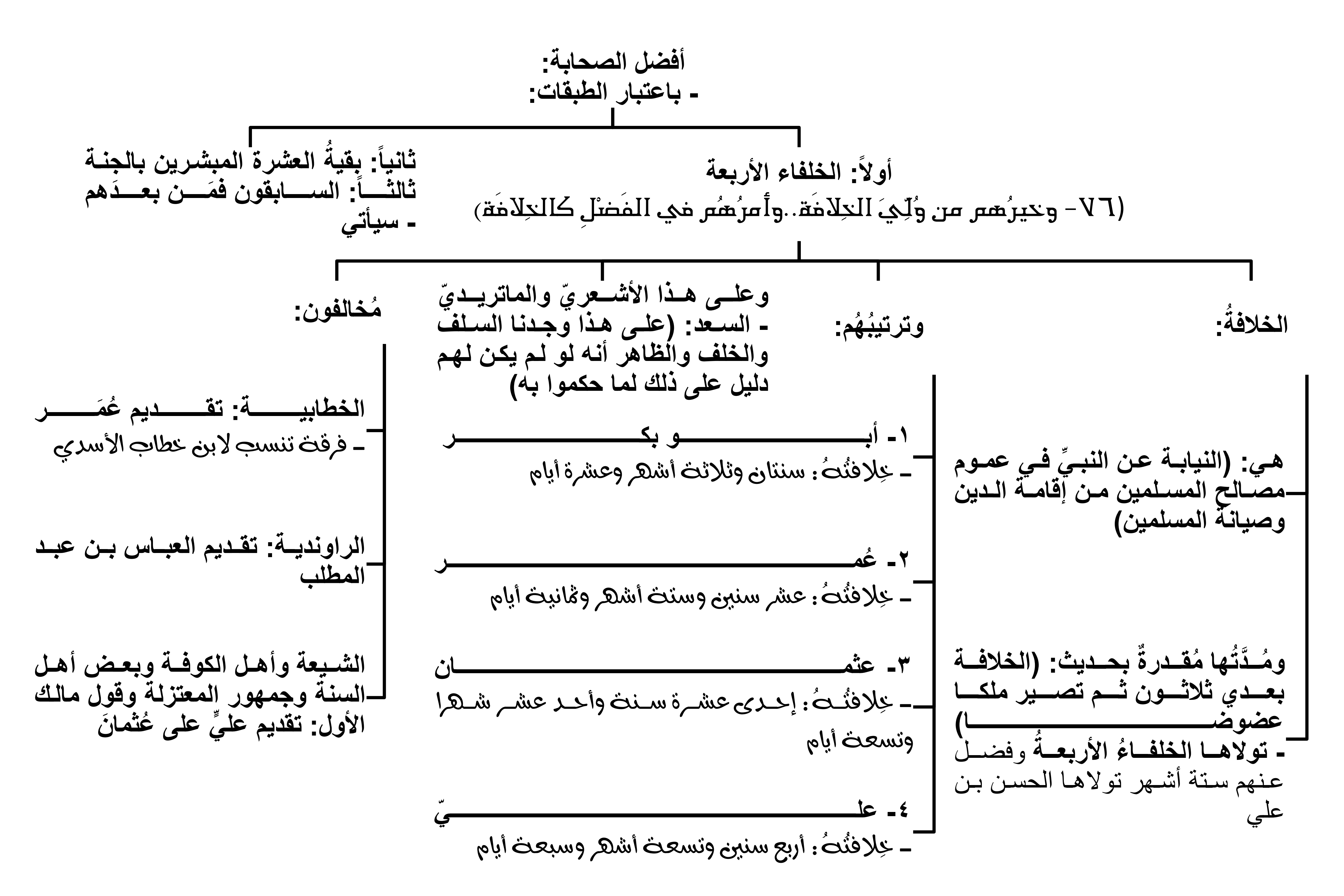
المُفاضلة بينهم (الجمهور)

فَمَن لازم النبيَّ وقاتل معه أو قُتِلَ تحت رايته..أفضلُ مِمَّن لم يلازمه أو لم يحضر معه مشهدا، أو مَن كلمه يسيراً أو ماشاه قليلاً أو في حالِ الطفوليةِ

- وإن كان شرف الصحبة حاصلا للجميعِ

أفضل الصحابة:

- سيأتي بيانُهُ


أفضل الصحابة:
- باعتبار الطبقات:
أولاً: الخلفاء الأربعة
(٦٧- وخيرُهم من وُلِّيَ الخلافة..وأمرُهُم في الفَضْلِ كالخلافة)
ثانياً: بقيةُ العشرة المبشرين بالجنة
ثالثاً: السابقون فمَن بعدَهم
- سيأتي
الخلافةُ:
هي: (النيابة عن النبيِّ في عموم مصالح المسلمين من إقامة الدين وصيانة المسلمين)
ومُدَّتُها مُقدرةٌ بحديث: (الخلافة بعدي ثلاثون ثم تصير ملكا عضوضا)
- تولاها الخلفاءُ الأربعةُ وفضل عنهم ستة أشهر تولاها الحسن بن علي
وترتيبُهُم:
١- أبو بكر
- خِلافتُهُ: سنتان وثلاثة أشهر وعشرة أيام
٢- عُمر
- خِلافتُهُ: عشر سنين وستة أشهر وثمانية أيام
٣- عثمان
- خِلافتُهُ: إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهرا وتسعة أيام
٤- عليّ
- خِلافتُهُ: أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيام
وعلى هذا الأشعريّ والماتريديّ
- السعد: (على هذا وجدنا السلف والخلف والظاهر أنه لو لم يكن لهم دليل على ذلك لما حكموا به)
مُخالفون:
الخطابية: تقديم عُمَر
- فرقة تنسب لابن خطاب الأسدي
الراوندية: تقديم العباس بن عبد المطلب
الشيعة وأهل الكوفة وبعض أهل السنة وجمهور المعتزلة وقول مالك الأول: تقديم عليٍّ على عُثمانَ

أفضل الصحابة:
- باعتبار الطبقات:

ثانياً: بقيةُ العشرة المبشرين بالجنة

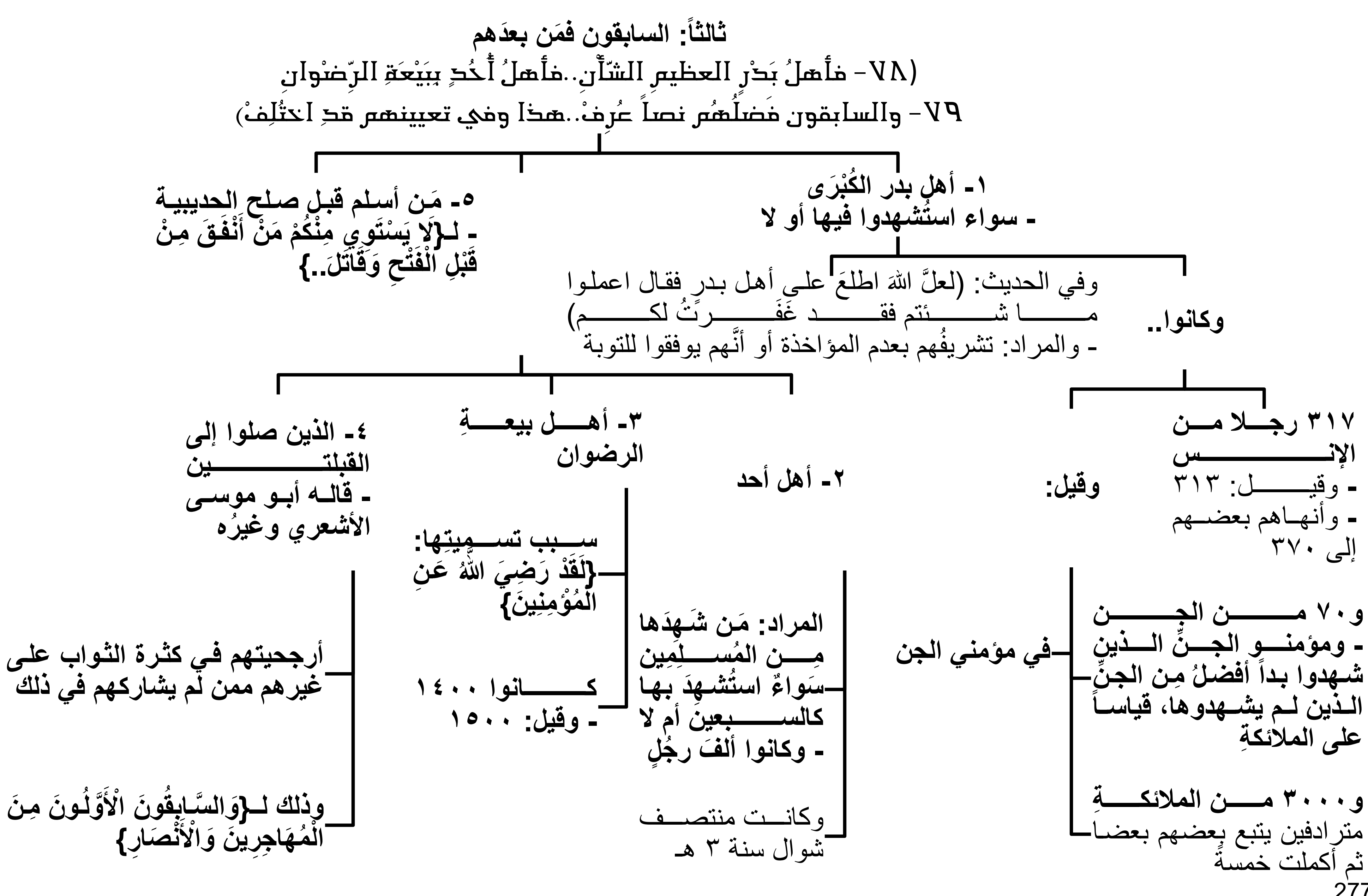
(٧٧- يَليهمُ قَومٌ كِرامٌ بَرَرَةْ..عِدّتُهُم سِتٌ تمامُ العَشَرَة)

هُم:
١- طلحة بن عبيد الله
٢- الزبير بن العوام
٣- عبد الرحمن بن عوف
٤- سعد بن أبي وقاص
٥- سعيد بن زيد
٦- أبو عبيدة بن الجراح

لم يرد نص بتفاوت بعضهم على بعض في الأفضلية
- فلا قائل به لعدم التوقيف

تخصيص هؤلاء العشرة بكونِهم المبشرين لشهرة حديثهم الجامع لهم وإن كان المبشرون بالجنة أكثر كالحسنين وفاطمة
- والغرضُ هنا بيان مراتب مخصوصة بقطع النظر عن البشارة بالجنة وعدمِها

أفضل الصحابة باعتبار الطبقات:



أفضل الصحابة باعتبار الطبقات:
- تنبيهاتٌ:

هذه المراتب الجملة على الجملة لا الأفراد على الأفراد

بعض أهل هذه المراتب ربما دخل في بعضها وربما دخل في الجميع

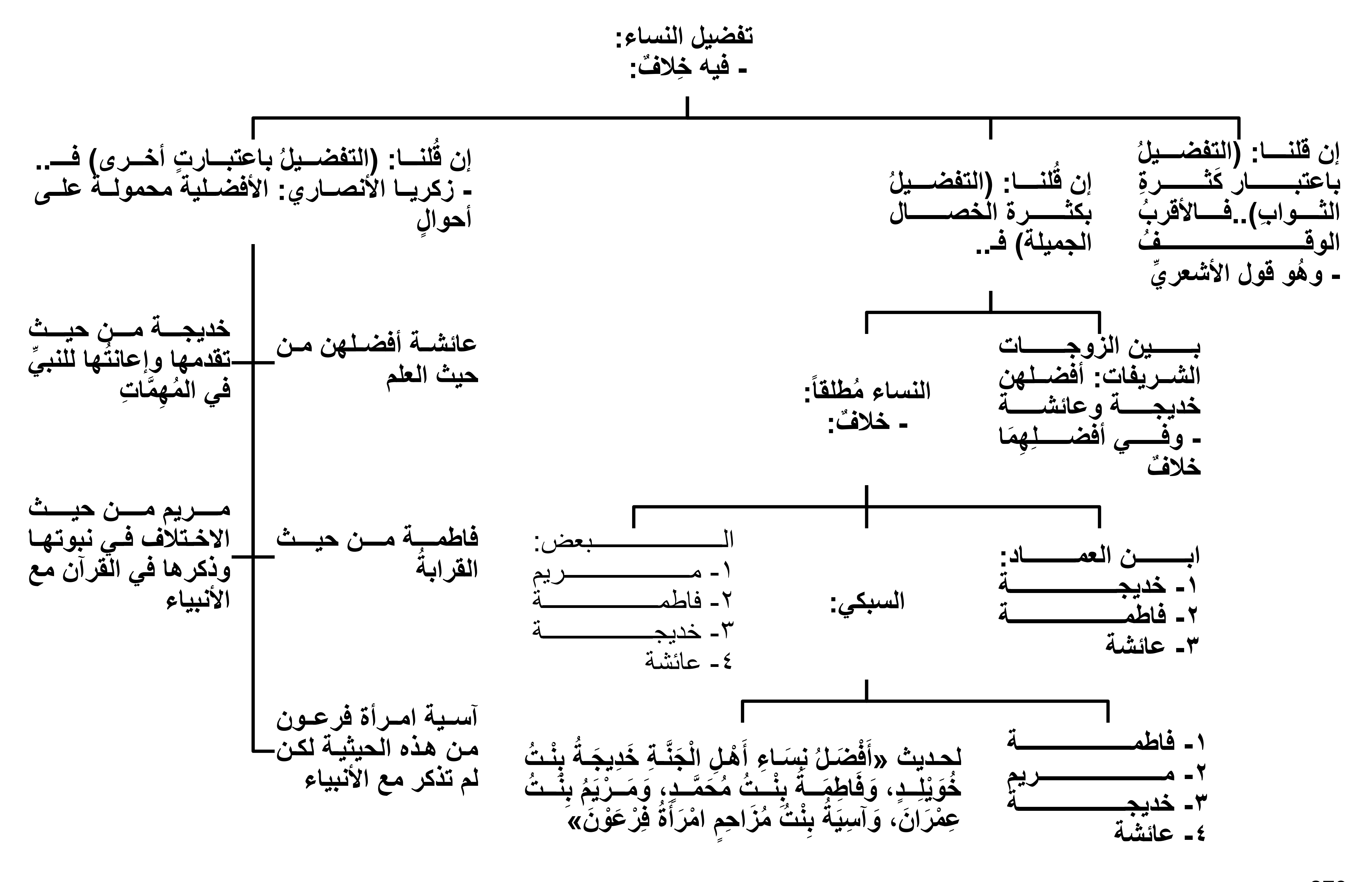
فقد يكون واحدٌ سابقاً خليفةً بدريًّا أحديًّا رِضوانيًّا

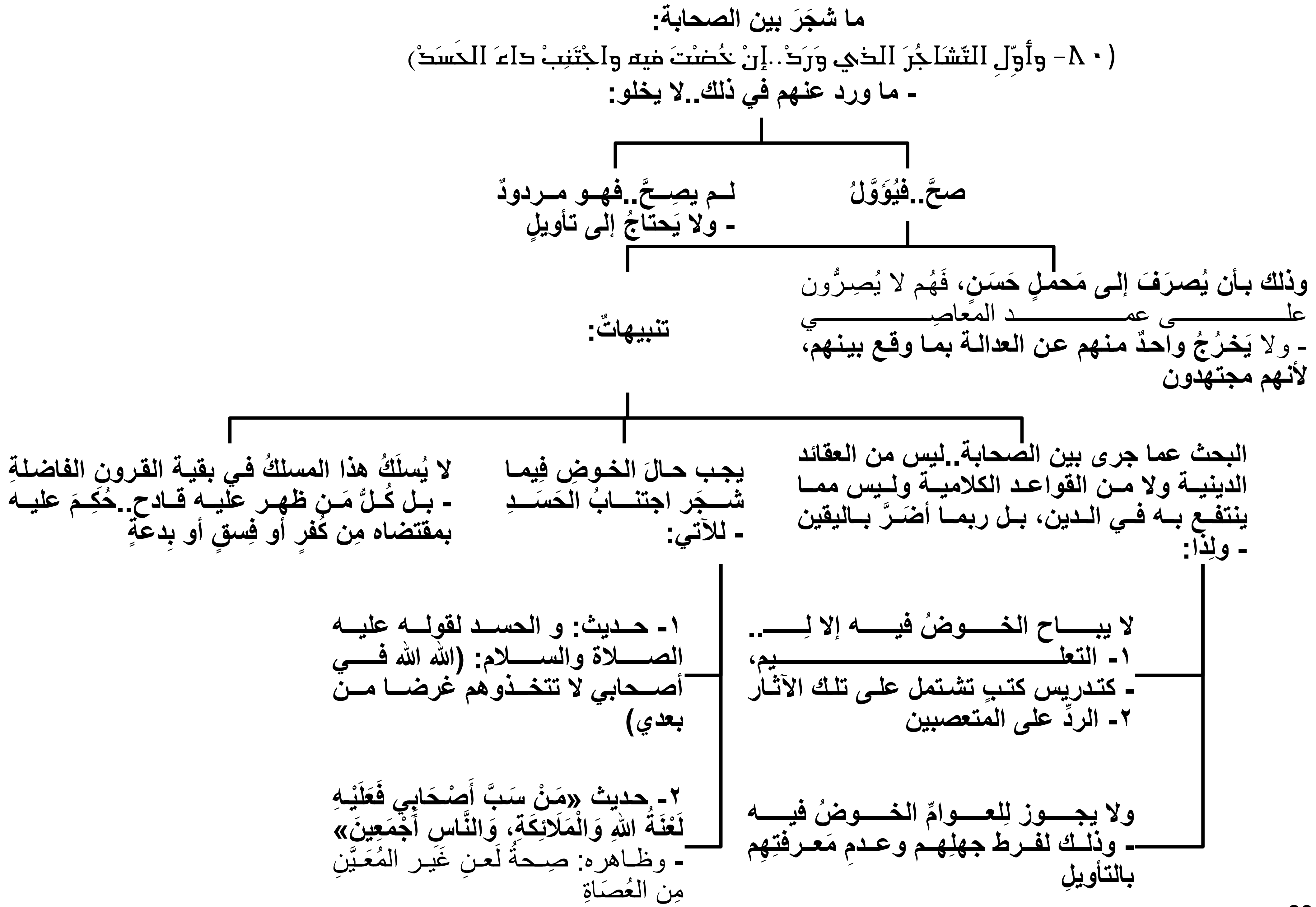
وذلك كالخلفاءِ الأربعة
- فعُثمانُ..

١- بَدريٌّ أجرا لا حضورا
- لأنَّ النبيَّ خَلَّفَهُ على رُقَيَّةَ، وماتت في غيبته صلى الله عليه وسلم، وقال: (لَكَ أَجْرُ رَجُلٍ وَسَهْمُهُ)

٢- رِضوانيٌّ، لأنَّ النبيَّ بايعَ عنه

مُصْطفَى دَنْقَش

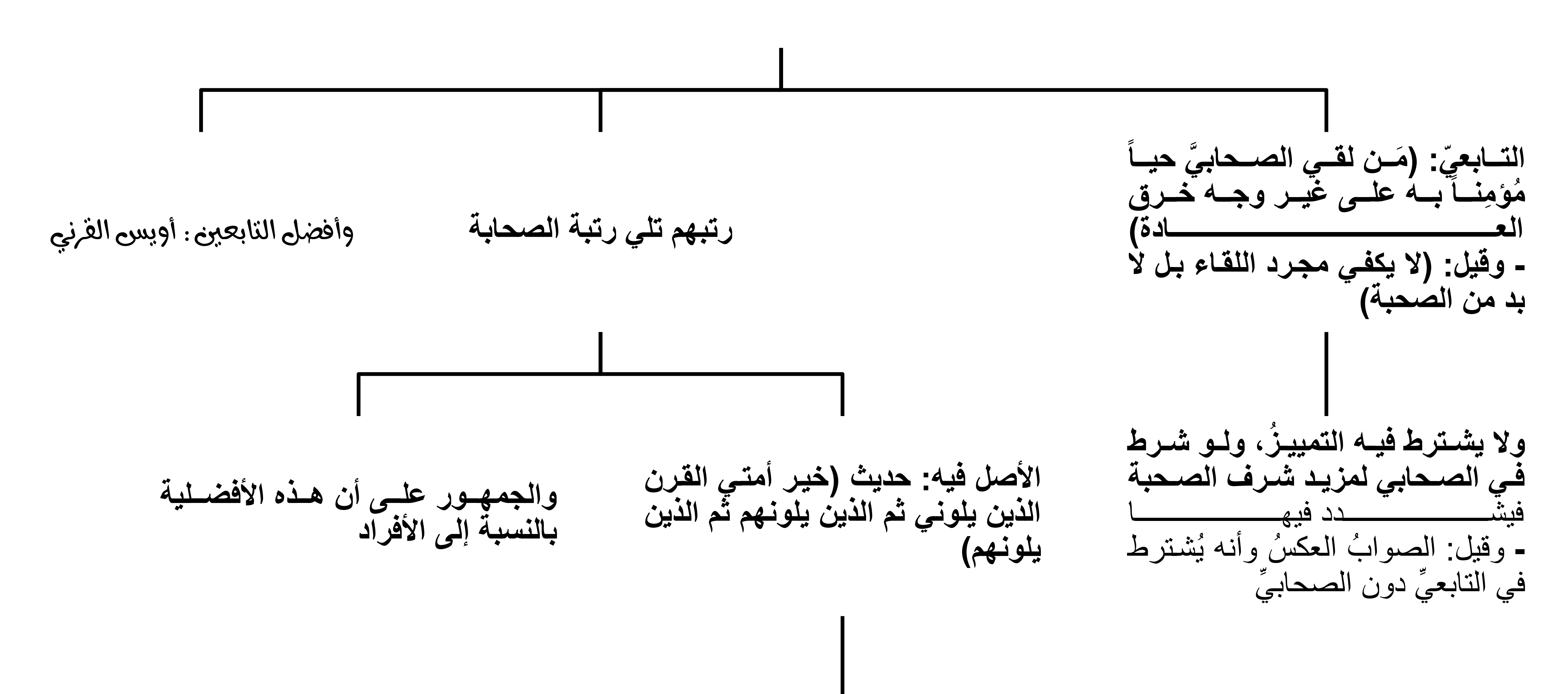

تفضيل النساء:
- فيه خِلافٌ:
إن قلنا: (التفضيلُ باعتبار كَثرةِ الثوابِ).. فالأقربُ الوقفُ
- وهُو قول الأشعريِّ
إن قُلنا: (التفضيلُ بكثرة الخصال الجميلة) فـ..
إن قُلنا: (التفضيلُ باعتبارتٍ أخرى) فـ..
- زكريا الأنصاري: الأفضلية محمولة على أحوالٍ
بين الزوجات الشريفات: أفضلهن خديجة وعائشة
- وفي أفضلِهِمَا خلافٌ
النساء مُطلقاً:
- خلافٌ:
ابن العماد:
١- خديجة
٢- فاطمة
٣- عائشة
السبكي:
البعض:
١- مريم
٢- فاطمة
٣- خديجة
٤- عائشة
١- فاطمة
٢- مريم
٣- خديجة
٤- عائشة
لحديث «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ»
عائشة أفضلهن من حيث العلم
خديجة من حيث تقدمها وإعانتُها للنبيِّ في المُهِمَّاتِ
فاطمة من حيث القرابةُ
مريم من حيث الاختلاف في نبوتها وذكرها في القرآن مع الأنبياء
آسية امرأة فرعون من هذه الحيثية لكن لم تذكر مع الأنبياء



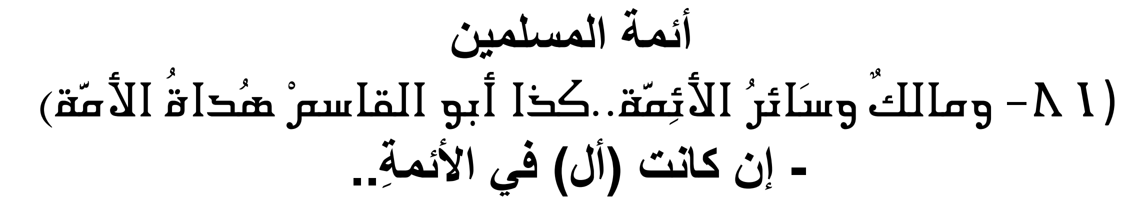
ما شجَرَ بين الصحابة:
(٨٠- وأوِّلِ التّشاجُرَ الذي ورَدْ..إنْ خُضْتَ فيه واجْتَنِبْ داءَ الحَسَدْ)
- ما ورد عنهم في ذلك..لا يخلو:
صحَّ..فيُؤَوَّلُ
لم يصِحَّ..فهو مردودٌ
- ولا يَحتاجُ إلى تأويلٍ
وذلك بأن يُصرَفَ إلى مَحملٍ حَسَنٍ، فَهُم لا يُصِرُّون على عمد المعاصي
- ولا يَخرُجُ واحدٌ منهم عن العدالة بما وقع بينهم، لأنهم مجتهدون
تنبيهاتٌ:
البحث عما جرى بين الصحابة..ليس من العقائد الدينية ولا من القواعد الكلامية وليس مما ينتفع به في الدين، بل ربما أضَرَّ باليقين
- ولِذا:
يجب حالَ الخوضِ فِيما شجَر اجتنابُ الحَسَدِ
- للآتي:
لا يُسلَكُ هذا المسلكُ في بقية القرونِ الفاضلةِ
- بل كُلُّ مَنْ ظهر عليه قادح..حُكِمَ عليه بمقتضاه مِن كُفرٍ أو فِسقٍ أو بِدعةٍ
لا يباح الخوضُ فيه إلا لِـ..
١- التعليم،
- كتدريس كتبٍ تشتمل على تلك الآثار
٢- الردِّ على المتعصبين
ولا يجوز لِلعوامِّ الخوضُ فيه
- وذلك لفرط جهلِهم وعدمِ مَعرفتِهم بالتأويلِ
١- حديث: و الحسد لقوله عليه الصلاة والسلام: (الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي)
٢- حديث «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»
- وظاهره: صِحةُ لَعنِ غَيرِ المُعَيَّنِ مِن العُصَاةِ

التابعون:

(مُتَابِعِيْ مُتابعٌ لِمَنْ تبعْ)



وظاهره: أن ما بعد القرون الثلاثة في الفضيلة سواءٌ
- وذهب جماعة إلى تفاوت بقية القرون بالسبقية، فكلُّ قرن أفضل من الذي بعده إلى يوم القيامة لحديث (ما من يوم إلا والذي بعده شر منه، وإنما يُسرَع بخياركم)



للعهدِ..فالمُرادُ الأئمةُ الأربعة:

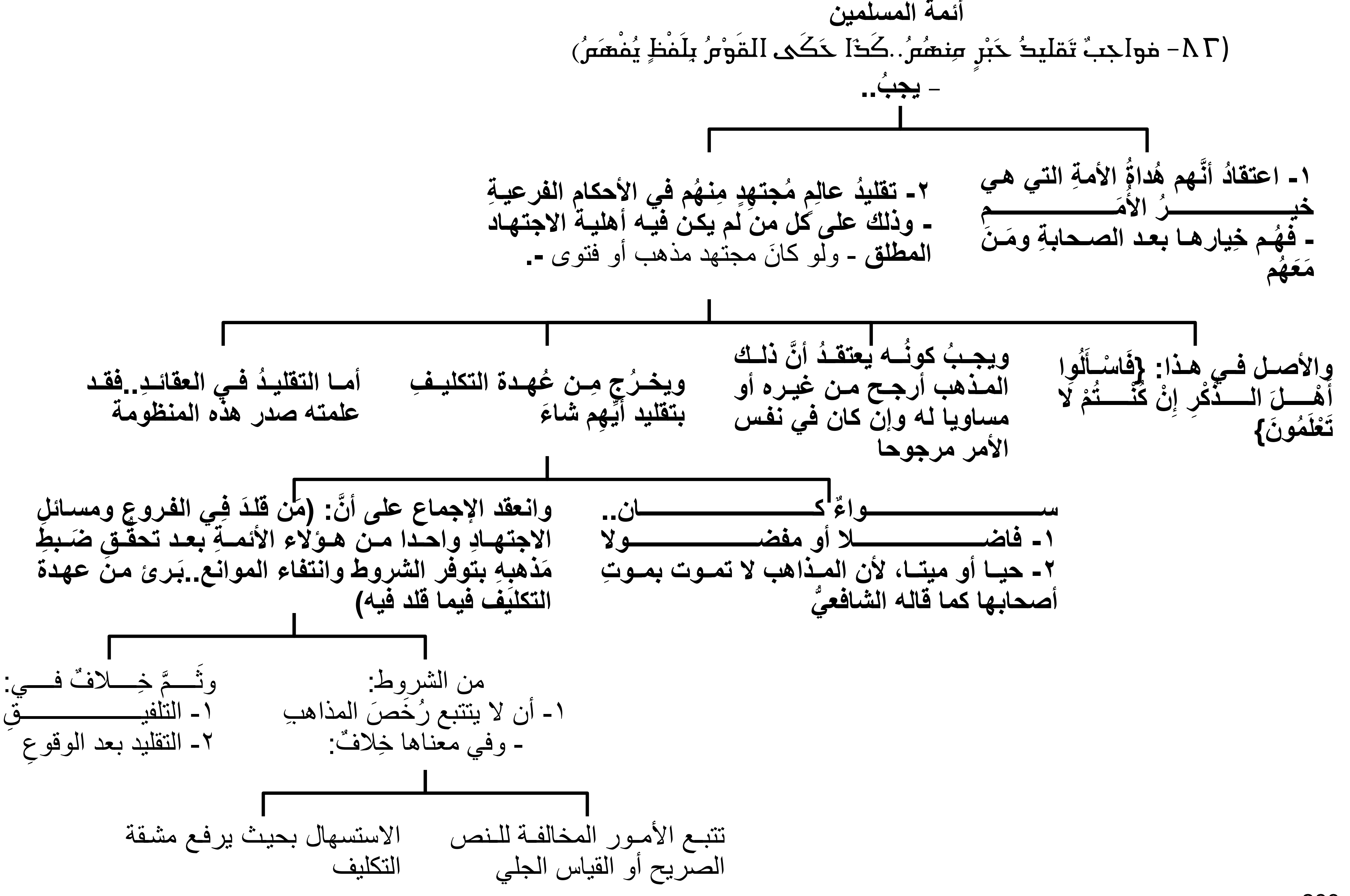
١- مالك بن أنس (ت. ١٧٩ هـ)
٢- محمد بن إدريس الشافعي (ت. ٢٠٤ هـ)
٣- أبو حنيفة النعمان بن ثابت (ت. ١٥٠ هـ)
٤- أحمد بن حنبل (ت. ٢٤١ هـ)

للكمال - وهو أولَى- دَخَلَ غيرُهُم، وأشهرُهُم:

١- سفيان الثوري (ت. ١٦١ هـ)
٢- سفيان بن عيينة (ت. ١٩٨ هـ)
٣- عبد الرحمن الأوزاعي (ت. ١٥٧ هـ)
٤- أبو الحسن الأشعريّ (ت. ٣٢٤ هـ)
٥- أبو منصور الماتريدي (ت. ٣٣٣ هـ)

٦- أبو القاسم بن محمد الجنيد (ت. هـ)
- وكان على مذهب أبي ثور (ت. ٢٩٨ هـ) صاحِب الشافعيِّ

مُصْطفَى دَنْقَش

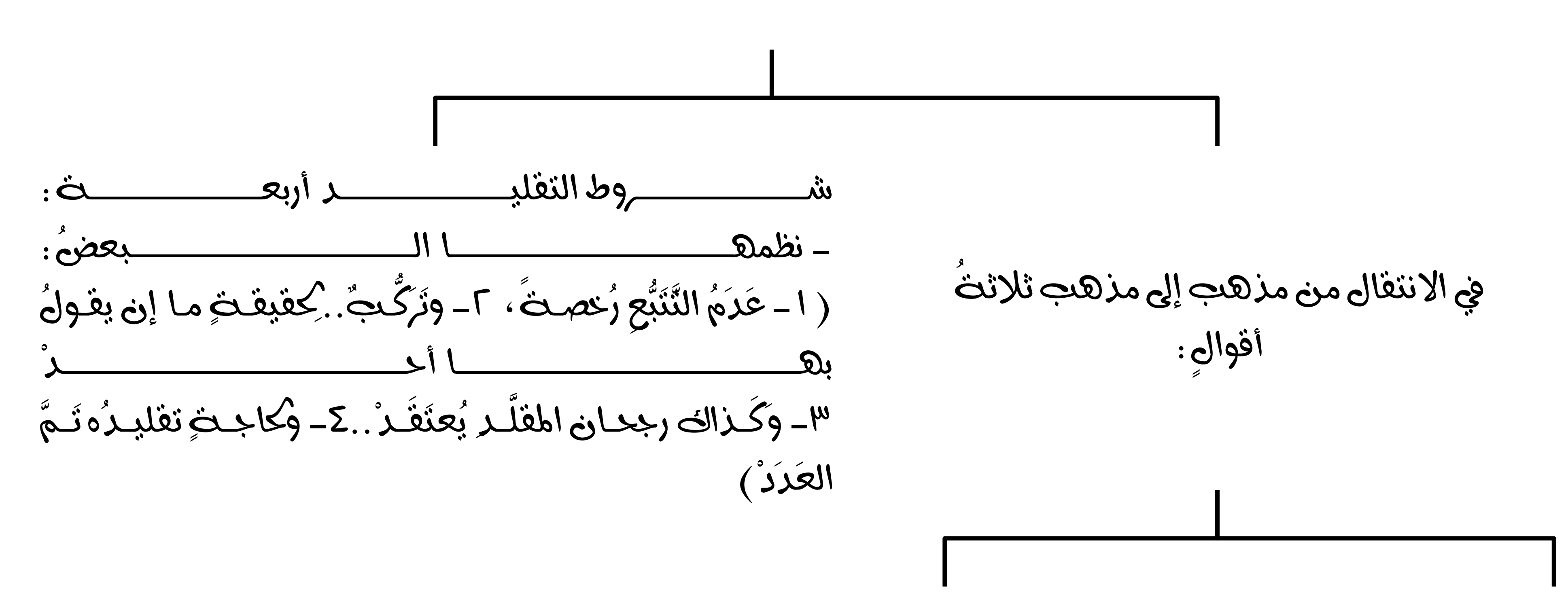


أئمة المسلمين
(٨٣- فواجبٌ تَقليدُ حَبْرٍ مِنهمُ..كَذَا حَكَى القَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ)
- يجبُ..
١- اعتقادُ أنَّهم هُداةُ الأمةِ التي هي خيرُ الأُمَم
- فهُم خِيارها بعد الصحابةِ ومَن مَعَهُم
٢- تقليدُ عالِمٍ مُجتهِدٍ مِنهُم في الأحكامِ الفرعيةِ
- وذلك على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق - ولو كانَ مجتهد مذهب أو فتوى -.
والأصل في هذا: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ}
ويجبُ كونُه يعتقدُ أنَّ ذلك المذهب أرجح من غيره أو مساويا له وإن كان في نفس الأمر مرجوحا
ويخرُجِ مِن عُهدة التكليفِ بتقليد أيِّهِم شاءَ
أما التقليدُ في العقائدِ..فقد علمته صدر هذه المنظومة
سواءٌ كان..
١- فاضلا أو مفضولا
٢- حيا أو ميتا، لأن المذاهب لا تموت بموتِ أصحابها كما قاله الشافعيُّ
وانعقد الإجماع على أنَّ: (مَن قلدَ فِي الفروعِ ومسائلِ الاجتهادِ واحدا من هؤلاء الأئمةِ بعد تحقُّقِ ضَبطِ مَذهبِهِ بتوفر الشروط وانتفاء الموانع..بَرِئَ من عهدة التكليف فيما قلد فيه)
من الشروط:
١- أن لا يتتبع رُخَصَ المذاهبِ
- وفي معناها خِلافٌ:
وثَمَّ خِلافٌ في:
١- التلفيقِ
٢- التقليد بعد الوقوعِ
تتبع الأمور المخالفة للنص الصريح أو القياس الجلي
الاستسهال بحيث يرفع مشقة التكليف

مُصْطفَى دَنْقَش

أئمة المسلمين

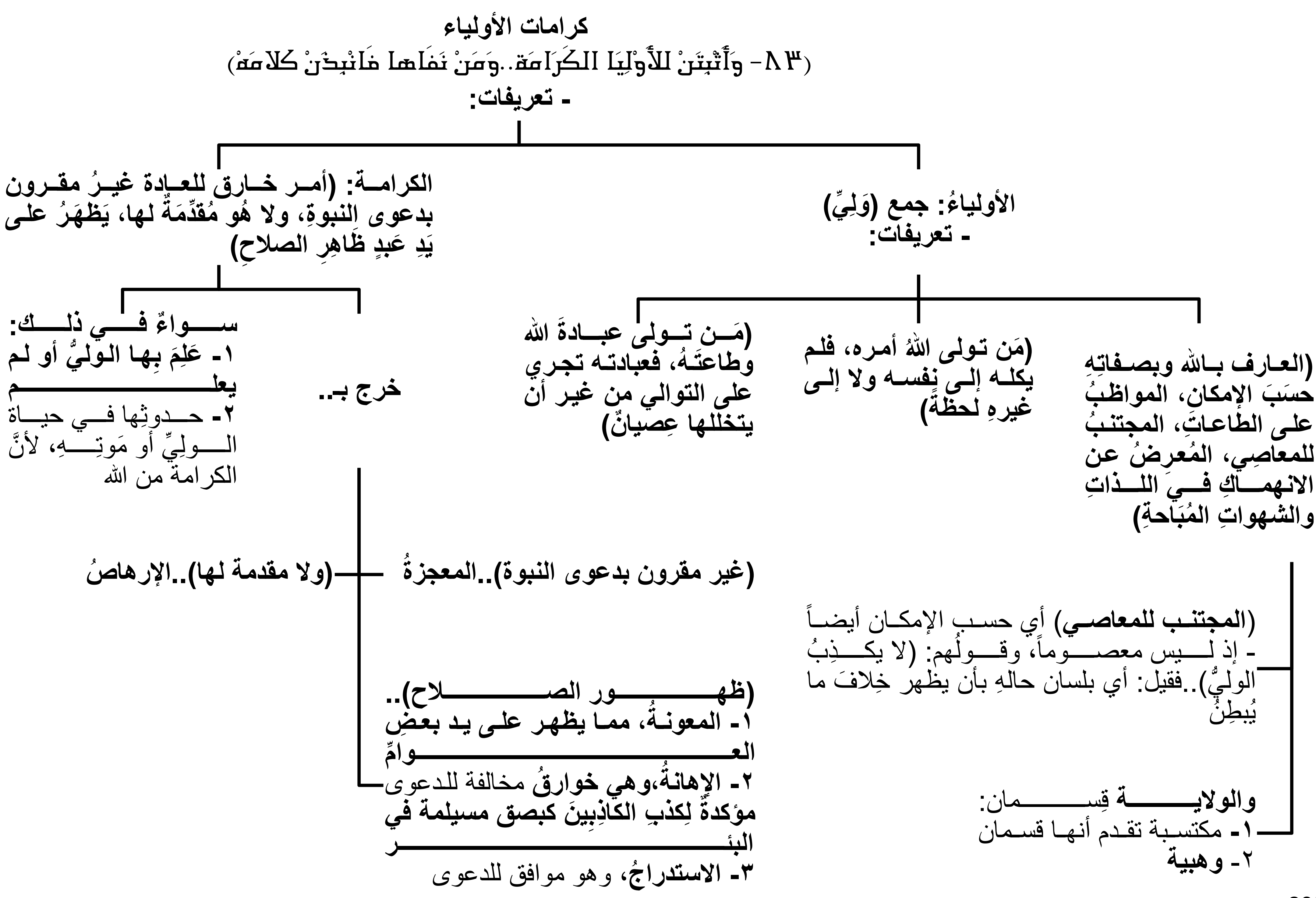
(٨٢- فواجبٌ تَقليدُ حَبْرٍ مِنهُمُ..كَذَا حَكَى القَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ)



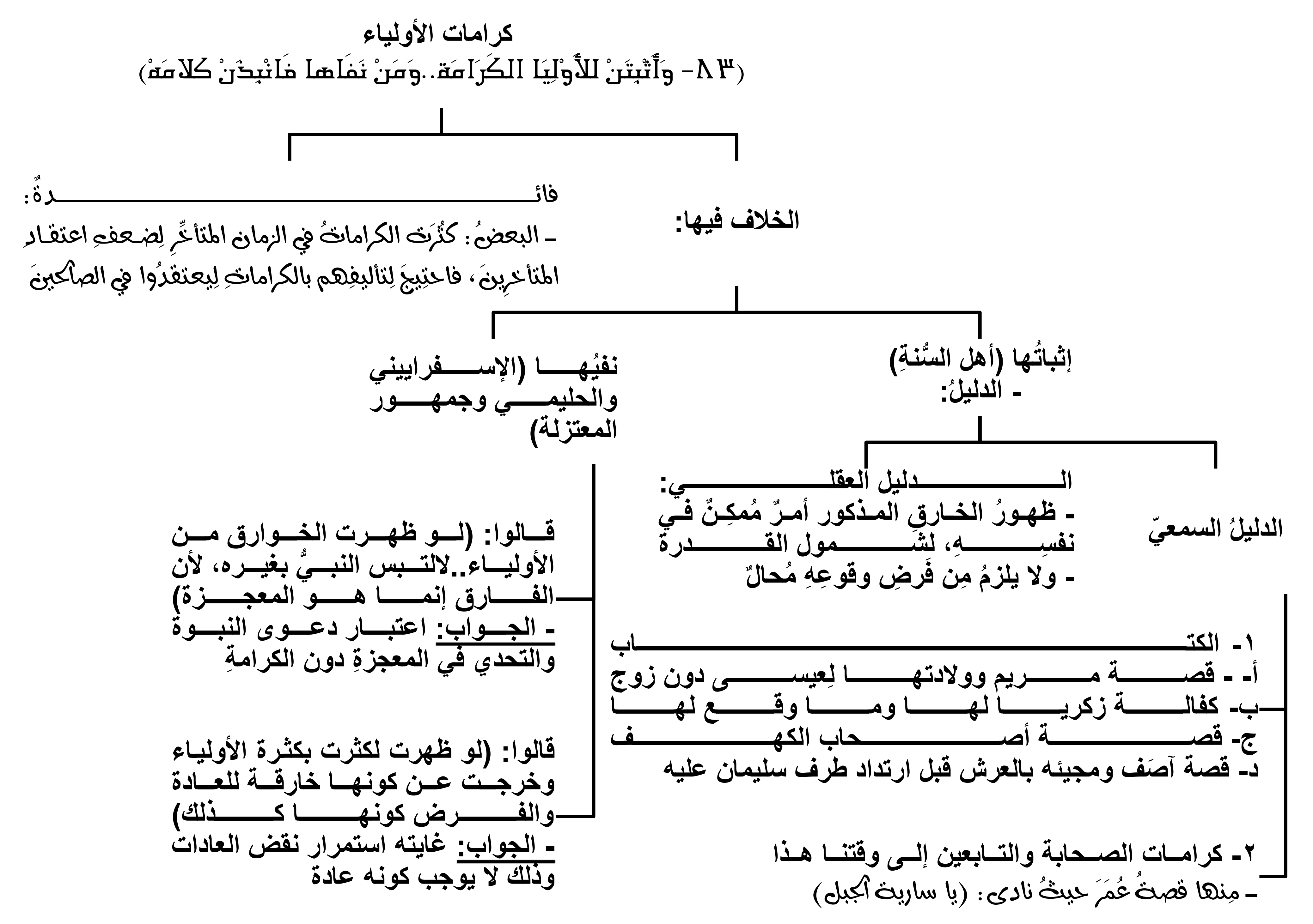
١- يمتنع مطلقا

٢- يجوز مطلقا

٣- إن لم يجمع بين المذهبين على صفة تخالف الإجماع، كمن تزوج بلا صداق ولا ولي ولا شهود، فإن هذه الصورة لا يقول بها أح


كرامات الأولياء
(٨٣- وَأَثْبِتَنْ للأَوْلِيَا الكَرَامَة..وَمَنْ نَفَاها فَانْبِذَنْ كلامَهْ)
- تعريفات:
الأولياءُ: جمع (وَلِيِّ)
- تعريفات:
(العارف بالله وبصفاتِهِ حسَبَ الإمكانِ، المواظبُ على الطاعاتِ، المجتنبُ للمعاصِي، المُعرِضُ عن الانهماكِ فِي اللذاتِ والشهواتِ المُبَاحةِ)
(مَن تولى اللهُ أمره، فلم يكله إلى نفسه ولا إلى غيرهِ لحظةً)
(مَن تولى عبادةَ الله وطاعتَهُ، فعبادته تجري على التوالي من غير أن يتخللها عِصيانٌ)
(المجتنب للمعاصي) أي حسب الإمكان أيضاً - إذ ليس معصوماً، وقولُهم: (لا يكذِبُ الوليُّ)..فقيل: أي بلسان حالهِ بأن يظهر خِلافَ ما يُبطِنُ
والولاية قِسمان:
١- مكتسبة تقدم أنها قسمان
٢- وهبية
الكرامة: (أمر خارق للعادة غيرُ مقرون بدعوى النبوةِ، ولا هُو مُقدِّمَةٌ لها، يَظهَرُ على يَدِ عَبدٍ ظَاهِرِ الصلاحِ)
سواءٌ في ذلك:
١- عَلِمَ بِها الوليُّ أو لم يعلم
٢- حدوثِها في حياة الولِيِّ أو مَوتِهِ، لأنَّ الكرامة من الله
خرج بـ..
(غير مقرون بدعوى النبوة)..المعجزةُ
(ولا مقدمة لها)..الإرهاصُ
(ظهور الصلاح)..
١- المعونةُ، مما يظهر على يد بعضِ العوامِّ
٢- الإهانةُ،وهي خوارقُ مخالفة للدعوى مؤكدةٌ لِكذبِ الكاذِبِينَ كبصق مسيلمة في البئر
٣- الاستدراجُ، وهو موافق للدعوى

مُصْطفَى دَنْقَش



كرامات الأولياء
(٨٣- وَأَثْبِتَنْ للأَوْلِيَا الكَرَامَة..وَمَنْ نَفَاهَا فَانْبِذَنْ كلامَهْ)
الخلاف فيها:
فائـــــــــــــدةٌ:
- البعضُ: كثُرَتْ الكراماتُ في الزمانِ المتأخِّرِ لِضعفِ اعتقادِ المتأخرِينَ، فاحتِيجَ لِتأليفِهم بالكراماتِ لِيعتقدُوا في الصالحِينَ
إثباتُها (أهل السُّنةِ)
- الدليلُ:
نفيُهـــا (الإســـفراييني والحليمـــي وجمهـــور المعتزلـة)
الـــــــــدليل العقلـــــــــي:
- ظهـورُ الخـارقِ المـذكور أمـرٌ مُمكِـنٌ فـي نفسِـــهِ، لشُـــمول القـــدرة
- ولا يلزمُ مِن فَرضِ وقوعِهِ مُحالٌ
الدليلُ السمعيّ
١- الكتـــــــــــــــــاب
أ- - قصـــة مـــريم وولادتهـــا لِعيســـى دون زوج
ب- كفالـــة زكريـــا لهـــا ومـــا وقـــع لهـــا
ج- قصـــــة أصـــــحاب الكهـــــف
د- قصة آصَف ومجيئه بالعرش قبل ارتداد طرف سليمان عليه
٢- كرامـات الصـحابة والتـابعين إلـى وقتنـا هـذا
- مِنها قصةُ عُمَرَ حيثُ نادى: (يا ساريةَ الجبلَ)
قـالوا: (لـو ظهـرت الخـوارق مـن الأوليـاء..لالتـبس النبـيُّ بغيـره، لأن الفـارق إنمـا هـو المعجـزة)
- الجـواب: اعتبـار دعـوى النبـوة والتحدي في المعجزةِ دون الكرامةِ
قالوا: (لو ظهرت لكثرت بكثرة الأولياء وخرجـت عـن كونهـا خارقـة للعـادة والفـرض كونهـا كـذلك)
- الجواب: غايته استمرار نقض العادات وذلك لا يوجب كونه عادة

مُصْطفَى دَنْقَش

السَّمْعِيَّاتُ

١- الـــــــدعاء نــــــافع
٢- الكرام الكاتبون

٣- الإيمـــــان بــــــالموت
٤- الروحُ وعجب الذنب والعقل

٥- القبــــــــــــــــــــر
٦- يوم القيامة

٧- النــــــار والجنــــــة
٨- الحوض

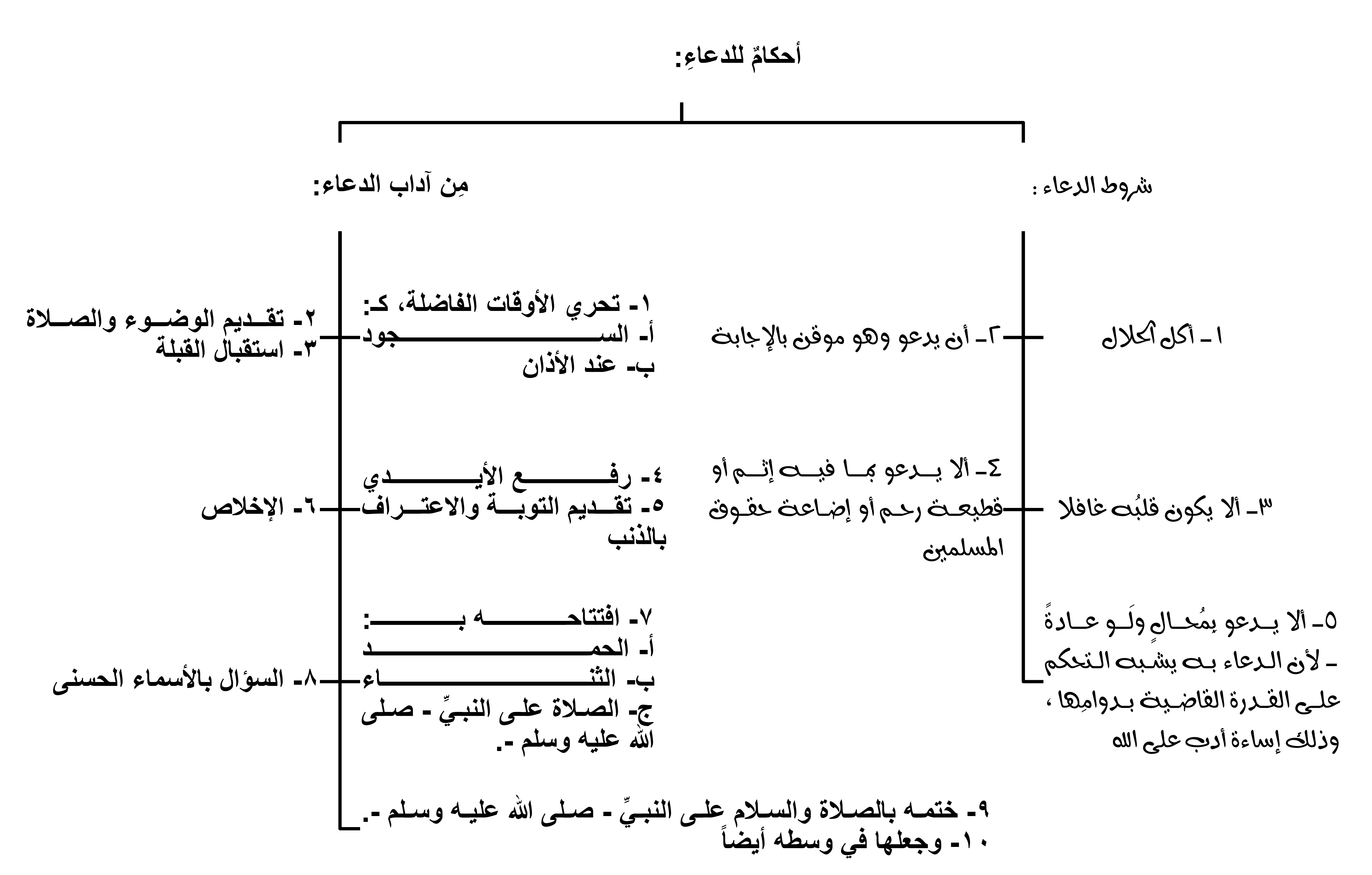
٩- الشـــــــــــــفاعة
١٠- وعيد الفساق

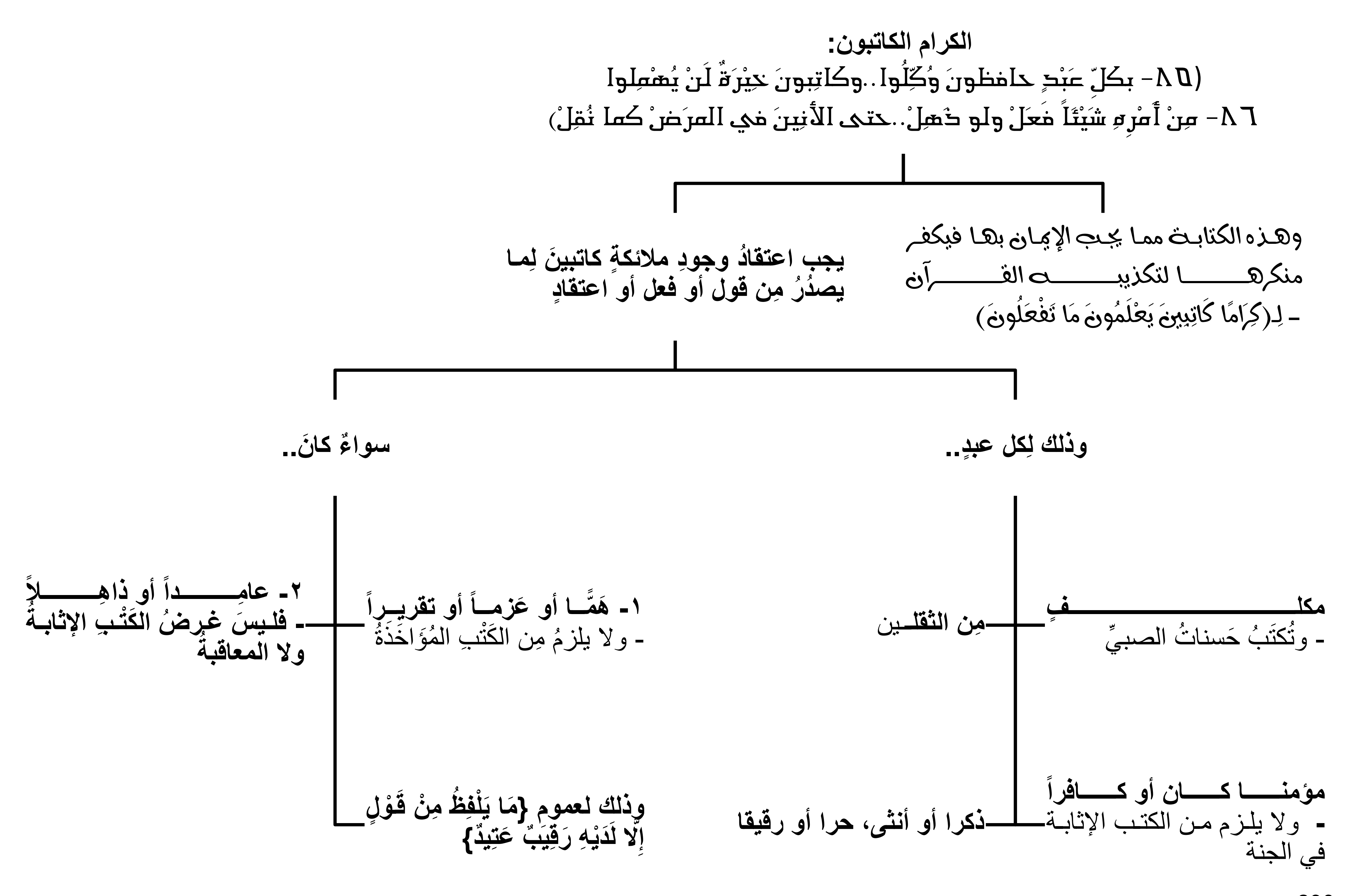
١١- الـــــــــــــــرزق
- الاكتساب والتوكل

١٢- مســــــــــــائل:
أ- الشــــيء = الموجـــــود
ب- حقـــــائق الأشـــياء
ج- وجـــودُ الشـــيءِ عينُـــهُ
د- إثبات الجوهر الفرد

١٣- الذنوبُ والتوبة


الدعاءُ نافِعٌ:
(٨٤- وَعِنْدَنا أن الدُّعاءَ يَنْفَعُ..كما مِنَ القُرْآنِ وَعْداً يُسْمَعُ)
هو: (رفع الحاجات إلى رافع الدرجات)
أهل السنة: الدعاءُ نافِعٌ مما نزل ومما لم ينزل
المعتزلة: الدعاء لا ينفع
- ولا يكفُرُون بِذَلِكَ لأنهم لم يُكَذِّبُوا القُرآنَ، بل أوَّلُوا الدعاءَ بالعبادةِ والإجابةَ بالثوابِ، ويقولون: (الدعاءُ مُجَرَّدُ تَذَلُّلٍ لا لِكونِهِ يُفيدُ فِي القَضَاءِ شيئاً)
فينفع الأحياء والأموات ويضرهم
- والنفع: الخير وهو: (ما يتوصل به الإنسان إلى مطلوبهِ)
يشملُ ما لو صدر من كافر
- لحديث أنسٍ مرفوعاً: «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ»
- أَمَّا حديثُ {وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ}..ففي خُصُوصِ الدعاءِ بتخفيفِ عذابِ جهنَّمَ يومَ القيامةِ
والقضاء
- له اعتباران:
باعتبار عِلم اللهِ حُصولَه أو عَدَمَهُ..فجميعُ الأشياءِ مُبْرَمَةٌ
- ولا يُترَكُ الدعاءُ اتكالاً على ذلك، كما لا يُترَكُ الأكلُ اتِّكالاً على إبرام الأمر في الشبع
باعتبار الكتابة التي تقبل التغيير: قِسمان
المُعَلَّق:
- لا استحالةَ في رفع مَا عُلِّقَ رفعُه منه على الدعاءِ، ولا في نزولِ ما عُلِّقَ نُزولُهُ مِنه عَلى الدعاءِ
المبرم
- فالدعاء وإن لم يرفعه لكن ربما أثاب اللهُ العبدَ على دُعائِهِ برفعه أو أنزل بالداعي لطفه فيه
والدليلُ:
١- {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ}
٢- {أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ}
- وإطلاق الآيتين يُقَيِّدُهُ {فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ} فإما أن..
١- يراه..
أ- عاجلا ب- أو يتأخر لحكمةٍ فيهِ
٢- أو تقع الإجابة بغيرِ عين المطلوب
- وذلك حيث لا مصلحة في المطلوب، أو كانَ الواقِعُ أصلحَ منها
٣- أو يُصرَف عنهم سوءٌ
٤- أو يُدَخَّرَ لهم الثوابُ في الآخرة
٣- دعوات النبيِّ المبثوثة في كتب السُّنن
٤- أجمع عليه السلفُ والخلفُ


أحكامٌ للدعاءِ:
شروط الدعاء :
١ ـ أكل الحلال
٢ـ أن يدعو وهو موقن بالإجابة
٣ـ ألا يكون قلبُه غافلا
٤ـ ألا يدعو بما فيه إثم أو قطيعة رحم أو إضاعة حقوق المسلمين
٥ـ ألا يدعو بِمُحالٍ ولَو عادةً ـ لأن الدعاء به يشبه التحكم على القدرة القاضية بدوامِها ، وذلك إساءة أدب على الله
مِن آداب الدعاء:
١- تحري الأوقات الفاضلة، كـ:
أ- السجود
ب- عند الأذان
٢- تقديم الوضوء والصلاة
٣- استقبال القبلة
٤- رفع الأيدي
٥- تقديم التوبة والاعتراف بالذنب
٦- الإخلاص
٧- افتتاحه بـ:
أ- الحمد
ب- الثناء
ج- الصلاة على النبيِّ - صلى الله عليه وسلم -.
٨- السؤال بالأسماء الحسنى
٩- ختمه بالصلاة والسلام على النبيِّ - صلى الله عليه وسلم -.
١٠- وجعلها في وسطه أيضاً

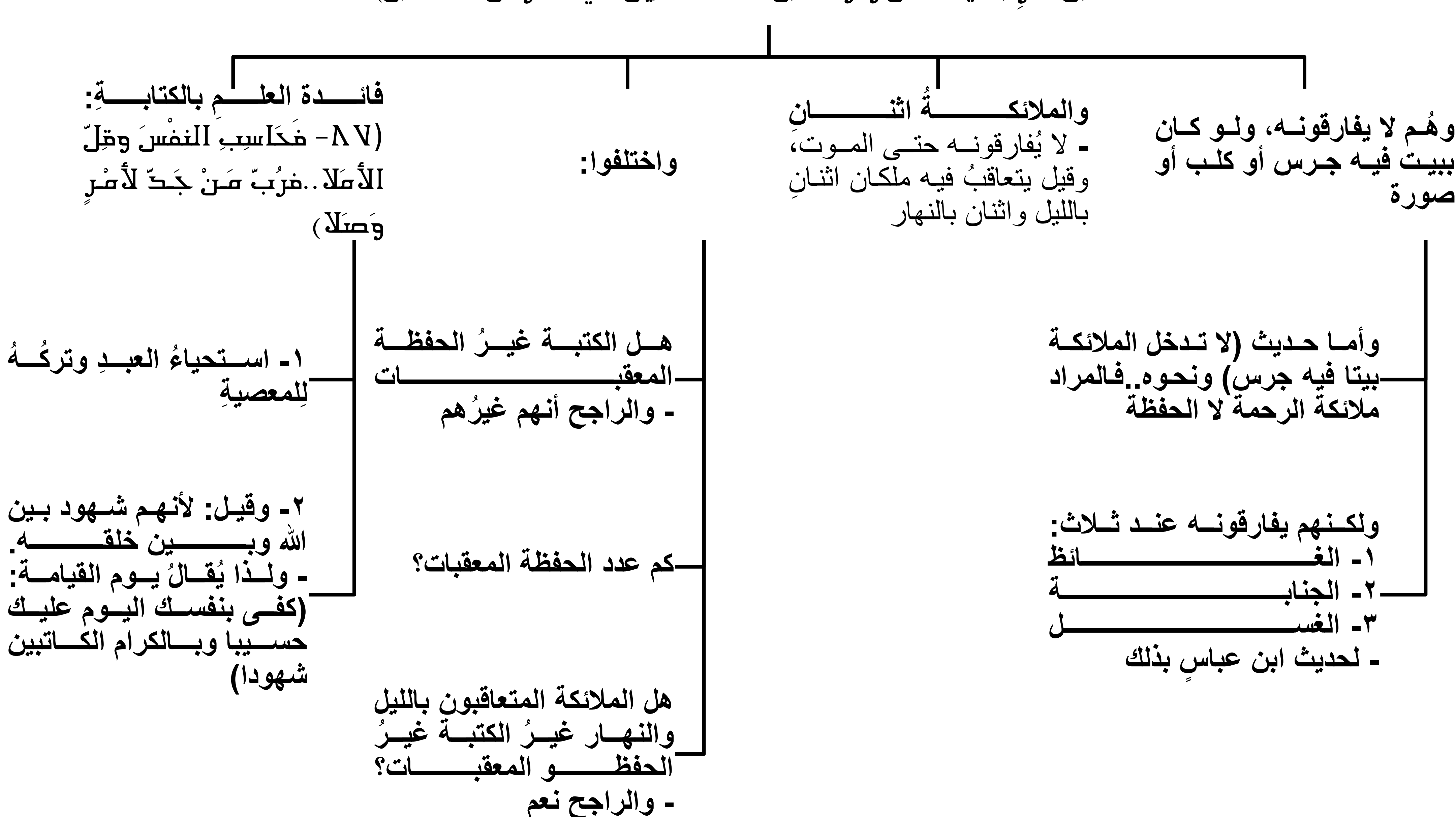


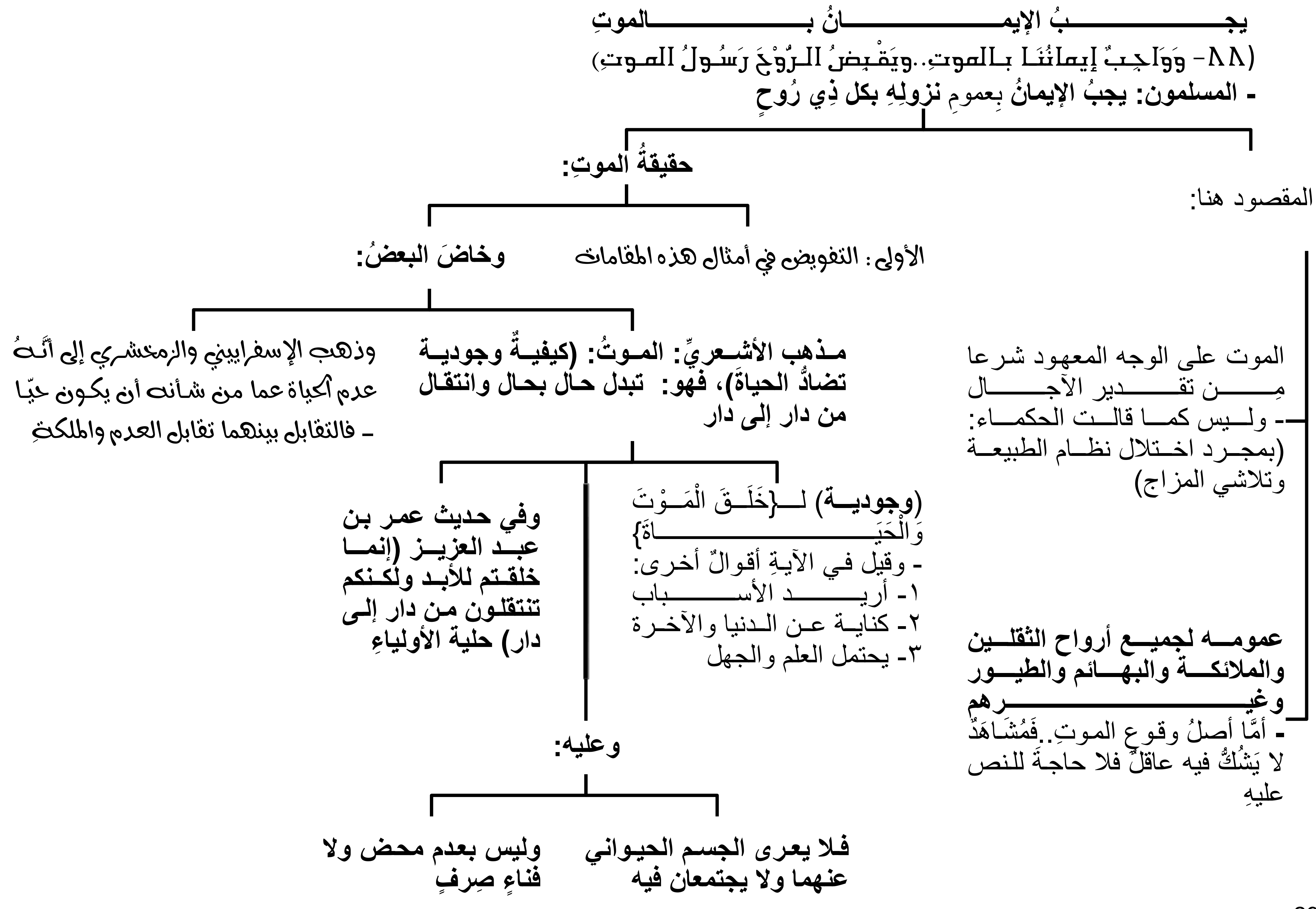
الكرام الكاتبون:
(٨٥- بكلِّ عَبْدٍ حافظونَ وُكِّلُوا ..وكاتِبونَ خِيْرَةٌ لَنْ يُهْمِلوا
٨٦- مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا فَعَلْ ولو ذَهِلْ ..حتى الأنِينَ في المرَضْ كما نُقِلْ)
وهذه الكتابة مما يجب الإيمان بها فيكفر منكرها لتكذيبه القرآن
- لـ(كِرَامًا كَاتِبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ)
يجب اعتقادُ وجودِ ملائكةٍ كاتبينَ لِما يصدُرُ مِن قول أو فعل أو اعتقادٍ
وذلك لِكل عبدٍ..
سواءٌ كانَ..
مكلفٍ
- وتُكتَبُ حَسناتُ الصبيِّ
مِن الثقلين
مؤمنا كان أو كافراً
- ولا يلزم من الكتب الإثابة في الجنة
ذكرا أو أنثى، حرا أو رقيقا
١- هَمًّا أو عَزماً أو تقريراً
- ولا يلزمُ مِن الكَتْبِ المُؤَاخَذَةُ
٢- عامِداً أو ذاهِلاً
- فليسَ غرضُ الكَتْبِ الإثابةُ ولا المعاقبةُ
وذلك لعموم {مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ}

الكرام الكاتبون:

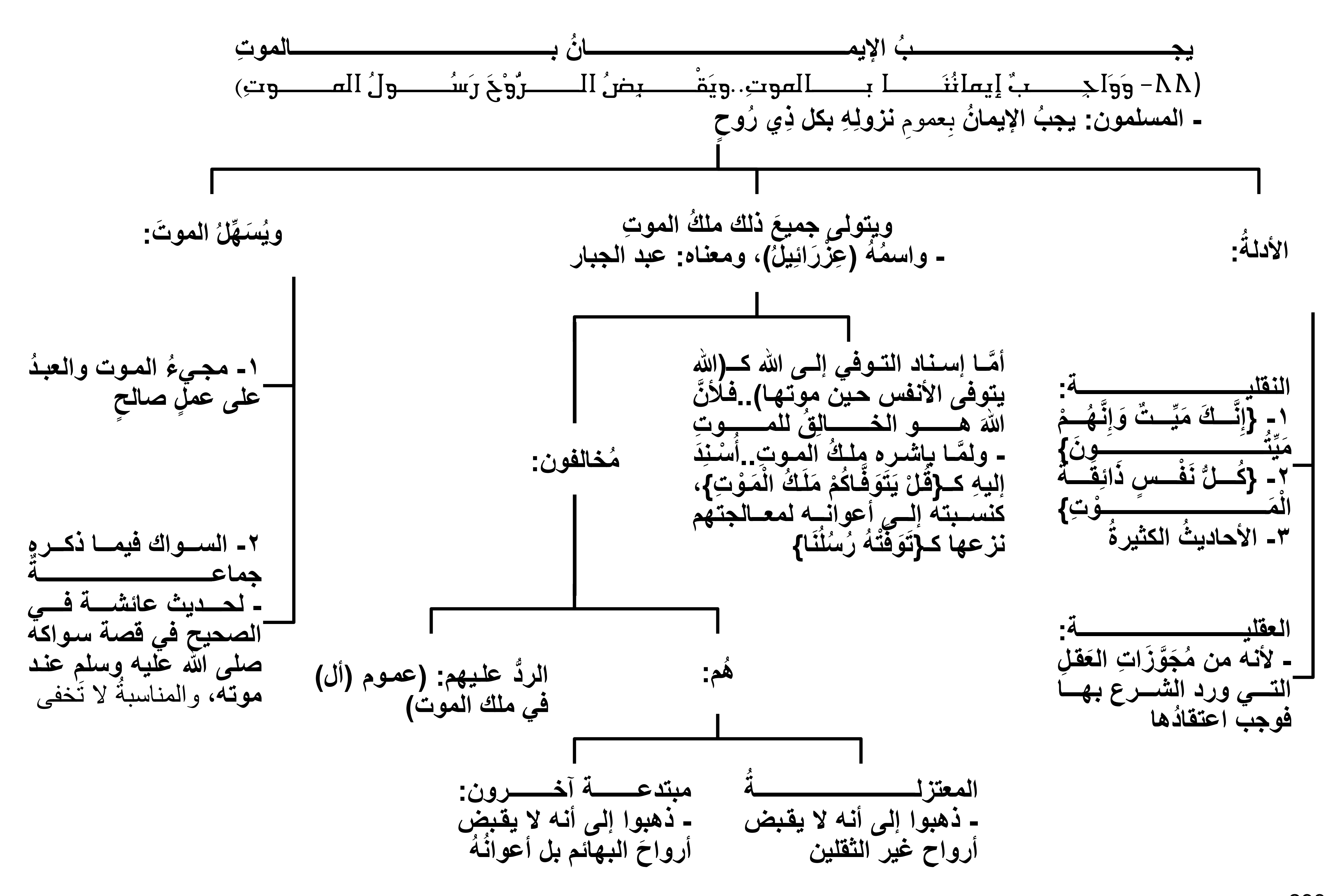
(٨٥- بكلِّ عَبْدٍ حافظونَ وُكِّلُوا ..وكاتِبونَ خِيْرَةٌ لَنْ يُهمِلوا

٨٦- مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا فَعَلْ ولو ذَهِلْ ..حتى الأنِينَ في المرَضْ كما نُقِلْ)





يجـــــــــبُ الإيمـــــــــــــانُ بـــــــــــــالموتِ
(٨٨- وَوَاجِبٌ إيمانُنَا بالموتِ..ويَقْبِضُ الرُّوْحَ رَسُولُ الموتِ)
- المسلمون: يجبُ الإيمانُ بِعمومِ نزولِهِ بكل ذِي رُوحٍ
حقيقةُ الموتِ:
المقصود هنا:
الأولى: التفويض في أمثال هذه المقامات
وخاضَ البعضُ:
الموت على الوجه المعهود شرعا مِـــن تقـــدير الآجـــال
- ولـــيس كمـــا قالـــت الحكمـــاء: (بمجـرد اخـتلال نظـام الطبيعـة وتلاشي المزاج)
مـذهب الأشـعريِّ: المـوتُ: (كيفيـةٌ وجوديـة تضادُّ الحياةَ)، فهو: تبدل حال بحال وانتقال من دار إلى دار
وذهب الإسفراييني والزمخشري إلى أنَّه عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حيّا
- فالتقابل بينهما تقابل العدم والملكةِ
(وجوديـــة) لـــ{خَلَـقَ الْمَـوْتَ وَالْحَيَـــــــــــــــاةَ}
- وقيل فـي الآيـةِ أقوالٌ أخرى:
١- أريـــــد الأســـــباب
٢- كنايـة عـن الـدنيا والآخـرة
٣- يحتمل العلم والجهل
وفي حديث عمر بن عبـد العزيـز (إنمـا خلقـتم للأبـد ولكـنكم تنتقلـون مـن دار إلـى دار) حلية الأولياءِ
عمومـــه لجميـــع أرواح الثقلـــين والملائكـــة والبهـــائم والطيـــور وغيــــــــــــــــــرهم
- أمَّا أصلُ وقوعِ الموتِ..فَمُشَاهَدٌ لا يَشُكُّ فيه عاقلٌ فلا حاجةَ للنص عليهِ
وعليه:
فلا يعرى الجسم الحيواني عنهما ولا يجتمعان فيه
وليس بعدم محض ولا فناءٍ صِرفٍ


يجب الإيمان بالموتِ
(٨٨- وواجبٌ إيمانُنَا بالموتِ..ويقْبِضُ الرُّوْحَ رَسُولُ الموتِ)
- المسلمون: يجبُ الإيمانُ بِعمومِ نزولِهِ بكل ذِي رُوحٍ
الأدلةُ:
النقليةُ:
١- {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ}
٢- {كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ}
٣- الأحاديثُ الكثيرةُ
العقليةُ:
- لأنه من مُجَوَّزَاتِ العَقلِ التي ورد الشرع بها فوجب اعتقادُها
ويتولى جميعَ ذلك ملكُ الموتِ
- واسمُهُ (عِزْرَائِيلُ)، ومعناه: عبد الجبار
أمَّا إسناد التوفي إلى الله كـ(الله يتوفى الأنفس حين موتها)..فلأنَّ اللهَ هو الخالقُ للموتِ
- ولمَّا باشره ملكُ الموتِ..أُسْنِدَ إليهِ كـ{قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ}، كنسبته إلى أعوانه لمعالجتهم نزعها كـ{تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا}
مُخالفون:
هُم:
المعتزلةُ
- ذهبوا إلى أنه لا يقبض أرواح غير الثقلين
مبتدعة آخرون:
- ذهبوا إلى أنه لا يقبض أرواحَ البهائم بل أعوانُهُ
الردُّ عليهم: (عموم (أل) في ملك الموت)
ويُسَهِّلُ الموتَ:
١- مجيءُ الموت والعبدُ على عملٍ صالحٍ
٢- السواك فيما ذكره جماعةٌ
- لحديث عائشة في الصحيح في قصة سواكه صلى الله عليه وسلم عند موته، والمناسبةُ لا تَخفى

الأَجَلُ واحِدٌ

(٨٩- ومَيّتٌ بِعُمْرِهِ مَنْ يُقْتَلُ..وغيرُ هذا باطلٌ لا يُقْبَلُ)

أولاً: مذهبُ أهل الحق: الأجلُ واحدٌ، ولا يقبلُ الزيادة ولا النقصان

بيانُـهُ: كل مقتول ميت بسبب انقضاء عمره، وعند حضور أجله في الوقت الذي عَلِمَهُ اللهُ في الأزل حصول موته فيه بإيجادِ اللهِ دُونَ مدخليةٍ للقاتلِ فيه لا بمباشرةٍ ولا تولدٍ)

- **فلو لم يُقتَلْ..لجاز أن يموت في ذلك الوقت وأن لا يموتَ** على فرض عدم تقدير موته بالقتل
- **(ولا تولدٍ)** هذا محط الرد على المعتزلةِ
  - وذلك لِأن الموت عندهم بالتولد عما باشره من الحركاتِ
  - والتولد: (أن يوجِبَ الفِعلُ لِفاعلِهِ شيئا آخَرَ)

الأدلة:

- **١- {فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ} في آياتِ عدةٍ**
- **٢- الأحاديث الدالة على أن كل هالك يستوفي أجلَهُ دون تقدم عليه ولا تأخر عنه**

اعتراضات:

اعتُرِضَ بظاهِرِ {ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ}
- أجيبَ بأوجُهٍ، منها:
  - ١- الأجلُ الأول هو القابل للتغيير على ما في {يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ}
  - ٢- الأجل الثاني أجلُ المُكثِ فِي القُبورِ إلى النُّشورِ بدليلِ {ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ} أي تشكون في شأن البعث

اعتُرِضَ بحديث (أن بعضَ الطاعات يزيد في العمر)
- **أجيب بأوجُهٍ:**
  - **١- لا يعارض القواطع لأنه خبر واحد**
  - **٢- الزيادة فيه إمَّا..**
    - **أ- بحسب الخير والبركة**
    - **ب- أو بالنسبة إلى ما أثبتته الملائكة في صُحُفِها ويشير إليه {يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ}**

اعتُرِضَ بـ{وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ}
- أجيب بأوجهٍ، منها:
  - ١- هذا إشارة لتفاوت الأعمار، فالضمير للمعمر لا باعتبار كونه الأول على حد عندي درهم ونصفه
  - ٢- المُرَادُ: النقصُ بمرور الأيام

مُصْطفَى دَنْقَش

الأَجَلُ واحِدٌ

(٨٩- ومَيّتٌ بِعُمْرِهِ مَنْ يُقْتَلُ..وغيرُ هذا باطلٌ لا يُقْبَلُ)

ثانياً: مُخالفون:

الكعبيّ المعتزليّ: المقتول ليس بميتٍ

- وذلك لأن القتل فِعلُ العبدِ، والموتُ فعلُ اللهِ

- فلو لم يقتل لعاش إلى أجله الذي هو الموت

أبو الهذيل: المقتول أجله في ذلك الوقت فقط

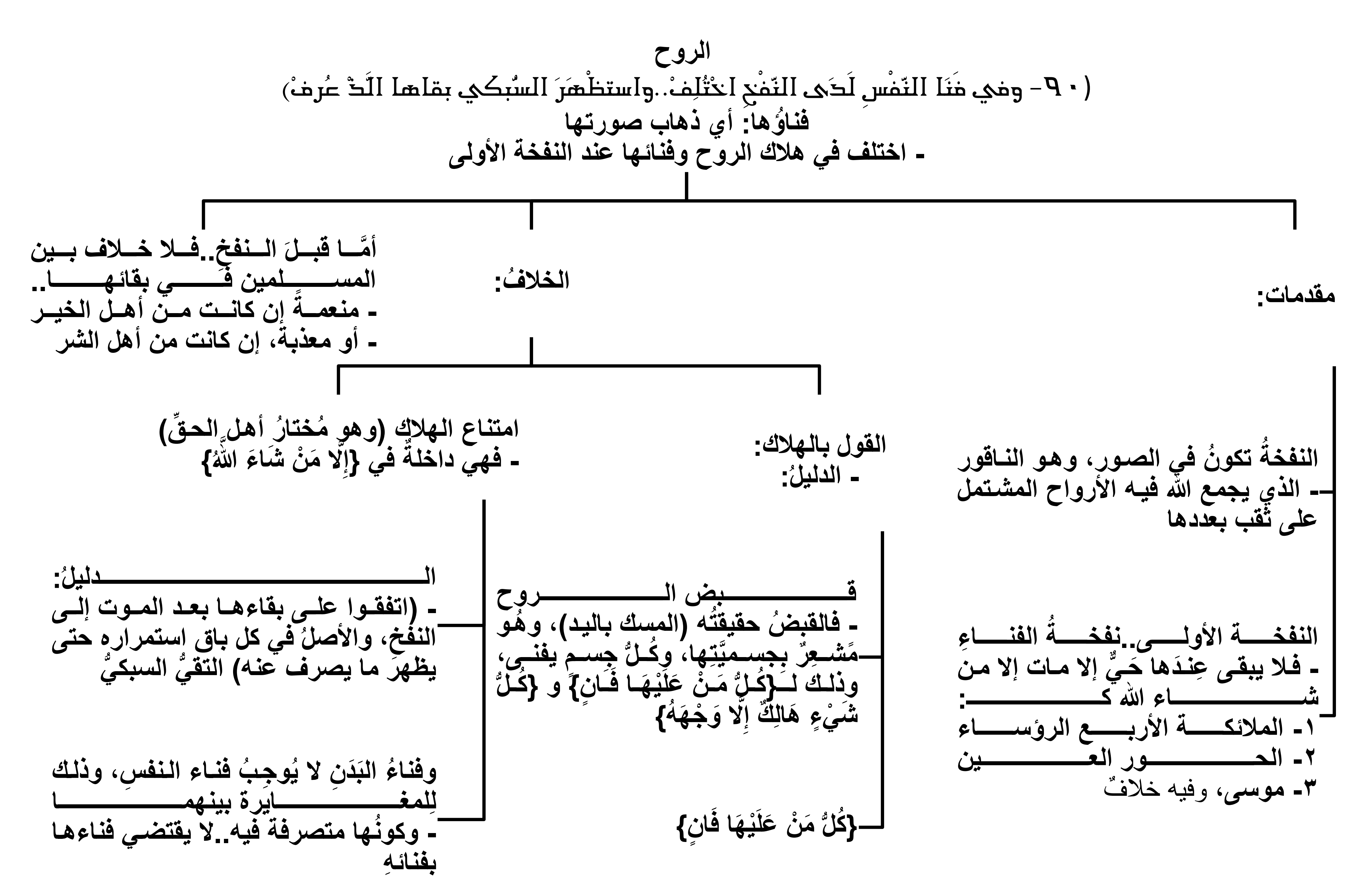
- فالمقتول له أجل واحد وهو الوقت الذي قُتِلَ فيه،

فلو لم يقتل..مات بدل القتل قطعا

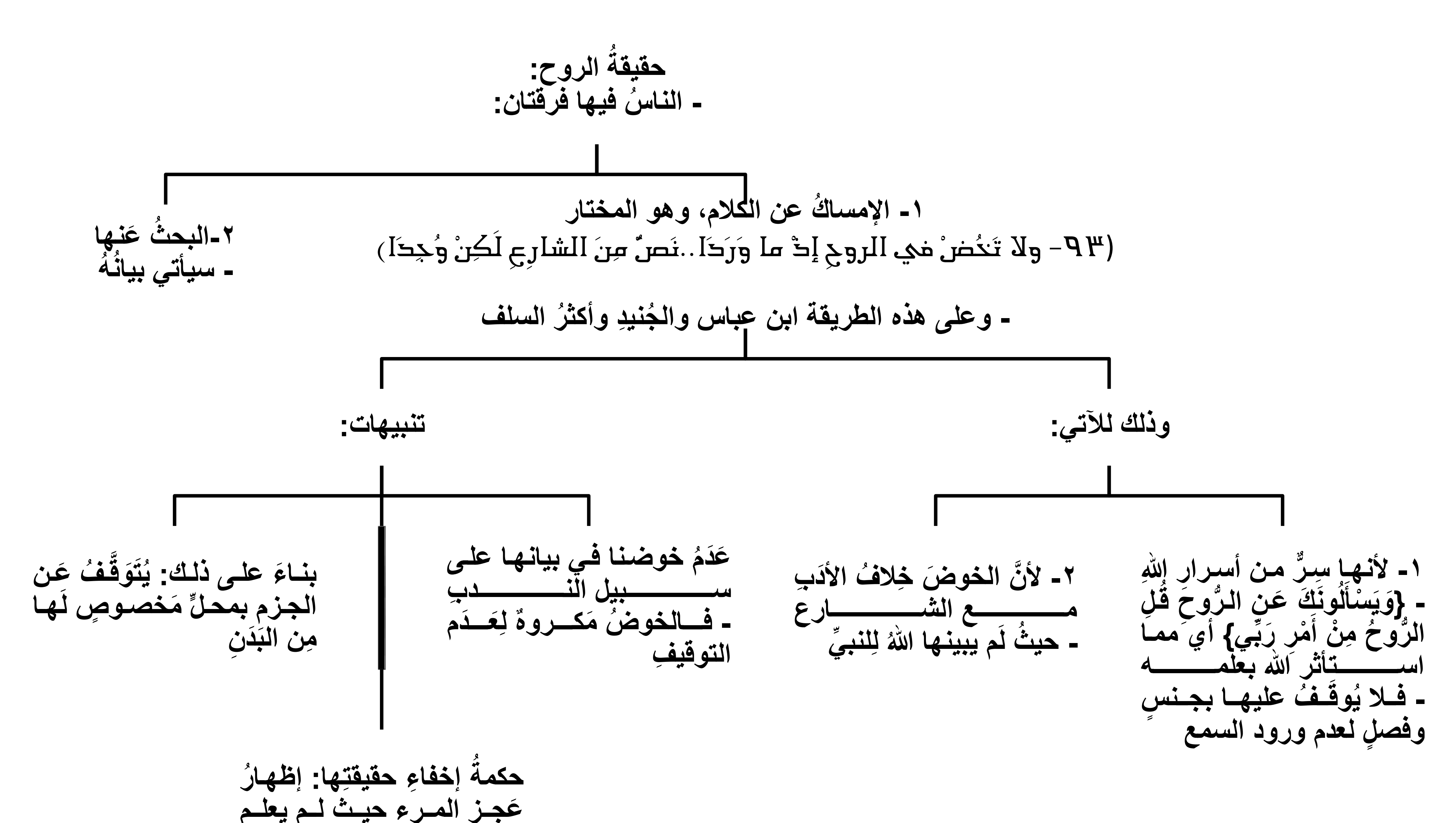
كثيرٌ من المعتزلة: القاتلُ قطع على المقتول أجلهُ

- فعندهم أن المقتول له أجل واحد وهو الوقت الذي علم الله

موته فيه لولا القتل، فلو لم يقتل لعاش إليه قطعا



الروح
(٩٠- وفي فَنَا النّفْسِ لَدَى النّفْخِ اخْتُلِفْ..واستظْهَرَ السُبكي بقاها الّذْ عُرِفْ)
فناؤُها: أي ذهاب صورتها
- اختلف في هلاك الروح وفنائها عند النفخة الأولى
مقدمات:
النفخةُ تكونُ في الصور، وهو الناقور
- الذي يجمع الله فيه الأرواح المشتمل على ثقب بعددها
النفخة الأولى..نفخةُ الفناءِ
- فلا يبقى عِندَها حَيٌّ إلا مات إلا من شاء الله كـ:
١- الملائكة الأربع الرؤساء
٢- الحور العين
٣- موسى، وفيه خلافٌ
الخلافُ:
القول بالهلاك:
- الدليلُ:
قبض الروح
- فالقبضُ حقيقتُه (المسك باليد)، وهُو مُشعِرٌ بجسميَّتِها، وكُلُّ جسم يفنى، وذلك لـ{كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ} و {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ}
{كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ}
امتناع الهلاك (وهو مُختارُ أهل الحقِّ)
- فهي داخلةٌ في {إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ}
الدليلُ:
- (اتفقوا على بقاءها بعد الموت إلى النفخ، والأصلُ في كل باقٍ استمراره حتى يظهرَ ما يصرف عنه) التقيُّ السبكيُّ
وفناءُ البَدَنِ لا يُوجِبُ فناء النفسِ، وذلك للمغايرة بينهما
- وكونُها متصرفة فيه..لا يقتضي فناءها بفنائه
أمَّا قبلَ النفخ..فلا خلاف بين المسلمين في بقائها..
- منعمةً إن كانت من أهل الخير
- أو معذبةً، إن كانت من أهل الشر



حقيقةُ الروح:
- الناسُ فيها فرقتان:
١- الإمساكُ عن الكلام، وهو المختار
(٩٣- ولا تَخُضْ في الروحِ إذْ ما وَرَدَا..نَصٌ مِنَ الشارِعِ لَكِنْ وُجِدَا)
٢-البحثُ عَنها
- سيأتي بيانُهُ
- وعلى هذه الطريقة ابن عباس والجُنيدِ وأكثرُ السلف
وذلك للآتي:
تنبيهات:
١- لأنها سِرٌّ من أسرارِ اللهِ
- {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي} أي مما استأثر الله بعلمه
- فلا يُوقَفُ عليها بجنسٍ وفصلٍ لعدم ورود السمع
٢- لأنَّ الخوضَ خِلافُ الأدَبِ مع الشارع
- حيثُ لَم يبينها اللهُ لِلنبيِّ
عَدَمُ خوضنا في بيانها على سبيل الندبِ
- فالخوضُ مَكروهٌ لِعَدَمِ التوقيفِ
بناءَ على ذلك: يُتَوَقَّفُ عَن الجزمِ بمحلٍّ مَخصوصٍ لَها مِن البَدَنِ
حكمةُ إخفاءِ حقيقتِها: إظهارُ عَجزِ المرءِ حيث لم يعلم حقيقة نفسهِ التي بين جنبيه

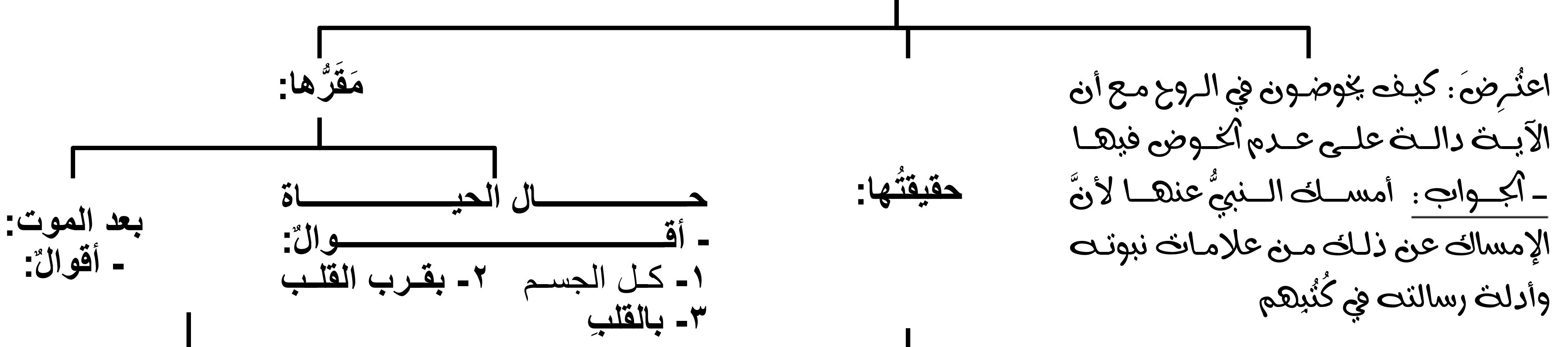
مُصْطَفَى دَنْقَش

حقيقةُ الروح:

- الناسُ فيها فرقتان:

٢-البحثُ عَنها

(٩٤- لمالكٍ هِيَ صُورَةٌ كالجسدِ..فَحَسْبُكَ النصُّ بهذا السَّنَدِ)



اعتُرِضَ: كيف يخوضون في الروح مع أن الآيـة دالـة على عـدم الخـوض فيهـا

- الجــواب: أمسـك الـنبيُّ عنهـا لأنَّ الإمساك عن ذلك من علامات نبوته وأدلة رسالته في كُتُبِهم

حقيقتُها:

مَقَرُّها:

حال الحياة

- أقوالٌ:

١- كل الجسم **٢- بقرب القلب**

٣- بالقلبِ

بعد الموت:

- أقوالٌ:

النووي: أصحُّ ما قيل في هذه الطريقة قولُ إمام الحرمين: (جِسمٌ لَطيفٌ شفَّافٌ حَيٌّ لِذَاتهِ مُشتَبِكٌ بالأجسام الكثيفةِ اشْتِباكَ الماءِ بالعُودِ الأخضر)

بعض المالكية: (جِسمٌ ذُو صُورَةٍ كصورةِ الجَسَدِ في الشكل والهيئةِ لا في الظلمة والكثافة والرقة واللطافة)

اعتُرِضَ: إذا قُطِعَ عضوُ حيوانَ..لَزِمَ قطعُ نظيرِهِ مِنَ الروحِ فلا يصح إطلاقُ القولِ ببقائِها

- الجواب: لَطافتُها تقتضي سُرعة انجذابها من ذلك العضو المقطوع قبل انفصالِهِ أو سرعة الالتحام بعد القطعِ

العز بن عبد السلام: في كل جسد روحان:

١- رُوح اليقظة: أجرى اللهُ العادة بأنها إذا كانت في الجسد..كان الإنسان مستيقظا

- فإذا خرجت منه..نام الإنسان ورأت تلك الروحُ المنامات

٢- رُوحُ الحياة: أجرى اللهُ العادةَ بأنها إذا كانت في الجسد..كان حيًّا

- فإذا فارقته..مات

بعض الصوفية والمعتزلة: ليست بجسم ولا عرض، بل جوهر مجرد متعلق بالبدن للتدبير غير داخل فيه ولا خارج عنه

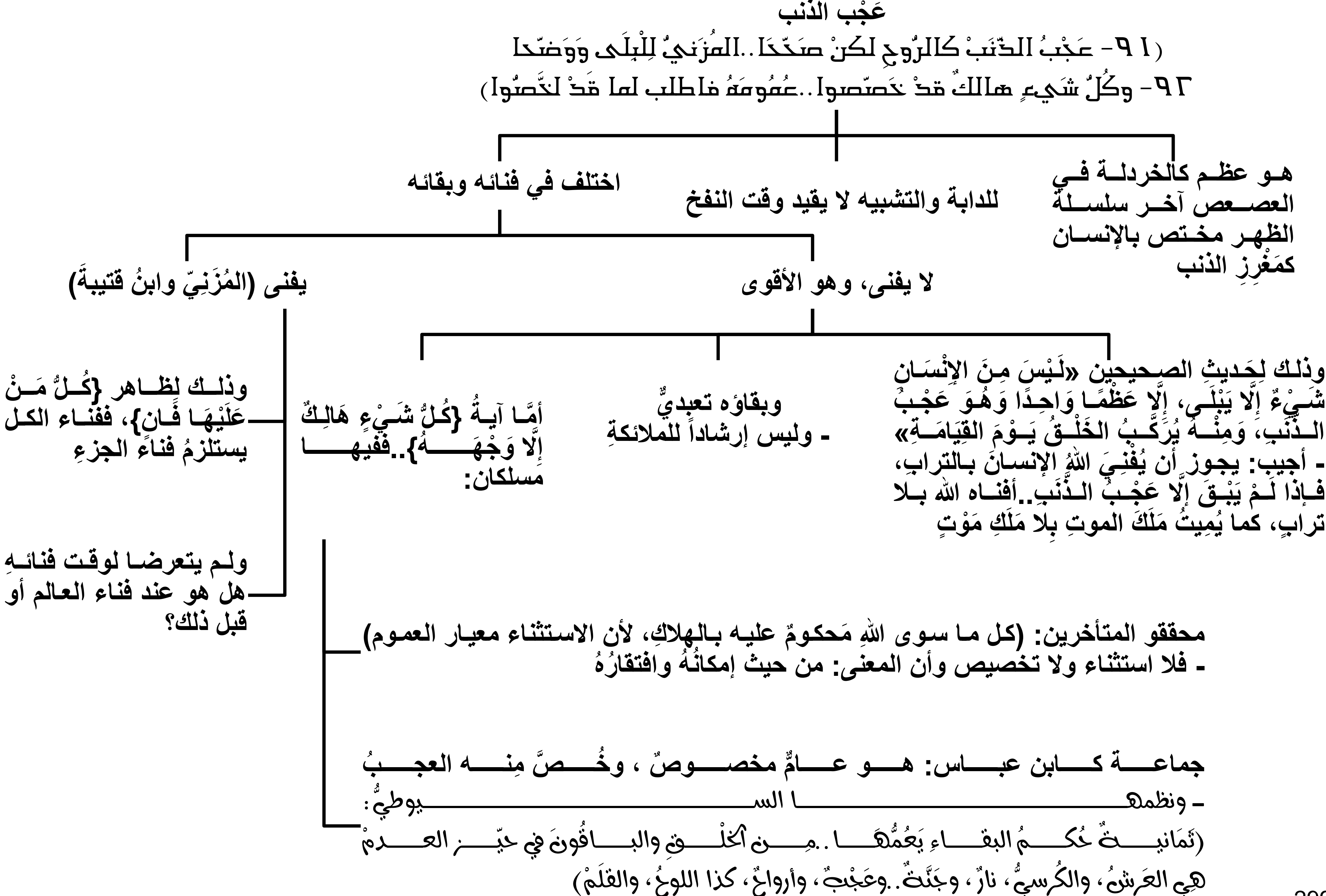
أرواح السعداء:

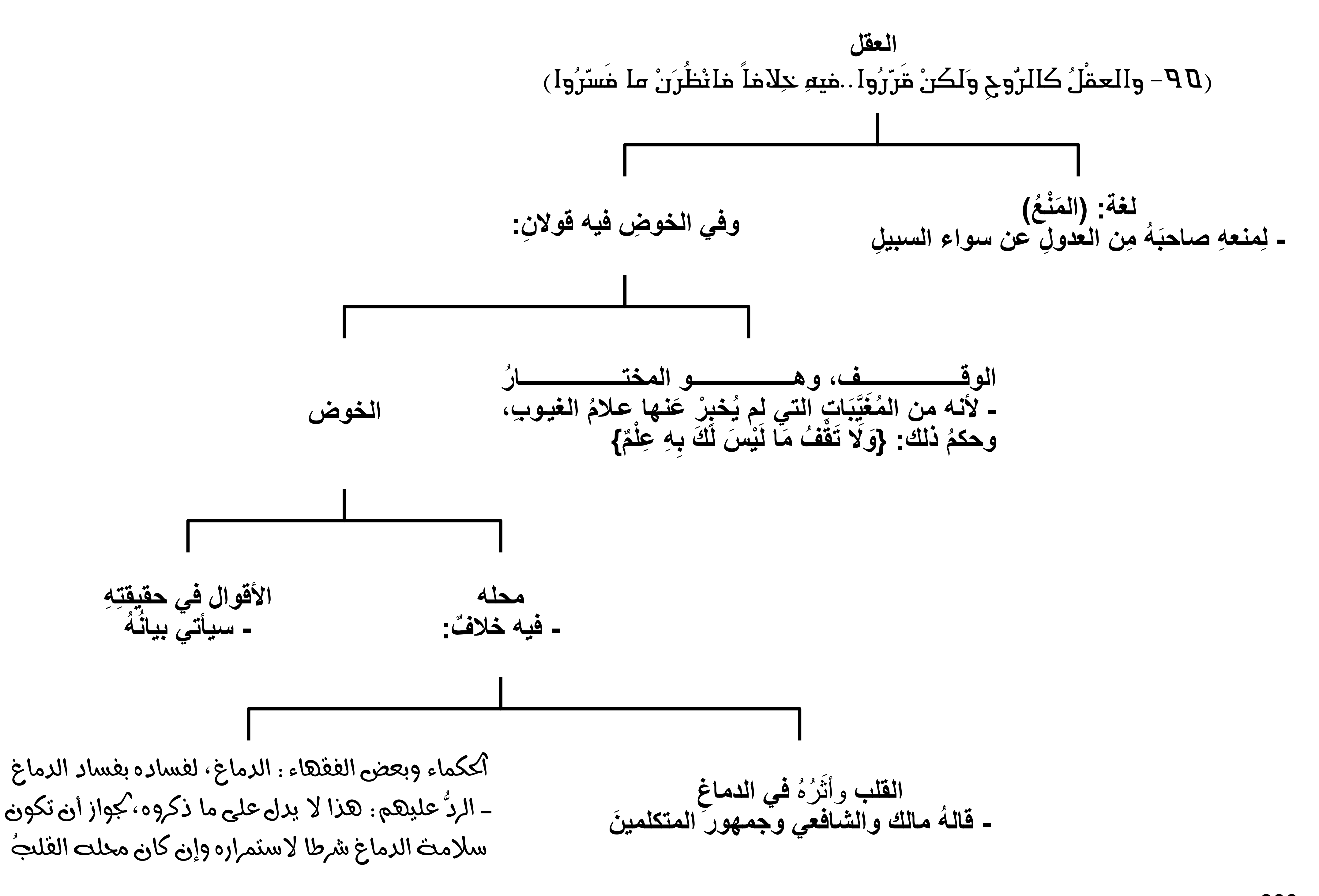
١- بأفنية القبور

٢- وقيل: في البرزخ عند آدم، وهي متفاوتة فيه أعظم تفاوتٍ

أرواح الكفار:

- ببئر (برهوت) بحضرموت.


عَجْب الذنب
(٩١- عَجْبُ الذّنَبْ كالرُّوحِ لكنْ صَحّحَا ..المُزَنيُّ لِلْبِلَى وَوَضّحَا
٩٢- وكُلُّ شَيْءٍ هالكٌ قدْ خَصّصوا ..عُمُومَهُ فاطلب لما قدْ لخّصُوا)
هو عظم كالخردلة في العصعص آخر سلسلة الظهر مختص بالإنسان كمَغْرِزِ الذنب
للدابة والتشبيه لا يقيد وقت النفخ
اختلف في فنائه وبقائه
لا يفنى، وهو الأقوى
يفنى (المُزَنِيّ وابنُ قتيبةَ)
وذلك لِحَديثِ الصحيحين «لَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الخَلْقُ يَوْمَ القِيَامَةِ»
- أجيب: يجوز أن يُفْنِيَ اللهُ الإنسانَ بالتراب، فإذا لَمْ يَبْقَ إِلَّا عَجْبُ الذَّنَبِ..أفناه الله بلا ترابٍ، كما يُمِيتُ مَلَكَ الموتِ بِلا مَلَكِ مَوْتٍ
وبقاؤه تعبديٌّ
- وليس إرشاداً للملائكةِ
أمَّا آيةُ {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ}..ففيها مسلكان:
وذلك لِظاهر {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ}، ففناء الكل يستلزمُ فناءَ الجزءِ
ولم يتعرضا لوقت فنائهِ هل هو عند فناء العالم أو قبل ذلك؟
محققو المتأخرين: (كل ما سوى اللهِ مَحكومٌ عليه بالهلاكِ، لأن الاستثناء معيار العموم)
- فلا استثناء ولا تخصيص وأن المعنى: من حيث إمكانُهُ وافتقارُهُ
جماعة كابن عباس: هو عامٌّ مخصوصٌ ، وخُصَّ مِنه العجبُ
- ونظمها السيوطيُّ:
(ثَمانيةٌ حُكمُ البقاءِ يَعُمُّهَا ..مِنَ الخَلْقِ والباقُونَ في حيّزِ العدمْ
هِيَ العَرْشُ، والكُرسيُّ، نارٌ، وجَنَّةٌ..وعَجْبٌ، وأرواحٌ، كذا اللوحُ، والقَلَمْ)


العقل
(٩٥- والعقلُ كالرُّوحِ وَلكنْ قَرّرُوا..فيهِ خِلافاً فانْظُرَنْ ما فَسّرُوا)
لغة: (المَنْعُ)
- لِمنعهِ صاحبَهُ مِن العدولِ عن سواء السبيلِ
وفي الخوضِ فيه قولانِ:
الوقف، وهو المختارُ
- لأنه من المُغَيَّبَاتِ التي لم يُخبِرْ عَنها علامُ الغيوبِ، وحكمُ ذلك: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ}
الخوض
محله
- فيه خلافٌ:
الأقوال في حقيقتِهِ
- سيأتي بيانُهُ
القلب وأَثَرُهُ في الدماغِ
- قالهُ مالك والشافعي وجمهورُ المتكلمينَ
الحكماء وبعض الفقهاء: الدماغ، لفساده بفساد الدماغ
- الردُّ عليهم: هذا لا يدل على ما ذكروه، لجواز أن تكون سلامة الدماغ شرطا لاستمراره وإن كان محله القلبُ

مُصْطفَى دَنْقَش

العقل

- الأقوال في حقيقتِهِ:

الجُلُّ **على أنَّهُ عَرَضٌ:**

المعتزلة والخوارج والحكماء: هو جَوهَرٌ
- وفسره بعضهم بأنه: جَوهَرٌ تُدرك به الغائبات بالوسائط، والمحسوسات بالمشاهدة

إمام الحرمين وجماعةٌ: ليس بجوهر
- لأنَّ الجواهر تثبُتُ لها الأحكامُ ولا تثبُتُ لغيرها ولاَ يُشتَقُّ منها لِغيرِها اسمٌ، والعقلُ صفةٌ ثابتةٌ للشَخصِ ويُشتَقُّ لَه مِنه (عاقل)
- فإمَّا أن يكونَ..

هو ليس مِن قبيل العلوم..وهو باطِلٌ
- وإلّا..لاتصف به ما لا يَعلَمُ مِن جَمادٍ وحَيوانٍ

هو مِن قبيلِ العُلوم..فلا يخلو:

هو نظريٌّ..فهو لا يُدرك إلا بعقلٍ، فيلزمُ التسلسلُ

هو ضَروريٌّ..فلا يخلو

هو جميع العلوم الضرورية..وهو محال لنقص بعض الضروريات مِن نحو الأعمى
- فالضروريات المُدرَكَةُ بِالبصر منتفيةٌ عنه، مع أنه عاقلٌ

هو بعضُ العلوم الضرورية، وهو المُتَعَيِّنُ
- وهذا لا ينفي احتمال أنه عرَضٌ ملازم لبعض العلوم حتى يثبت أنَّهُ عينُها

زكريا الأنصاري: هو (غريزة يتهيأ بها لدرك العلوم النظرية، وكأنه نور يقذفه الله في القلب)

(غريزة) أي مغروزة، فهو من قبيل المَلَكَاتِ، وهِي عُلُومٌ

(وكأنه) لأن كونه في القلب ليس قطعيا

(نور) أي معنويٌّ

الغزالي: (جوهر مجرد)
- فهو لطيفة ربانية لا يعلمُها إلا اللهُ، فهي..
١- من حيث تفكرُها..عقلٌ
٢- مِن حيثُ حياةُ الجسدِ بها..رُوحٌ
٣- مِن حيثُ شهوتُها والتعبيرُ عنها..نفسٌ
- فالثلاثة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار
- ولا يقال: (يلزمُ أنَّ كل ذي روح عاقلٌ) لأنه ليسَت الروحُ لذاتها عقلاً بل باعتبار أنْ تتفكرَ

مُصْطفَى دَنْقَش

سؤال القبر

(٩٦- سُؤَالُنا..واجِبْ)

- أهل السنة وجمهور المعتزلة: (يجبُ اعتقادُ سؤالِ مُنكَرٍ ونَكِيرٍ)

تسميتُهما كذلك: لأنهما لا يشبهان خلق الآدميين ولا خلق الملائكة ولا خلق الطير ولا خلق البهائم ولا خلق الهوام بل هما خلق بديع وليس في خلقهما أنس للناظرين

وهذا السؤال هو نفس الفتنة وهي الاختبار والامتحان بالنظر إلى..

١- الميت، هل يجيب؟

٢- أو إلينا ، هل نؤمن به؟

٣- أو إلى الملائكة لإحاطة علمه تعالى بكل شيء، لأنهم قالوا: (أتجعل فيها من يفسد فيها) فيُريهم أنهُم آمنوا بهِ

صفتُهُ:

١- بعد إقعادنا بعد تمام الدفن، وعند انصراف الناس

- وفي الحديثِ: (وإنه ليسمعُ وقعَ نِعالِهم)

٢- وَجَب سمعاً إعادةُ الله الروحَ إلى الميت كما ذهب إليه الجمهور، وهو ظاهر الأحاديث

- مُخالفون:
  - قال جماعة: السؤال للبدن بلا روح - وأنكره الجمهور
  - قال البعض: السؤال للروح بلا بدن - وأنكره الجمهور
- وعلى كل حالٍ..فهي حياةٌ لا تنفِي إطلاقَ اسمِ المَيِّتِ عليهِ، بل هي أمر متوسط بين الموت والحياة كتوسط النوم بينهما

٣- وتكمل حواسه فيرد الله إليه ما يتوقف عليه فهمُ الخطاب ويتأتى معه ردُّ الجواب

٤- يسأله الملكان أو أحدُهما

٥- ويسألان كل أحد بلسانه، خلافا لمن قال أنه بالسرياني

صيغتُهُ:

- اختلفت الأحاديث، وذلك بحسب الأشخاص

١- منهم من يُسأل عن بعض اعتقاداته

- عن ابن عباس في {يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ}: يُسألُون عن الشهادةِ

- وفي الحديث: (من ربك، ما دينُك، ما تقول في الرجُل الذي بُعث فيكم)

٢- ومنهم من يُسأل عن كلها

وحكمته: إظهار ما كتمه العباد في الدنيا من كفر أو إيمان

مُصْطفَى دَنْقَش

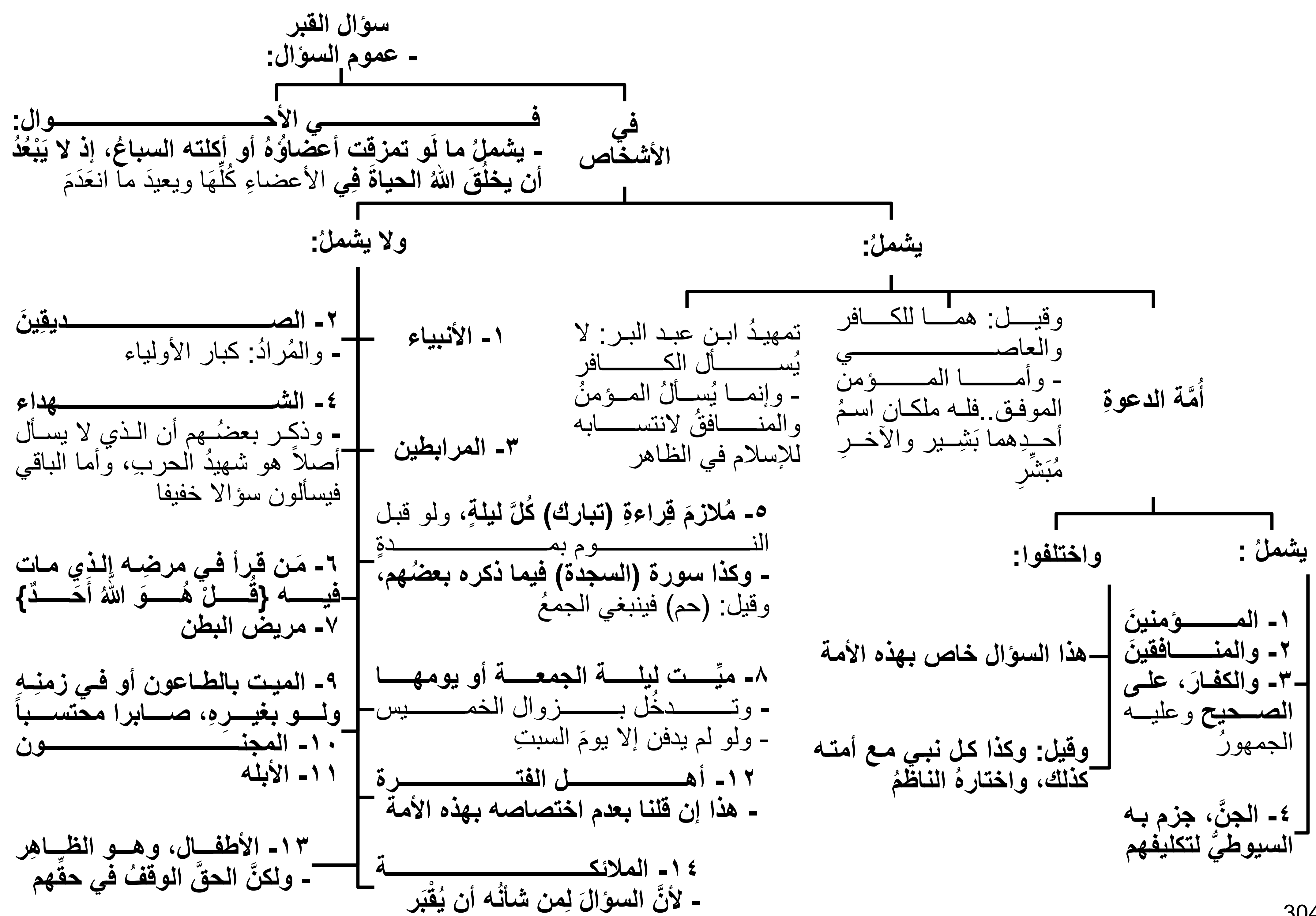
سؤال القبر

وحكمته:
- إظهار ما كتمه العباد في الدنيا من كفر أو إيمان

السيوطي: يحتمل..

١- أنَّهما اثنان فقط يسألان الميت

٢- أو يتعددان كتعدُّدِ الكتبةِ أو نحو ذلك
- واختاره الحليميّ



سؤال القبر
- عموم السؤال:
في الأشخاص
في الأحوال:
- يشملُ ما لَو تمزقت أعضاؤُهُ أو أكلته السباعُ، إذ لا يَبْعُدُ أن يخلُقَ اللهُ الحياةَ فِي الأعضاءِ كُلِّهَا ويعيدَ ما انعَدَمَ
يشملُ:
ولا يشملُ:
أُمَّةَ الدعوةِ
وقيل: هما للكافر والعاصي
- وأما المؤمن الموفق..فله ملكان اسمُ أحدِهما بَشِير والآخرِ مُبَشِّرِ
تمهيدُ ابن عبد البر: لا يُسأل الكافر
- وإنما يُسألُ المؤمنُ والمنافقُ لانتسابه للإسلام في الظاهر
يشملُ :
١- المؤمنينَ
٢- والمنافقينَ
٣- والكفارَ، على الصحيح وعليه الجمهورُ
٤- الجنَّ، جزم به السيوطيُّ لتكليفهم
واختلفوا:
هذا السؤال خاص بهذه الأمة
وقيل: وكذا كل نبي مع أمته كذلك، واختارهُ الناظمُ
١- الأنبياء
٢- الصديقِينَ
- والمُرادُ: كبار الأولياء
٣- المرابطين
٤- الشهداء
- وذكر بعضُهم أن الذي لا يسأل أصلاً هو شهيدُ الحربِ، وأما الباقي فيسألون سؤالا خفيفا
٥- مُلازمَ قِراءةِ (تبارك) كُلَّ ليلةٍ، ولو قبل النوم بمدةٍ
- وكذا سورة (السجدة) فيما ذكره بعضُهم، وقيل: (حم) فينبغي الجمعُ
٦- مَن قرأ في مرضِه الذي مات فيه {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}
٧- مريض البطن
٨- ميِّت ليلة الجمعة أو يومها
- وتدخُل بزوال الخميس
- ولو لم يدفن إلا يومَ السبتِ
٩- الميت بالطاعون أو في زمنِه ولو بغيرِه، صابرا محتسباً
١٠- المجنون
١١- الأبله
١٢- أهل الفترة
- هذا إن قلنا بعدم اختصاصه بهذه الأمة
١٣- الأطفال، وهو الظاهِر
- ولكنَّ الحقَّ الوقفُ في حقِّهم
١٤- الملائكة
- لأنَّ السؤالَ لِمن شأنُه أن يُقْبَر

عذاب القبر ونعيمُهُ:

(ثُمَّ عَذَابُ القَبرِ..نَعِيْمُهُ وَاجِبْ)

- أهل السنة وجمهورُ المعتزلة: (يجبُ الإيمانُ بهما)

أولاً: عذاب القبر

العذاب:

في كلام العرب: المنع

- ثم استعمل في كلِ عقوبة مؤلمة

- وسمي عذابا لأنه يمنع المعاقب من معاودة مثل جُرمهِ ويمنَعُ غيرَه مِن مثلِ فعلهِ

عذاب البرزخ

- وأضيف إلى القبر إمَّا..

١- لأنه الغالب

٢- أو أنَّ قبرَ كُلِ إنسانٍ بحسبهِ

عمومِ العذاب:

يشملُ:

كُلَّ ميتٍ أراد اللهُ تعذيبَهُ، سواءٌ قُبِرَ أو لم يُقْبَر، ولو أكلته الدوابُّ

- لهذه الأمة وغيرها

ويكون..

١- للكافر

٢- والمنافق

٣- وعصاة المؤمنين

ولا يشملُ مَن لم يشملهم سؤالُ الملَكَينِ

عذاب القبر قسمان:

دائم: عذاب الكفار وبعض العصاة

منقطع: عذاب من خَفَّت جرائمُهم من العصاة - (فيُعذبون بحسبها ثم يُرفعُ عنهم بدعاء أو صدقةٍ أو غير ذلك) ابن القيم

ومن عذاب القبر: ضمته

- وهي التقاء حافتيه

محله البدن والروحِ جميعا باتفاق أهل الحقِ بعد إعادة الروح إليه أو إلى جزء منه إن قلنا إن المعذب بعض الجسد

ولا يمنعُ مِن ذلك تفرقُ أجزاءِ البدنِ، لكمالِ القُدرةِ

مُخالفون:

الصالحية والكرامية: يجوزُ التعذيب بدون الحياة

- لأنَّ الحياةَ ليست شرطا للإدراك

ابن الراونديّ: الحياة موجودة في كل ميت، لأن الموت ليس ضد الحياة بل هو آفة كلية معجزة عن الأفعال الاختيارية غير منافية للعلم

عذابِ القبر ونعيمُهُ:

أولاً: عذاب القبر

الدليل:

دليلُ الجواز: لا يمتنع عند العقل أن يعيد اللهُ الحياةَ في الجسد أو في جزء منه ويعذّبَهُ

- واللهُ يفعل ما يشاء من عقابٍ ونعيم، ويصرفُ أبصارَنا عن جميعه لأنّه القادر على كل ممكنٍ

دليل وقوعه:

١- {النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا}

٢- الأحاديث، كـ(إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبيرٍ)

- وكذا أحاديث الاستعاذة من عذابهِ

اعتراضات:

اعتُرِضَ بـ{إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى}

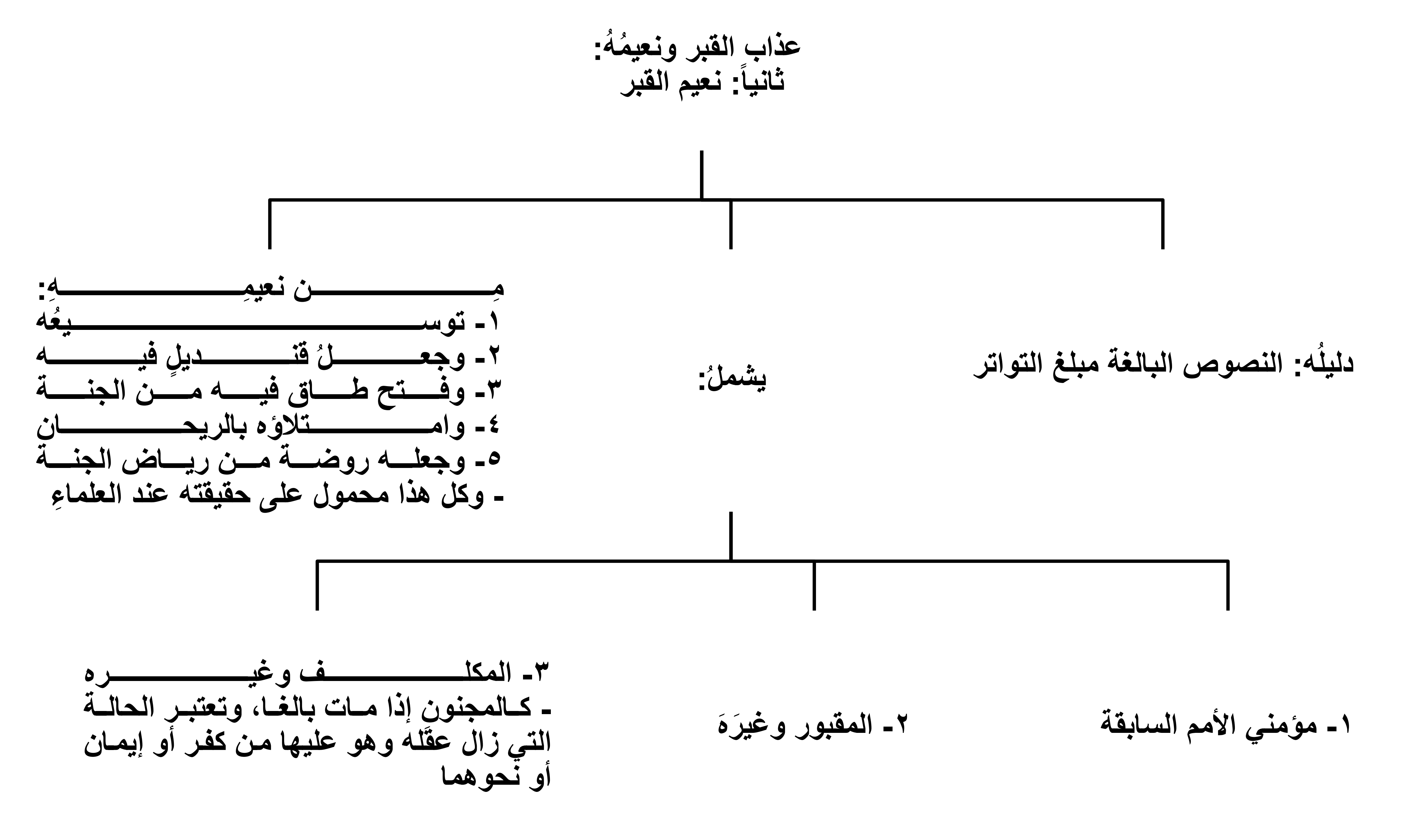
- الجواب: هذا تمثيلٌ لحال الكفار بظاهر حال الميتِ

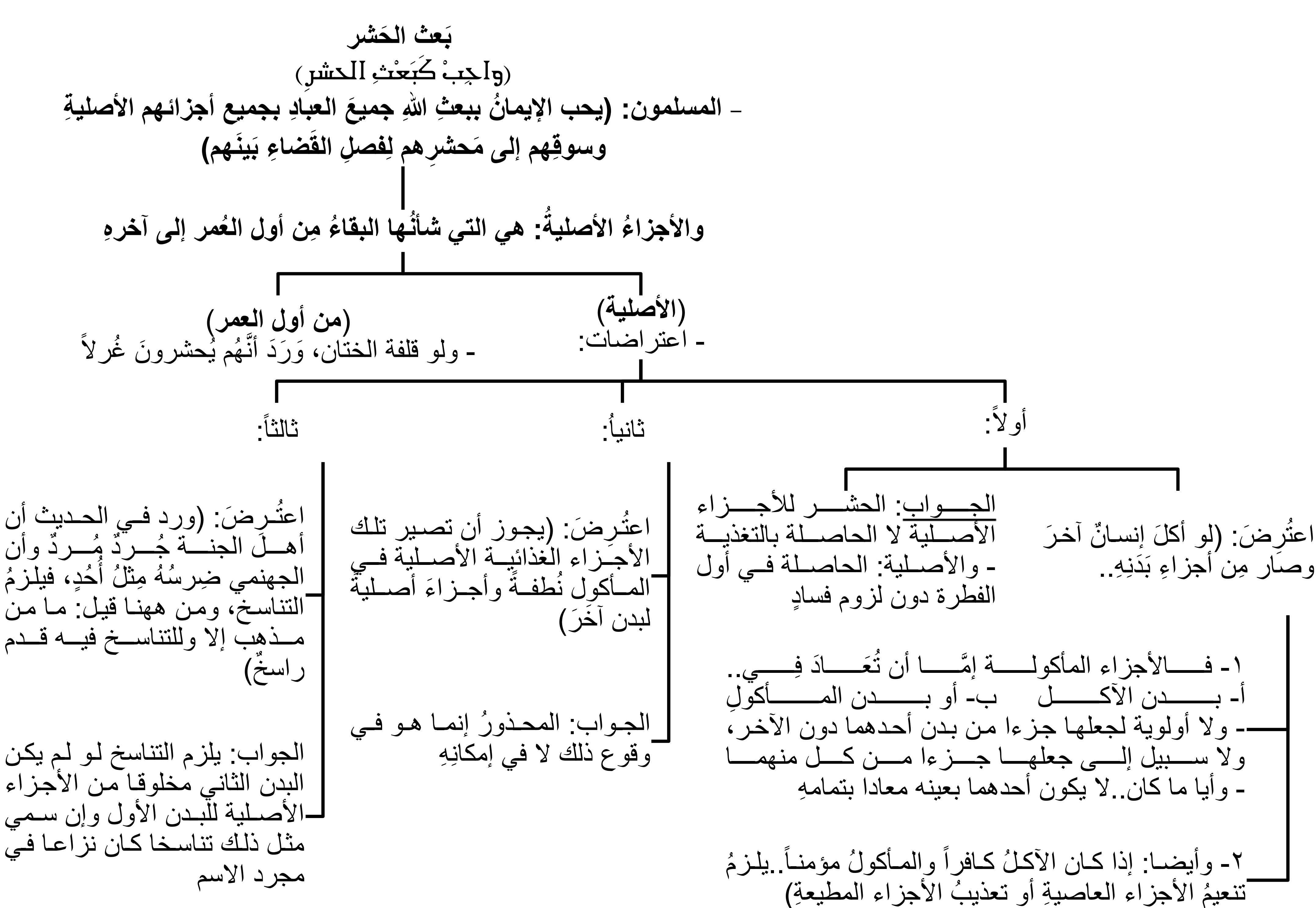
اعتُرِضَ بـ{لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى}

- الجواب: هذا استثناء منقطع، فهو اقتصار على ما يشاهده المخاطبون في أهوال السكرات

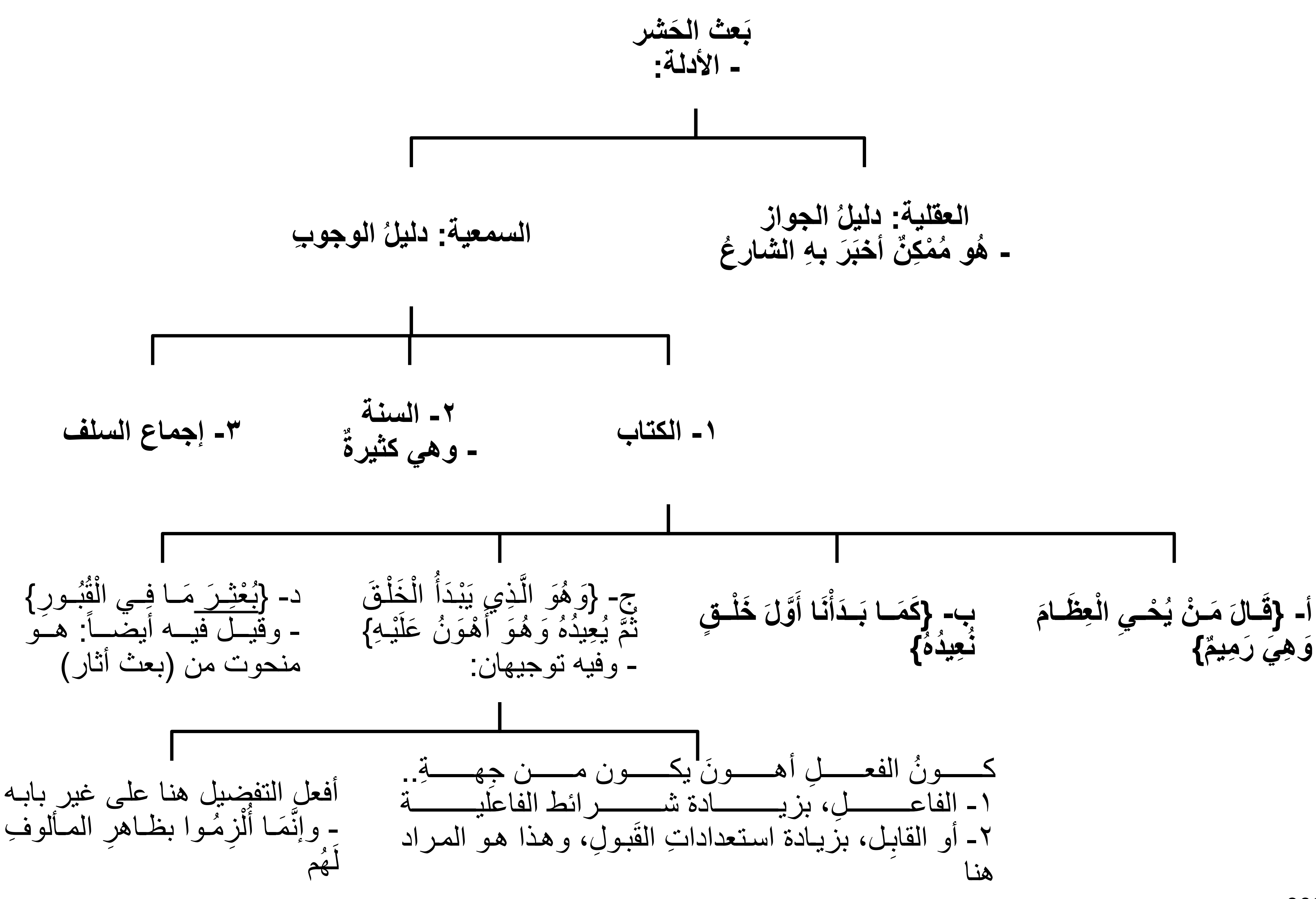
اعتُرِضَ بـ{وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ} و {أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ}

- الجواب: لا حصر فيه كـ{ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ}

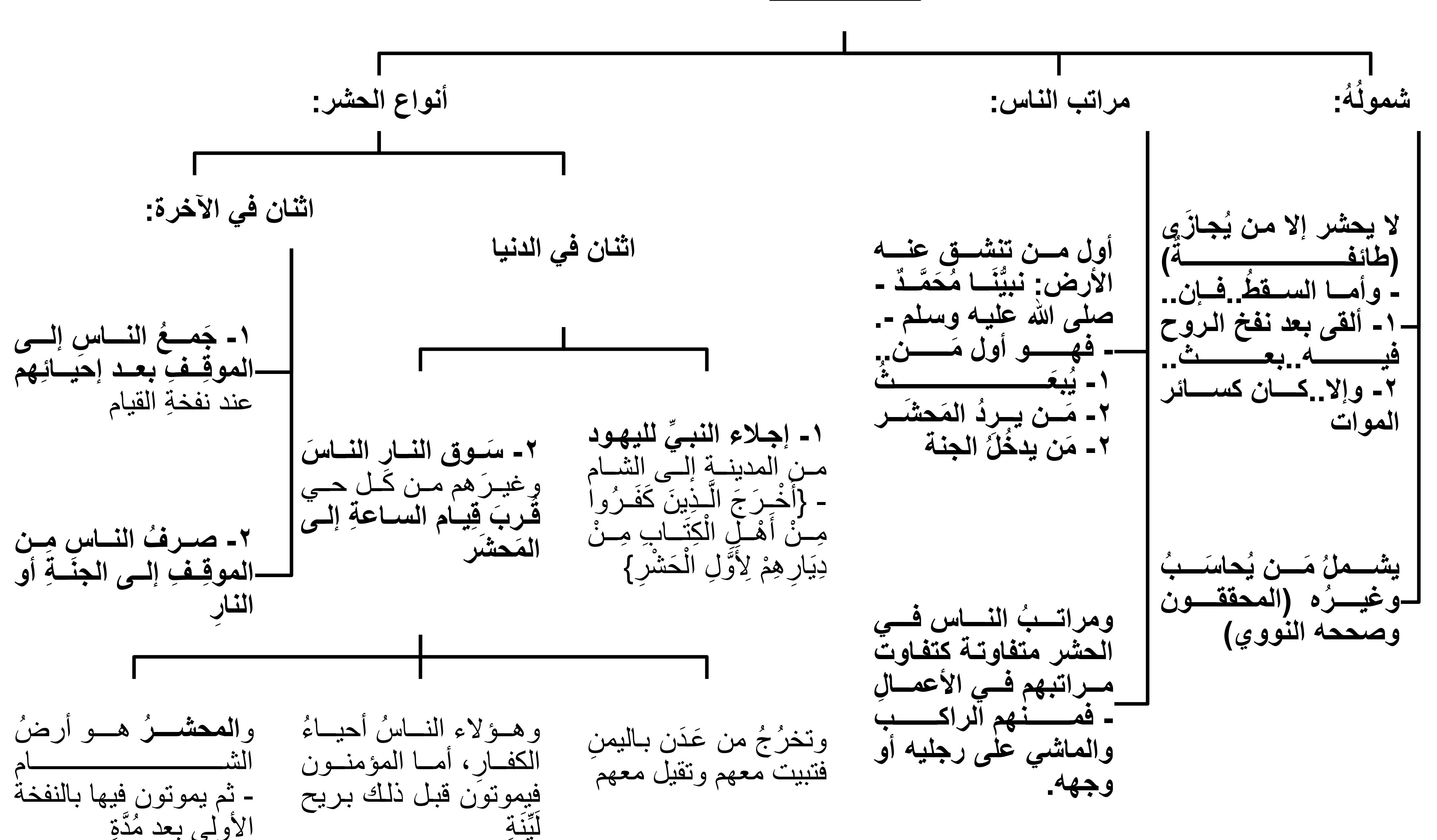

عذاب القبر ونعيمُهُ:
ثانياً: نعيم القبر
دليلُه: النصوص البالغة مبلغ التواتر
يشملُ:
مِن نعيمِهِ:
١- توسيعُه
٢- وجعلُ قنديلٍ فيه
٣- وفتح طاق فيه من الجنة
٤- وامتلاؤه بالريحان
٥- وجعله روضة من رياض الجنة
- وكل هذا محمول على حقيقته عند العلماءِ
١- مؤمني الأمم السابقة
٢- المقبور وغيرَهَ
٣- المكلف وغيره
- كالمجنون إذا مات بالغا، وتعتبر الحالة التي زال عقلُه وهو عليها من كفر أو إيمان أو نحوهما



بَعث الحَشر
(وَاجِبٌ كَبَعْثِ الحشرِ)
- المسلمون: (يحب الإيمانُ ببعثِ اللهِ جميعَ العبادِ بجميعِ أجزائهم الأصليةِ وسوقِهم إلى مَحشرِهم لِفصلِ القَضاءِ بَينَهم)
والأجزاءُ الأصليةُ: هي التي شأنُها البقاءُ مِن أول العُمر إلى آخرهِ
(الأصلية)
- اعتراضات:
(من أول العمر)
- ولو قلفة الختان، وَرَدَ أنَّهم يُحشرونَ غُرلاً
أولاً:
اعتُرِضَ: (لو أكلَ إنسانٌ آخرَ وصار مِن أجزاءِ بَدَنِهِ..
الجواب: الحشر للأجزاء الأصلية لا الحاصلة بالتغذية
- والأصلية: الحاصلة في أول الفطرة دون لزوم فسادٍ
١- فالأجزاء المأكولة إمَّا أن تُعَادَ فِي..
أ- بدن الآكل ب- أو بدن المأكولِ
- ولا أولوية لجعلها جزءا من بدن أحدهما دون الآخر، ولا سبيل إلى جعلها جزءا من كل منهما
- وأيا ما كان..لا يكون أحدهما بعينه معادا بتمامهِ
٢- وأيضا: إذا كان الآكلُ كافراً والمأكولُ مؤمناً..يلزمُ تنعيمُ الأجزاء العاصيةِ أو تعذيبُ الأجزاء المطيعةِ)
ثانياً:
اعتُرِضَ: (يجوز أن تصير تلك الأجزاء الغذائية الأصلية في المأكولِ نُطفةً وأجزاءَ أصليةً لبدن آخَرَ)
الجواب: المحذورُ إنما هو في وقوع ذلك لا في إمكانِهِ
ثالثاً:
اعتُرِضَ: (ورد في الحديث أن أهلَ الجنة جُردٌ مُردٌ وأن الجهنمي ضِرسُهُ مِثلُ أُحُدٍ، فيلزمُ التناسخ، ومن ههنا قيل: ما من مذهب إلا وللتناسخ فيه قدم راسخٌ)
الجواب: يلزم التناسخ لو لم يكن البدن الثاني مخلوقا من الأجزاء الأصلية للبدن الأول وإن سمي مثل ذلك تناسخا كان نزاعا في مجرد الاسم


بَعث الحَشر
- الأدلة:
العقلية: دليلُ الجواز
- هُو مُمْكِنٌ أخبَرَ بهِ الشارعُ
السمعية: دليلُ الوجوبِ
١- الكتاب
٢- السنة
- وهي كثيرةٌ
٣- إجماع السلف
أ- {قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ}
ب- {كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ}
ج- {وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ}
- وفيه توجيهان:
د- {بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ}
- وقيل فيه أيضاً: هو منحوت من (بعث أثار)
كونُ الفعلِ أهونَ يكون من جِهةِ..
١- الفاعلِ، بزيادة شرائط الفاعلية
٢- أو القابِل، بزيادة استعداداتِ القَبولِ، وهذا هو المراد هنا
أفعل التفضيل هنا على غير بابه
- وإنَّمَا أُلْزِمُوا بظاهرِ المألوفِ لَهُم

بَعث الحَشر


شمولُهُ:
لا يحشر إلا من يُجازَى (طائفةٌ)
- وأما السقطُ..فإن..
١- ألقى بعد نفخ الروح فيه..بعث..
٢- وإلا..كان كسائر الموات
يشملُ مَن يُحاسَبُ وغيرُه (المحققون وصححه النووي)
مراتب الناس:
أول من تنشق عنه الأرض: نبيُّنَا مُحَمَّدٌ - صلى الله عليه وسلم -.
- فهو أول مَن..
١- يُبعَثُ
٢- مَن يردُ المَحشَر
٢- مَن يدخُلُ الجنة
ومراتبُ الناس في الحشر متفاوتة كتفاوت مراتبهم في الأعمالِ
- فمنهم الراكب والماشي على رجليه أو وجهه.
أنواع الحشر:
اثنان في الدنيا
١- إجلاء النبيِّ لليهود من المدينة إلى الشام - {أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ}
٢- سَوق النار الناسَ وغيرَهم من كل حي قُربَ قِيام الساعةِ إلى المَحشَر
اثنان في الآخرة:
١- جَمعُ الناسِ إلى الموقِفِ بعد إحيائِهم عند نفخةِ القيام
٢- صرفُ الناسِ مِن الموقِفِ إلى الجنَةِ أو النارِ
وتخرُجُ من عَدَن باليمنِ فتبيت معهم وتقيل معهم
وهؤلاء الناسُ أحياءُ الكفارِ، أما المؤمنون فيموتون قبل ذلك بريح لَيِّنَةٍ
والمحشرُ هو أرضُ الشام - ثم يموتون فيها بالنفخة الأولى بعد مُدَّةٍ

بَعـــــــث الحَشـــــــر

هـل المعـاد الجسـمانيّ بعـد العَـدَمِ المَحـضِ أو التفـرُّقِ المَحـضِ؟

(٩٧- وَقُـلْ يُعَـادُ الجُسـمُ بـالتحقيقِ..عَـنْ عَـدَمٍ وَقِيـلَ عَـن تفريـقِ

٩٨- مَحْضَـين لكـنْ ذا الخـلافِ خُصّـا..بالأنبيـا ومـن علـيهم نُصّـا)

- على كُلٍّ: المسألة توقيفيةٌ

تعريف الجسم عند المتكلمين:

- هو:

(الجوهر القابل للانقسام)

- بأن يتركب من جوهرين فأكثرَ، لأنه من الجسامةَ وهي العِظَم

- أمَّا الجِرمُ..ف(ما أخذَ قَدراً مِن الفَراغِ)، فيشملُ الجَوهَرَ الفَرِدَ

أو (ما قام بذاته من العالم)

- وهذا تعريفٌ بالأعَمِّ، إذ يَشملُ الجَوهَرَ الفَرِدَ

محل الخلاف:

- قيدَ البعضُ الخِلافَ بمَن لا تأكُلُ الأرضُ أجسامَهُم ولا تبلَي أبدانُهم، وهُم:

١- الأنبياء
٢- الشهداء
٣- المؤذنون احتسابا
٤- حامل القرآن
٥- من لم يعمل خطيئة
٦- العلماء العاملون
٧- الروح
٨- عجب الذنب
٩- الجنة والنار وأهلُهما
١٠- العرش
١١- الكرسي
١٢- اللوح والقلم

قَولا الخِلافِ:

بعد العَدَمِ المَحضِ

ومحضية العدم: خلوصُه عَن شائبةِ الوجودِ لِجُزءٍ مَا

- فيُعدِمُ اللهُ العالَم بلا واسطةٍ، فيصير معدوما بالكلية، ثم يوجده

والجسم الثاني المعاد هو الأول المعدوم بعينه لا مثلُه

وهذا قولُ أهلِ الحقِّ والمعتزلةِ القائلينَ بصحةِ الفناء على الأجسامِ بل بوقوعهِ

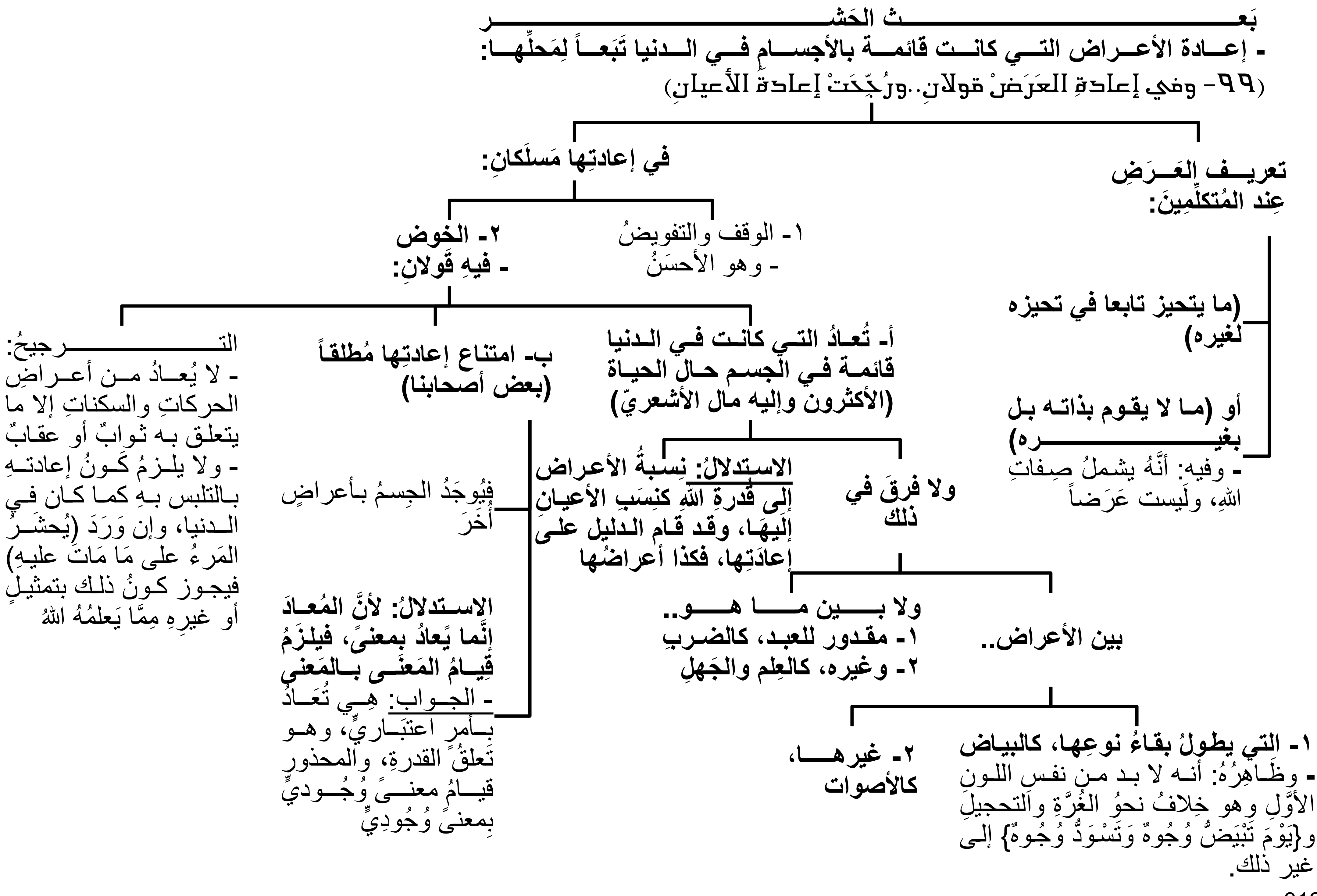
- وهو الصحيح

وقيل: بعد التفرُّقِ المَحضِ

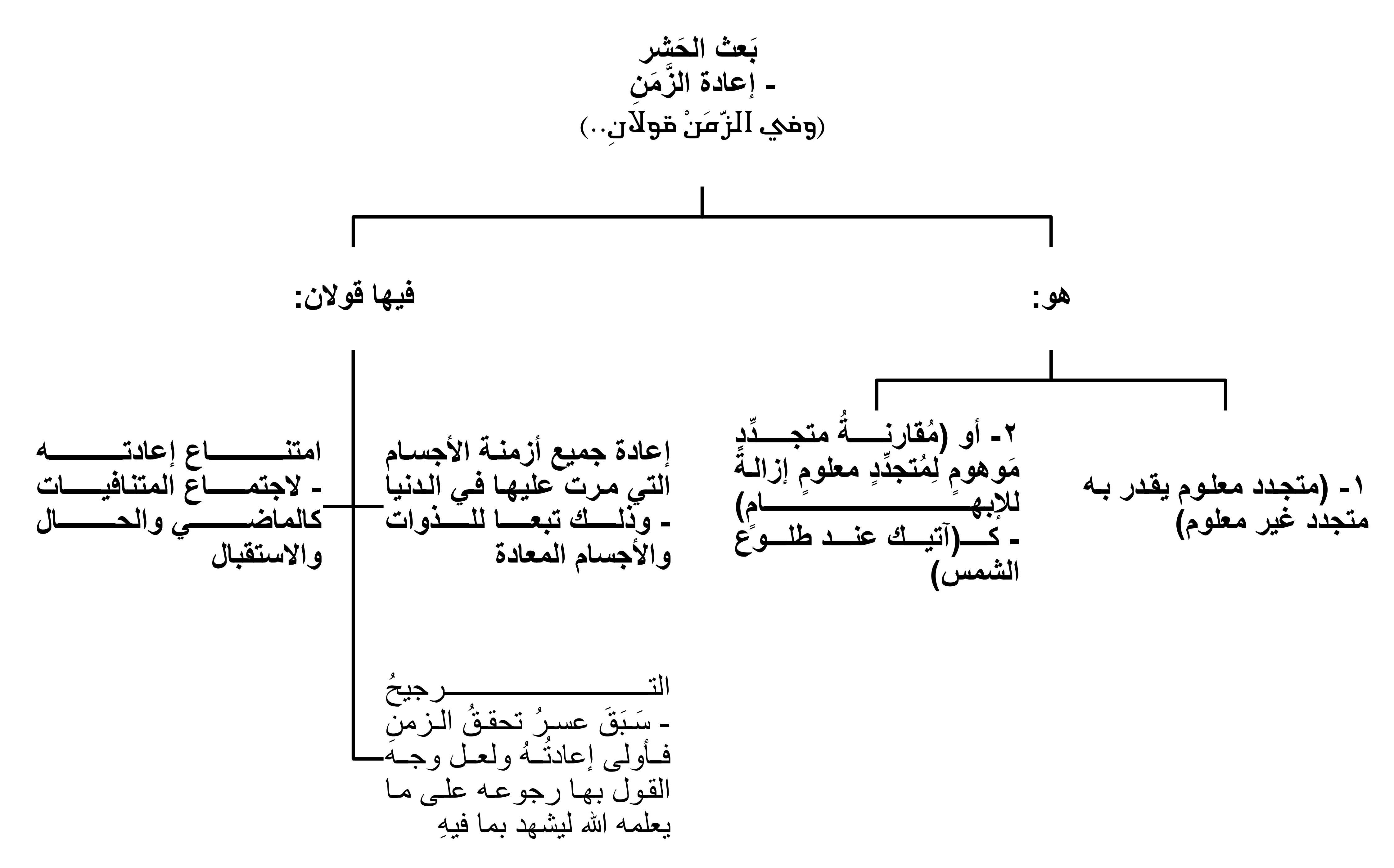
ومحضية التفرُّق: خُلوصُهُ مِن شَوبِ الاتصالِ

- بحيث لا يبقى في الجسم جوهران فردان على الاتصال

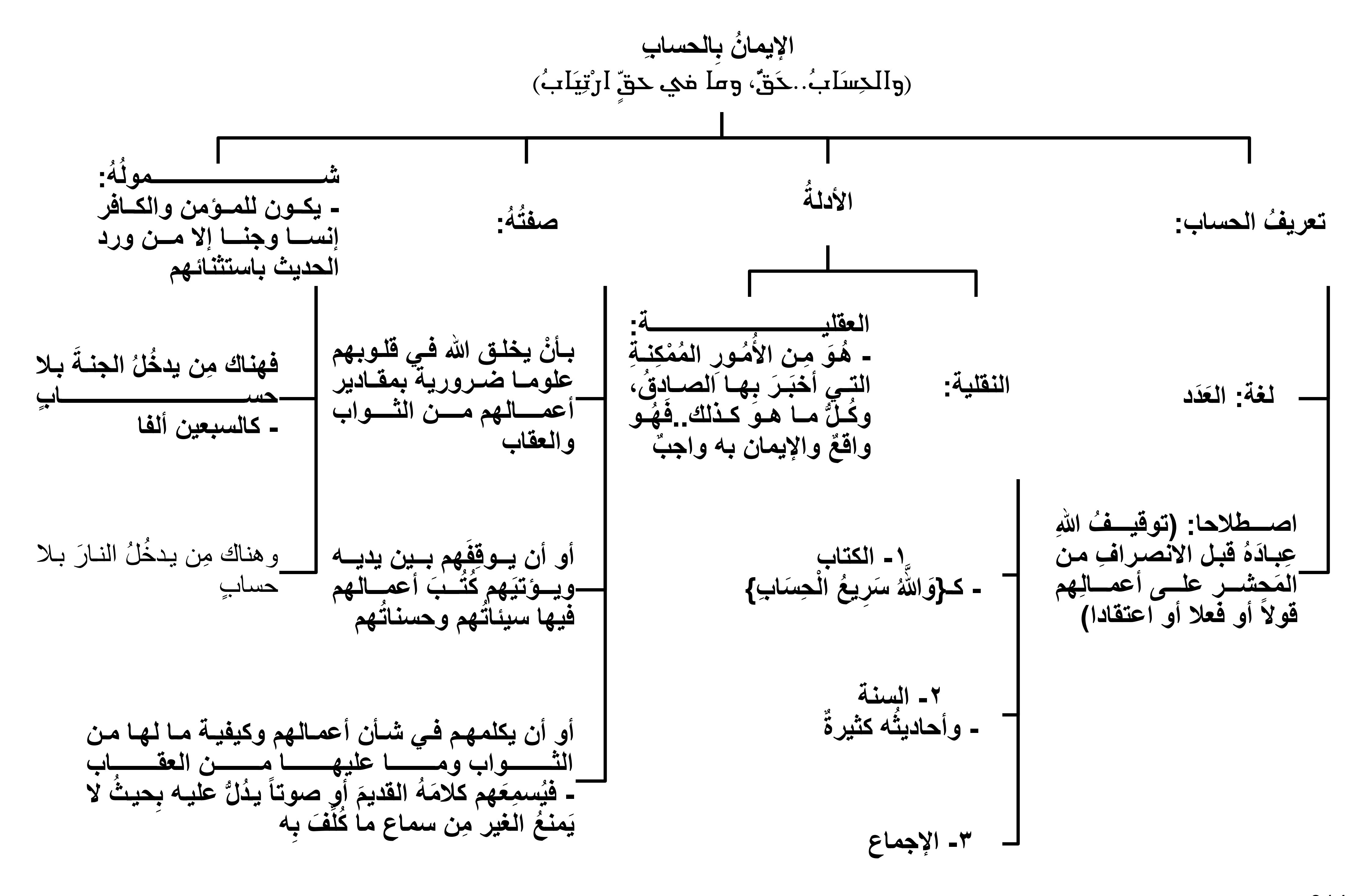
مُصْطفَى دَنْقَش



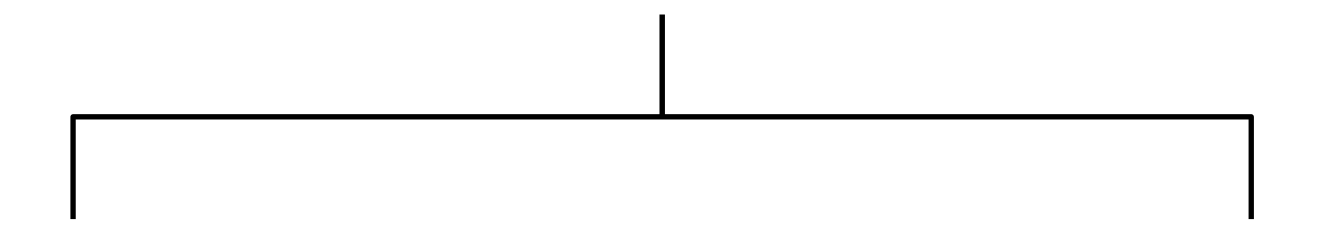
بَعـــــــــــــــــــــــــــــــــــــث الحَشـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــر
- إعــادة الأعــراض التــي كانــت قائمــة بالأجســامِ فــي الــدنيا تَبَعــاً لِمَحلِّهــا:
(٩٩- وفي إعادةِ العَرَضْ قولانِ..ورُجِّحَتْ إعادةُ الأعيانِ)
تعريــف العَــرَضِ عِند المُتكلِّمِينَ:
(ما يتحيز تابعا في تحيزه لغيره)
أو (مـا لا يقـوم بذاتـه بـل بغيـــــــــره)
- وفيه: أنَّهُ يشملُ صِفاتِ اللهِ، ولَيست عَرَضاً
في إعادتِها مَسلَكانِ:
١- الوقف والتفويضُ
- وهو الأحسَنُ
٢- الخوض
- فيهِ قَولانِ:
أ- تُعادُ التي كانت في الدنيا قائمة في الجسم حال الحياة (الأكثرون وإليه مال الأشعريّ)
ولا فرقَ في ذلك
الاستدلالُ: نِسبةُ الأعراض إلى قُدرةِ اللهِ كنِسَبِ الأعيانِ إليهَا، وقد قام الدليل على إعادَتِها، فكذا أعراضُها
بين الأعراض..
ولا بين ما هو..
١- مقدور للعبد، كالضربِ
٢- وغيره، كالعِلم والجَهلِ
١- التي يطولُ بقاءُ نوعِها، كالبياض
- وظَاهِرُهُ: أنه لا بد من نفس اللونِ الأوَّلِ وهو خِلافُ نحوُ الغُرَّةِ والتحجيلِ و{يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ} إلى غير ذلك.
٢- غيرها، كالأصوات
ب- امتناع إعادتِها مُطلقاً (بعض أصحابنا)
فيُوجَدُ الجِسمُ بأعراضٍ أُخَرَ
الاستدلالُ: لأنَّ المُعادَ إنَّما يُعادُ بمعنىً، فيلزَمُ قِيامُ المَعنَى بالمَعنى
- الجواب: هِي تُعادُ بأمرٍ اعتبَاريٍّ، وهو تعلقُ القدرةِ، والمحذور قيامُ معنىً وُجُوديٍّ بِمعنىً وُجُودِيٍّ
التـــــــــــرجيحُ:
- لا يُعادُ من أعراضِ الحركاتِ والسكناتِ إلا ما يتعلق به ثوابٌ أو عقابٌ
- ولا يلزمُ كونُ إعادتهِ بالتلبس بهِ كما كان في الدنيا، وإن وَرَدَ (يُحشَرُ المَرءُ على مَا مَاتَ عليهِ) فيجوز كونُ ذلك بتمثيلٍ أو غيرِهِ مِمَّا يَعلمُهُ اللهُ



بَعث الحَشر
- إعادة الزَّمَنِ
(وفي الزّمَنْ قولانِ..)
هو:
١- (متجدد معلوم يقدر به متجدد غير معلوم)
٢- أو (مُقارنــةُ متجــدِّدٍ مَوهومٍ لِمُتجدِّدٍ معلومٍ إزالـةً للإبهـــــام)
- كـ(آتيك عند طلوعِ الشمس)
فيها قولان:
إعادة جميع أزمنة الأجسام التي مرت عليها في الدنيا
- وذلك تبعا للذوات والأجسام المعادة
امتناع إعادته
- لاجتماع المتنافيات كالماضي والحال والاستقبال
الترجيحُ
- سَبَقَ عسرُ تحققُ الزمنِ فأولى إعادتُهُ ولعل وجه القول بها رجوعه على ما يعلمه الله ليشهد بما فيهِ

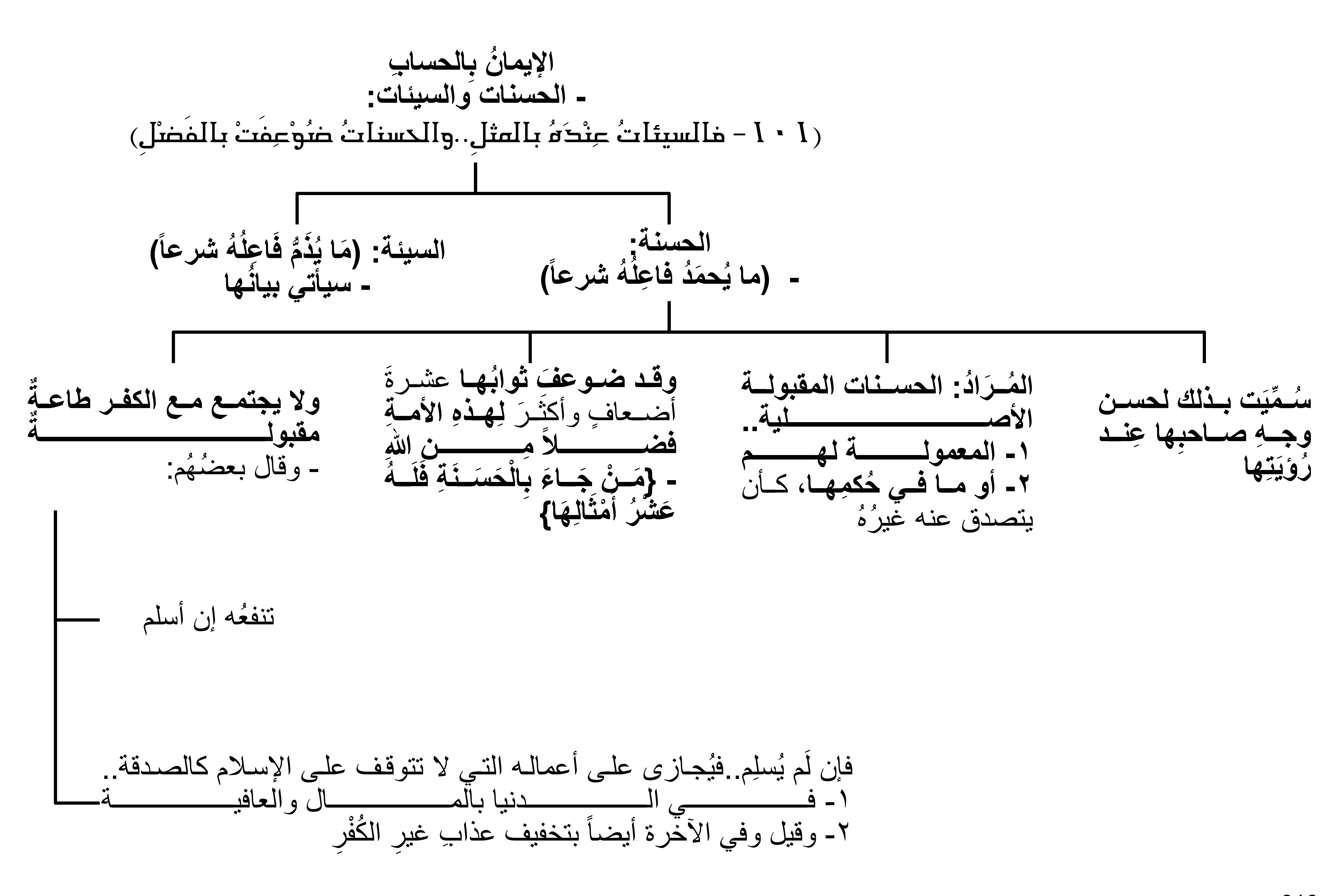

الإيمانُ بِالحسابِ
(والحِسَابُ..حَقٌّ، وما في حقٍّ ارْتِيَابُ)
تعريفُ الحساب:
لغة: العَدَد
اصطلاحا: (توقيفُ اللهِ عِبادَهُ قبل الانصرافِ من المَحشر على أعمالِهم قولاً أو فعلا أو اعتقادا)
الأدلةُ
النقلية:
١- الكتاب
- كـ{وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ}
٢- السنة
- وأحاديثُه كثيرةٌ
٣- الإجماع
العقليـة:
- هُوَ مِن الأُمُورِ المُمْكِنةِ التي أخبَرَ بِها الصادقُ، وكُلُّ ما هو كذلك..فَهُو واقعٌ والإيمان به واجبٌ
صفتُهُ:
بأنْ يخلق الله في قلوبهم علوما ضرورية بمقادير أعمالهم من الثواب والعقاب
أو أن يوقِفَهم بين يديه ويؤتيَهم كُتُبَ أعمالهم فيها سيئاتُهم وحسناتُهم
أو أن يكلمهم في شأن أعمالهم وكيفية ما لها من الثواب وما عليها من العقاب
- فيُسمِعَهم كلامَهُ القديمَ أو صوتاً يدُلُّ عليه بِحيثُ لا يَمنعُ الغير مِن سماع ما كُلِّفَ بِهِ
شمولُهُ:
- يكون للمؤمن والكافر إنسا وجنا إلا من ورد الحديث باستثنائهم
فهناك مِن يدخُلُ الجنةَ بلا حسابٍ
- كالسبعين ألفا
وهناك مِن يدخُلُ النارَ بلا حسابٍ

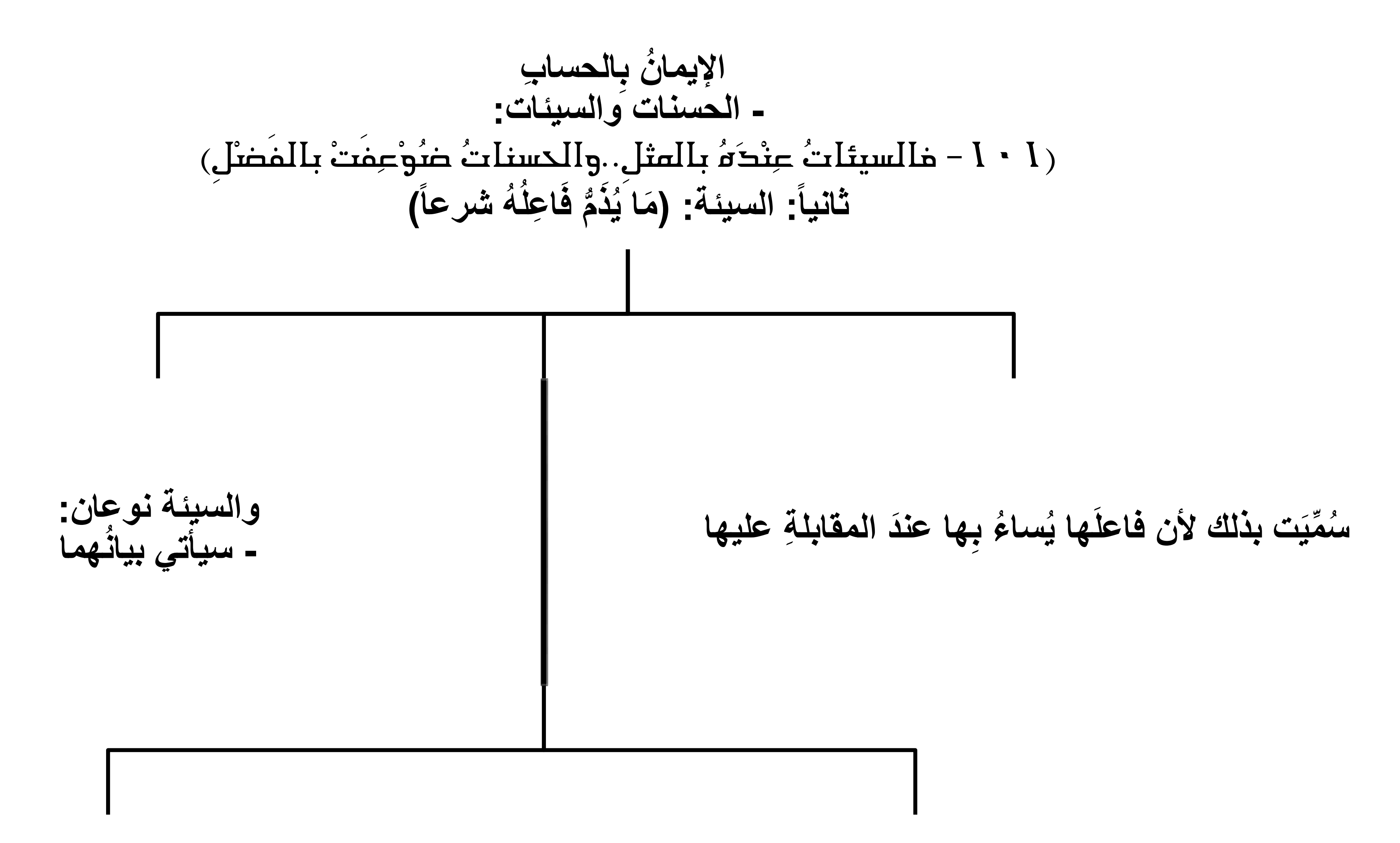
الإيمانُ بِالحسابِ



وهذه الأمـةُ هي أولُ مَن يُحَاسَبُ، لِتدخُلَ الجنـةَ قَبلَ غَيرِهَا

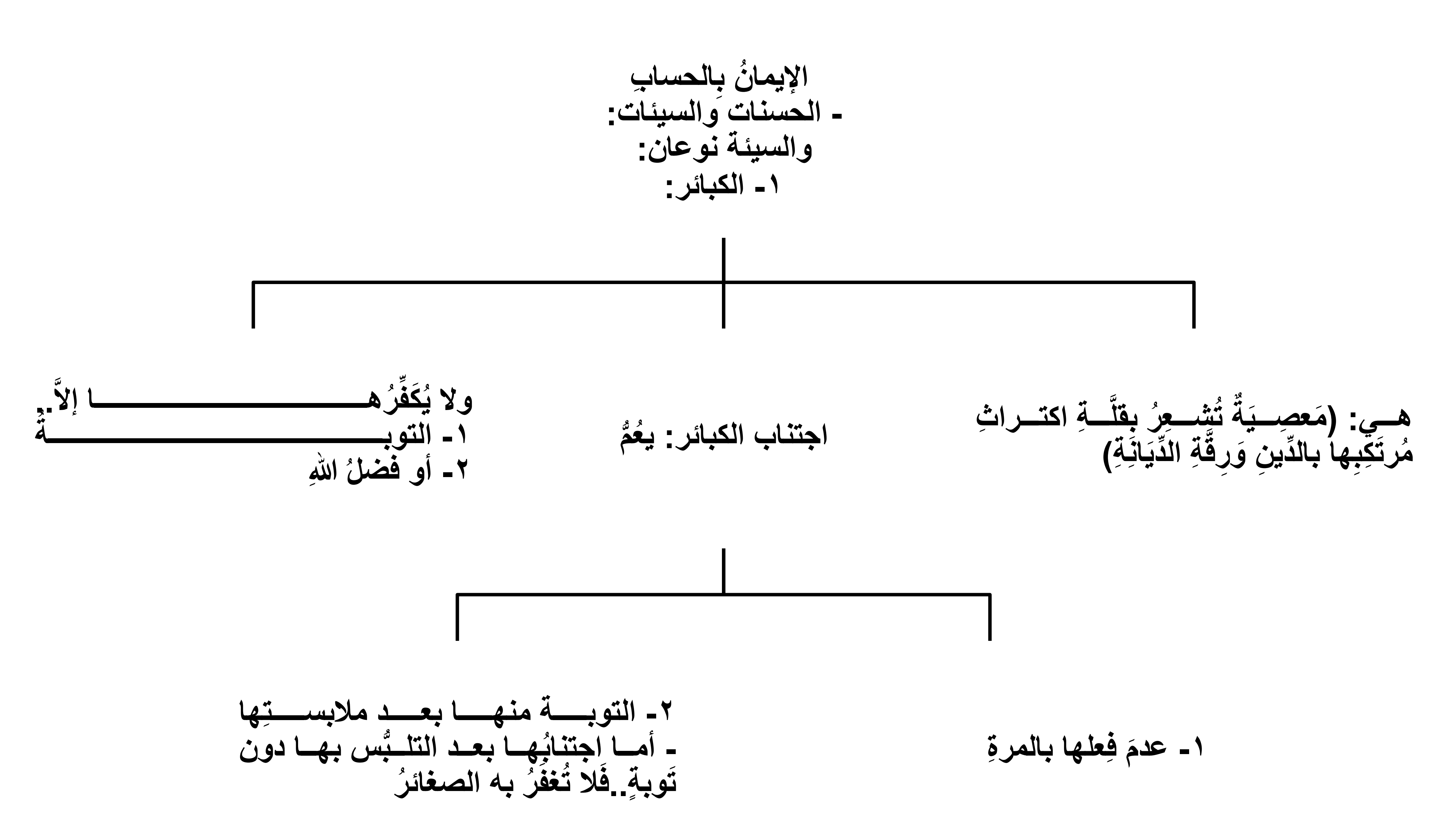
وحِكمتُـهُ: إظهـارُ تفـاوُتِ المَرَاتِبِ فـي الكمـالِ وفضـحُ أصحابِ النقصِ زيادةً في اللذاتِ والآلامِ

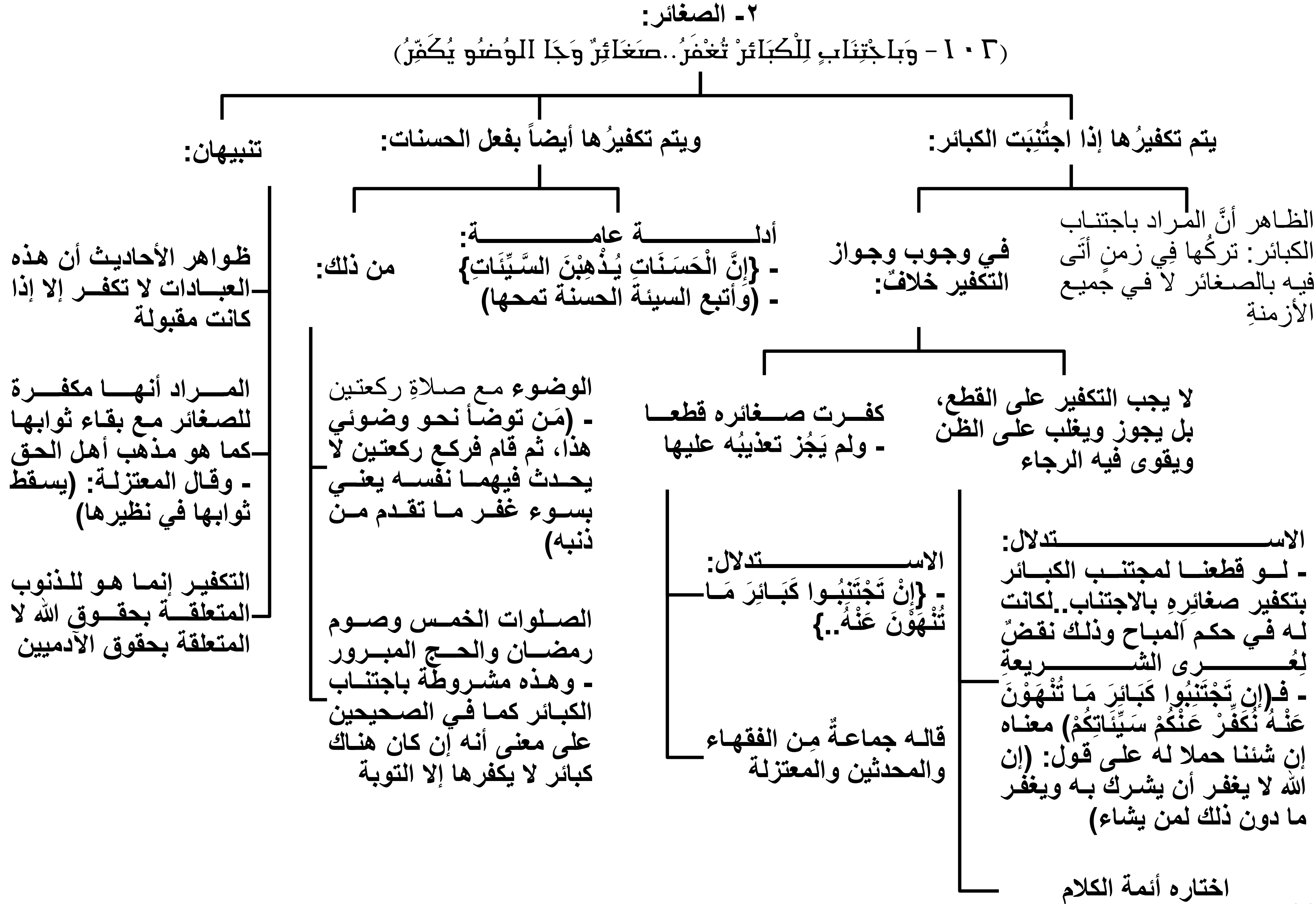

الإيمانُ بِالحساب
- الحسنات والسيئات:
(١٠١ – فالسيئاتُ عِنْدَهُ بالمثلِ..والحسناتُ ضُوْعِفَتْ بالفَضْلِ)
الحسنة:
- (ما يُحمَدُ فاعِلُهُ شرعاً)
السيئة: (مَا يُذَمُّ فَاعِلُهُ شرعاً)
- سيأتي بيانُها
سُمِّيَت بذلك لحسن وجهِ صاحبِها عِند رُؤيَتِها
المُرَادُ: الحسنات المقبولة الأصلية..
١- المعمولة لهم
٢- أو ما في حُكمِها، كأن يتصدق عنه غيرُهُ
وقد ضوعفَ ثوابُها عشرة أضعافٍ وأكثَرَ لِهذهِ الأمةِ فضلاً مِن اللهِ
- {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا}
ولا يجتمع مع الكفر طاعةٌ مقبولةٌ
- وقال بعضُهُم:
تنفعُه إن أسلم
فإن لَم يُسلِم..فيُجازى على أعماله التي لا تتوقف على الإسلام كالصدقة..
١- في الدنيا بالمال والعافية
٢- وقيل وفي الآخرة أيضاً بتخفيف عذابِ غيرِ الكُفْرِ



والمراد: التي عَمِلَها العبدُ.
١- حقيقة
٢- أو حُكْماً بأن طرحت عليه لظلامة الغير ونفاد حسناته

جزاؤها عند اللهِ: بالمثلِ، إن جازاه الله عليها وله أن يعفو عنها إن لم تكن كفرا
- { وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا}


الإيمانُ بِالحسابِ
- الحسنات والسيئات:
والسيئة نوعان:
١- الكبائر:
هـــي: (مَعصِـــيَةٌ تُشـــعِرُ بقلَّـــةِ اكتـــراثِ مُرتَكِبِها بالدِّينِ وَرِقَّةِ الدِّيَانَةِ)
اجتناب الكبائر: يعُمُّ
ولا يُكَفِّرُهـــــــــــــــــــــا إلاَّ..
١- التوبـــــــــــــــــــــــــةُ
٢- أو فضلُ اللهِ
١- عدمَ فِعلها بالمرةِ
٢- التوبـــة منهـــا بعـــد ملابســـتِها
- أمـا اجتنابُهـا بعـد التلـبُّس بهـا دون تَوبةٍ..فَلا تُغفَرُ به الصغائرُ



٢- الصغائر:
(١٠٢ – وَباجْتِنَابٍ لِلْكَبَائِرْ تُغْفَرُ..صَغَائِرٌ وَجَا الوُضُو يُكَفِّرُ)
يتم تكفيرُها إذا اجتُنِبَت الكبائر:
الظاهر أنَّ المراد باجتناب الكبائر: تركُها فِي زمنٍ أَتَى فيه بالصغائر لا في جميع الأزمنةِ
في وجوب وجواز التكفير خلافٌ:
لا يجب التكفير على القطع، بل يجوز ويغلب على الظن ويقوى فيه الرجاء
الاستدلال:
- لو قطعنا لمجتنب الكبائر بتكفير صغائرِه بالاجتناب..لكانت له في حكم المباح وذلك نقضٌ لِعُرى الشريعةِ
- فـ(إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ) معناه إن شئنا حملا له على قول: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)
اختاره أئمة الكلام
كفرت صغائره قطعا - ولم يَجُز تعذيبُه عليها
الاستدلال:
- {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ..}
قاله جماعةٌ مِن الفقهاء والمحدثين والمعتزلة
ويتم تكفيرُها أيضاً بفعل الحسنات:
أدلة عامة:
- {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ}
- (وَأتبع السيئة الحسنة تمحها)
من ذلك:
الوضوء مع صلاةِ ركعتين
- (مَن توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه يعني بسوء غفر ما تقدم من ذنبه)
الصلوات الخمس وصوم رمضان والحج المبرور
- وهذه مشروطة باجتناب الكبائر كما في الصحيحين على معنى أنه إن كان هناك كبائر لا يكفرها إلا التوبة
تنبيهان:
ظواهر الأحاديث أن هذه العبادات لا تكفر إلا إذا كانت مقبولة
المراد أنها مكفرة للصغائر مع بقاء ثوابها كما هو مذهب أهل الحق
- وقال المعتزلة: (يسقط ثوابها في نظيرها)
التكفير إنما هو للذنوب المتعلقة بحقوق الله لا المتعلقة بحقوق الآدميين

زمن وأهوال الحشر والحساب:

(١٠٣ - واليومُ الآخِرُ ثمّ هَوْلُ الموقِفِ..حَقٌّ فَخَفِّفْ يا رحيمُ واسْعِفِ)

اليومِ الآخر = يوم القيامة

- المراد به: (مِن وقتِ الحشر إلى مَا لا يتنَاهَى أو إلى أنْ يَدخُلَ أهلُ الجنةِ الجنَّةَ وأهلُ النارِ النارَ)
- سُمِّي بـ(الآخِر) لأنه..
  - ١- آخر الأوقات المحدودة
  - ٢- ولأنه لَا ليل بعدَهُ
  - ٣- ولأنه يعقُبُ آخِرَ أيَّام الدُّنيا ا، فهو مجاورٌ للآخِرِ

أدلةُ ثبوتُهُ:

- **١- الكتاب:**
  - أ- {إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ}
  - ب- {يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا}
  - ج- {إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا}
    - قمطَريرا: أي شديدا
  - د- {لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ}
    - وهذا بحسب الأشخاص أو المواطن فلا ينافِي الشفاعاتِ
- **٢- السنة**
- **٣- إجماع المسلمين**
- **٤- هو مُمكِنٌ عقلاً، وأخبرَ الشارعُ بثبوتِهِ؛ فوجب الإيمانُ به**

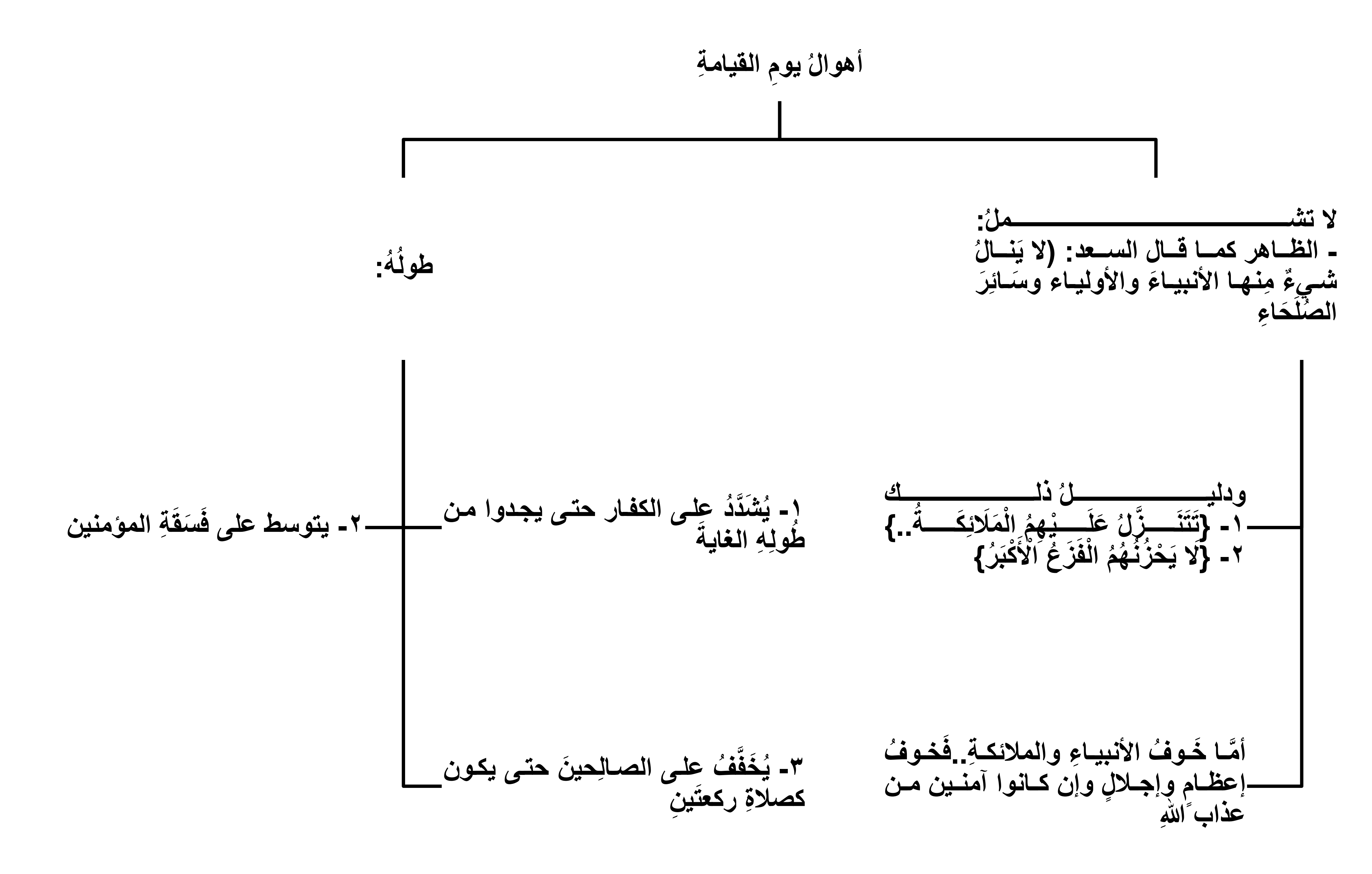
علامات الساعة:

- **يجب الإيمان أيضا بما تواتر من علاماته إجمالاً، لأنه لا يعلم عَينَهُ إلا اللهُ**
- وعلاماته الكبرى:
  - ١- ظهور المهدي
  - ٢- خروج الدجال
  - ٣- نزول عيسى ابن مريم
  - ٤- خروج يأجوج ومأجوج
  - ٥- خروج الدابة
  - ٦- طلوع الشمس من مغربها
  - ٧- ظهور الدخان
  - ٨- خراب الكعبة على أيدي الحبشة بعد موت عيسى
  - ٩- رفع القرآن من المصاحف والصدور
  - ١٠- رجوع أهل الأرض كلهم كفارا

فيه مِن السرور والنضرةِ للصالحين

- لثبوتِهِ في الكتاب والسنة

مُصْطفَى دَنْقَش

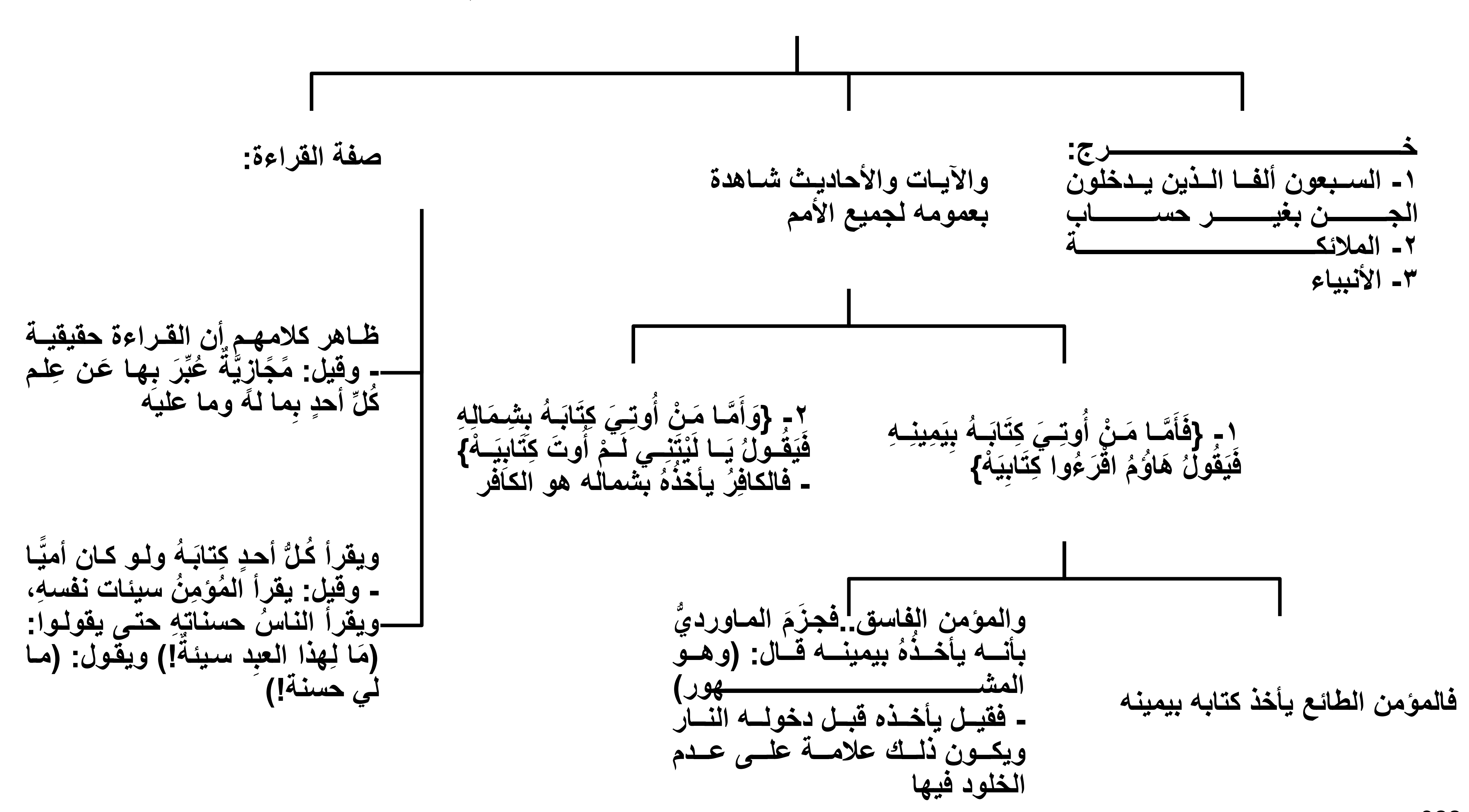

أهوالُ يومِ القيامةِ
لا تشـــــــــــــــــــملُ:
- الظـاهر كمـا قــال السـعد: (لا يَنــالُ شـيءٌ مِنهـا الأنبيـاءَ والأوليـاء وسَـائِرَ الصُلَحَاءِ
طولُهُ:
ودليـــــــــــــــلُ ذلـــــــــــــك
١- {تتَنَـــزَّلُ عَلَـــيْهِمُ الْمَلَائِكَـــةُ..}
٢- {لَا يَحْزُنُـهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ}
أمَّـا خَـوفُ الأنبيـاءِ والملائكـةِ..فَخـوفُ إعظـامٍ وإجـلالٍ وإن كـانوا آمنـين مـن عذابِ اللهِ
١- يُشَدَّدُ علـى الكفـار حتـى يجـدوا مـن طُولِهِ الغايةَ
٢- يتوسط على فَسَقَةِ المؤمنين
٣- يُخَفَّفُ علـى الصـالِحينَ حتـى يكـون كصلاةِ ركعتَينِ

مُصْطفَى دَنْقَش

مِن أهوالِهِ التي يجبُ الإيمانُ بها سَمعاً:

- ناولُ مُكَلَّفِي الثقلينِ الصُّحُفَ التي كتبت الملائكة فيها ما فعلوه في الدنيا

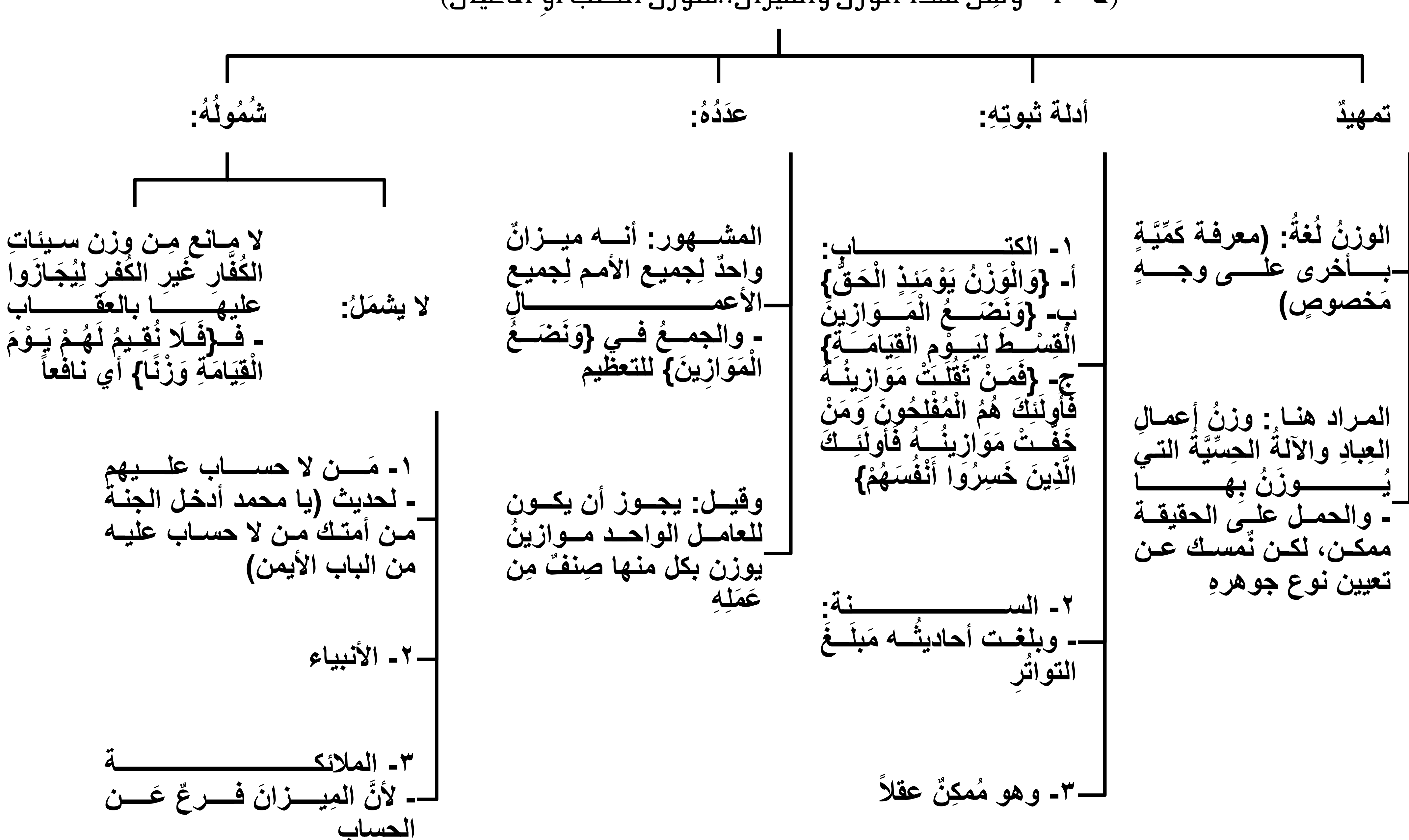
(١٠٤ - وواجبٌ أَخْذُ العِبَادِ الصُّحُفَا..كما مِنَ القُرآن نَصّا عُرِفَا)



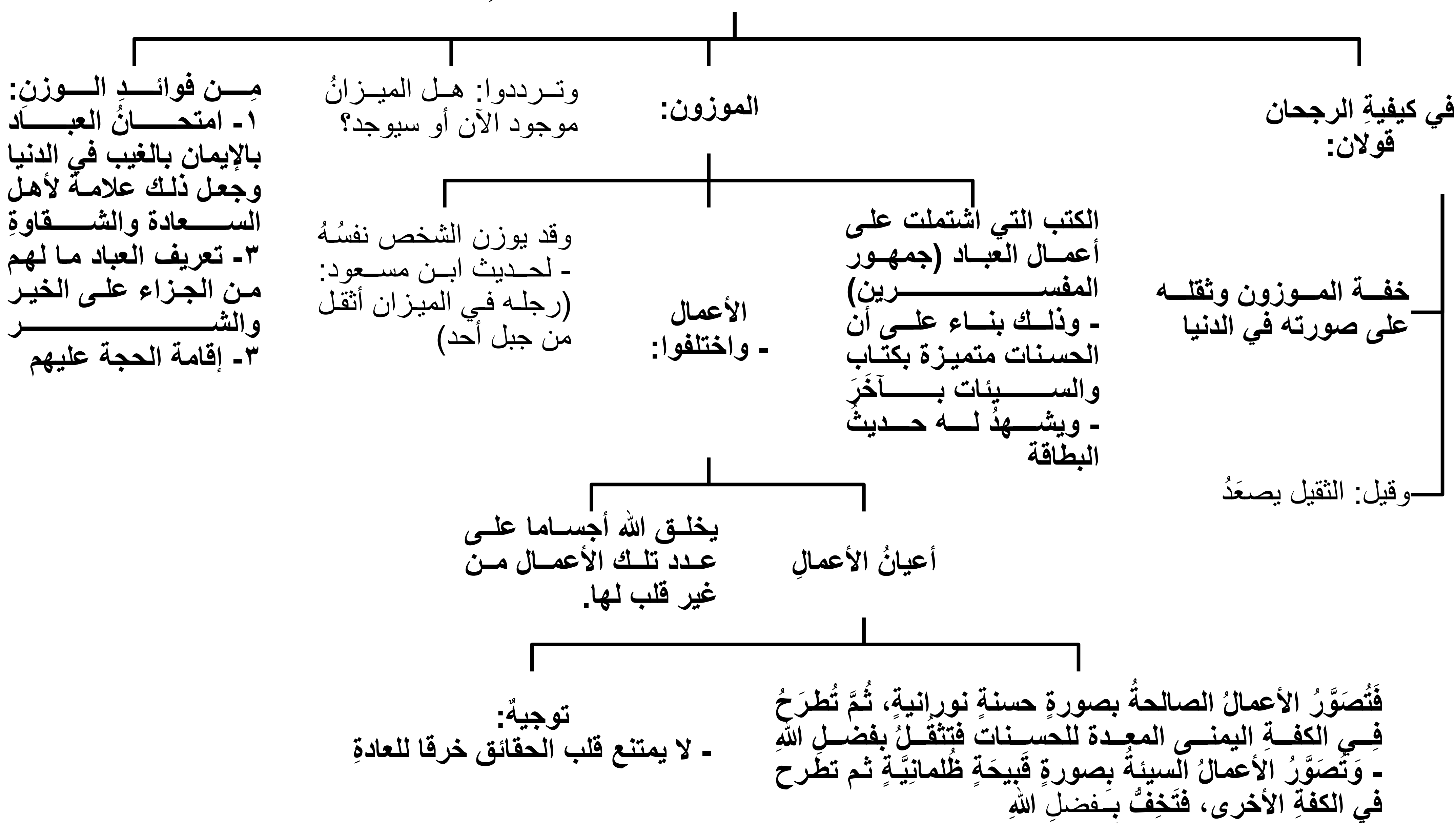
مِن أهوالِهِ التي يجبُ الإيمانُ بِها سَمعاً:

- الوَزنُ والمِيزانُ:

(١٠٥ – وَمِثْلُ هَذَا الوَزْنُ والميزانُ..فَتُوْزَنُ الكُتُبُ أَوِ الأَعْيانُ)



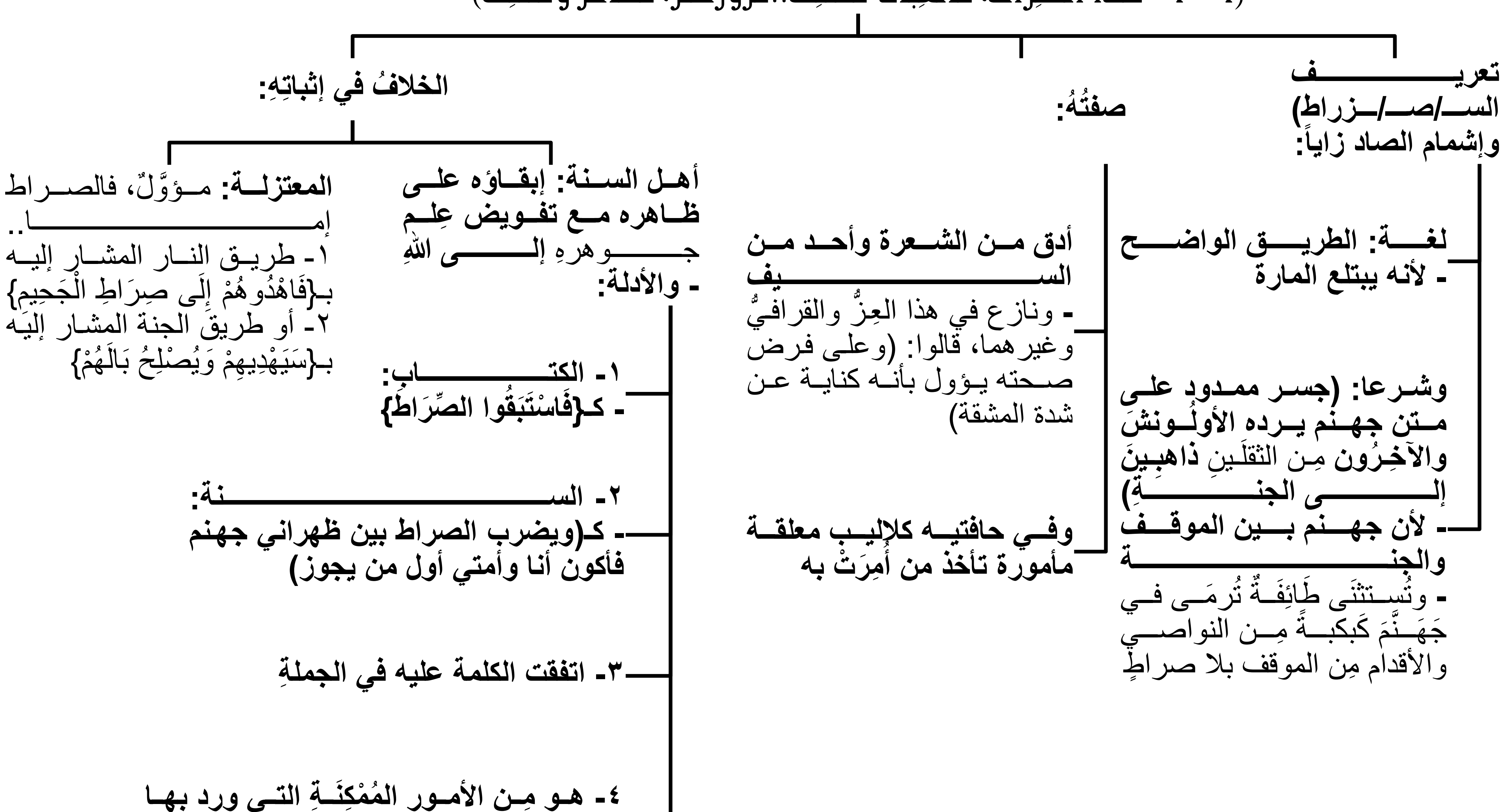
مِن أهوالِهِ التي يجبُ الإيمانُ بِها سَمعاً:
- الوَزنُ والمِيزانُ:
(١٠٥ – وَمِثْلُ هَذَا الوَزْنُ والميزانُ.. فَتُوْزَنُ الكُتْبُ أوِ الأَعْيَانُ)



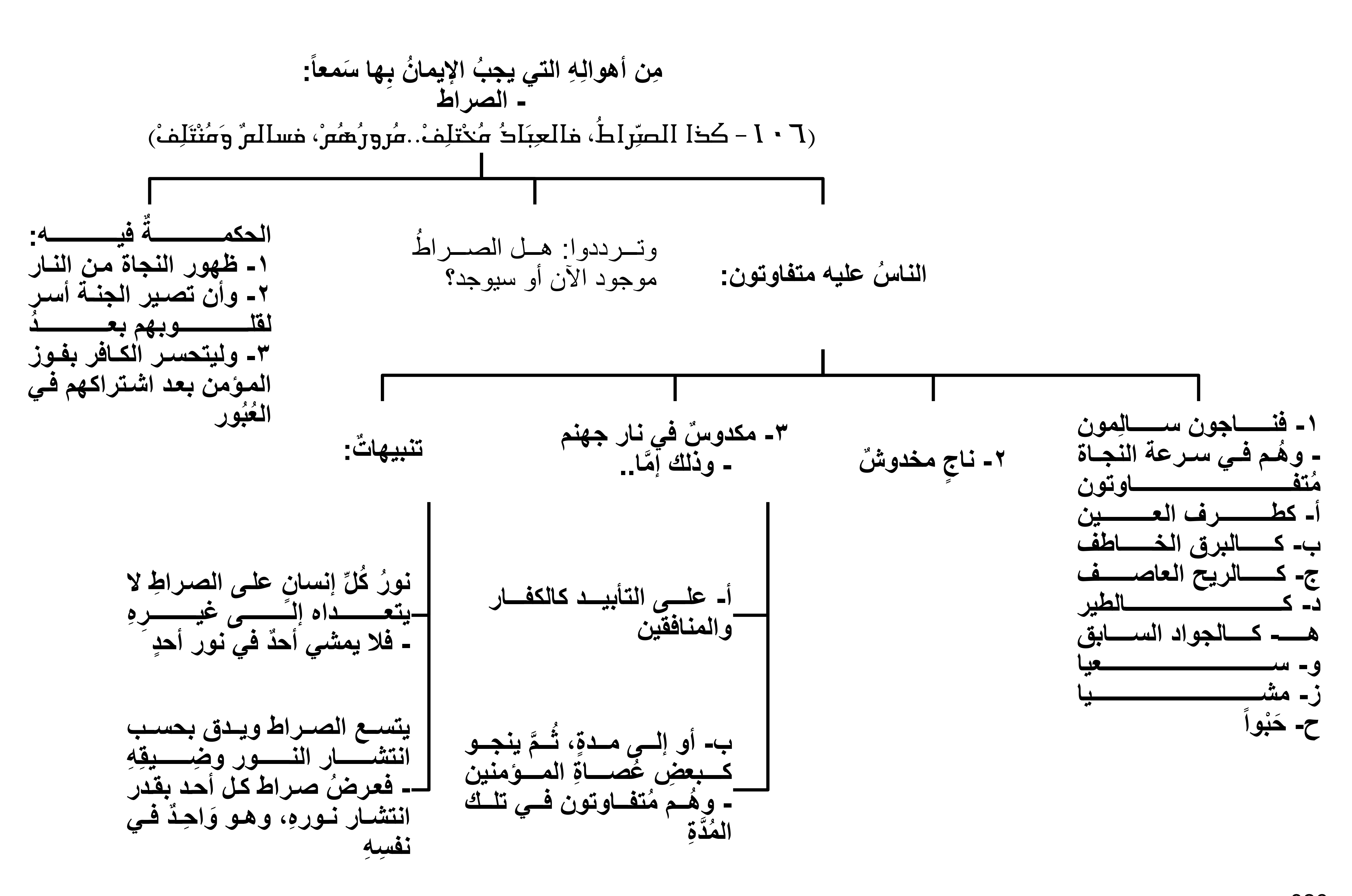
مِن أهوالِهِ التي يجبُ الإيمانُ بِها سَمعاً:

- الصراط

(١٠٦- كذا الصِّراطُ، فالعِبَادُ مُخْتلِفْ..مُرورُهُمْ، فسالمٌ وَمُنْتَلِفْ)

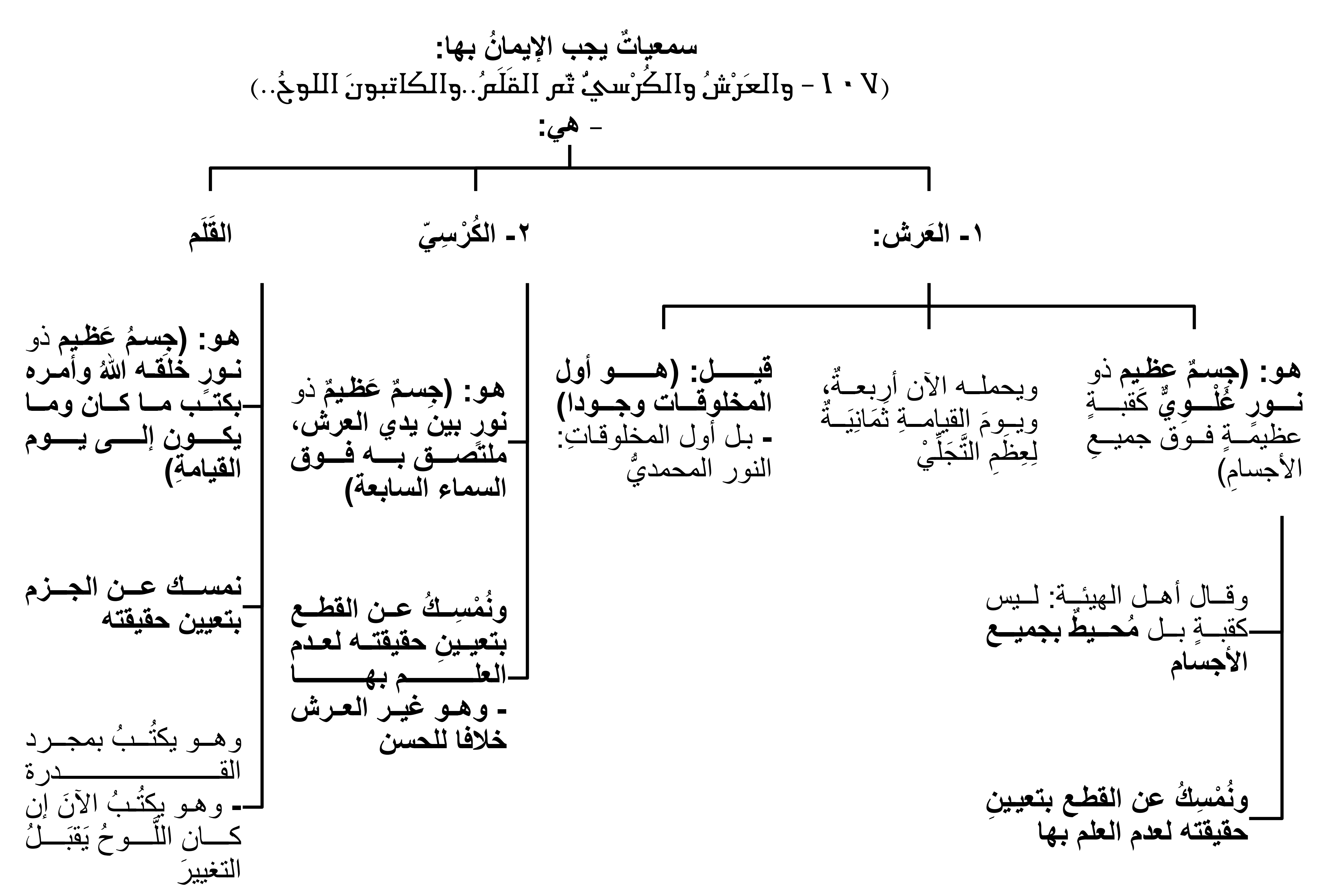


مُصْطفَى دَنْقَش

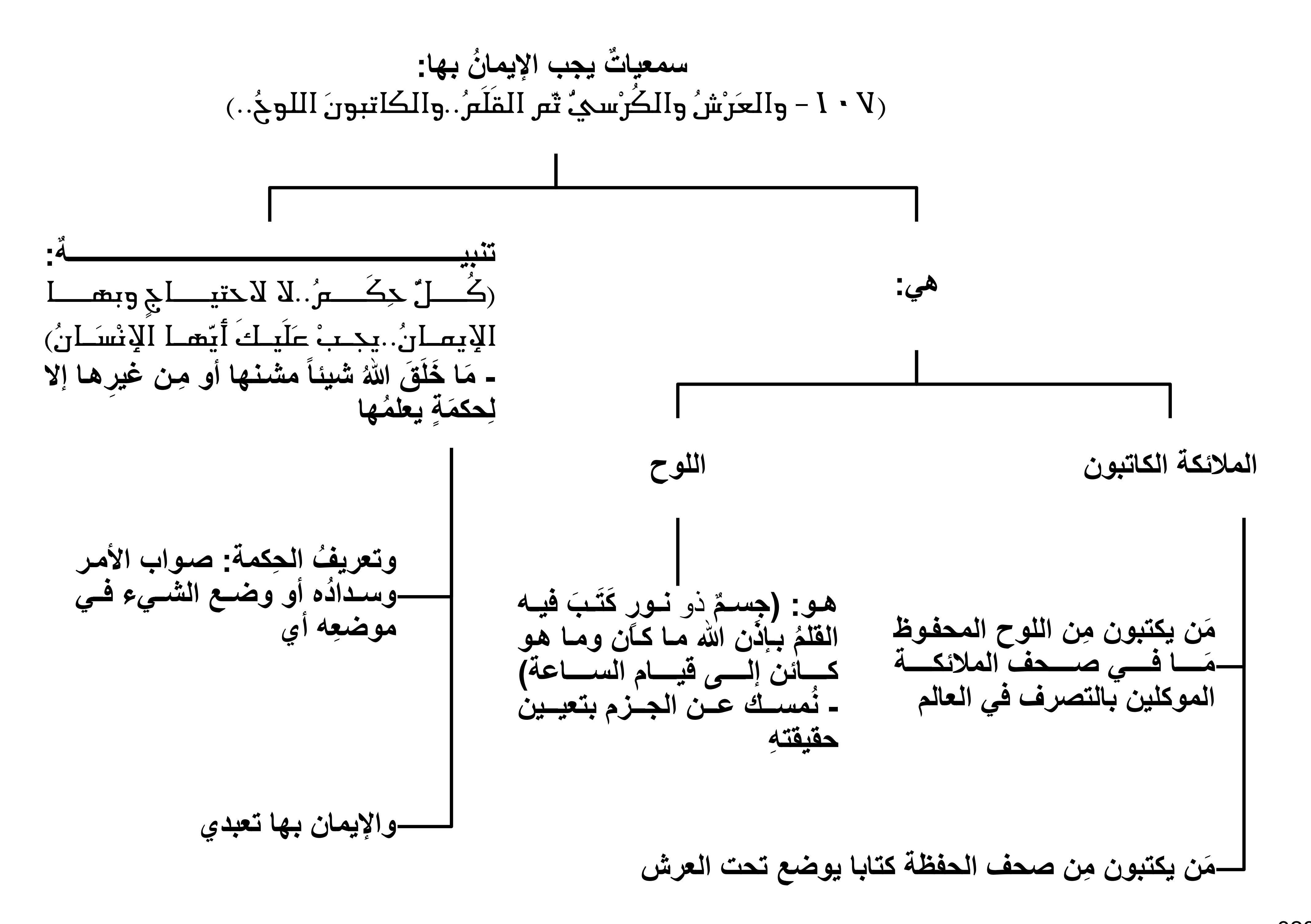


مِن أهوالِهِ التي يجبُ الإيمانُ بِها سَمعاً:
- الصراط
(١٠٦- كذا الصِّراطُ، فالعِبَادُ مُخْتَلِفْ..مُرورُهُمْ، فسالمٌ وَمُنْتَلِفْ)
الناسُ عليه متفاوتون:
وترددوا: هل الصراطُ موجود الآن أو سيوجد؟
الحكمةُ فيه:
١- ظهور النجاة من النار
٢- وأن تصير الجنة أسر لقلوبهم بعدُ
٣- وليتحسر الكافر بفوز المؤمن بعد اشتراكهم في العُبُور
١- فناجون سالِمون
- وهُم في سرعة النجاة مُتفاوتون
أ- كطرف العين
ب- كالبرق الخاطف
ج- كالريح العاصف
د- كالطير
هـ- كالجواد السابق
و- سعيا
ز- مشيا
ح- حَبْواً
٢- ناجٍ مخدوشٌ
٣- مكدوسٌ في نار جهنم
- وذلك إمَّا..
أ- على التأبيد كالكفار والمنافقين
ب- أو إلى مدةٍ، ثُمَّ ينجو كبعضِ عُصاةِ المؤمنين
- وهُم مُتفاوتون في تلك المُدَّةِ
تنبيهاتٌ:
نورُ كُلِّ إنسانٍ على الصراطِ لا يتعداه إلى غيرِهِ
- فلا يمشي أحدٌ في نور أحدٍ
يتسع الصراط ويدق بحسب انتشار النور وضِيقِهِ
- فعرضُ صراط كل أحد بقدر انتشار نورِهِ، وهو وَاحِدٌ في نفسِهِ

مُصْطفَى دَنْقَش


سمعياتٌ يجب الإيمانُ بها:
(١٠٧ - والعَرْشُ والكُرْسيُّ ثمّ القَلَمُ..والكاتبونَ اللوحُ..)
- هي:
١- العَرش:
٢- الكُرْسِيّ
القَلَم
هو: (جِسمٌ عظيم ذو نــور عُلْــوِيٌّ كَقبــةٍ عظيمــةٍ فــوق جميــعِ الأجسامِ)
ويحملــه الآن أرِبعــةٌ، ويـومَ القيامــةِ ثمَانِيَــةٌ لِعِظَمِ التَّجَلِّيْ
قيـــل: (هـــو أول المخلوقــات وجــودا)
- بل أول المخلوقاتِ: النور المحمديُّ
وقــال أهــل الهيئــة: لــيس كقبــةٍ بــل مُحــيطٌ بجميــع الأجسام
ونُمْسِكُ عن القطع بتعيينِ حقيقته لعدم العلم بها
هو: (جِسمٌ عَظِيمٌ ذو نور بين يدي العرش، ملتَصِــق بــه فــوق السماء السابعة)
ونُمْسِــكُ عــن القطــع بتعيــينِ حقيقتــه لعــدم العلــــم بهــــا
- وهــو غيــر العــرش خلافا للحسن
هو: (جِسمُ عَظيم ذو نــور خلَقــه اللهُ وأمــره بكتــب مــا كــان ومــا يكــون إلــى يــوم القيامةِ)
نمســك عــن الجــزم بتعيين حقيقته
وهــو يكتُــبُ بمجــرد القــــــدرة
- وهــو يكتُبُ الآنَ إن كـــانَ اللَّـــوحُ يَقبَـــلُ التغييرَ

مُصْطفَى دَنْقَش

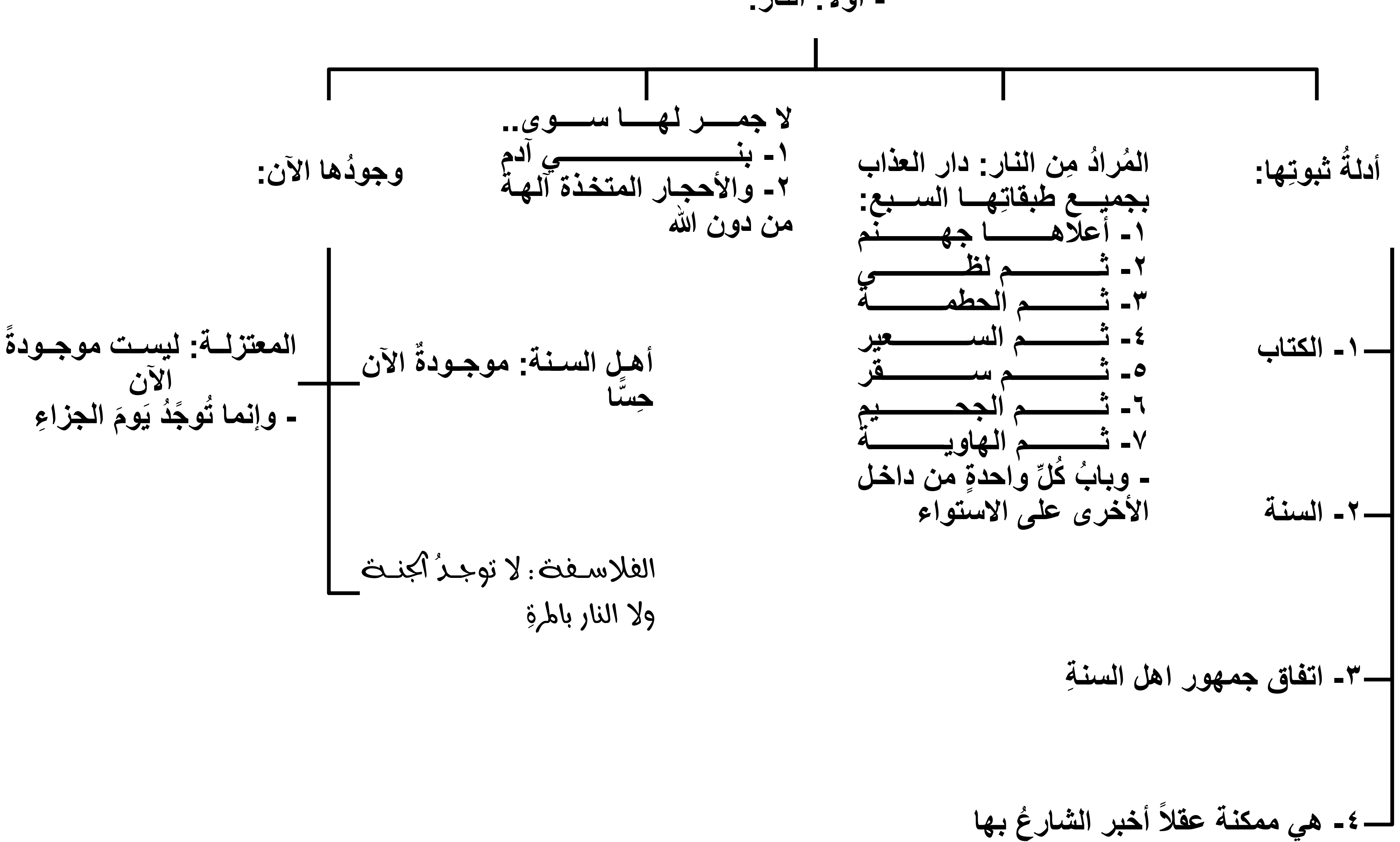

سمعياتٌ يجب الإيمانُ بها:
(١٠٧ - والعَرْشُ والكُرْسيُّ ثمّ القَلَمُ..والكاتبونَ اللوحُ..)
هي:
الملائكة الكاتبون
اللوح
مَن يكتبون مِن اللوح المحفوظ مَا في صحف الملائكة الموكلين بالتصرف في العالم
مَن يكتبون مِن صحف الحفظة كتابا يوضع تحت العرش
هو: (جسمٌ ذو نور كَتَبَ فيه القلمُ بإذن الله ما كان وما هو كائن إلى قيام الساعة)
- نُمسك عن الجزم بتعيين حقيقتهِ
تنبيهٌ:
(كُلٌّ حِكَمُ..لا لاحتياجٍ وبها الإيمانُ..يجبْ عَلَيكَ أيّها الإنْسَانُ)
- مَا خَلَقَ اللهُ شيئاً مِنها أو مِن غيرِها إلا لِحكمَةٍ يعلمُها
وتعريفُ الحِكمة: صواب الأمر وسدادُه أو وضع الشيء في موضعِه أي
والإيمان بها تعبدي

الجنة والنار

(وَالنَّارُ حَقّ أُوجِدَتْ كالجنّة..فلا تَمِلْ لجاحدٍ ذي جِنّة

دارَاْ خُلُودٍ للسّعيدِ والشّقِيْ..مُعَذّبٍ مُنَعّمٍ مَهْمَا بَقِيْ)

- أولاً: النَّارُ:



أولاً: النَّارُ:

لَم يَصِحَّ فِي مَحلِّ النار خَبرٌ

داخِلوها:

ابن عَرَبي: (لَيس بِنفسِ جَهَنَّمَ ولا خزنتِها أَلَمٌ، بل حكمُهم كَغيرِهم)

هي دَارُ خُلودِ مَن مَات على الكُفر وإن عاش طـــــول عمـــــره علــــى الإيمـــــان

- ودخـــــــــــــــل فــــــــــــــيهم:

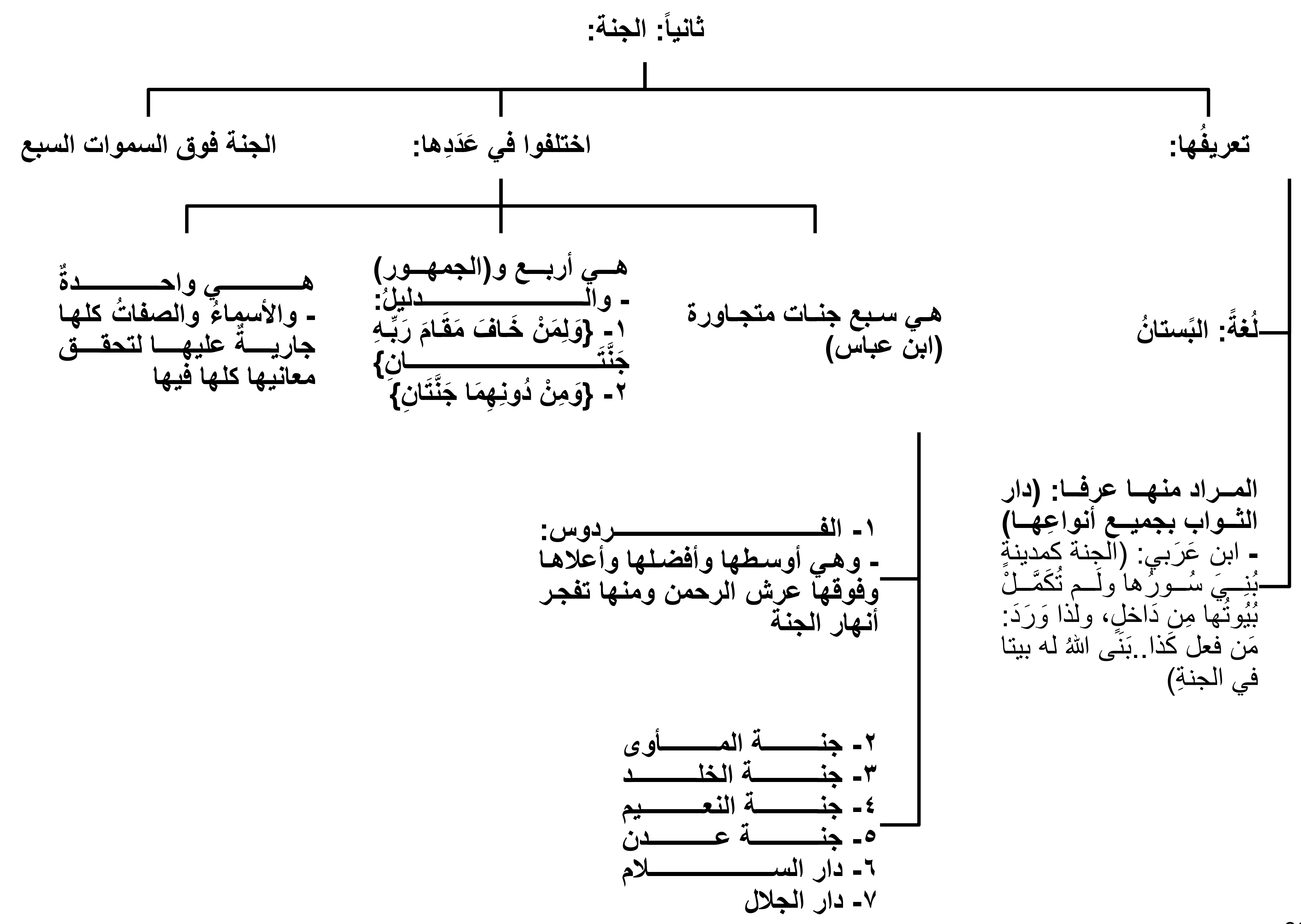
١- الكــــــــــــــافر الجاهــــــــــــــلُ

٢- والمعانِــــــــــــــــــــــــــــدُ

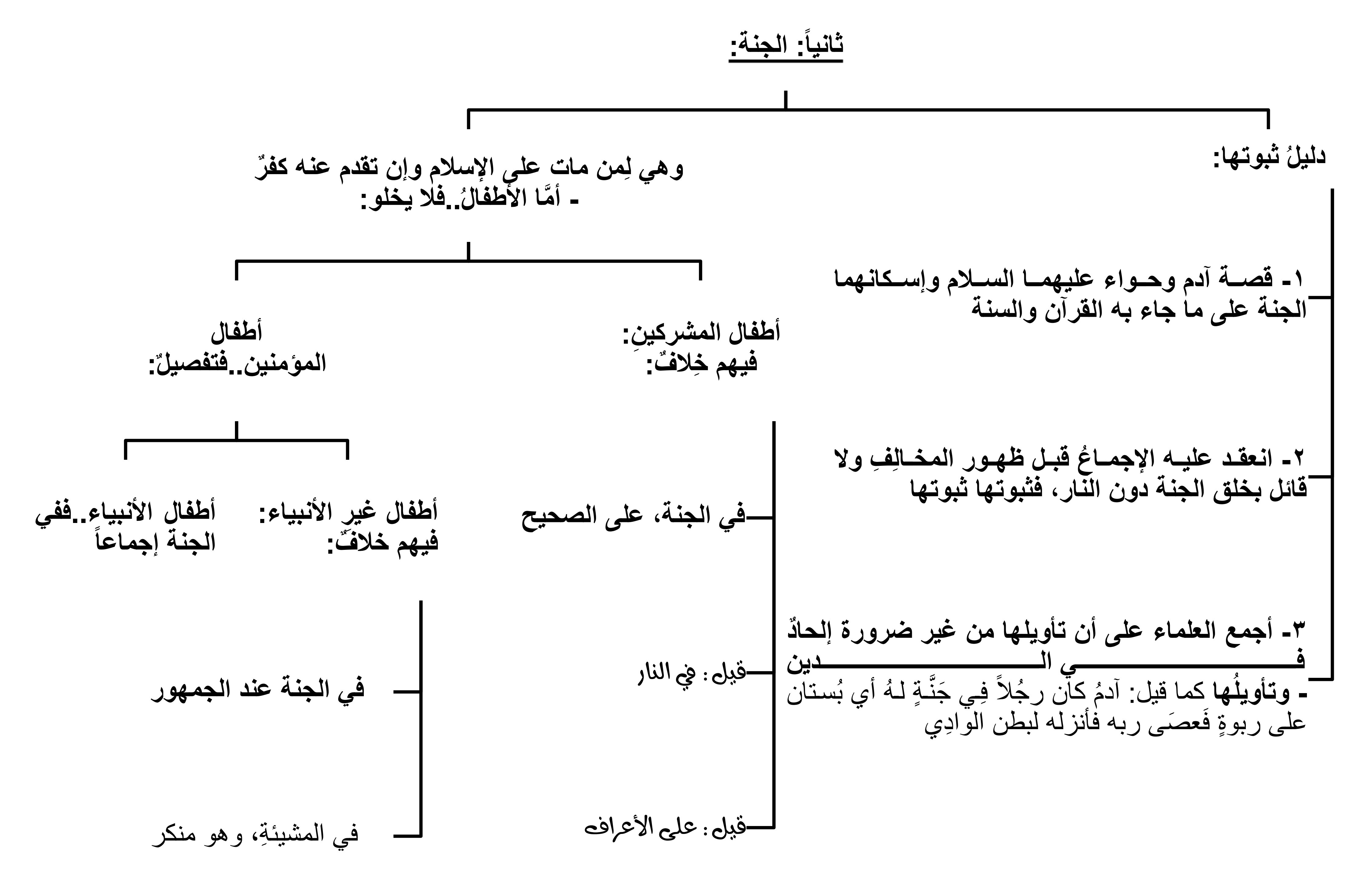
٣- ومَن بَالَغَ في النظرِ فلم يصل إلى الحق

وعصـــــاة المـــؤمنين لا يـــدوم عـــذابُهم

- ويتفاوتون بقدر ذنوبهم

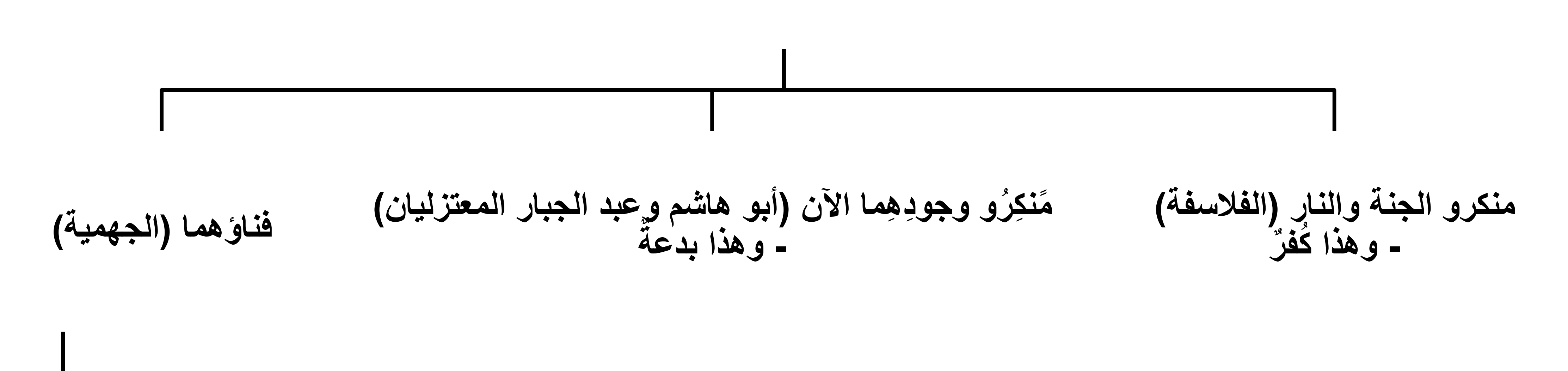

ثانياً: الجنة:
تعريفُها:
اختلفوا في عَدَدِها:
الجنة فوق السموات السبع
لُغةً: البَستانُ
المراد منها عرفا: (دار الثواب بجميع أنواعِها)
- ابن عَرَبي: (الجنة كمدينةٍ بُنِيَ سُورُها ولَم تُكَمَّلْ بُيُوتُها مِن دَاخلٍ، ولذا وَرَدَ: مَن فعل كَذا..بَنَى اللهُ له بيتا في الجنةِ)
هي سبع جنات متجاورة (ابن عباس)
هي أربع و(الجمهور)
- والدليلُ:
١- {وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ}
٢- {وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ}
هي واحدةٌ
- والأسماءُ والصفاتُ كلها جاريةٌ عليها لتحقق معانيها كلها فيها
١- الفردوس:
- وهي أوسطها وأفضلها وأعلاها وفوقها عرش الرحمن ومنها تفجر أنهار الجنة
٢- جنة المأوى
٣- جنة الخلد
٤- جنة النعيم
٥- جنة عدن
٦- دار السلام
٧- دار الجلال

ثانياً: الجنة:



دليلُ ثبوتها:
١- قصة آدم وحواء عليهما السلام وإسكانهما الجنة على ما جاء به القرآن والسنة
٢- انعقد عليه الإجماعُ قبل ظهور المخالِفِ ولا قائل بخلق الجنة دون النار، فثبوتها ثبوتها
٣- أجمع العلماء على أن تأويلها من غير ضرورة إلحادٌ في الدين
- وتأويلُها كما قيل: آدمُ كان رجُلاً فِي جَنَّةٍ لهُ أي بُستان على ربوةٍ فَعصَى ربه فأنزله لبطن الوادِي
وهي لِمن مات على الإسلام وإن تقدم عنه كفرٌ
- أمَّا الأطفالُ..فلا يخلو:
أطفال المشركينِ: فيهم خِلافٌ:
في الجنة، على الصحيح
قيل: في النار
قيل: على الأعراف
أطفال المؤمنين..فتفصيلٌ:
أطفال غيرِ الأنبياء: فيهم خلافٌ:
في الجنة عند الجمهور
في المشيئةِ، وهو منكر
أطفال الأنبياءِ..ففي الجنة إجماعاً

مُخالفون فى إثباتِ الجنة والنار:



وهذا مُخالِفٌ للكتاب والسنةِ

وما ورد في فناءِ النارِ..مَحمولٌ على مكان عصاة المؤمنين

حَوضُ نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -.

(١١١ - إيمانُنَا بحوضِ خَيرِ الرُّسْلِ..حَتْمٌ كَمَا قَدْ جَاءَنَا في النّقلِ

١١٢ - يَنَالُ شُرْباً منهُ أقوامٌ وَفَوا..بعهدهِم وَقُلْ يُذَادُ مَنْ طَغَوا)

فك العبارة

المراد بالعهد: ما كان حين أخرجهم من ظهر آدم وأشهدهم على أنفسهم فماتوا على ذلك لم يغيروا

(يذاد) أي يطرد عنه

(من طغوا) أي أقوام غيروا وبدلوا عهدهم الذي أخذ الله عليهم، وهو الإسلامُ

الخلاف في الحوض:

أهل السُّنة: يجب الإيمانُ بهِ

- الأدلة كثيرةٌ، منها: في الصحيحين: عن ابن عمروٍ مرفوعاً: «حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء ماؤه أبيضُ من اللبن وريحه أطيب من المسك وكيزانه أكثر من نجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ أبدا»

لا يظمأ أبدا وإن دخل النار عذب بغير الظمأ

- وأحوالهم في الشرب مختلفة:

١- فمنهم من يشرب لدفع العطش

٢- ومنهم من يشرب للتلذذ

٣- ومنهم من يشرب لتعجيل المسرة

وزواياه سواء أي طوله كعرضه

- وما ورد من تحديده بجهات مختلفة...فإمَّا..

١- خاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها

٢- أو أنه أخبر أولا بالمسافة اليسيرة ثم أعلم بالمسافة الطويلة فأخبر به كأن الله سبحانه تفضل عليه باتساعه شيئا فشيئا

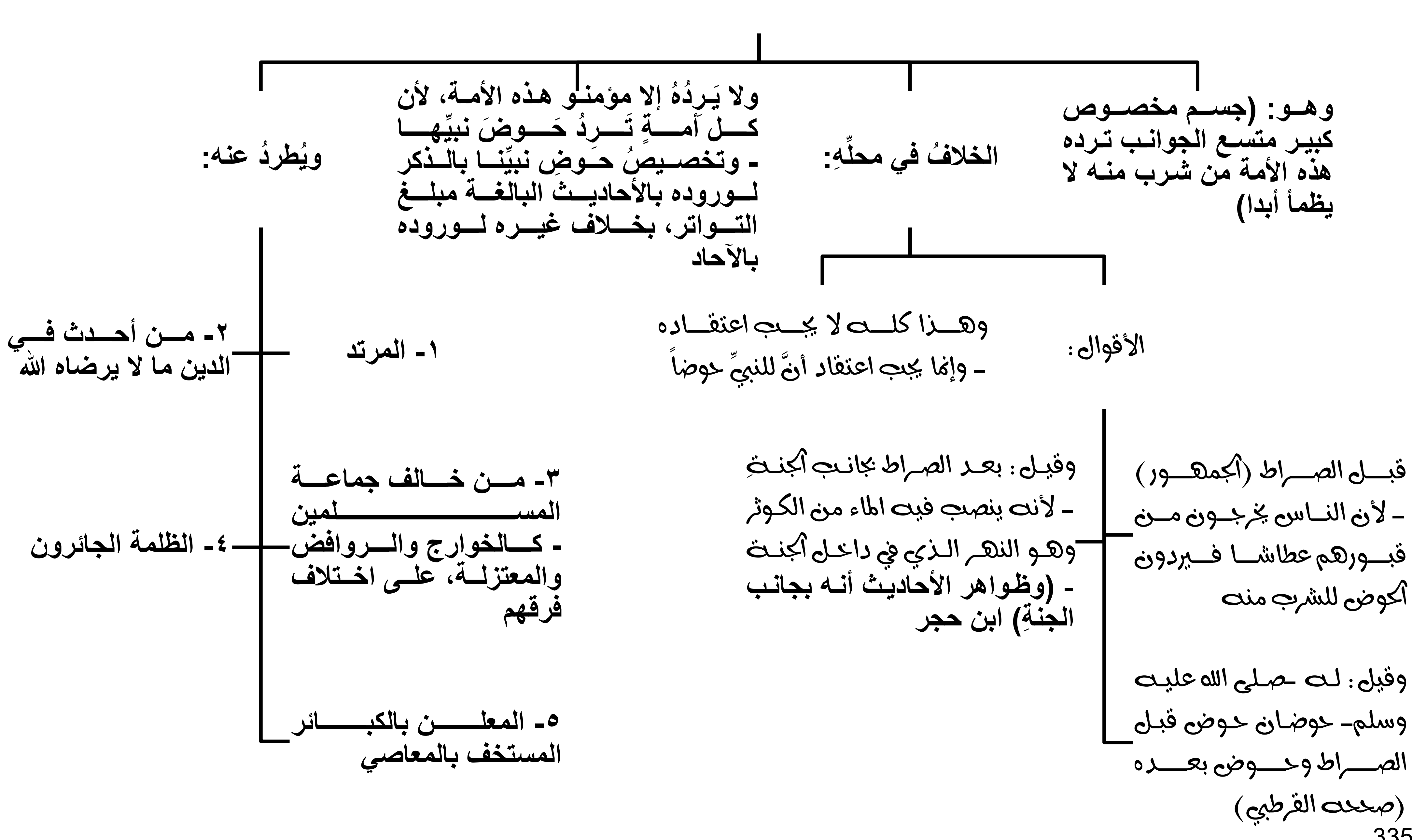
- فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافةً

المعتزلة نَفَوهُ

- وهذا بدعةٌ وفِسقُ

حَوضُ نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -.

(١١٢ - يَنَالُ شُرْباً منهُ أقوامٌ وَفَوا ..بعهدهِم وَقُلْ يُذَادُ مَنْ طَغَوا)



شفاعة نبيِّنا مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم-.

(١١٣ - وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ..مُحمدٌ مقدّماً لا تَمْنَعِ

١١٤ - وغيْرُهُ من مُرْتَضَى الأَخْيَارِ..يَشْفَعْ كما قَدْ جَاءَ في الأَخْبَارِ)

تعريف الشفاعة:

- **لغة: الوسيلة والطلب**
- **عرفا: (سؤالُ الخيرِ لِلغيرِ)**

أهل السنة: يجب الإيمانُ بالشفاعةِ:

شفاعةُ نبيِّنا - صلى الله عليه وسلم -:

- ويتضَمَّنُ ذلك الإيمانَ بثلاثةِ أشياءَ:

- **١- كونُه - صلى الله عليه وسلم - شافِعاً**
- **٢- كونُهُ - صلى الله عليه وسلم - مُشَفَّعاً، أي مقبول الشفاعة**
- **٣- كونُهُ - صلى الله عليه وسلم - مُقَدَّماً على جميع الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين**

شفاعات الأنبياء والمرسلين والملائكة والصحابة والشهداء والأولياء

- فيشفعُ كُلٌّ على قَدرِ مَقامهِ عِندَ اللهِ في أرباب الكبائر.

الأدلة:

الأدلة النقلية:

١- النصوص مُتواترة لفظاً ومعنىً

٢- انعقد عليها الإجماعُ قبل ظهور المبتدعةِ

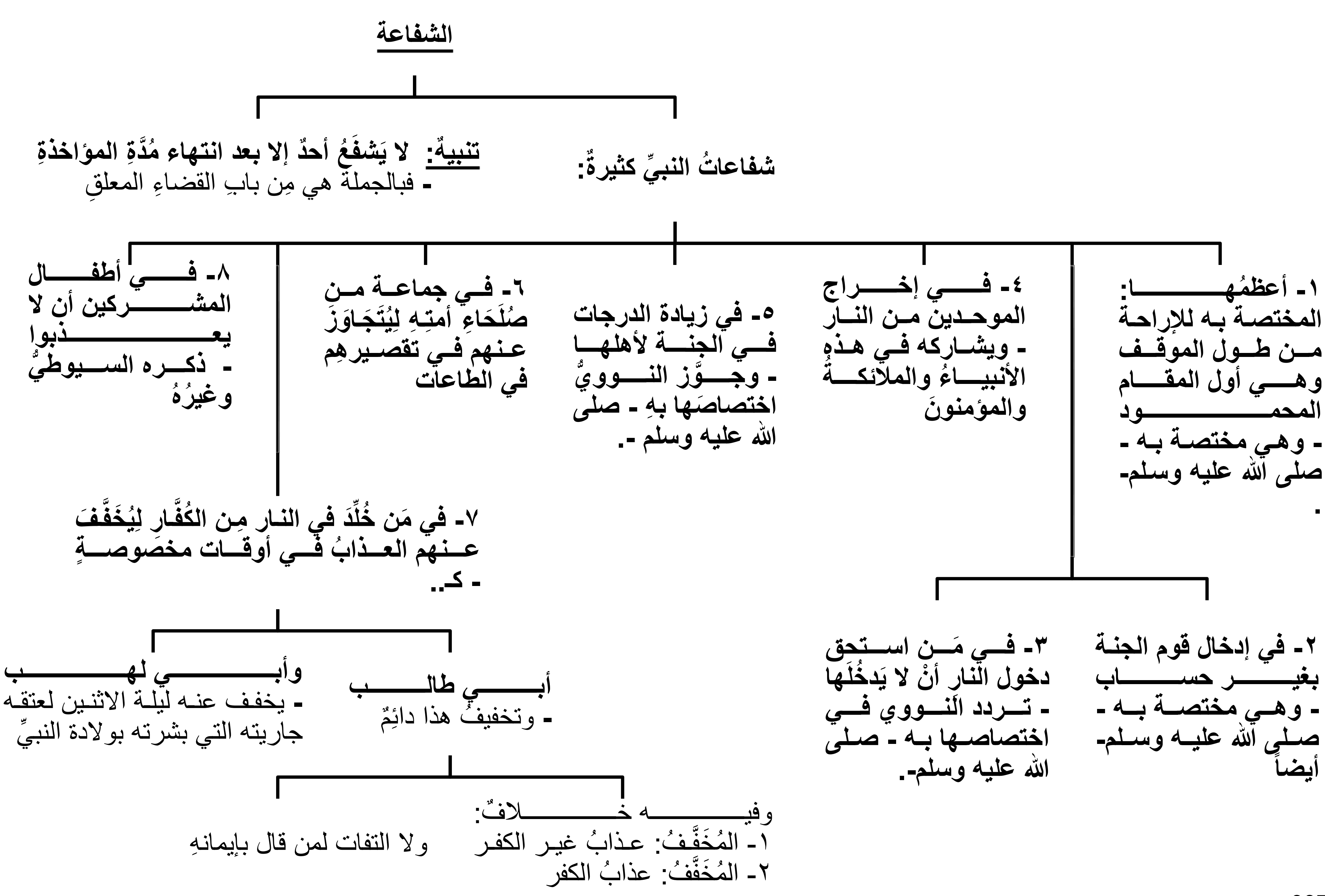
الدليل العقليّ على جوازها

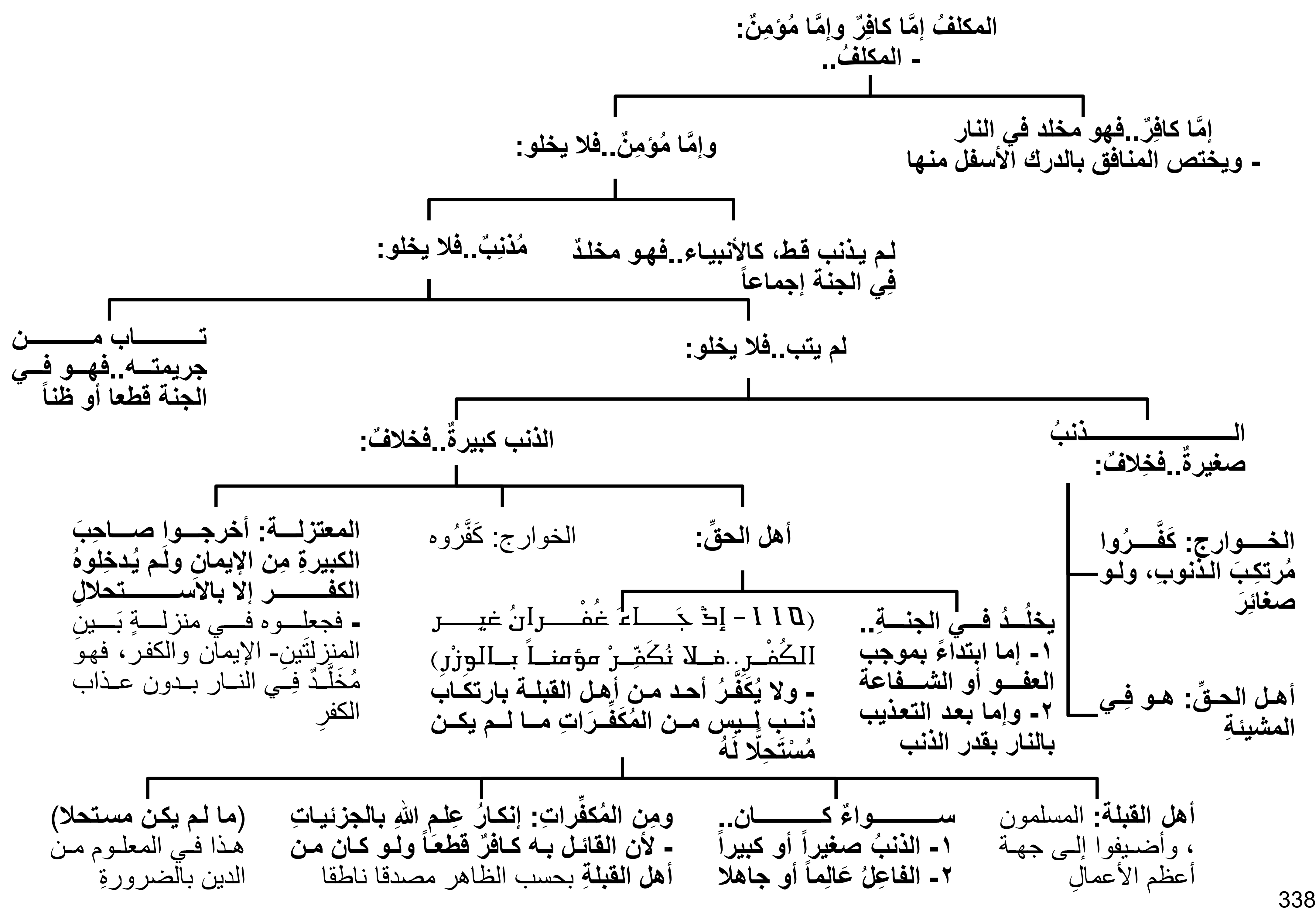
- يجوزُ على اللهِ عقلا تفضَلا وإحسانا غُفرانُ الكُفر وما دونَهُ بلا توبةٍ ولا شفاعةٍ، فبالشفاعة أولَى لأنها ليست مستحيلة بل من مجوزات العقولِ

المعتزلة ومن وافقهم: أنكروا الشفاعات

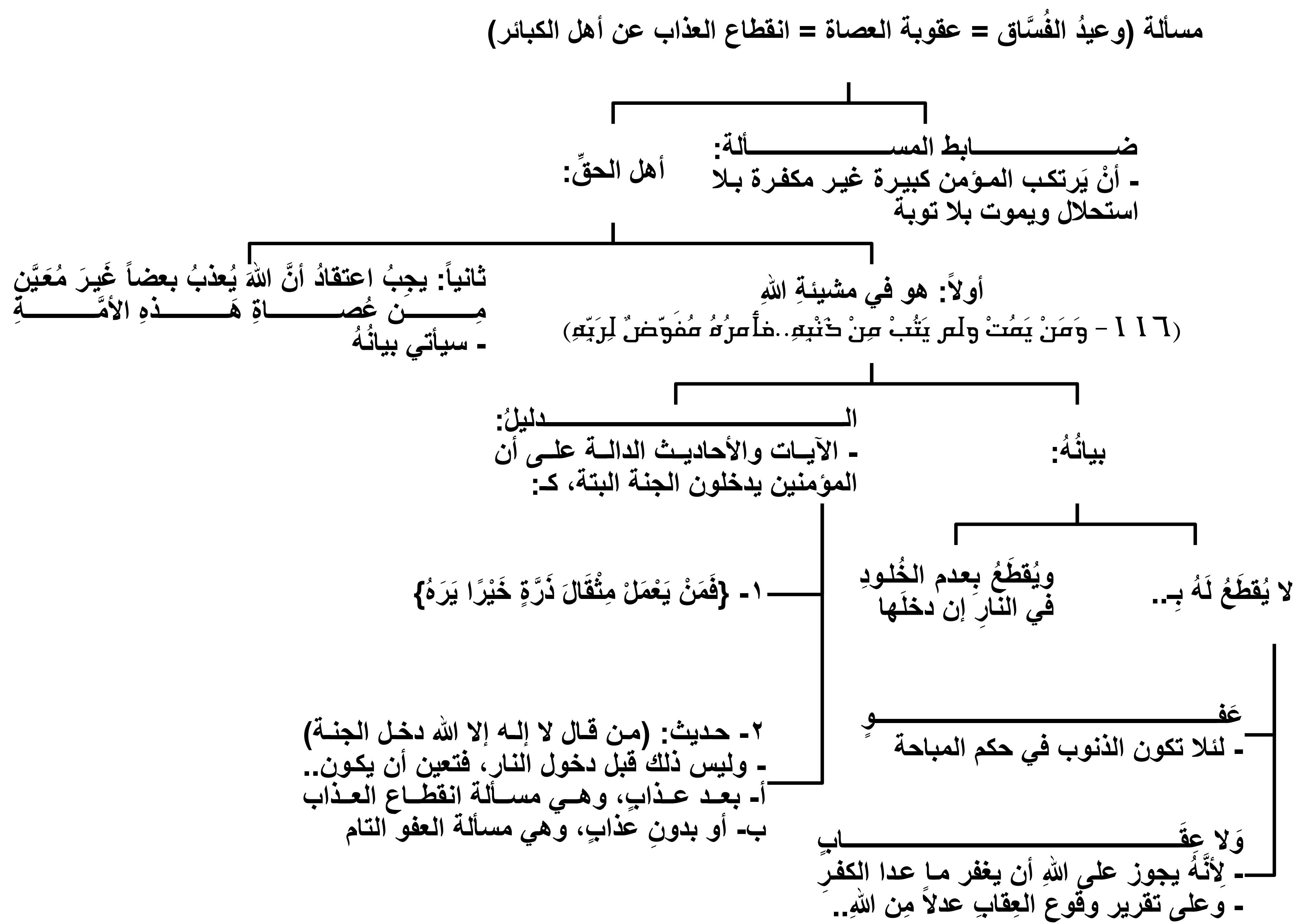
- واستُدِلِّ بحديثِ: (لا تنالُ شفاعتي أهلَ الكبائر من أمتي)

- أجيب: هو موضوع باتفاقٍ، وبتقدير صحته..هو محمول على من ارتدَّ منهم


الشفاعة
تنبيهٌ: لا يَشفَعُ أحدٌ إلا بعد انتهاء مُدَّةِ المؤاخذةِ
- فبالجملة هي مِن بابِ القضاءِ المعلقِ
شفاعاتُ النبيِّ كثيرةٌ:
١- أعظمُها: المختصة به للإراحة من طول الموقف وهي أول المقام المحمود
- وهي مختصة به - صلى الله عليه وسلم- .
٢- في إدخال قوم الجنة بغير حساب
- وهي مختصة به - صلى الله عليه وسلم- أيضاً
٣- في مَن استحق دخول النار أنْ لا يَدخُلَها
- تردد النووي في اختصاصها به - صلى الله عليه وسلم-.
٤- في إخراج الموحدين من النار
- ويشاركه في هذهِ الأنبياءُ والملائكةُ والمؤمنونَ
٥- في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها
- وجوَّز النوويُّ اختصاصَها بهِ - صلى الله عليه وسلم -.
٦- في جماعة من صُلَحَاءِ أمتِهِ لِيُتَجَاوَزَ عنهم في تقصيرهِم في الطاعات
٧- في مَن خُلِّدَ في النار مِن الكُفَّارِ لِيُخَفَّفَ عنهم العذابُ في أوقات مخصوصةٍ
- كـ..
أبي طالب
- وتخفيفُ هذا دائمٌ
وفيه خلافٌ:
١- المُخَفَّفُ: عذابُ غير الكفر
٢- المُخَفَّفُ: عذابُ الكفر
ولا التفات لمن قال بإيمانهِ
وأبي لهب
- يخفف عنه ليلة الاثنين لعتقه جاريته التي بشرته بولادة النبيِّ
٨- في أطفال المشركين أن لا يعذبوا
- ذكره السيوطيُّ وغيرُهُ



المكلفُ إمَّا كافِرٌ وإمَّا مُؤمِنٌ:
- المكلفُ..
إمَّا كافِرٌ..فهو مخلد في النار
- ويختص المنافق بالدرك الأسفل منها
وإمَّا مُؤمِنٌ..فلا يخلو:
لم يذنب قط، كالأنبياء..فهو مخلدٌ فِي الجنة إجماعاً
مُذنِبٌ..فلا يخلو:
لم يتب..فلا يخلو:
تاب من جريمته..فهو في الجنة قطعا أو ظناً
الذنب صغيرةٌ..فخِلافٌ:
الخوارج: كَفَّرُوا مُرتكِبَ الذنوبِ، ولو صغائِرَ
أهل الحقِّ: هو فِي المشيئةِ
الذنب كبيرةٌ..فخلافٌ:
أهل الحقِّ:
الخوارج: كَفَّرُوه
المعتزلة: أخرجوا صاحِبَ الكبيرةِ مِن الإيمانِ ولَم يُدخِلوهُ الكفر إلا بالاَستحلالِ
- فجعلوه في منزلةٍ بَينِ المنزلتَينِ- الإيمان والكفر، فهو مُخَلَّدٌ فِي النار بدون عذاب الكفرِ
يخلُدُ في الجنةِ..
١- إما ابتداءً بموجب العفو أو الشفاعة
٢- وإما بعد التعذيب بالنار بقدر الذنب
(١١٥ - إذْ جَاءَ غُفْرانُ غيرِ الكُفْرِ..فلا نُكَفِّرْ مؤمناً بالوِزْرِ)
- ولا يُكَفَّرُ أحد من أهل القبلة بارتكاب ذنب لِيس من المُكَفِّرَاتِ ما لم يكن مُسْتَحِلًّا لَهُ
أهل القبلة: المسلمون، وأضيفوا إلى جهة أعظم الأعمالِ
سواءٌ كان..
١- الذنبُ صغيراً أو كبيراً
٢- الفاعِلُ عَالِماً أو جاهلا
ومِن المُكفِّراتِ: إنكارُ عِلمِ اللهِ بالجزئياتِ
- لأن القائل به كافرٌ قطعاً ولو كان من أهل القبلةِ بحسب الظاهر مصدقا ناطقا
(ما لم يكن مستحلا) هذا في المعلوم من الدين بالضرورةِ



مسألة (وعيدُ الفُسَّاق = عقوبة العصاة = انقطاع العذاب عن أهل الكبائر)
ضابط المسألة:
- أنْ يَرتكب المؤمن كبيرة غير مكفرة بلا استحلال ويموت بلا توبة
أهل الحقِّ:
أولاً: هو في مشيئةِ اللهِ
(١١٦ – وَمَنْ يَمُتْ ولم يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ..فأمرُهُ مُفَوّضٌ لِرَبِّهِ)
ثانياً: يجِبُ اعتقادُ أنَّ اللهَ يُعذبُ بعضاً غَيرَ مُعَيَّن مِن عُصاةِ هَذهِ الأمَّةِ
- سيأتي بيانُهُ
بيانُهُ:
الدليلُ:
- الآيات والأحاديث الدالة على أن المؤمنين يدخلون الجنة البتة، كـ:
لا يُقطَعُ لَهُ بِـ..
ويُقطَعُ بعدم الخُلودِ في النارِ إن دخلَها
عَفوٍ
- لئلا تكون الذنوب في حكم المباحة
وَلا عقَابٍ
- لِأنَّهُ يجوز على اللهِ أن يغفر ما عدا الكفرِ
- وعلى تقرير وقوعِ العِقابِ عدلاً مِن اللهِ..
١- {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ}
٢- حديث: (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة)
- وليس ذلك قبل دخول النار، فتعين أن يكون..
أ- بعد عذابٍ، وهي مسألة انقطاع العذاب
ب- أو بدونِ عذابٍ، وهي مسألة العفو التام

مسألة (وعيدُ الفُسَّاق = عقوبة العصاة = انقطاع العذاب عن أهل الكبائر)

ثانياً: يجبُ اعتقادُ أنَّ اللهَ يُعذبُ بعضاً غيرَ مُعَيَّنٍ مِن عُصاةِ هَذهِ الأمَّةِ

(١١٧ - وَوَاجِبٌ تَعْذِيبُ بَعْضٍ ارْتَكَبْ..كبيرةً ثم الخلودُ مُجْتَنَبْ)

(يَجِبُ)

لِأَنَّ اللهَ تَوَعَّدَهُم، وكلامُهُ صِدق

الدليلُ: الوجوبُ ثابتٌ..

١- سَمعاً

٢- وإجماعاً

وأجيب: هو على المشيئة

والظاهرُ: أنَّ المُرادَ طائفةٌ مِن كل صِنفٍ مِنهم، لأَنَّ اللهَ تَوَعَّدَ كُلَّ صِنفٍ عَلى حِدَتهِ كالزناة والغصاب وقتلة الأنفس

- وأجيب: هو على المشيئة، والأولى الاستدلال بما ورد من تعذيب بعض الموحدين والشفاعة فيهم، فقد لا يعم الأنواع

(يُعَذِّبُ)

- ومع ذلك: لا نقول بخلوده في النارِ

وذلك بدليلِ {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ}

- فالإيمانُ عملُ خَيرٍ فلا بد أن يَرَى المُؤمِنُ جَزاءهُ، ويمتنعُ أنْ يَراهُ قبل دخول النار ثم يدخلها لـ{وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ}..فَتَعَيَّنَ أنه بعد الخروج مِن النار أو بدون دخولِ النارِ

(بضعاً) أقلُّهَا واحِدٌ

(غير معين)

- لأن المعين يجوز العفو عنه مطلقا أو توفيقُهُ للتوبةِ

(عُصاةِ)

- وذلك ممَّن ارتكبَ كبيرةً فعلا أو تركاً عمداً دُونَ تَأويلٍ يُعذَرُ بِه شرعاً ومَات بِلا توبةٍ مِنه

(دون تأويلٍ يُعذر بهِ)

خَرجَ بِهِ الصغيرةُ لغفرانِها باجتنابِ الكبائرِ أو بدون اجتنابٍ

(الأمة)

- في المُرادِ قولان:

أمة الدعوة

- فدخل الكافرُ لأنهم مُكلفُون بفروع الشريعةِ، فيجوز طلبُ الغفرانِ لكلِ المسلمينَ

أمة الإجابة

- فلا تشمل الكفار، وهو المُتعمدُ

الواجب: اعتقادُ اتصافِ هَيكَلِ **شَهيدِ الحربِ** **بالحياةِ الكاملةِ**

(١١٨ - وَصِفْ شَهيْدَ الحرْبِ بالحياةِ..وَرِزْقِهِ مِنْ مُشْتَهى الجنّاتِ)

- الأصلُ فيه: {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ} وغيرُها مِن الأحاديثُ

(هيكل): هو الشخص المركبُ **مِن الجِسم والروحِ**

معنى **كمالها**: تعلقها بكل من الروح والجسد على ما يعلم اللهُ

وحياتهم حقيقةٌ لِظاهر الآية وأنهم يرزقون مما يشتهون كما يُرزَقُ الأحياءُ بالأكل والشرب واللباس وغيرها

- الجزولي: (حياتُهم غيرُ مكيفة ولَا معقولةٌ للبشر يجِبُ الإيمانُ بها على ما جاء به ظاهرُ الشرعِ ويجب الكف عن الخوضِ في كيفيتِها إذ لا طريق للعلم بها إلا من الخبر ولم يرد)

وما ورد من أن أرواحهم في أجواف أو في حواصل طير معناه:

١- أنها تركب تلك الطير أو تكون أجوافها لها كالهوادج الشفافة الواسعة

٢- أو أنها كالطير في سرعة قطع المسافة البعيدة

- فليست أرواحهم لها أجنحة أو أنها تعمر أجساما أخر فتديرها لئلا يلزم التناسخُ

- ولا ينافي هذا أن الحياة للهيكلِ بتمامه إذ القدرة صالحة للربط بين الروح والجسد مع ذلك

(شهيد الحرب)

- والشهداءُ ثلاثةٌ:

١- شهيدُ دنيا وآخرةٍ، وهو المُرادُ هنا

- هو: (المؤمن المقتول في حرب الكفار بسببٍ من أسبابِ القتالِ لإعلاءِ كلمةِ اللهِ دون مُقارنةِ سَببٍ مُؤثِّمٍ)

ظاهر النصوص قصره على مقاتل الحربيين

- وقيلَ: **يلحقُهُ غيرُهُ كالمقتولِ في قتال البغاةِ**

(سبب مؤثم)

- كمن غل في الغنيمةِ

أمَّا مَحضُ قَصدِ الغنيمةِ..فله حكمُ شهداء الدنيا لا ثوابُهم الكاملُ

٢- شهيد دنيا فقط

- كالمُرائي

٣- شهيد آخرة فقط

- كالمبطون والمطعون ونحوهما

- وهذا خارجٌ، فهو وإن كان كالأول في مطلقِ الثواب لكنه دونه في الحياة والرزق وأحكام الدنيا فإنه يغسل ويصلى عليه

سُمِّيَ شَهيداً..

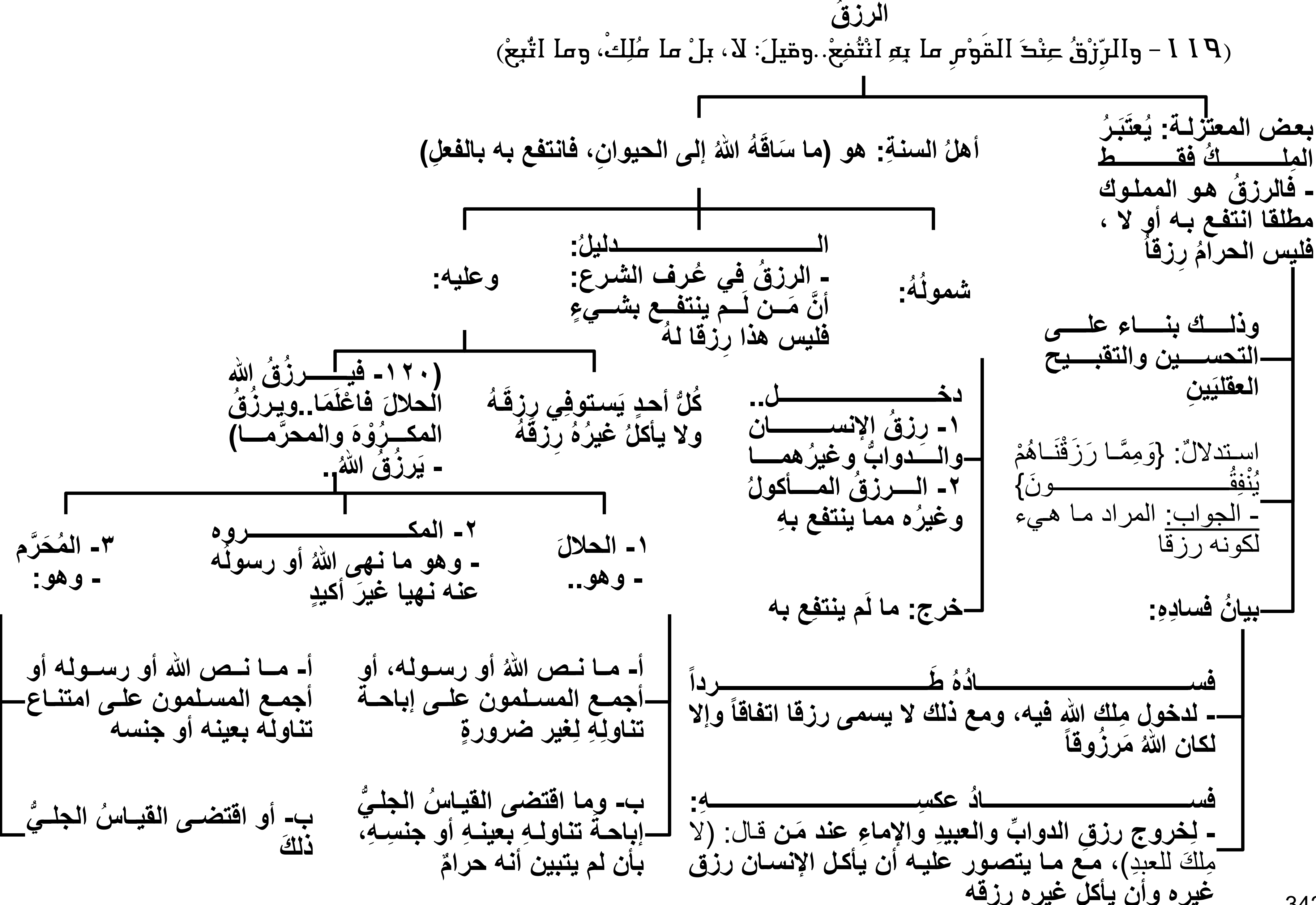
١- لأنه حيٌّ ورُوحُهُ شَهِدَت دارَ السلامِ أي دخلتها، بخلافَ غيرِهِ فإنه لا يشهدها إلا يوم القيامة

- فهو (فعيل) بمعنى (فاعل)، وعلى الثاني بمعنى مفعول

٢- ولأن الله وملائكته يشهدون له بالجنة

- فهو (فعيل) بمعنى (مفعول)

مُصْطفَى دَنْقَش


الرزقُ
(١١٩ - والرِّزْقُ عِنْدَ القَوْمِ ما بِهِ انْتُفِعْ..وقيلَ: لا، بلْ ما مُلِكْ، وما اتُّبِعْ)
بعض المعتزلة: يُعتَبَرُ المِلكُ فقط
- فالرزقُ هو المملوك مطلقا انتفع به أو لا ، فليس الحرامُ رِزقاً
وذلك بناء على التحسين والتقبيح العقليَينِ
استدلالٌ: {وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}
- الجواب: المراد ما هيء لكونه رزقا
بيانُ فسادِهِ:
فسادُهُ طَرداً
- لدخول مِلك الله فيه، ومع ذلك لا يسمى رزقا اتفاقاً وإلا لكان اللهُ مَرزُوقاً
فسادُ عكسِهِ:
- لِخروج رزقِ الدوابِّ والعبيدِ والإماءِ عند مَن قال: (لا مِلكَ للعبدِ)، مع ما يتصور عليه أن يأكل الإنسان رزق غيره وأن يأكل غيره رزقه
أهلُ السنةِ: هو (ما سَاقَهُ اللهُ إلى الحيوانِ، فانتفع به بالفعلِ)
شمولُهُ:
دخل..
١- رزقُ الإنسان والدوابُّ وغيرُهما
٢- الرزقُ المأكولُ وغيرُه مما ينتفع بهِ
خرج: ما لَم ينتفِع به
الدليلُ:
- الرزقُ في عُرف الشرع: أنَّ مَن لَم ينتفع بشيءٍ فليس هذا رِزقا لهُ
وعليه:
كُلُّ أحدٍ يَستوفِي رِزقَهُ ولا يأكلُ غيرُهُ رِزقَهُ
(١٢٠- فيرزُقُ اللهُ الحلالَ فاعْلَمَا..ويرزُقُ المكرُوْهَ والمحرَّما)
- يَرزُقُ اللهُ..
١- الحلالَ
- وهو..
أ- ما نص اللهُ أو رسوله، أو أجمع المسلمون على إباحة تناولِه لِغير ضرورةٍ
ب- وما اقتضى القياسُ الجليُّ إباحةَ تناولِهِ بعينِهِ أو جنسِهِ، بأن لم يتبين أنه حرامٌ
٢- المكروه
- وهو ما نهى اللهُ أو رسولُه عنه نهيا غيرَ أكيدٍ
٣- المُحَرَّم
- وهو:
أ- ما نص الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على امتناع تناوله بعينه أو جنسه
ب- أو اقتضى القياسُ الجليُّ ذلكَ

الاكتساب والتوكُّل:

(١٢١ - في الاكتِسابِ والتوّكلِ اخْتُلِفْ..والراجحُ التفصيلُ حَسْبَما عُرِفْ)

الاكتساب:

هو: (مباشرة الأسباب بالاختيار)

- كالسفر للأرباح وتعاطي الدواء لتحصيل الصحة أو حفظها ونحو ذلك

ورجحهُ قومٌ لِما فيه مِن..

١- الكفِّ عن التطلع إلى ما في أيدي الناس
٢- المنع من الخضوع لهم والتذلل بين أيديهم
٣- حيازة منصب التوسعة على عباد الله
٤- مُواساة المحتاجين
٥- صِلة الأرحامِ

التوكل:

هو: (الاعتماد على اللهِ وقطعُ النظر عن الأسباب مع تهيئها)

ورجحه قومٌ لما فيه مِن..

١- ترك كل ما يشغل عن الله
٢- حيازة مقام السلامة من فتنة المال أو المحاسبة عليه
٣- الاتصاف بالرغبة إلى الله والوثوق بما عندَهُ

الترجيح:

- للعلماء طريقان:

١- الاكتساب ينافي التوكل (إحياء الغزالي ورسالة القشيريّ):

- يختلفان باختلاف أحوال الناسِ:

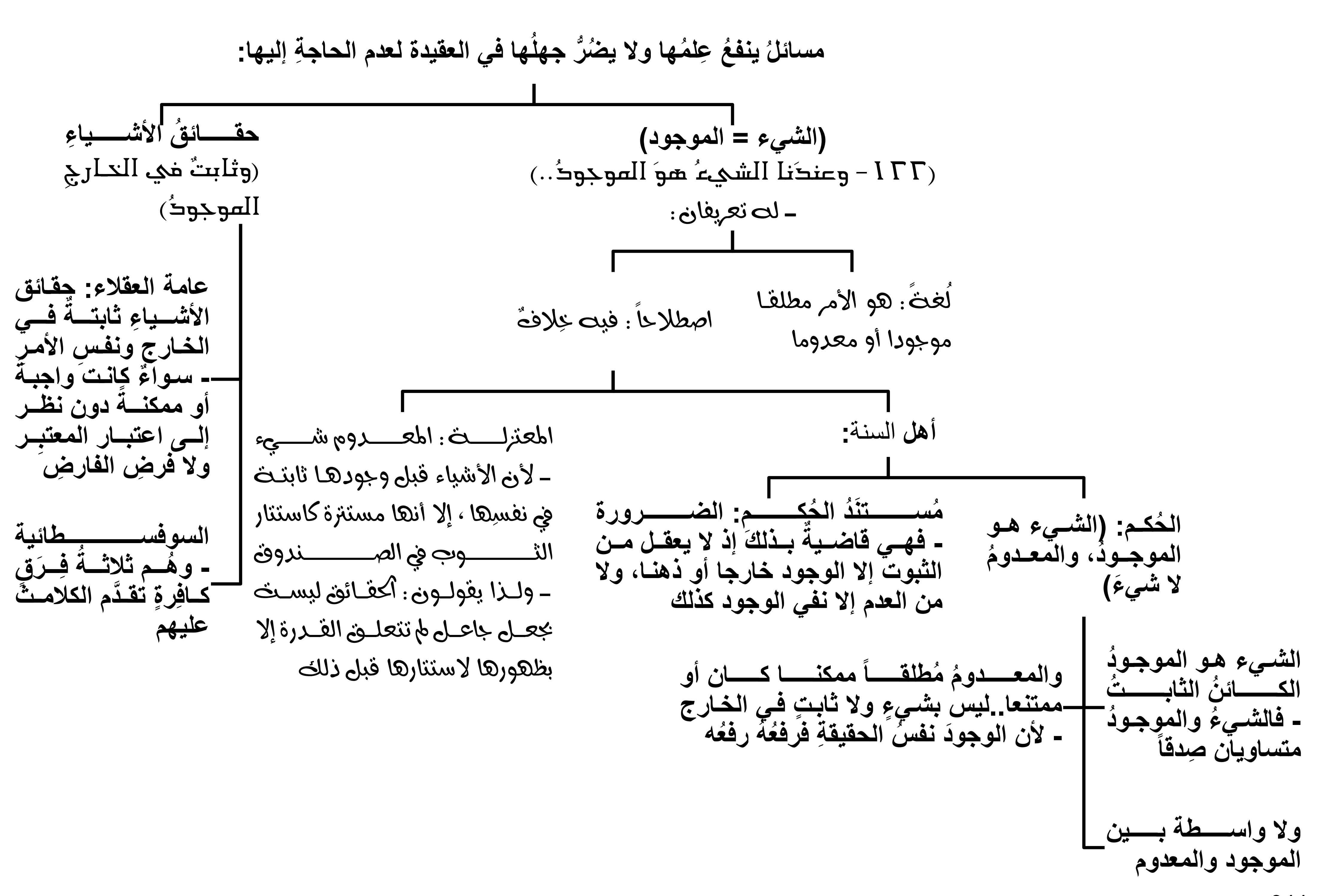
التوكُّلُ أفضَلُ لِمَنْ كان في توكلهِ..
١- لا يسخطُ عند ضيق معيشتهِ ولا يتطلعُ لسؤالِ أحدٍ
٢- ولا تتعلق به نَفقةٌ لازمةٌ لمن لا يرضى بحالهِ
- وذلك لِما فيه من مجاهدة النفس على ترك شهوتها ولذتها والصبر على شدتها

الاكتسابُ أفضَلُ لِمَنْ كان في توكله على خلاف ذلك
- وذلك حذرا من التسخط وعدم الصبر
- بل ربما وجب التكسب في حقه

٢- الاكتساب لا ينافي التوكل (الجمهور، وهو الراجح)
- فالتوكل عندهم: (الثقة بالله والإيقانُ بأن قضاءَهُ نافذٌ واتباع سنة نبيه -صلى الله عليه وسلم- في السعي فيما لا بُدَّ مِنه، سيما المطعم المشرب والتحرز من العدو)، وذلك كما فعله الأنبياءُ

والظاهر أن الخلاف لفظي بين الطريقين وأنَّ التنافي باعتبار التوكل الظاهريّ

مُصْطفَى دَنْقَش


مسائلُ ينفعُ عِلمُها ولا يضُرُّ جهلُها في العقيدة لعدم الحاجةِ إليها:
(الشيء = الموجود)
(١٢٣ - وعندَنا الشيءُ هوَ الموجودُ..)
- له تعريفان:
لُغةً: هو الأمر مطلقا موجودا أو معدوما
اصطلاحاً: فيه خِلافٌ
أهل السنة:
الحُكم: (الشيء هو الموجودُ، والمعدومُ لا شيءَ)
مُستَنَدُ الحُكمِ: الضرورة - فهي قاضيةٌ بذلكَ إذ لا يعقل من الثبوت إلا الوجود خارجا أو ذهنا، ولا من العدم إلا نفي الوجود كذلك
الشيء هو الموجودُ الكائنُ الثابتُ - فالشيءُ والموجودُ متساويان صِدقاً
والمعدومُ مُطلقاً ممكنا كان أو ممتنعا..ليس بشيءٍ ولا ثابتٍ في الخارج - لأن الوجودَ نفسُ الحقيقةِ فرفعُه رفعُه
ولا واسطة بين الموجود والمعدوم
المعتزلة: المعدوم شيء - لأن الأشياء قبل وجودها ثابتة في نفسِها، إلا أنها مستترة كاستتار الثوب في الصندوق - ولذا يقولون: الحقائق ليست بجعل جاعل لم تتعلق القدرة إلا بظهورها لاستتارها قبل ذلك
حقائقُ الأشياءِ (وثابتٌ في الخارجِ الموجودُ)
عامة العقلاء: حقائق الأشياءِ ثابتةٌ في الخارج ونفسِ الأمرِ - سواءٌ كانت واجبةً أو ممكنةً دون نظر إلى اعتبار المعتبِر ولا فرضِ الفارضِ
السوفسطائية - وهُم ثلاثةُ فِرَق كافِرةٍ تقدَّم الكلامُ عليهم

مسائلُ ينفعُ عِلمُها ولا يضُرُّ جهلُها في العقيدة لعدم الحاجةِ إليها:

- (١٢٣ - وجودُ شَيءٍ عينُهُ)

- وتقدَّم طرفٌ للمسألأةِ في بداية الإلهيات

عامة **الأشاعرة: (وُجُودُ كُلِّ شَيءٍ مِن الموجوداتِ عَينُ حقيقتِهِ وليس زائدا على الماهيةِ)**

فليس في الخارجِ والمحسوس إلا الذاتُ المتصفةُ بالوجودِ دون أن يتحقق فيه ذاتٌ معروضةٌ للوجود لها فيه تحققٌ، ولعارضها المسمى بالوجود وجودٌ آخرُ

- كوجودِ الذاتِ المتصفةِ بالحُمرةِ، وعارضُها الحُمرةُ القائمةُ بها

وعليه: المعدوم ليس في الخارج بشيءٍ ولا ذاتٍ ولا ثابتٍ أي لا حقيقةَ له في الخارج، وإنما يتحقق بوجوده في الخارج

واختلفو في تفسير ذلك:

إبقاء عبارة الأشعري على ظاهرها

- وجعلوا في عدِّ الوجود صفة تسامحا

تأوَّلها السعدُ بأن المراد أن وجود الشيء ليس زائدا في الخارج يجرى كالقدرة والإرادة

- فلا ينافي أنه أمر اعتباري، وهو ثبوت الشيء،

- وهذا هو التحقيق

الرازي: وجود الشيء ليس عين حقيقته

- وفسره بأنه الحال الثابتة للذات ما دامت الذات،

وهذه أحوالٌ غير معللة بعلةٍ

مسائلُ ينفعُ عِلمُها ولا يضُرُّ جهلُها في العقيدة لعدم الحاجةِ إليها:
- إثباتُ الجَوهَر الفَردِ وحدوثه:
(والجَوهَرُ..الفردُ حادثٌ عندنا لا يُنْكَرُ)

تعريـــــــف الجـــــــوهر:
- المتكلمـــون: (الموجـــود المتحيز بالذات)

عبـــارة المتقـــدمين: الجـــوهرُ الفـــردُ
- وعبارة المتأخرين: الجزء الذي لا يتجزأ

وجودُهُ وحدُوثُهُ
- سيأتي بيانُهُ

خرج:

الواجـبُ الوجـود، لانتفـاء التحيـز عنه

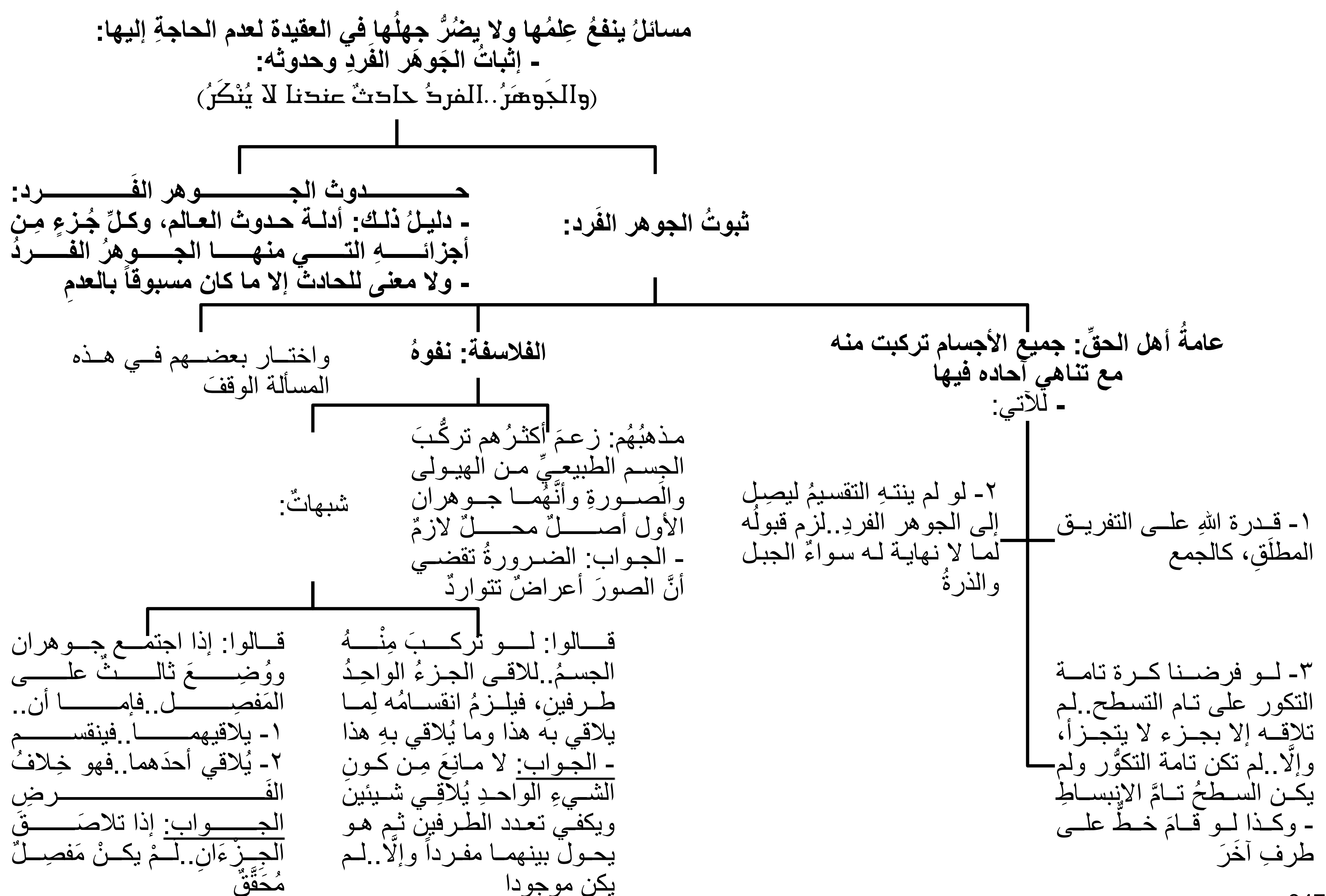
العَرَضُ، لتبعيتـه فـي التحيز لمحلـهِ
- والإنصــافُ أنَّــهُ لــيس الحيــز إلا للجواهرِ

المراد من وصفه بالفرد أنه: لا يقبل الانقسامَ..

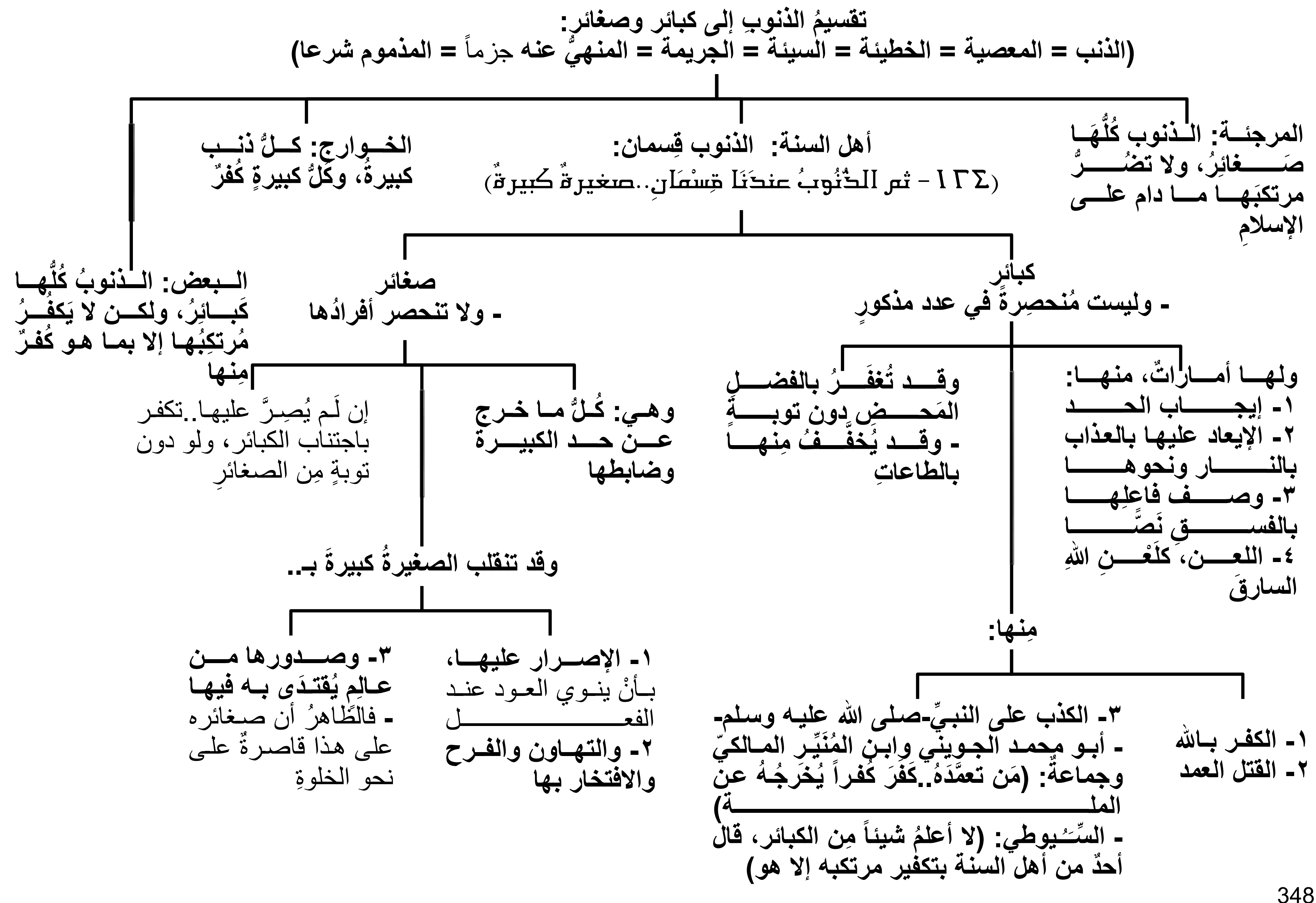
لا قطعـــا، بانفصـــال الأجـــزاء بـــدخول آلـــة بينهما أو جذب الطرفين بعنفٍ مثلاً

ولا كســـرا بمصـــادمة جرم آخر

ولا وَهماً ولا فرضاً


مسائلُ ينفعُ عِلمُها ولا يضُرُّ جهلُها في العقيدة لعدم الحاجةِ إليها:
- إثباتُ الجَوهَر الفَرد وحدوثه:
(والجَوهرُ..الفردُ حادثٌ عندنا لا يُنْكَرُ)
حدوث الجوهر الفَرد:
- دليلُ ذلك: أدلة حدوث العالم، وكلِّ جُزءٍ مِن أجزائهِ التي منها الجوهرُ الفردُ
- ولا معنى للحادث إلا ما كان مسبوقاً بالعدمِ
ثبوتُ الجوهر الفَرد:
عامةُ أهل الحقِّ: جميعُ الأجسام تركبت منه مع تناهي آحاده فيها
- للآتي:
١- قدرة اللهِ على التفريق المطلَقِ، كالجمع
٢- لو لم ينتهِ التقسيمُ ليصِل إلى الجوهر الفردِ..لزم قبولُه لما لا نهاية له سواءٌ الجبل والذرةُ
٣- لو فرضنا كرة تامة التكور على تام التسطح..لم تلاقه إلا بجزء لا يتجزأ، وإلَّا..لم تكن تامة التكوُّر ولم يكن السطحُ تامَّ الانبساطِ
- وكذا لو قامَ خطٌّ على طرفِ آخرَ
الفلاسفة: نفوهُ
واختار بعضهم في هذه المسألة الوقفَ
مذهبُهُم: زعمَ أكثرُهم تركُّبَ الجسم الطبيعيِّ من الهيولى والصورةِ وأنَّهُما جوهران الأول أصلٌ محلٌ لازمٌ
- الجواب: الضرورةُ تقضي أنَّ الصورَ أعراضٌ تتواردُ
شبهاتٌ:
قالوا: لو تركبَ مِنْهُ الجسمُ..للاقى الجزءُ الواحِدُ طرفينِ، فيلزمُ انقسامُه لِما يلاقي بهِ هذا وما يُلاقي بهِ هذا
- الجواب: لا مانِعَ مِن كونِ الشيءِ الواحدِ يُلاقِي شيئين ويكفي تعدد الطرفينِ ثم هو يحول بينهما مفرداً وإلَّا..لم يكن موجودا
قالوا: إذا اجتمع جوهران ووُضِعَ ثالثٌ على المَفصِل..فإما أن..
١- يلاقيهما..فينقسم
٢- يُلاقي أحدَهما..فهو خِلافُ الفَرضِ
الجواب: إذا تلاصَقَ الجزءَانِ..لَمْ يكنْ مَفصِلٌ مُحَقَّقٌ

مُصْطفَى دَنْقَش



تقسيمُ الذنوبِ إلى كبائر وصغائر:
(الذنب = المعصية = الخطيئة = السيئة = الجريمة = المنهيُّ عنه جزماً = المذموم شرعا)
المرجئة: الذنوب كُلُّهَا صَغائِرُ، ولا تضُرُّ مرتكبَها ما دام على الإسلامِ
أهل السنة: الذنوب قِسمان:
(١٣٤ - ثم الذُّنُوبُ عندَنَا قِسْمَانِ..صغيرةٌ كبيرةٌ)
الخوارج: كلُّ ذنب كبيرةٌ، وكلُّ كبيرةٍ كُفرٌ
البعض: الذنوبُ كُلُّها كَبائِرُ، ولكن لا يَكفُرُ مُرتكِبُها إلا بما هو كُفرٌ مِنها
كبائر
- وليست مُنحصِرةً في عدد مذكورٍ
صغائر
- ولا تنحصر أفرادُها
ولها أماراتٌ، منها:
١- إيجاب الحد
٢- الإيعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها
٣- وصف فاعِلِها بالفسقِ نَصَّا
٤- اللعن، كلَعْنِ اللهِ السارقَ
وقد تُغفَرُ بالفضلِ المَحضِ دون توبةٍ
- وقد يُخفَّفُ مِنها بالطاعاتِ
وهي: كُلُّ ما خرج عن حد الكبيرة وضابطها
إن لَم يُصِرَّ عليها..تكفر باجتناب الكبائر، ولو دون توبةٍ مِن الصغائرِ
وقد تنقلب الصغيرةُ كبيرةَ بـ..
١- الإصرار عليها، بأنْ ينوي العود عند الفعل
٢- والتهاون والفرح والافتخار بها
٣- وصدورها من عالِمٍ يُقتدَى به فيها
- فالظَّاهرُ أن صغائره على هذا قاصرةٌ على نحو الخلوةِ
مِنها:
١- الكفر بالله
٢- القتل العمد
٣- الكذب على النبيِّ-صلى الله عليه وسلم-
- أبو محمد الجويني وابن المُنَيِّر المالكيّ وجماعةٌ: (مَن تعمَّدَهُ..كَفَرَ كُفراً يُخرِجُهُ عن الملة)
- السِّيوطي: (لا أعلمُ شيئاً مِن الكبائر، قال أحدٌ من أهل السنة بتكفير مرتكبه إلا هو)

التوبةُ مِن الذنوب:

(١٢٥ - منه المتابُ واجبٌ في الحالِ..ولا انتقاضٌ إنْ يعدْ للحالِ

١٢٦ - لَكِنْ يجدِّدْ توبةً لما اقترفْ..)

تعريفُها:

لُغَةً:

- مُطلَقُ الرُّجُوعِ

المُـرَادُ هنـا: التوبـةُ الشَّـرعِيَّةُ

- لأنها عند الإطلاق لا تنصرف إلا لها

أركـانُ التوبـةِ الشـرعيةِ:

- وتختلِفُ بحسبِ نوع المعصيةِ:

المعصية التي بين العبد وبين الله:

- لها أركانٌ ثلاثةُ أركانٍ لا تصِحُّ بدونِها:

١- الإقلاع عن المعصية

- وهذا رُكنٌ بالنسبة للمتلبِّسِ بالمعصية بالفعلِ

٢- الندمُ على فعلها

وهو الركنُ الأعظمُ

والمُـرادُ كونُـهُ لِوجـهِ اللهِ

- فلا يتأتى أن يتوب من الزنا في هذه المرأة دون الأخرى، إذ لو ندم لوجه الله..لندم من مُطلَقِ زِناً

- ومن الندم لغير اللهِ: الندمُ لمصيبة حصلتْ

٣- العزم على أن لا يعودَ إلى مثلِها أبداً عزماً جَازماً

ولا يُنافي هذا أنه يسلم للقضاءِ

فإن عاد للذنبِ..فَخِلافٌ:

المعتزلـةُ: تنتقِضُ التوبـةُ ولا تصِـحُّ، ولا تعودُ ذنوبهُ

أهل السنةُ: لا تنتقِضُ التوبةُ، ولا تعودُ ذنوبُهُ

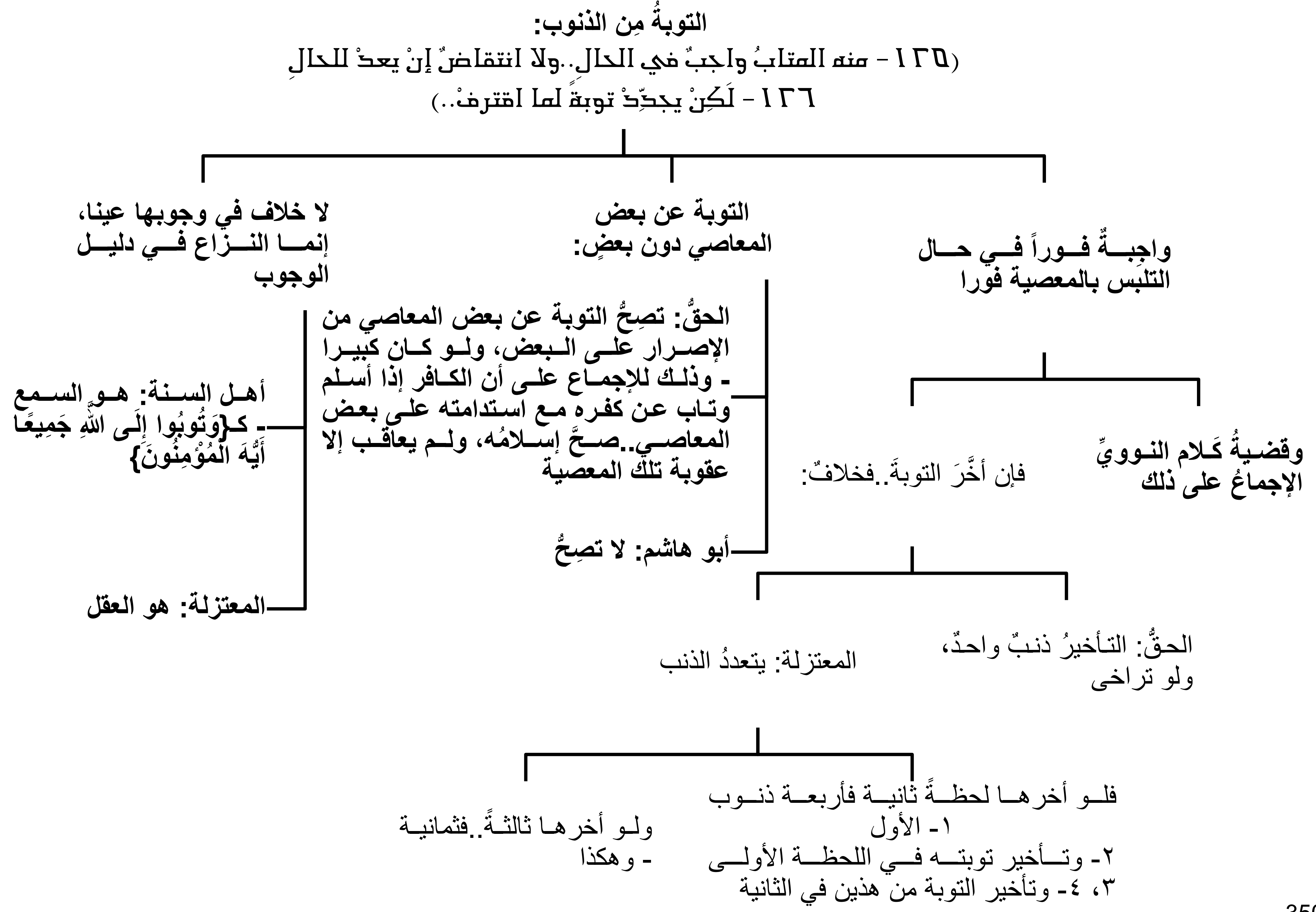
- بَـل عَـودُهُ مَعصـيةٌ أخرى تَجبُ عليه التوبةُ مِنهُ

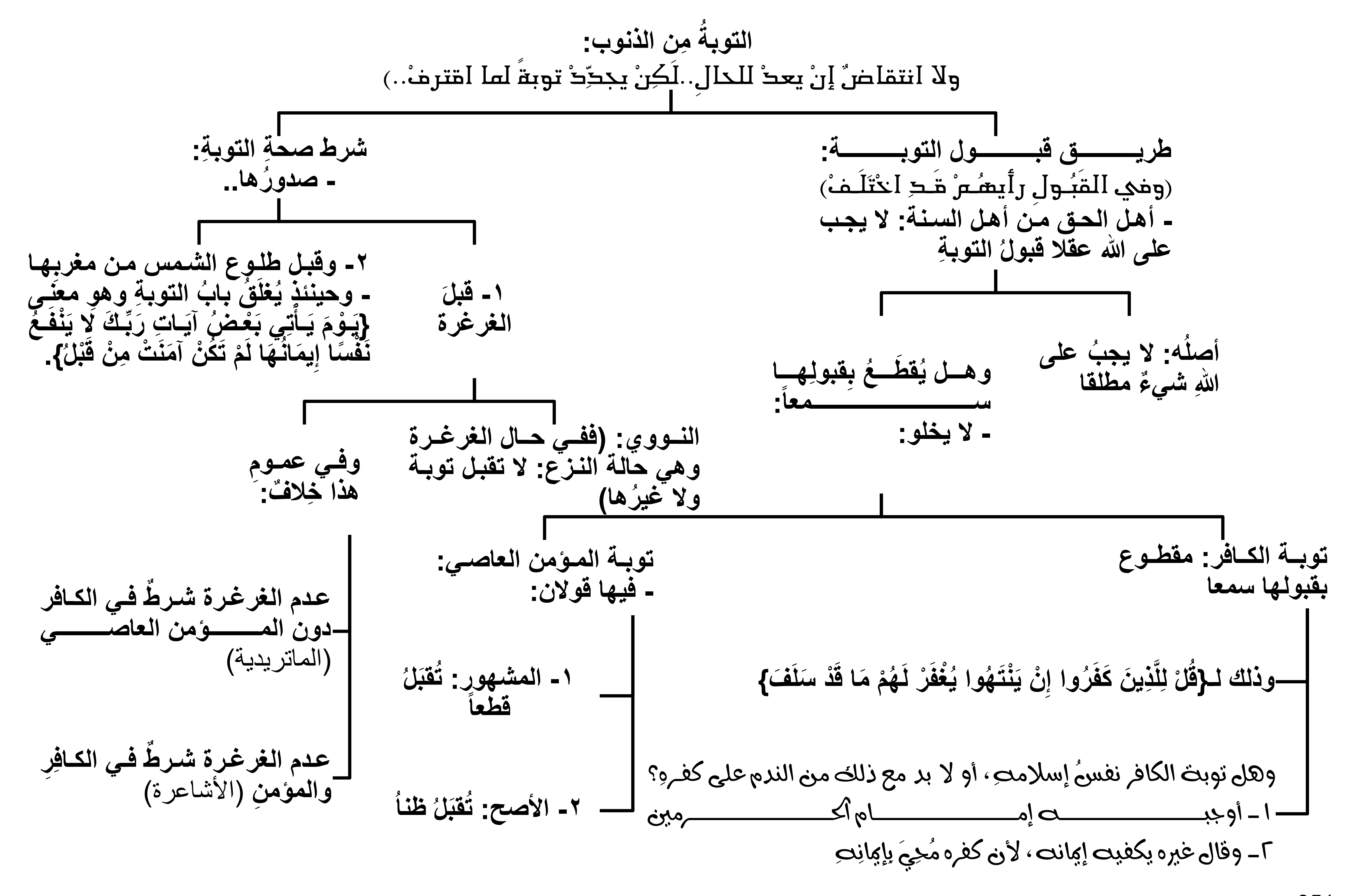
المعصيةُ المتعلقة بالآدمِيِّ لها رُكنٌ رابعٌ:

- وهو رَدُّ الظلامَةِ إلى صاحبِها أو تحصيلُ البراءةِ منه

وتصِحُّ ولو مِن العاصي كُلِّهَا إجمالاً، ولو علمها تفصيلاً

مُصْطفَى دَنْقَش


التوبةُ مِن الذنوب:
(١٢٥ - منه المتابُ واجبٌ في الحالِ..ولا انتقاضٌ إنْ يعدْ للحالِ
١٢٦ - لَكِنْ يجدِّدْ توبةً لما اقترفْ..)
واجِبةٌ فوراً في حال التلبس بالمعصية فورا
وقضيةُ كَلام النوويِّ الإجماعُ على ذلك
فإن أخَّرَ التوبةَ..فخلافٌ:
الحقُّ: التأخيرُ ذنبٌ واحدٌ، ولو تراخى
المعتزلة: يتعددُ الذنب
فلو أخرها لحظةً ثانية فأربعة ذنوب ١- الأول
٢- وتأخير توبته في اللحظة الأولى
٣، ٤- وتأخير التوبة من هذين في الثانية
ولو أخرها ثالثةً..فثمانية - وهكذا
التوبة عن بعض المعاصي دون بعضٍ:
الحقُّ: تصِحُّ التوبة عن بعض المعاصي من الإصرار على البعض، ولو كان كبيرا - وذلك للإجماع على أن الكافر إذا أسلم وتاب عن كفره مع استدامته على بعض المعاصي..صحَّ إسلامُه، ولم يعاقب إلا عقوبة تلك المعصية
أبو هاشم: لا تصِحُّ
لا خلاف في وجوبها عينا، إنما النزاع في دليل الوجوب
أهل السنة: هو السمع - كـ{وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ}
المعتزلة: هو العقل



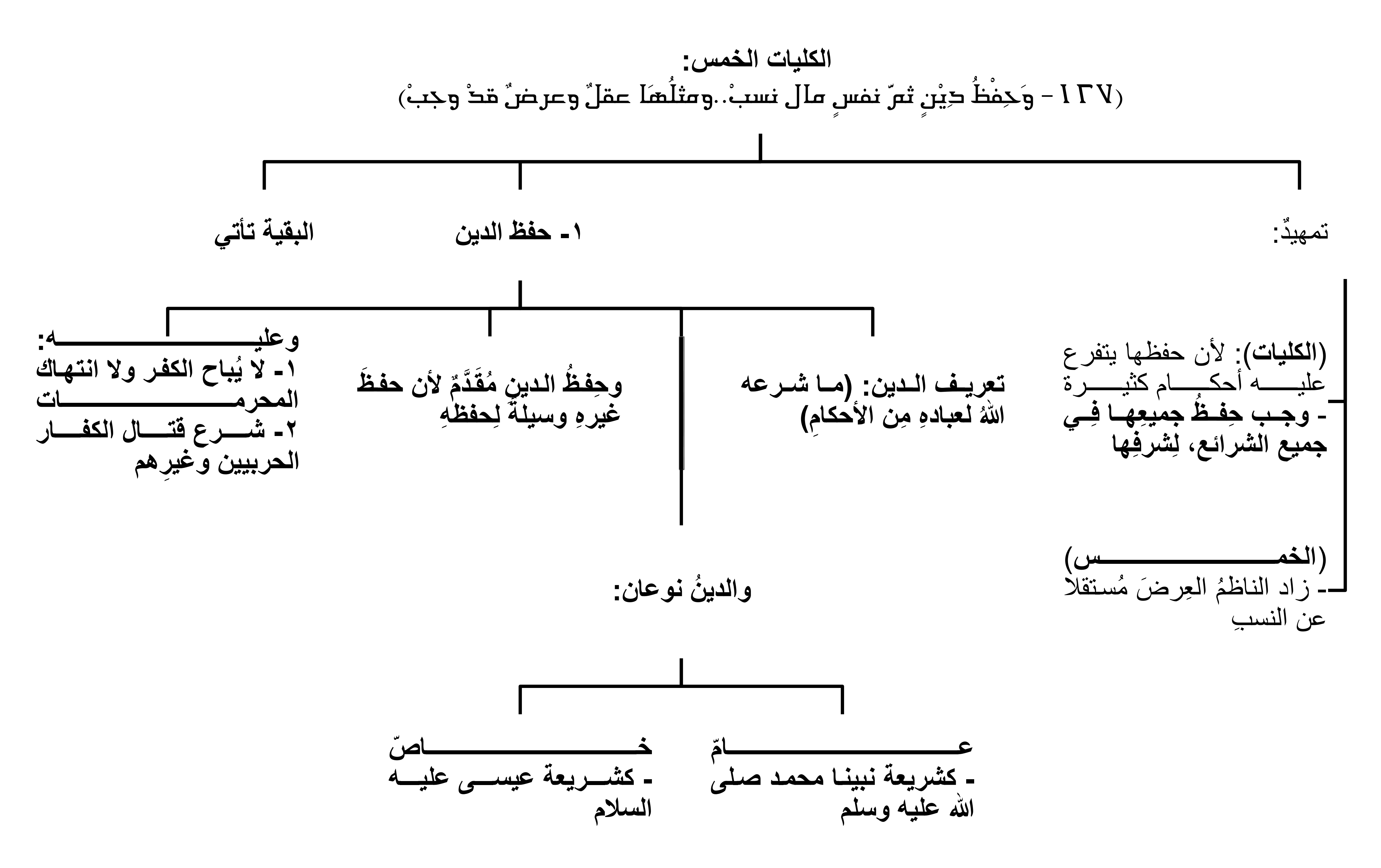
التوبةُ مِن الذنوب:
ولا انتقاضٌ إنْ يعدْ للحالِ..لَكِنْ يجدِّدْ توبةً لما اقترفْ..)
شرط صحةِ التوبةِ:
- صدورُها..
طريـــــــق قبـــــول التوبـــــــة:
(وفي القَبُولِ رأيهُمْ قَدِ اختَلَفْ)
- أهل الحق من أهل السنة: لا يجب على الله عقلا قبولُ التوبةِ
٢- وقبل طلوع الشمس من مغربها
- وحينئذٍ يُغلَقُ بابُ التوبةِ وهو معنى {يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ}.
١- قبلَ الغرغرة
أصلُه: لا يجبُ على اللهِ شيءٌ مطلقا
وهـل يُقطَـعُ بِقبولِهـا سـمعاً:
- لا يخلو:
النـووي: (ففـي حـال الغرغـرة وهي حالة النزع: لا تقبل توبة ولا غيرُها)
وفـي عمـومِ هذا خِلافٌ:
توبـة المؤمن العاصي:
- فيها قولان:
توبـة الكـافر: مقطـوع بقبولها سمعا
عدم الغرغرة شرطٌ في الكافر دون المؤمن العاصي (الماتريدية)
عدم الغرغرة شرطٌ في الكافِرِ والمؤمنِ (الأشاعرة)
١- المشهور: تُقبَلُ قطعاً
٢- الأصح: تُقبَلُ ظناً
وذلك لـ{قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ}
وهل توبة الكافر نفسُ إسلامه، أو لا بد مع ذلك من الندم على كفره؟
١- أوجبه إمام الحرمين
٢- وقال غيره يكفيه إيمانه، لأن كفره مُحِيَ بإيمانِهِ

مسائل:

١- الكليات الخمس

٢- التكفير

٣- الإمامة



الكليات الخمس:
(١٣٧ - وَحِفْظُ دِيْنٍ ثمّ نفسٍ مال نسبْ..ومثلُهَا عقلٌ وعرضٌ قدْ وجبْ)
تمهيدٌ:
١- حفظ الدين
البقية تأتي
(الكليات): لأن حفظها يتفرع عليه أحكام كثيرة
- وجب حِفظُ جميعِها فِي جميع الشرائع، لِشرفِها
(الخمس)
- زاد الناظمُ العِرضَ مُستقلا عن النسبِ
تعريف الدين: (ما شرعه اللهُ لعبادهِ مِن الأحكامِ)
وحِفظُ الدينِ مُقَدَّمٌ لأن حفظَ غيرهِ وسيلةٌ لِحفظهِ
وعليه:
١- لا يُباح الكفر ولا انتهاك المحرمات
٢- شرع قتال الكفار الحربيين وغيرِهم
والدينُ نوعان:
عامّ
- كشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
خاصّ
- كشريعة عيسى عليه السلام

الكليات الخمس:

(١٢٧ - وَحِفْظُ دِيْنٍ ثمّ نفسٍ مال نسبْ..ومثلُهَا عقلٌ وعرضٌ قدْ وجبْ)

٢- حفظ النفس

المراد: النفسُ التي شأنُها العَقْلُ:
- وهي: الإنسان، فخرجت البهائمُ فيتصرفُ فيها بالوجهِ الشرعيِّ كالذبحِ

وعليه:
١- لا يباح قتلها ولا قطع أعضائها بغير حق
٢- شُرِع القِصاصُ في النفس والطرف
٣- شُرِعَ حَدُّ الحرابة

٣- حفظ المال

المال: (كل ما يَحِلُّ تملكُهُ شرعاً، ولو قَلَّ)
- فلا يُباحُ بسرقة ولا غصبٍ

وعليه:
١- شُرِعَ حدُّ السرقةِ
٢- شُرِعَ حَدُّ الحرابة

٣- حفظ النسَب

النسبُ: (ربطٌ سببُهُ **ولادةٌ قريبةٌ من جهة الآباء)**
- واقتصر على القريبةِ لِأنَّ غيرَها يَتَفرَّعُ عنها
- أما نسب الأمهاتِ..فَلا يمكن فسادُهُ

وعليه:
١- لا يُنتَهَكُ بالزنا ويفسُدُ به
٢- شُرِعَ الحد في الزنا

٤- حفظ العقلِ
- فلا يُباحُ المُفسِدُ لَهُ، ولِذا..

١- شُرِعَ حَدُّ السُّكرِ
- واعتُرِضَ: شُربُ الخمر كان جائزا في صدر الإسلام بوحي وتكرر النسخ له
- أجيب بأن: المراد أن المجموع لم يبح في ملة من الملل أو أنه باعتبار ما استقر عليه أمر ملتنا

٢- شُرِعَ القصاصُ مِمَّن أذهَبَهُ بجنايةٍ عمداً، والديةُ فِي الخَطَأ

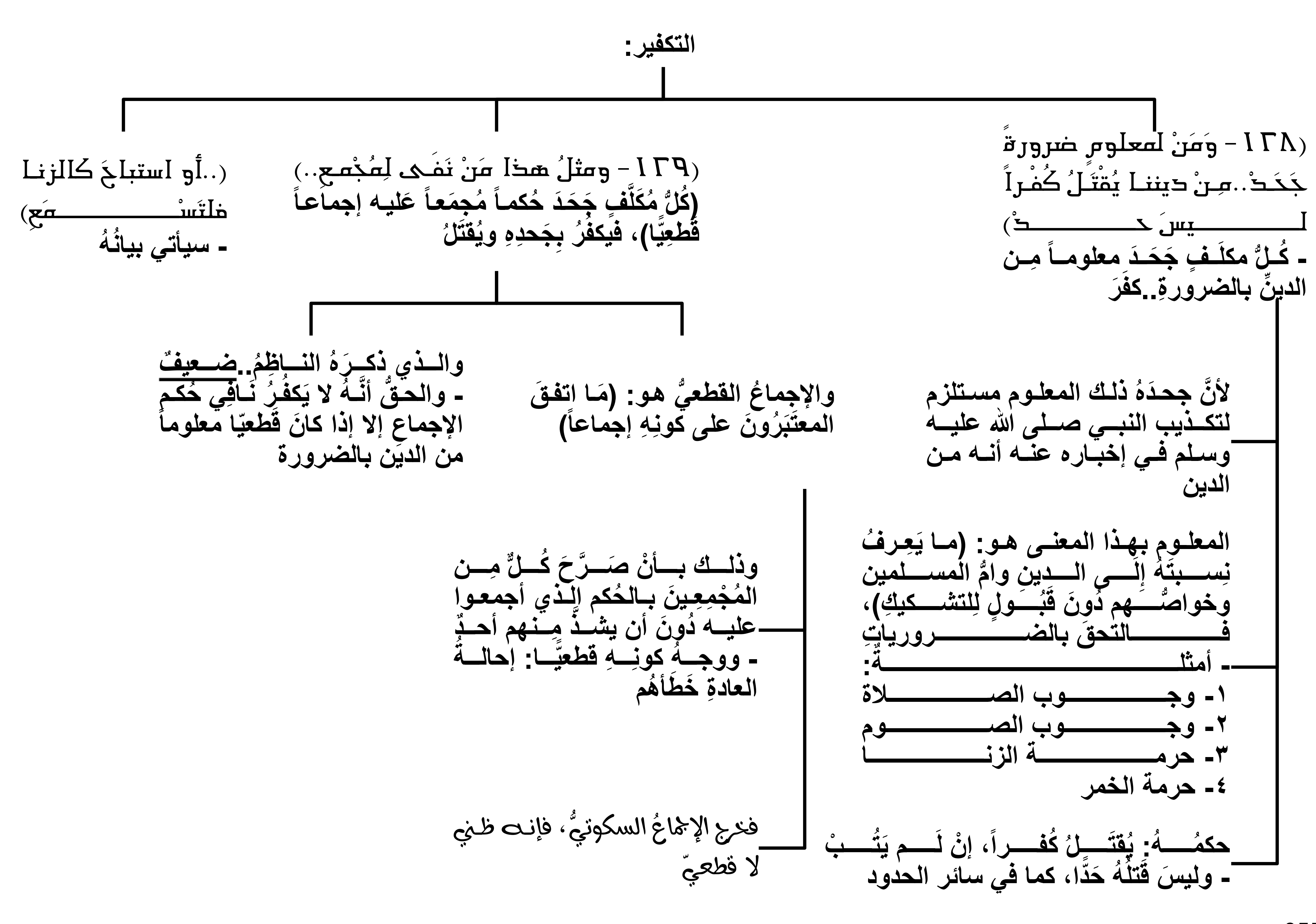
٥- حفظ العِرضِ

هُو: (مَوضِعُ المدح والذمِّ من الإنسانِ)
- وهو وصف اعتباري تقوّيه الأفعال الحميدة وتزري به الأفعال القبيحة
- فلا يُبَاحُ بقذفٍ ولا بسَبٍّ

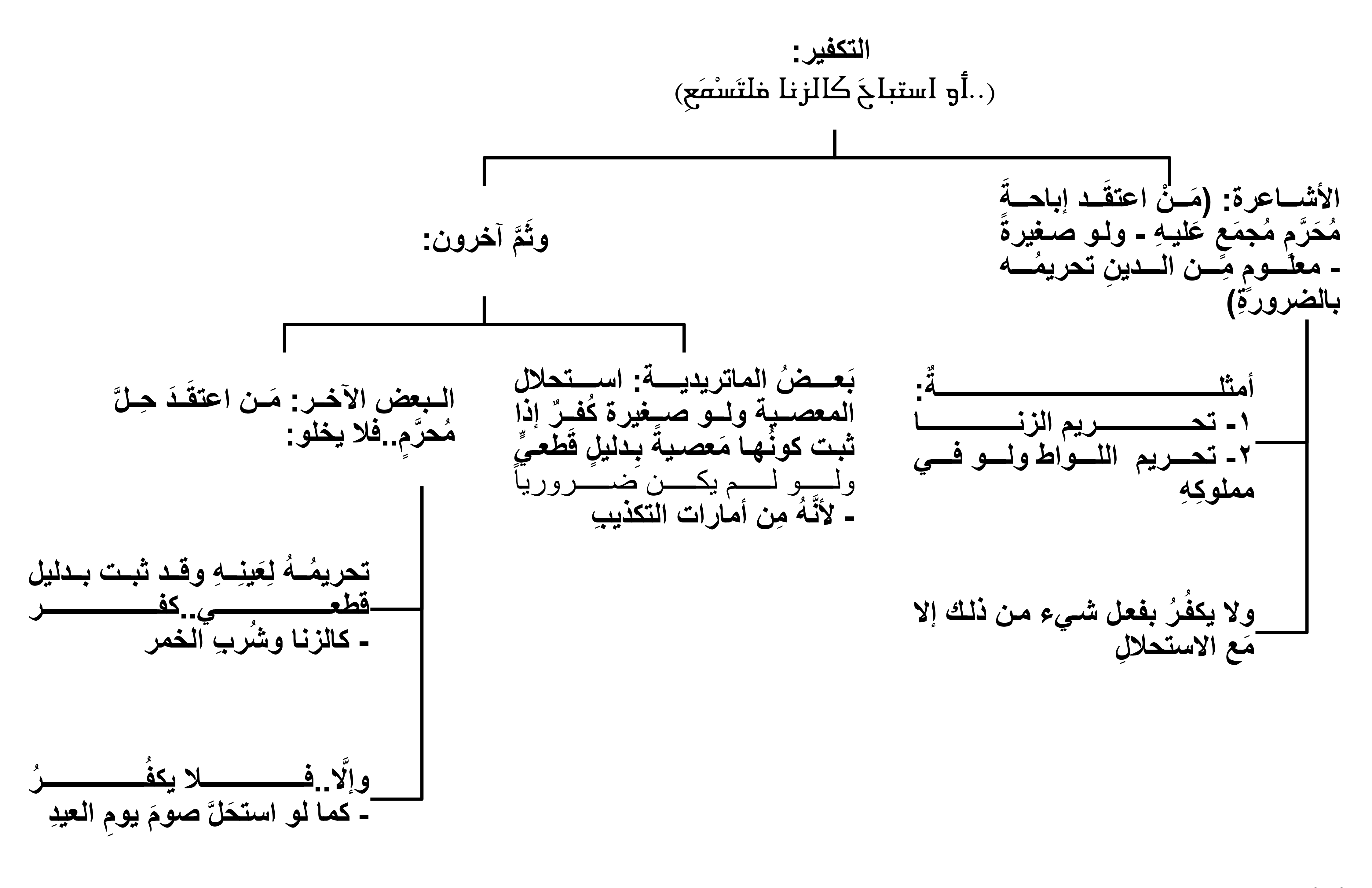
وعليه:
١- شُرِعَ حَدُّ القذفِ للعفيفِ
٢- شُرِعَ التعزيرُ للسبِّ

ولِرُتبتِها حالان:
١- كانت الأذى فيها يقطعُ النسبَ..ففي مَرتَبَةِ الأنسابِ
٢- كانت الأذى فيها لا يقطعُ النسبَ..في مرتبةِ الأموالِ

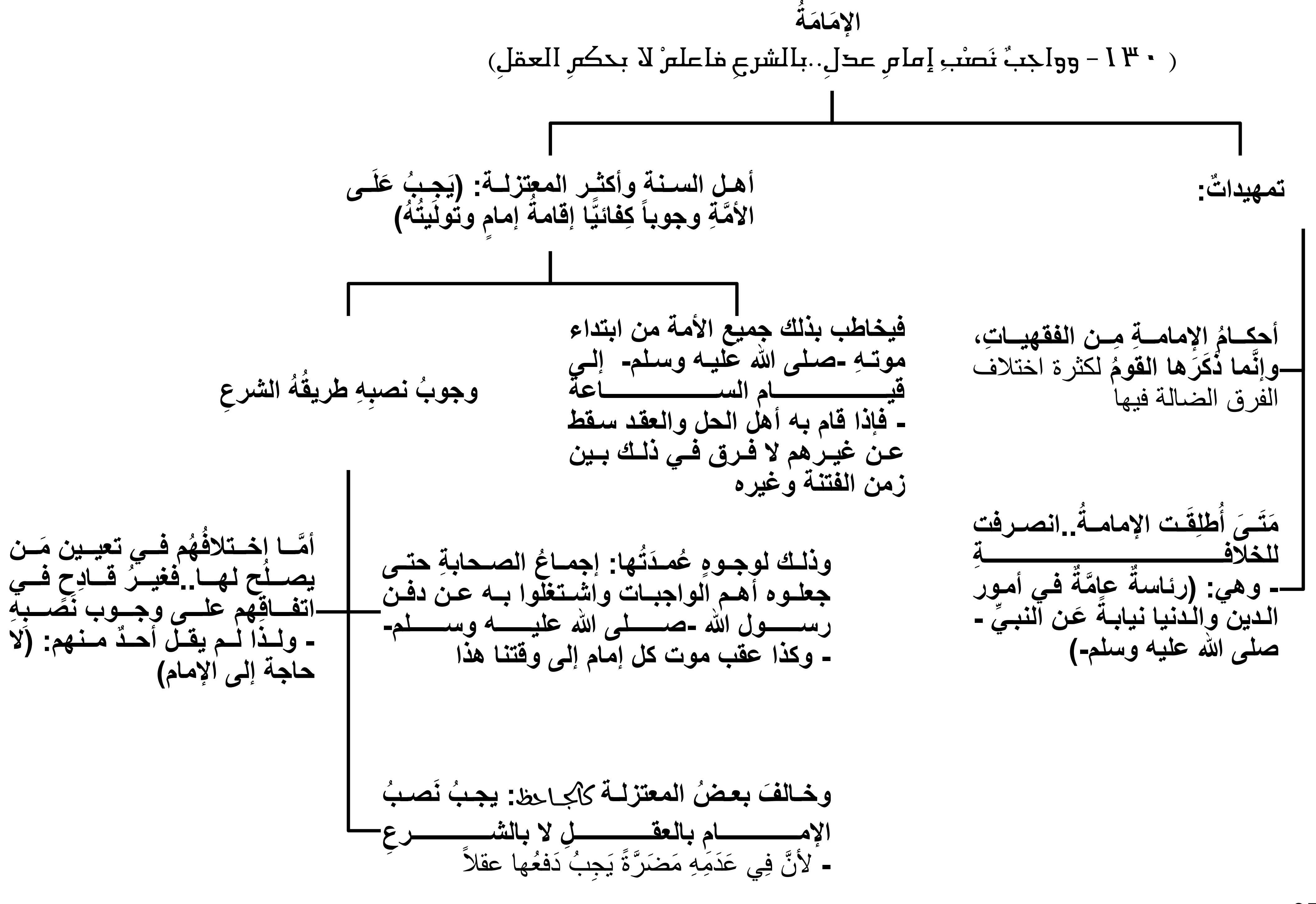
مُصْطفَى دَنْقَش

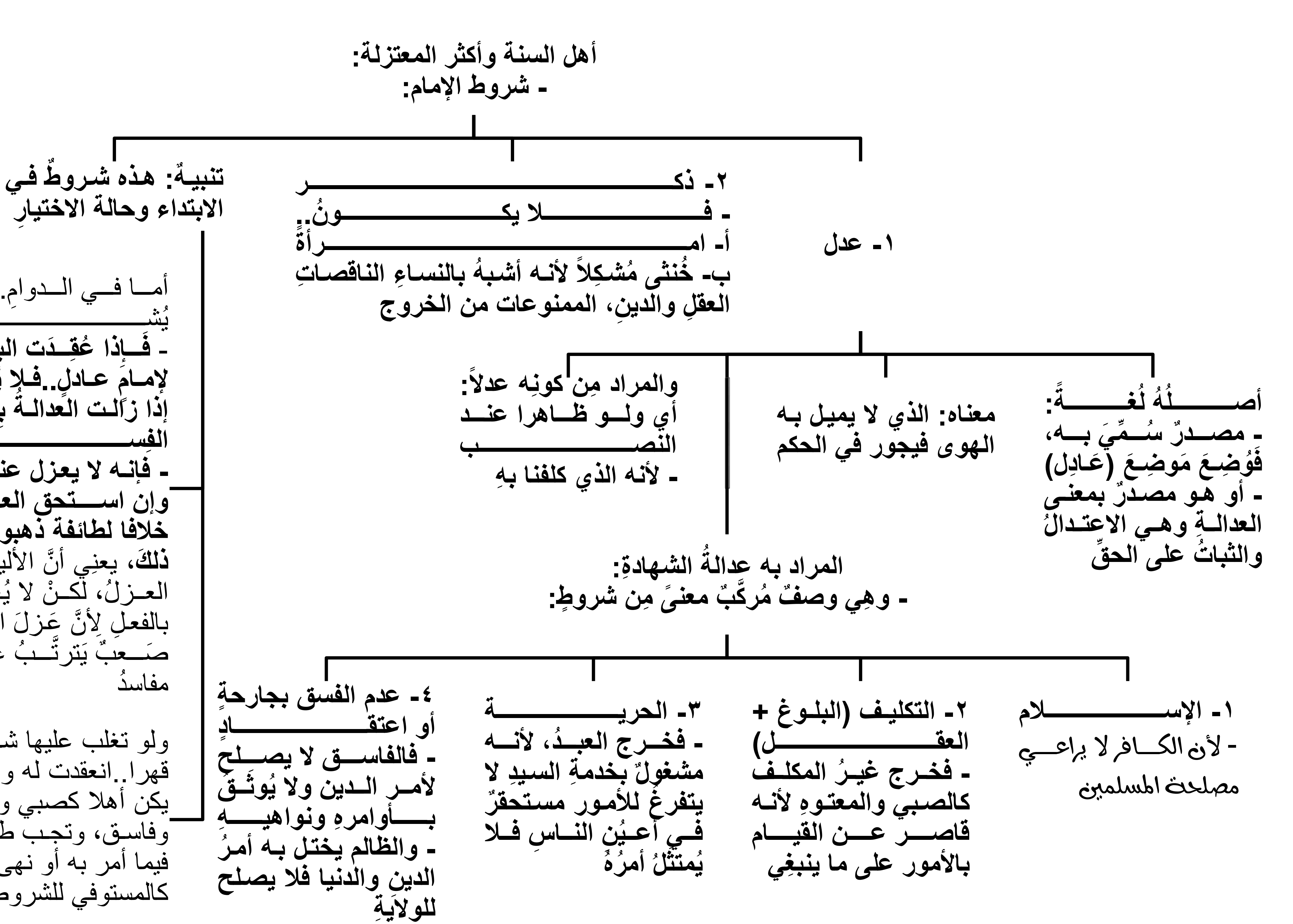


التكفير:
(١٣٨ - وَمَنْ لمعلومٍ ضرورةً
جَحَدْ..مِنْ ديننا يُقْتَلُ كُفْراً
ليسَ حدْ)
- كُلُّ مكلَفٍ جَحَدَ معلوماً مِن الدينِّ بالضرورةِ..كفرَ
لأنَّ جحدَهُ ذلك المعلوم مستلزم لتكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في إخباره عنه أنه من الدين
المعلومِ بهذا المعنى هو: (ما يَعرفُ نِسبتَهُ إلَى الدينِ وامُّ المسلمين وخواصُّهم دُونَ قَبُولٍ لِلتشكيكِ)، فالتحقَ بالضروريات
- أمثلةٌ:
١- وجوب الصلاة
٢- وجوب الصوم
٣- حرمة الزنا
٤- حرمة الخمر
حكمُهُ: يُقتَلُ كُفراً، إنْ لَم يَتُبْ
- وليسَ قَتلُهُ حَدًّا، كما في سائر الحدود
(١٣٩ - ومثلُ هذا مَنْ نَفَى لِمُجْمعٍ..)
(كُلُّ مُكَلَّفٍ جَحَدَ حُكماً مُجمَعاً عَليه إجماعاً قَطعِيًّا)، فيكفرُ بِجَحدِهِ ويُقتَلُ
والإجماعُ القطعيُّ هو: (مَا اتفقَ المعتَبَرُونَ على كونِهِ إجماعاً)
وذلك بأنْ صَرَّحَ كُلٌّ مِن المُجمِعِينَ بالحُكم الذي أجمعوا عليه دُونَ أن يشذَّ مِنهم أحدٌ
- ووجهُ كونِهِ قطعيًّا: إحالةُ العادةِ خَطَأهُم
فخرج الإجماعُ السكوتيُّ، فإنه ظني لا قطعيّ
والذي ذكرَهُ الناظِمُ..ضعيفٌ
- والحقُّ أنَّهُ لا يَكفُرُ نَافِي حُكم الإجماع إلا إذا كانَ قَطعيّا معلوماً من الدينَ بالضرورة
(..أو استباحَ كالزنا فلتَسْمَعِ)
- سيأتي بيانُهُ



التكفير:
(..أو استباحَ كالزنا فلتَسمَعِ)
الأشـاعرة: (مَـنْ اعتقَـد إباحـةَ مُحَرَّمٍ مُجمَعٍ عَليـهِ - ولـو صغيرةً - معلَـومٍ مِـن الـدينِ تحريمُـه بالضرورةِ)
وثَمَّ آخرون:
أمثلـــــــةٌ:
١- تحـــريم الزنـــا
٢- تحـريم اللـواط ولـو فـي مملوكِهِ
ولا يكفُرُ بفعل شيء من ذلك إلا مَع الاستحلالِ
بَعـضُ الماتريديـة: اسـتحلال المعصـيةِ ولـو صـغيرة كُفـرٌ إذا ثبت كونُها مَعصيةً بِدليلٍ قَطعيٍّ ولـو لـم يكـن ضـرورياً - لأنَّهُ مِن أمارات التكذيبِ
الـبعض الآخـر: مَـن اعتقَـدَ حِـلَّ مُحرَّمٍ..فلا يخلو:
تحريمُـهُ لِعَينِـهِ وقـد ثبـت بـدليل قطعـي..كفـر - كالزنا وشُربِ الخمر
وإلَّا..فـلا يكفُـرُ - كما لو استحَلَّ صومَ يومِ العيدِ


الإمَامَةُ
(١٣٠ - وواجبٌ نَصْبِ إمامٍ عدلِ..بالشرعِ فاعلمْ لا بحكمِ العقلِ)
تمهيداتٌ:
أحكامُ الإمامةِ مِن الفقهياتِ، وإنَّما ذَكَرَها القومُ لكثرة اختلاف الفرق الضالة فيها
مَتَى أُطلِقَت الإمامةُ..انصرفت للخلافةِ
- وهي: (رئاسةٌ عامَّةٌ في أمور الدين والدنيا نيابةً عَن النبيِّ -صلى الله عليه وسلم-)
أهلِ السنة وأكثر المعتزلة: (يَجِبُ عَلَى الأمَّةِ وجوباً كِفائيًّا إقامةُ إمامٍ وتولِيَتُهُ)
فيخاطب بذلك جميع الأمة من ابتداء موتهِ -صلى الله عليه وسلم- إلى قيام الساعة
- فإذا قام به أهل الحل والعقد سقط عن غيرهم لا فرق في ذلك بين زمن الفتنة وغيره
وجوبُ نصبِهِ طريقُهُ الشرعِ
وذلك لوجوهٍ عُمدَتُها: إجماعُ الصحابةِ حتى جعلوه أهم الواجبات واشتغلوا به عن دفن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-
- وكذا عقب موت كل إمام إلى وقتنا هذا
أمَّا اختلافُهُم في تعيين مَن يصلُح لها..فغيرُ قادِحٍ في اتفاقِهم على وجوب نَصبِهِ
- ولذا لم يقل أحدٌ منهم: (لَا حاجة إلى الإمام)
وخالفَ بعضُ المعتزلة كالجاحظ: يجبُ نَصبُ الإمامِ بالعقلِ لا بالشرعِ
- لأنَّ فِي عَدَمِهِ مَضَرَّةً يَجِبُ دَفعُها عقلاً



أهل السنة وأكثر المعتزلة:
- شروطُ الإمام:
١- عدل
أصلُهُ لُغةً:
- مصدرٌ سُمِّيَ بِه، فَوُضِعَ مَوضِعَ (عَادِل)
- أو هو مصدرٌ بمعنى العدالةِ وهي الاعتدالُ والثباتُ على الحقِّ
معناه: الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم
والمراد مِن كونِه عدلاً:
أي ولو ظاهرا عند النصب
- لأنه الذي كلفنا بِهِ
المراد به عدالةُ الشهادةِ:
- وهِي وصفٌ مُركَّبٌ معنىً مِن شروطٍ:
١- الإسلام
- لأن الكافر لا يراعي مصلحة المسلمين
٢- التكليف (البلوغ + العقل)
- فخرج غيرُ المكلف كالصبي والمعتوهِ لأنه قاصر عن القيام بالأمور على ما ينبغِي
٣- الحرية
- فخرج العبدُ، لأنه مشغولٌ بخدمةِ السيدِ لا يتفرغُ للأمور مستحقرٌ في أعيُنِ الناسِ فلا يُمتثَلُ أمرُهُ
٤- عدم الفسق بجارحةٍ أو اعتقادٍ
- فالفاسق لا يصلح لأمر الدين ولا يُوثَقُ بأوامرِهِ ونواهيهِ
- والظالم يختل به أمرُ الدينِ والدنيا فلا يصلح للولايَةِ
٢- ذكر
- فلا يكونُ..
أ- امرأةً
ب- خُنثى مُشكِلاً لأنه أشبهُ بالنساءِ الناقصاتِ العقلِ والدينِ، الممنوعات من الخروج
تنبيهٌ: هذه شروطٌ في الابتداء وحالة الاختيارِ
أما في الدوامِ..فَلا يُشتَرَطُ
- فَإذا عُقِدَت البيعةُ لإمامٍ عادلٍ..فلا يُعزَلُ إذا زَالت العدالةُ بِطُرُوِّ الفِسقِ
- فإنه لا يعزل عند الله وإن استحق العزلَ خلافا لطائفة ذهبوا إلى ذلكَ، يعنِي أنَّ الأليقَ به العزلُ، لكنْ لا يُعزَلُ بالفعلِ لِأنَّ عَزلَ الإمام صَعبٌ يَترتَّبُ عليه مفاسدُ
ولو تغلب عليها شخص قهرا..انعقدت له وإن لم يكن أهلا كصبي وامرأة وفاسق، وتجب طاعته فيما أمر به أو نهى عنه كالمستوفي للشروط.

أحكامٌ في الإمامةِ:

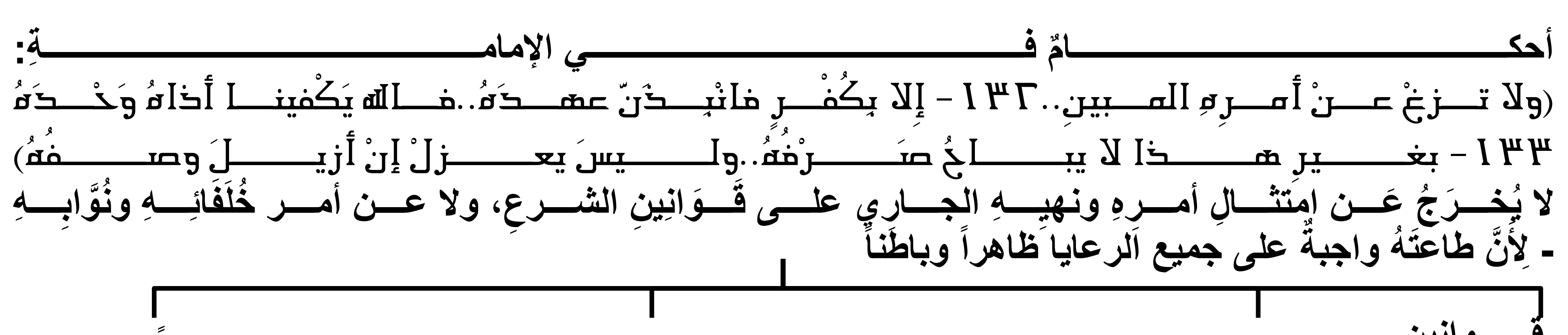
اتفق الأئمةُ أنَّهُ لا يصيرُ إماماً بمجرد صلاحيتِهِ لَهَا واستجماعِهِ شُرُوطَهَا
- بل لا بد من..
١- نصبِ جماعةِ المسلمينَ
٢- أو نصِّ الإمام السابقِ

لا يجوزُ تعددُهُ في عصرٍ وبلدٍ واحدٍ بالإجماع
- لِحديثِ «مَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ، فَاضْرِبُوا رَقَبَةَ الْآخَرِ» مُسلِم

(١٣١- فليسَ رُكْناً يُعْتَقَدُ في الدين)
لَيسَ نصبُ الإمامِ رُكناً يُعتَقَدُ وُجوباً في الدينِ
- فليس مِن القواعدِ المُجمَع عَليها المنقولةِ بالتواتُرِ كأركانِ الإسلامِ، فلا يكفُرُ مُنكِرُهُ إلا إذا وُجِدَ شَرطُهُ السابقُ

(صفقة يده): كناية عن الطاعةِ الظاهريةِ

(ثمرة القلب) كناية عن الطاعة الباطنيةِ، أي إنه غيرُ مكروهٍ



أحكامٌ في الإمامةِ:

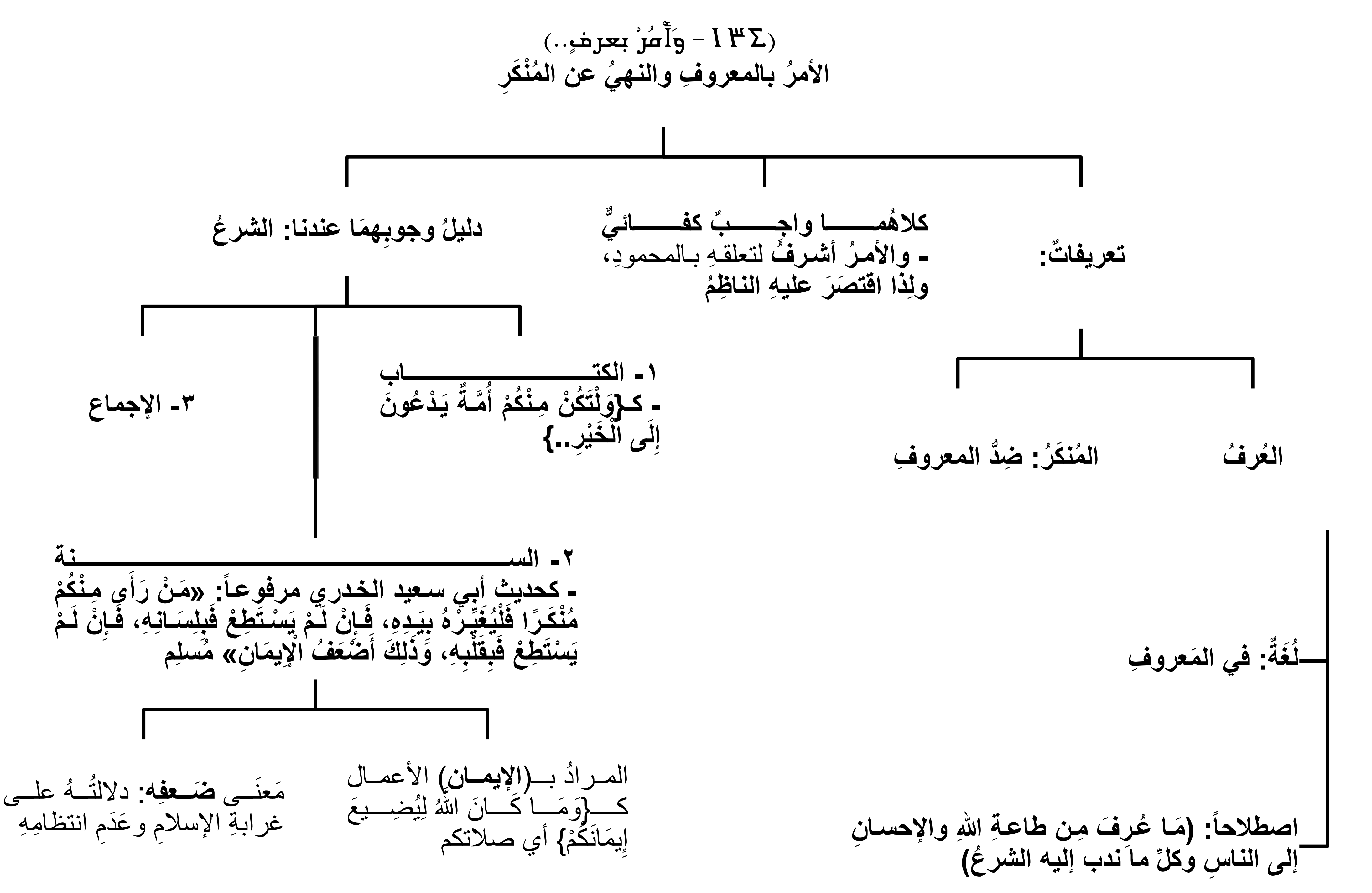
(ولا تزغْ عنْ أمرِهِ المبينِ.. ١٣٢ - إلا بِكُفرٍ فانبِذنّ عهدَهُ.. فالله يكفينا أذاهُ وحدَهُ

١٣٣ - بغيرِ هذا لا يباحُ صرفُهُ.. وليسَ يعزلُ إنْ أزيلَ وصفُهُ)

لا يُخرَجُ عَن امتثالِ أمرِهِ ونهيِهِ الجاري على قَوانينِ الشرعِ، ولا عن أمرِ خُلَفائِهِ ونُوّابِهِ

- لِأَنَّ طاعتَهُ واجبةٌ على جميع الرعايا ظاهراً وباطناً

- **(على قوانين الشريعة)** يعني ما لم يُجمَع على تحريمِهِ ولا يُعزَلُ بالأمر بهِ
- **والدليلُ:**
  - **١- {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}**
    - **- (وأولو الأمر)** قيل: هُم العلماءُ والأمراء
  - **٢- حديث «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» متفقٌ عليهِ**
- فإذا أمر بشيءٍ..فلا يخلو:
  - كان مُباحاً..فلا يخلو:
    - كانت في طاعته مصلحة عامة للمسلمين..وجبت طاعته فيه
      - كما لو نادى بعدم شرب الدخان المعروف، ففي ذلك مصلحةٌ عامَّةٌ إذ في تعاطيه خسةٌ لذوي الهيئات ووجوه الناس، خصوصا إذا كان في القهاوي، وقد وقع أنه أمر بترك الدخان في الأسواق والقهاوي فيحرم الآنَ
    - وإلا..فلا
  - أو مكروها..فلا يُطاعُ
  - أو حراماً..فلا يخلو:
    - لم يكُن كُفراً..فلا يُطاعُ
    - **كان كُفراً صَريحاً أو ضِمنِيّا..فلا يُطاعُ أيضاً**
      - **- فَإن أمَرَ بهِ..فلا يخلو:**
        - **لَم يَخفِ القتلَ..فلا يخلو:**
          - **قُدِرَ على طرحِ عهدِهِ..فتُطرَحُ بَيعتُهُ جَهرةً لِكُفرِهِ المُوجِبِ لانخلاعِهِ عَن استحقاقِ التَّوفِيَةِ لَهُ**
            - **- إذ لم يجعل اللهُ للكافرين على المؤمنين سبيلا**
          - **لم يُقدَر على الجهرِ بذلك..فتُطرَحُ بيعتُهُ سِرًّا حتى توجَدَ قُدرةُ القيامِ بخلعِهِ**
        - **خيف القتلُ بقرائنِ الأحوالِ..فتجوز طاعتُه**
- **وإذا ارتكب معصيةً دون استحلالٍ..فلا يجوزُ صرفُهُ عَن الإمامة سراً ولا جهراً**


(١٣٤ - وَأْمُرْ بعرفٍ..)
الأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المُنْكَرِ
تعريفاتٌ:
العُرفُ
لُغَةٌ: في المَعروفِ
اصطلاحاً: (مَا عُرِفَ مِن طاعةِ اللهِ والإحسانِ إلى الناسِ وكلِّ ما ندب إليه الشرعُ)
المُنكَرُ: ضِدُّ المعروفِ
كلاهُما واجِبٌ كفائيٌّ
- والأمرُ أشرفُ لتعلقهِ بالمحمودِ، ولِذا اقتصَرَ عليهِ الناظِمُ
دليلُ وجوبِهمَا عندنا: الشرعُ
١- الكتاب
- كـ{وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ..}
٢- السنة
- كحديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» مُسلِم
المرادُ بـ(الإيمانِ) الأعمال كـ{وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} أي صلاتكم
مَعنَى ضَعفِه: دلالتُهُ على غرابةِ الإسلامِ وعَدَمِ انتظامِهِ
٣- الإجماع

الأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المُنْكَرِ

شروطُهما:

كونُ المُتَولِّي لذلك عالماً بما يأمُرُ به وينَهى عنهُ
- فلا يحل للجاهل بالحُكمِ النهيُ عمَّا يَرَاهُ ولا الأمرُ بِهِ

٢- أَمْنُ أن يؤدي إنكارُه إلى مُنكَرٍ أكبرَ مِنهُ
- كأن ينهَى عن شُربِ الخَمر فيؤول نهيُهُ عنه إلى قتلِ النفسِ

٣- أن يغلب على ظنه أن إنكارَ المُنكرِ يُزيلُهُ، وأنَّ أَمْرَهُ بالمعروف مُؤَثِّرٌ في تحصيلِه
- وقال أكثر العلماء كالشافعية: لا يشترط هذا الشرط، لأن الذي عليه الأمر والنهي لا القبول كما قال تعالى: (مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ)

تنبيهٌ:
- عدَمُ الشرطين الأولَين يُوجِبُ التحريمَ
- وَعَدَمُ الشرطِ الثالثِ يُسقِطُ الوَجوبَ ويَبقَى الجوازُ والندبُ

مراتب الإنكار

هي ثلاثة:

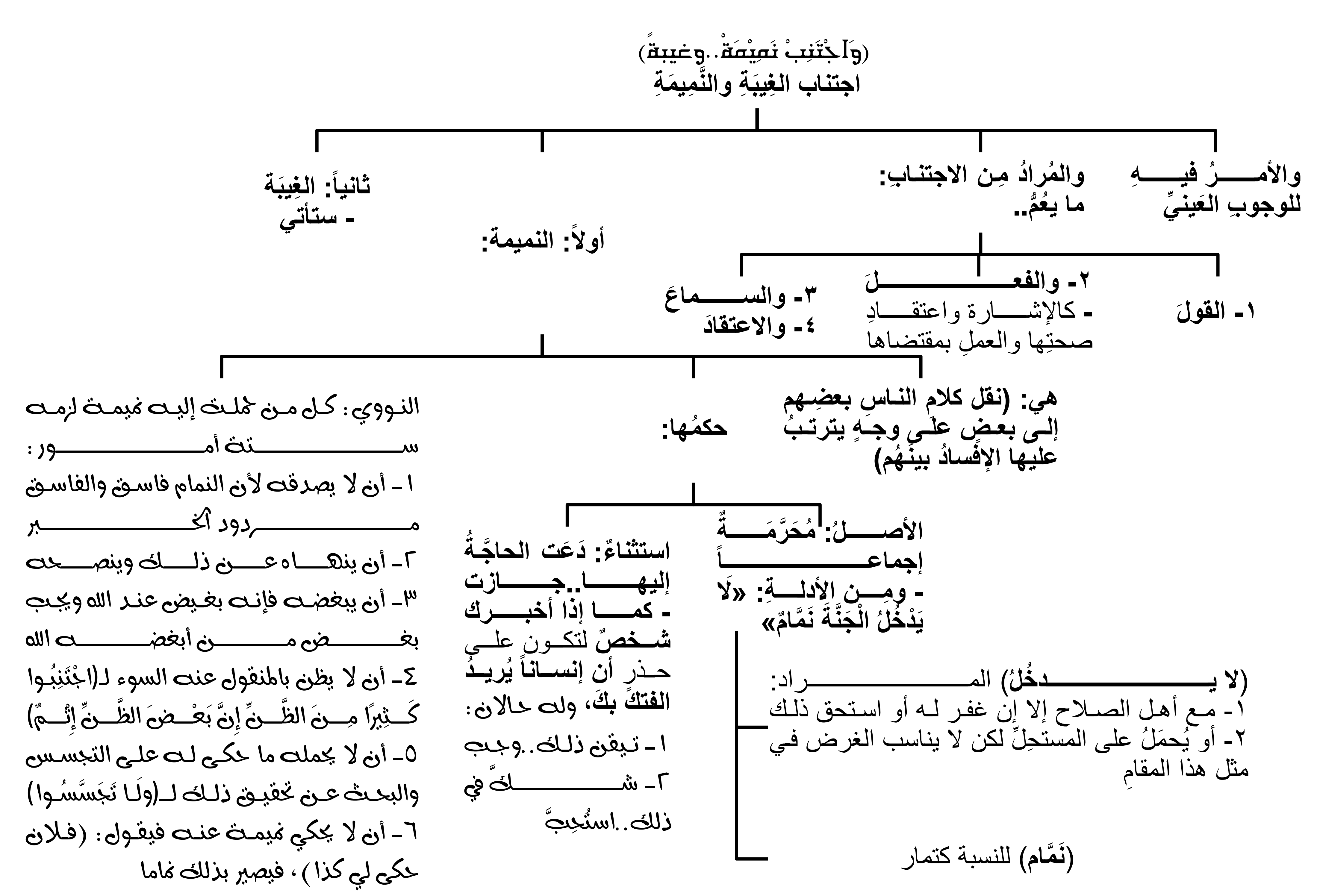
١- أقواها: أن يغير بيدِهِ، وهُو واجبٌ عَيناً فَوراً مَعَ القُدرَةِ،

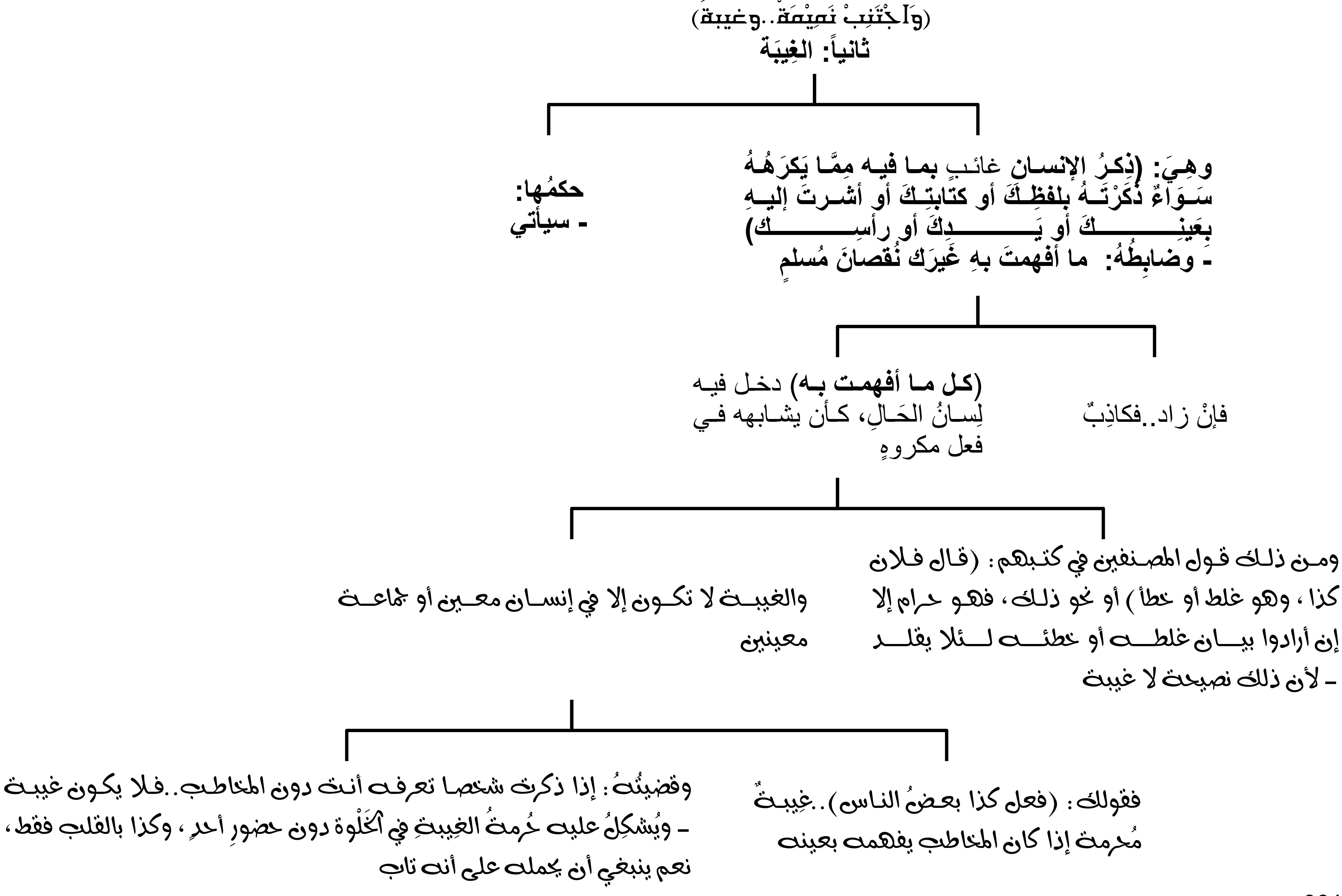
٢- فإن لَم يقدِر على ذلكَ..انتقل للتغيير بالقول
- وليكن أولا بالرفق واللينِ

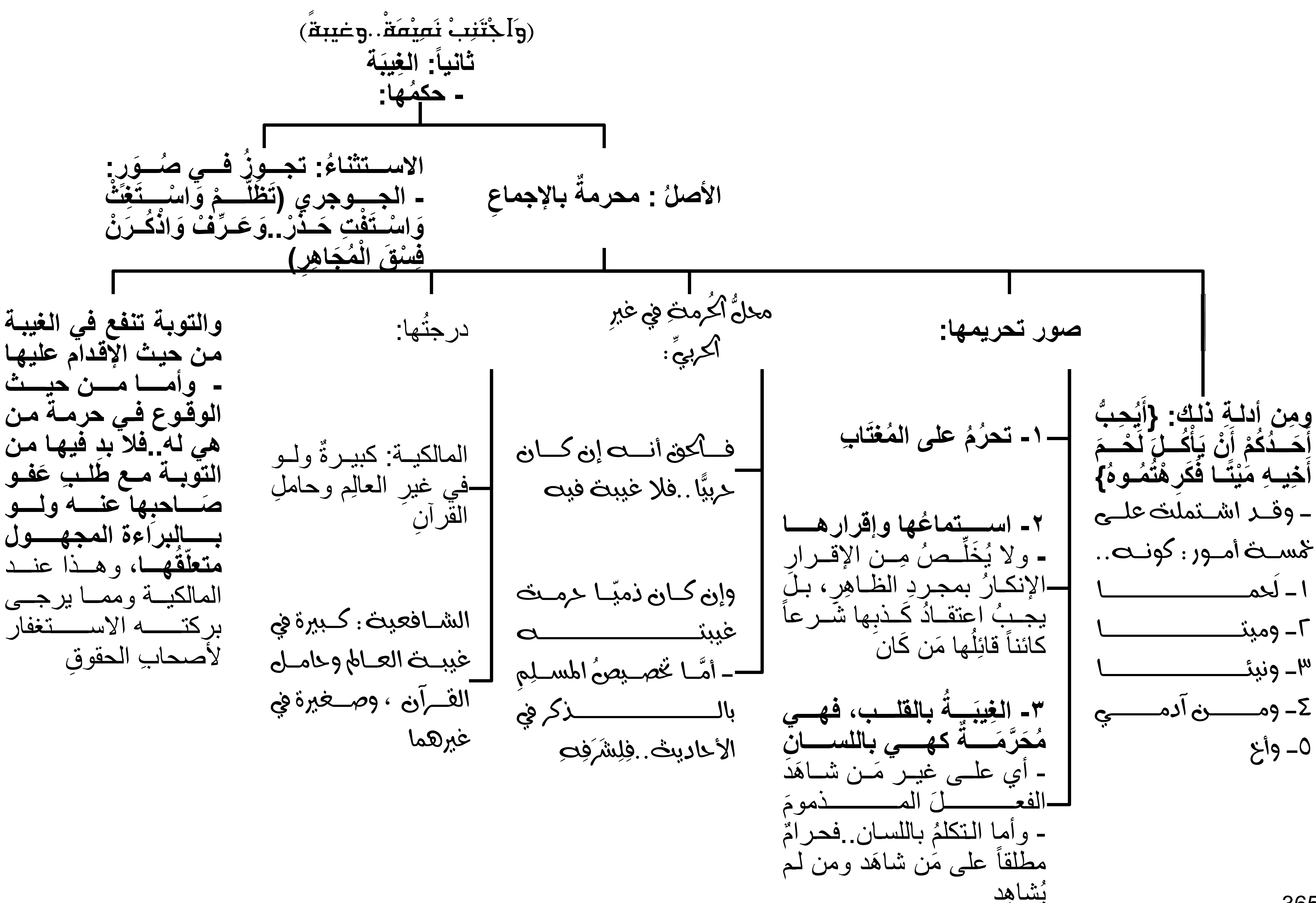
٣- فإن عجز..انتقل إلى الإنكار بالقلب
- وهو أضعفُها
- بأن يكرهه بقلبه ولا يرضى به.

أمَّا {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ}..فمَعنَاها: إذا فعلتم ما كُلِّفْتُم به ومن جملتِهِ الأمرُ بالمعروفِ..فَلا يضرّكم تقصيرُ غَيرُكِم بأن لم يمتثِل الأمرَ لـ{وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}

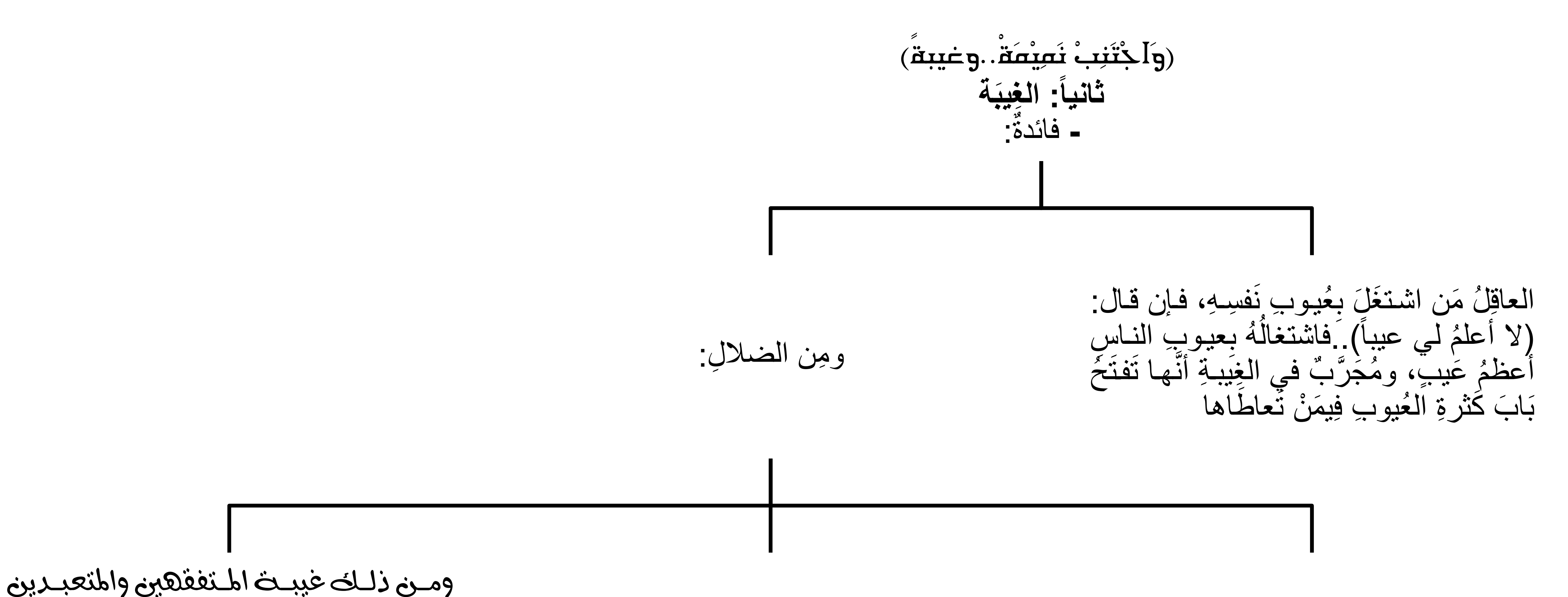
مُصْطفَى دَنْقَش


(وَاجْتَنِبْ نَمِيمَةْ..وغيبةً)
اجتناب الغِيبَةِ والنَّمِيمَةِ
والأمرُ فيهِ للوجوبِ العَينيِّ
والمُرادُ مِن الاجتنابِ: ما يعُمُّ..
١- القولَ
٢- والفعلَ
- كالإشارة واعتقادِ صحتِها والعملِ بمقتضاها
٣- والسماعَ
٤- والاعتقادَ
أولاً: النميمة:
ثانياً: الغِيبَة
- ستأتي
هي: (نقل كلام الناسِ بعضِهم إلى بعضٍ علَى وجهٍ يترتبُ عليها الإفسادُ بينَهُم)
حكمُها:
الأصلُ: مُحَرَّمَةٌ إجماعاً
- ومِن الأدلةِ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ»
(لا يدخُلُ) المراد:
١- مع أهل الصلاح إلا إن غفر له أو استحق ذلك
٢- أو يُحمَلُ على المستحِلِّ لكن لا يناسب الغرض في مثل هذا المقامِ
(نَمَّام) للنسبة كتمار
استثناءً: دَعَت الحاجَّةُ إليها..جازت
- كما إذا أخبرك شخصٌ لتكون على حذرٍ أن إنساناً يُريدُ الفتكَ بكَ، وله حالان:
١- تيقن ذلك..وجب
٢- شكَّ في ذلك..استُحِبَّ
النووي: كل من حملت إليه نميمة لزمه ستة أمور:
١- أن لا يصدقه لأن النمام فاسق والفاسق مردود الخبر
٢- أن ينهاه عن ذلك وينصحه
٣- أن يبغضه فإنه بغيض عند الله ويجب بغض من أبغضه الله
٤- أن لا يظن بالمنقول عنه السوء لـ(اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ)
٥- أن لا يحمله ما حكى له على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك لـ(وَلَا تَجَسَّسُوا)
٦- أن لا يحكي نميمة عنه فيقول: (فلان حكى لي كذا)، فيصير بذلك نماما


(وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَةْ..وغيبةً)
ثانياً: الغِيبَة
وهِيَ: (ذِكرُ الإنسانِ غائبٍ بما فيه مِمَّا يَكرَهُهُ سَوَاءٌ ذَكَرْتَهُ بلفظِكَ أو كتابتِكَ أو أشرتَ إليهِ بعَينِكَ أو يَدِكَ أو رأسِك)
- وضابِطُهُ: ما أفهمتَ بهِ غَيرَك نُقصانَ مُسلمٍ
حكمُها:
- سيأتي
(كل ما أفهمت به) دخل فيه لِسانُ الحَالِ، كأن يشابهه في فعل مكروهٍ
فإنْ زاد..فكاذِبٌ
ومن ذلك قول المصنفين في كتبهم: (قال فلان كذا، وهو غلط أو خطأ) أو نحو ذلك، فهو حرام إلا إن أرادوا بيان غلطه أو خطئه لئلا يقلد
- لأن ذلك نصيحة لا غيبة
والغيبة لا تكون إلا في إنسان معين أو جماعة معينين
فقولك: (فعل كذا بعضُ الناس)..غِيبةٌ مُحرمة إذا كان المخاطب يفهمه بعينه
وقضيتُهُ: إذا ذكرت شخصا تعرفه أنت دون المخاطب..فلا يكون غيبة
- ويُشكِلُ عليه حُرمةُ الغِيبةِ في الْخَلْوة دون حضورِ أحدٍ، وكذا بالقلب فقط، نعم ينبغي أن يحمله على أنه تاب



(وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَةً..وغيبةً)
ثانياً: الغِيبَة
- حكمُها:
الأصلُ : محرمةٌ بالإجماعِ
الاستثناءُ: تجوزُ في صُوَر:
- الجوجري (تَظَلَّمْ وَاسْتَغِثْ وَاسْتَفْتِ حَذِّرْ..وَعَرِّفْ وَاذْكُرَنْ فِسْقَ الْمُجَاهِرِ)
صور تحريمها:
١- تحرمُ على المُغتَابِ
٢- استماعُها وإقرارها
- ولا يُخَلِّصُ مِن الإقرارِ الإنكارُ بمجردِ الظاهِرِ، بل يجبُ اعتقادُ كذبِها شرعاً كائناً قائِلُها مَن كَان
٣- الغِيبَةُ بالقلب، فهي مُحَرَّمَةٌ كهي باللسان
- أي على غير مَن شاهَد الفعلَ المذمومَ
- وأما التكلمُ باللسان..فحرامٌ مطلقاً على مَن شاهَد ومن لم يُشاهِد
ومِن أدلةِ ذلك: {أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ}
- وقد اشتملت على خمسة أمور: كونه..
١- لحما
٢- وميتا
٣- ونيئا
٤- ومن آدمي
٥- وأخ
محلُّ الحُرمةِ في غيرِ الحربيِّ:
فالحق أنه إن كان حربيًّا..فلا غيبة فيه
وإن كان ذميّا حرمت غيبته
- أمَّا تخصيصُ المسلِمِ بالذكر في الأحاديث..فلِشَرَفِهِ
درجتُها:
المالكية: كبيرةٌ ولو في غيرِ العالِمِ وحاملِ القرآنِ
الشافعية: كبيرة في غيبة العالم وحامل القرآن، وصغيرة في غيرهما
والتوبة تنفع في الغيبة من حيث الإقدام عليها
- وأما من حيث الوقوع في حرمة من هي له..فلا بد فيها من التوبة مع طَلبِ عَفو صَاحبِها عنه ولو بالبراءة المجهول متعلّقُها، وهذا عند المالكية ومما يرجى بركته الاستغفار لأصحابِ الحقوقِ

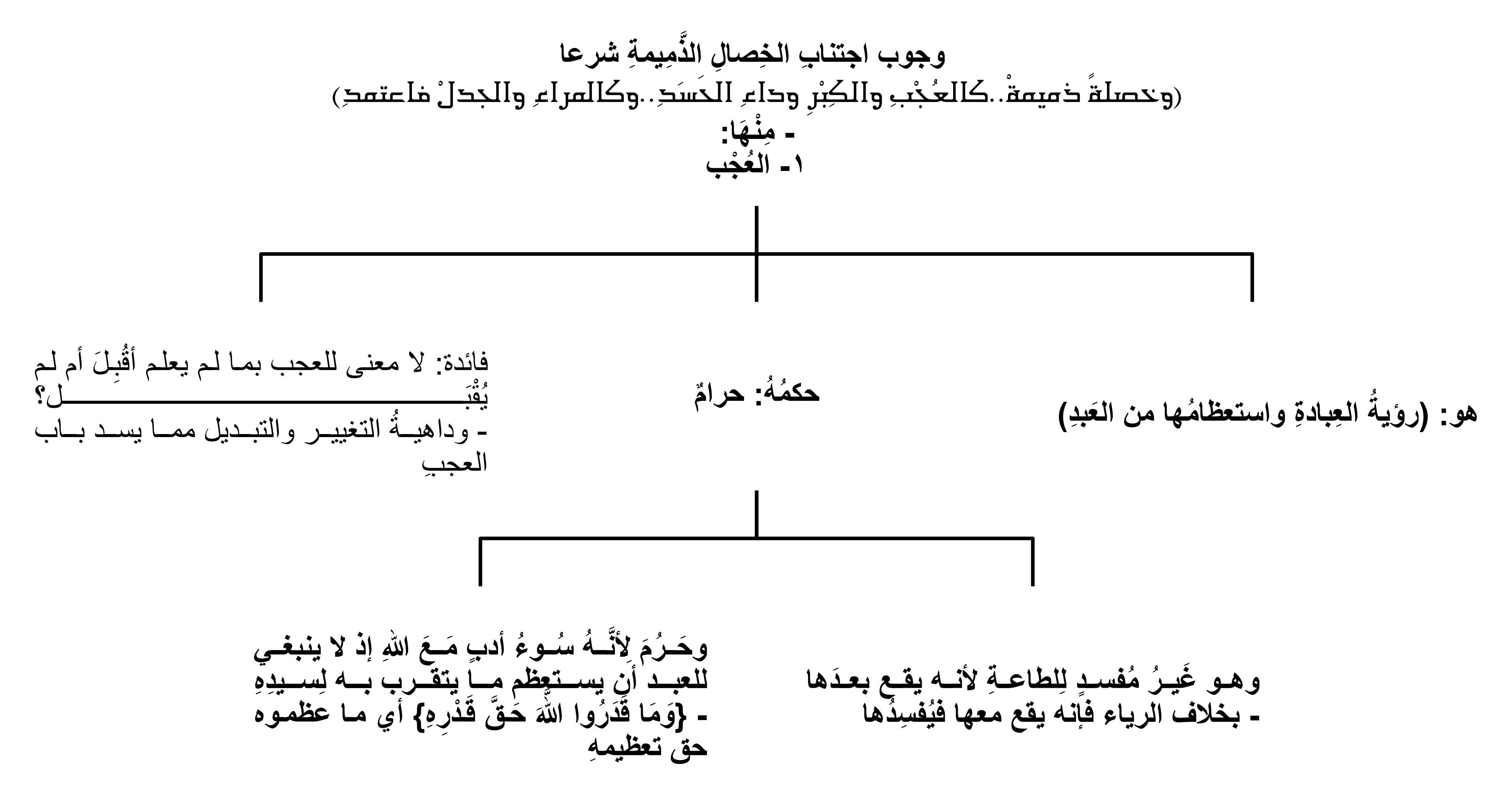


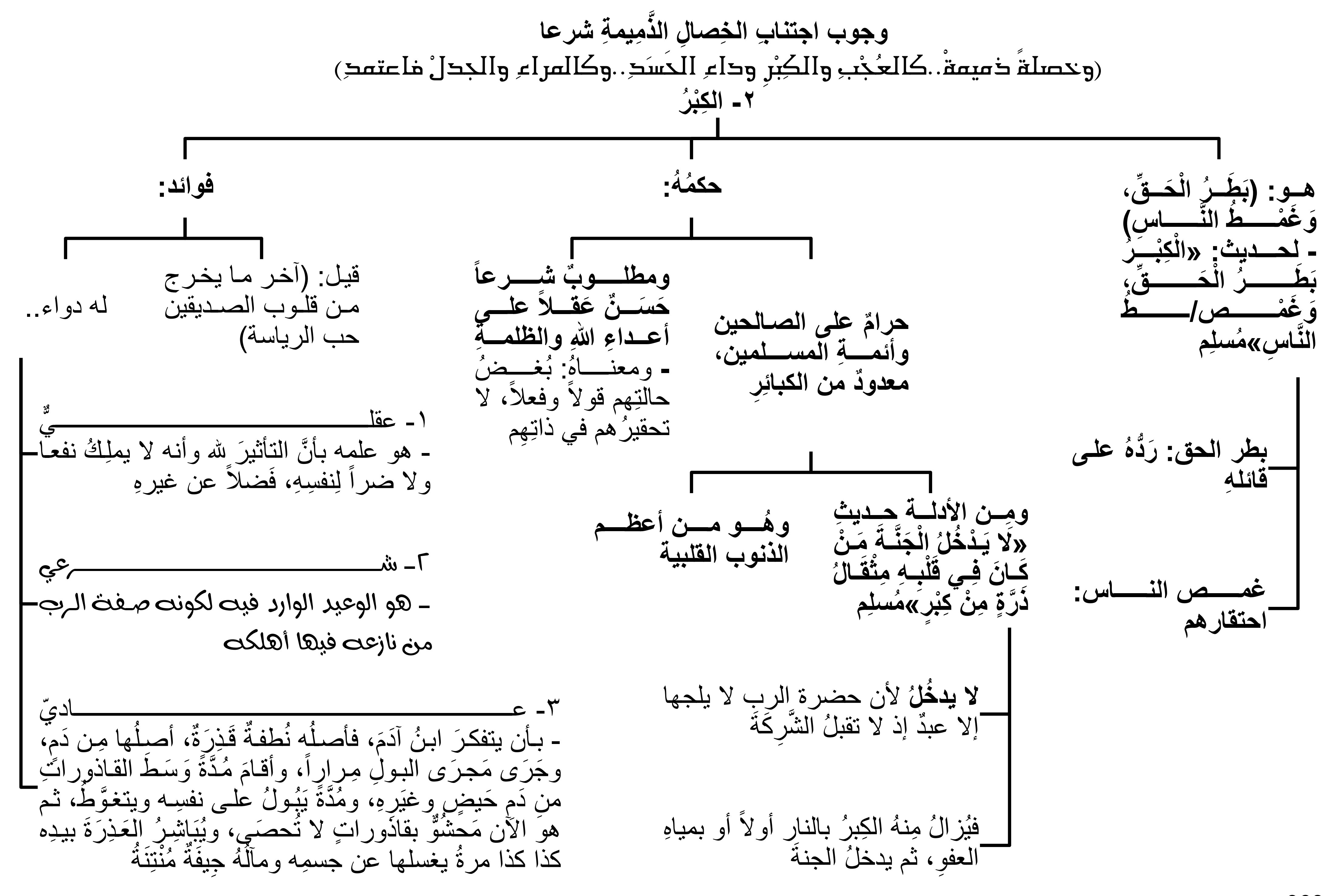
قولُ بَعضِ العامَّة: (لَيس هذا غِيبةً، إنما هُو إخبارٌ بِالواقِع)، فكأنه لا يَرضَى إلا أن تكونَ الغِيبةُ بِنيَّةٍ وإِحرَامٍ، وربما جره ذلك لِكُفرِ الاستحلالِ

وربما ألحَقَ بعضُهم مجلسَ الغيبة بمظانِّ الإجابةِ فيقولُ: (الله يلطف بنا وبفلان فعل كذا وكذا).

ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين - فيقال لأحدهم: (كيف حال فلان؟ فيقول: الله يصلحنا، الله يغفر لنا، الله يصلحه، نسأل الله العافية، الله يتوب علينا)، وما أشبه ذلك مما يفهم منه تنقيصه

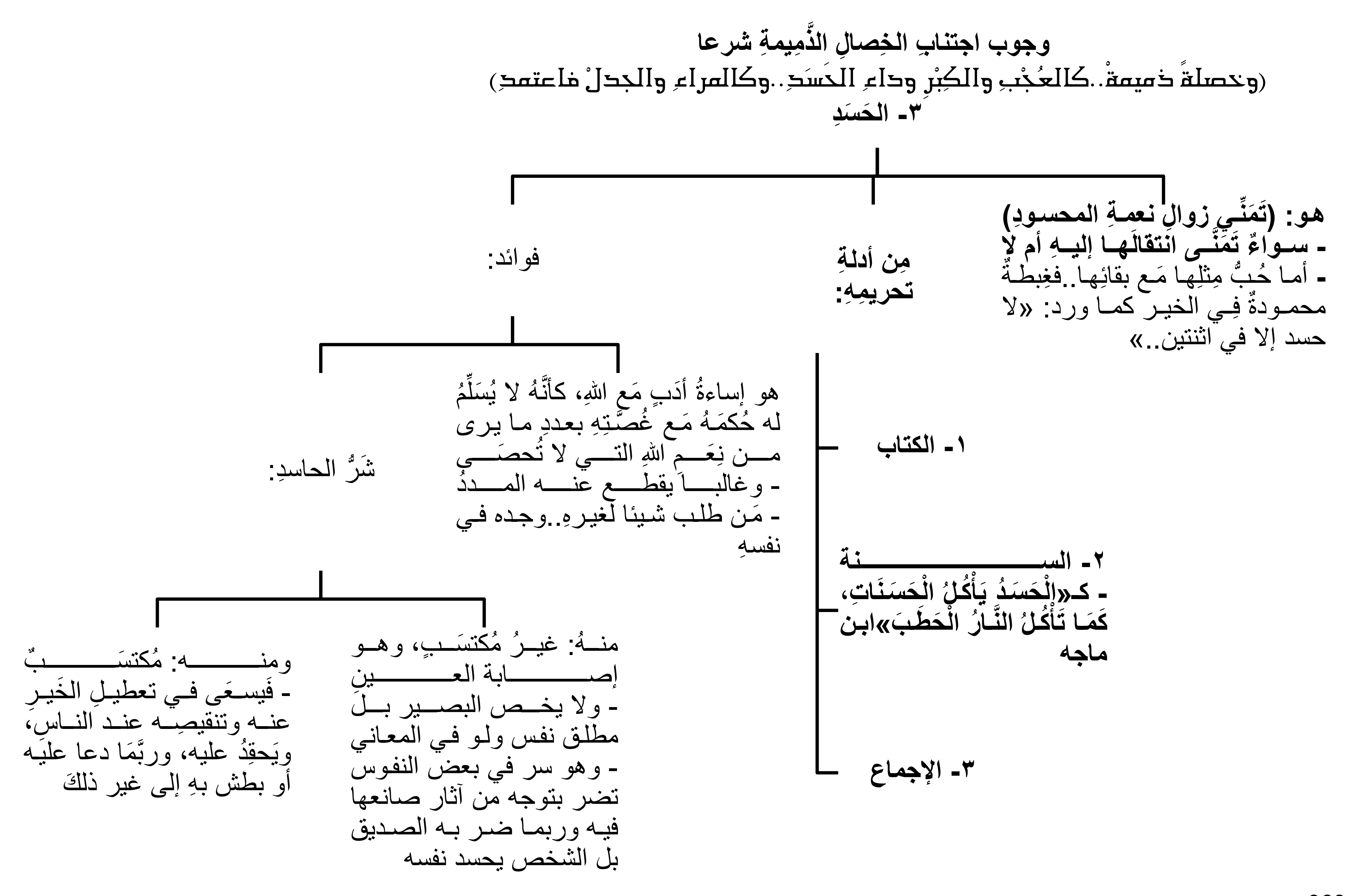
- فكل ذلك غيبة محرمة وكذلك إذا قال: (فلان ماله حيلة كلنا نفعل ذلك).


وجوب اجتنابِ الخِصالِ الذَّمِيمةِ شرعا
(وخصلةٌ ذميمةٌ..كالعُجْبِ والكِبْرِ وداءِ الحَسَدِ..وكالمراءِ والجدلْ فاعتمدِ)
- مِنْهَا:
١- العُجْب
هو: (رؤيةُ العِبادةِ واستعظامُها من العَبدِ)
حكمُهُ: حرامٌ
فائدة: لا معنى للعجب بما لم يعلم أقُبِلَ أم لم يُقْبَل؟
- وداهيةُ التغيير والتبديل مما يسد باب العجبِ
وهو غَيرُ مُفسدٍ لِلطاعةِ لأنه يقع بعدَها
- بخلاف الرياء فإنه يقع معها فيُفسِدُها
وحَرُمَ لِأَنَّهُ سُوءُ أدبٍ مَعَ اللهِ إذ لا ينبغي للعبد أنِ يستعظم ما يتقرب به لِسيدِهِ
- {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} أي ما عظموه حق تعظيمِهِ

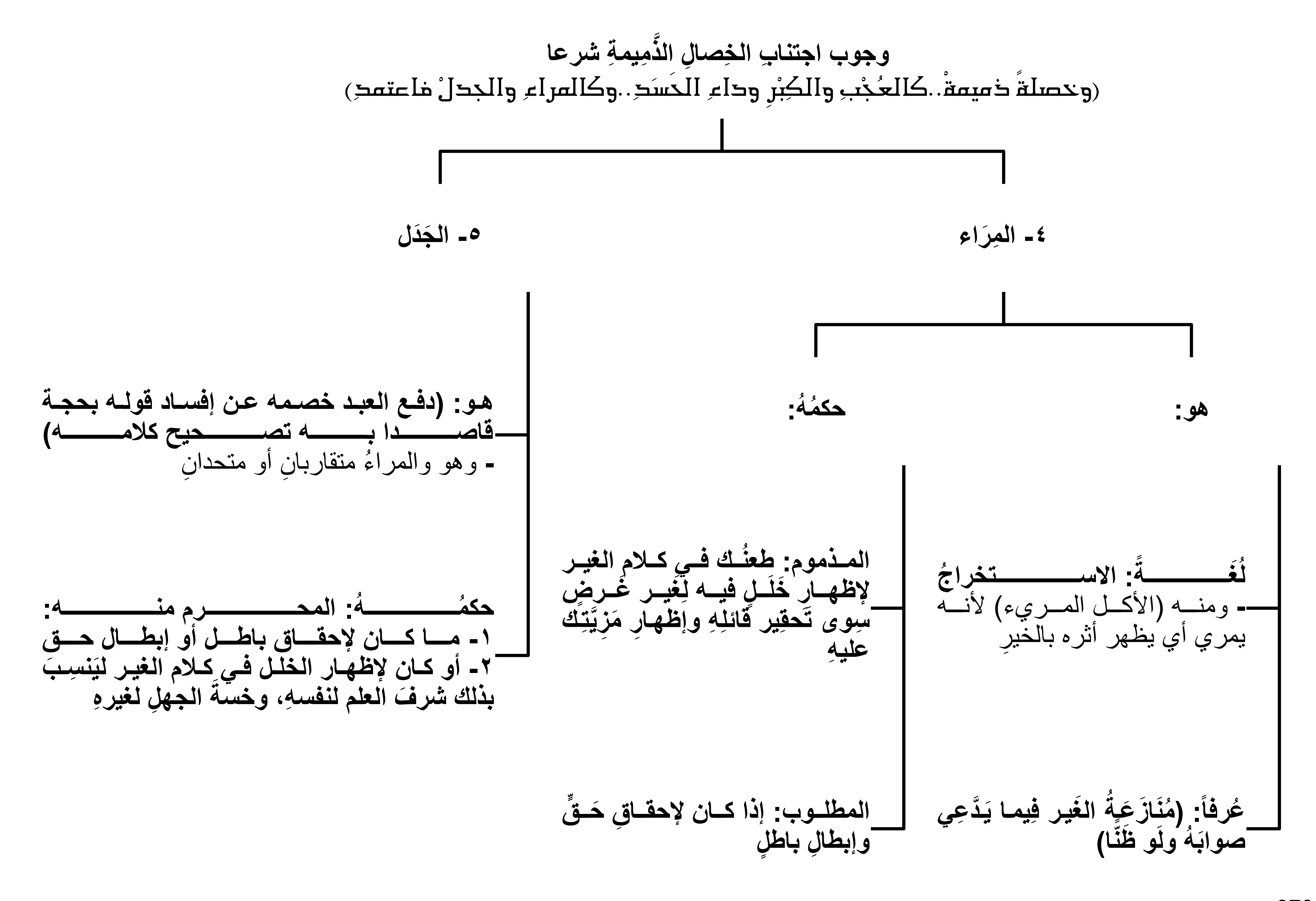


وجوب اجتناب الخِصالِ الذَّميمةِ شرعا
(وخصلةٍ ذميمةٍ..كالعُجْبِ والكِبْرِ وداءِ الحَسَدِ..وكالمراءِ والجدلْ فاعتمدِ)
٢- الكِبْرُ
هـو: (بَطَـرُ الْحَـقِّ، وَغَمْـطُ النَّـاسِ)
- لحـديث: «الْكِبْـرُ بَطَـرُ الْحَـقِّ، وَغَمْـص/ـطُ النَّاسِ»مُسلِم
بطر الحق: رَدُّهُ على قائلِهِ
غمـص النـاس: احتقارهم
حكمُهُ:
حرامٌ على الصالحين وأئمـةِ المسلمين، معدودٌ من الكبائرِ
ومطلـوبٌ شـرعاً حَسَـنٌ عَقـلاً علـى أعـداءِ اللهِ والظلمـةِ
- ومعنـاهُ: بُغـضُ حالتِهم قولاً وفعلاً، لا تحقيرُهم في ذاتِهم
ومِـن الأدلـة حـديثِ «لَا يَـدْخُلُ الْجَنَّـةَ مَـنْ كَـانَ فِـي قَلْبِـهِ مِثْقَـالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»مُسلِم
وهُـو مـن أعظـم الذنوب القلبية
لا يدخُلُ لأن حضرة الرب لا يلجها إلا عبدٌ إذ لا تقبلُ الشَّرِكَةَ
فيُزالُ مِنهُ الكِبرُ بالنارِ أولاً أو بمياهِ العفوِ، ثم يدخلُ الجنةَ
فوائد:
قيل: (آخر ما يخرج من قلوب الصديقين حب الرياسة)
له دواء..
١- عقلـيٌّ
- هو علمه بأنَّ التأثيرَ للهِ وأنه لا يملِكُ نفعاً ولا ضراً لِنفسِهِ، فَضلاً عن غيرهِ
٢- شـرعي
- هو الوعيد الوارد فيه لكونه صفة الرب من نازعه فيها أهلكه
٣- عـاديّ
- بأن يتفكرَ ابنُ آدَمَ، فأصلُه نُطفةٌ قَذِرَةٌ، أصلُها مِن دَم، وجَرَى مَجرَى البولِ مِراراً، وأقامَ مُدَّةً وَسَطَ القاذوراتِ مِن دَمِ حَيضٍ وغيرِهِ، ومُدَّةً يَبُولُ على نفسِهِ ويتغوَّطُ، ثم هوَ الآنَ مَحشُوٌّ بقاذوراتٍ لا تُحصَى، ويُبَاشِرُ العَذِرَةَ بيدِهِ كذا كذا مرةً يغسلها عن جسمِهِ ومآلُهُ جِيفَةٌ مُنْتِنَةٌ

مُصْطفَى دَنْقَش



وجوب اجتناب الخِصالِ الذَّمِيمةِ شرعا
(وخصلةً ذميمةْ..كالعُجْبِ والكِبْرِ وداءِ الحَسَدِ..وكالمراءِ والجدلْ فاعتمدِ)
٣- الحَسَدِ
هو: (تَمَنِّي زوالِ نعمةِ المحسودِ)
- سواءٌ تَمَنَّى انتقالَها إليهِ أم لا
- أما حُبُّ مِثلِها مَع بقائِها..فغِبطةٌ محمودةٌ فِي الخير كما ورد: «لا حسد إلا في اثنتين..»
مِن أدلةِ تحريمِهِ:
١- الكتاب
٢- السنة
- كـ«الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ»ابن ماجه
٣- الإجماع
فوائد:
هو إساءةُ أدَبٍ مَع اللهِ، كأنَّهُ لا يُسَلِّمُ له حُكمَهُ مَع غُصَّتِهِ بعددِ ما يرى من نِعَمِ اللهِ التي لا تُحصَى
- وغالباً يقطع عنه المددُ
- مَن طلب شيئا لغيرهِ..وجده في نفسهِ
شَرُّ الحاسدِ:
منهُ: غيرُ مُكتسَبٍ، وهو إصابة العينِ
- ولا يخص البصير بلَ مطلق نفس ولو في المعاني
- وهو سر في بعض النفوس تضر بتوجه من آثار صانعها فيه وربما ضر به الصديق بل الشخص يحسد نفسه
ومنه: مُكتسَبٌ
- فَيسعَى في تعطيلِ الخَيرِ عنه وتنقيصِه عند الناسِ، ويَحقِدُ عليه، وربَّمَا دعا عليه أو بطش بهِ إلى غير ذلكَ



وجوب اجتنابِ الخِصالِ الذَّمِيمةِ شرعا
(وخصلةً ذميمةْ..كالعُجْبِ والكِبْرِ وداءِ الحَسَدِ..وكالمراءِ والجدلْ فاعتمدِ)
٤- المِرَاء
هو:
لُغَةً: الاستخراجُ
- ومنه (الأكل المريء) لأنه يمري أي يظهر أثره بالخيرِ
عُرفاً: (مُنَازَعَةُ الغير فِيما يَدَّعِي صوابَهُ ولَو ظَنًّا)
حكمُهُ:
المذموم: طعنُك في كلامِ الغير لإظهارِ خَلَلٍ فيه لِغير غرضٍ سِوى تَحقِير قائلِهِ وإظهارِ مَزِيَّتِك عليهِ
المطلوب: إذا كان لإحقاقِ حَقٍّ وإبطالِ باطلٍ
٥- الجَدَل
هو: (دفع العبد خصمه عن إفساد قوله بحجة قاصدا به تصحيح كلامه)
- وهو والمراءُ متقاربانِ أو متحدانِ
حكمُهُ: المحرم منه:
١- ما كان لإحقاق باطل أو إبطال حق
٢- أو كان لإظهار الخلل في كلام الغير لِيَنسِبَ بذلك شرفَ العلم لنفسهِ، وخسةَ الجهلِ لغيرهِ

خَاتِمَةٌ فِي التَّصَوُّفِ

خاتِمةٌ في التصوفِ

- تمهيداتٌ:

التصوفُ ثمرةُ جَميعِ عُلومِ الشريعةِ وآلاتِها

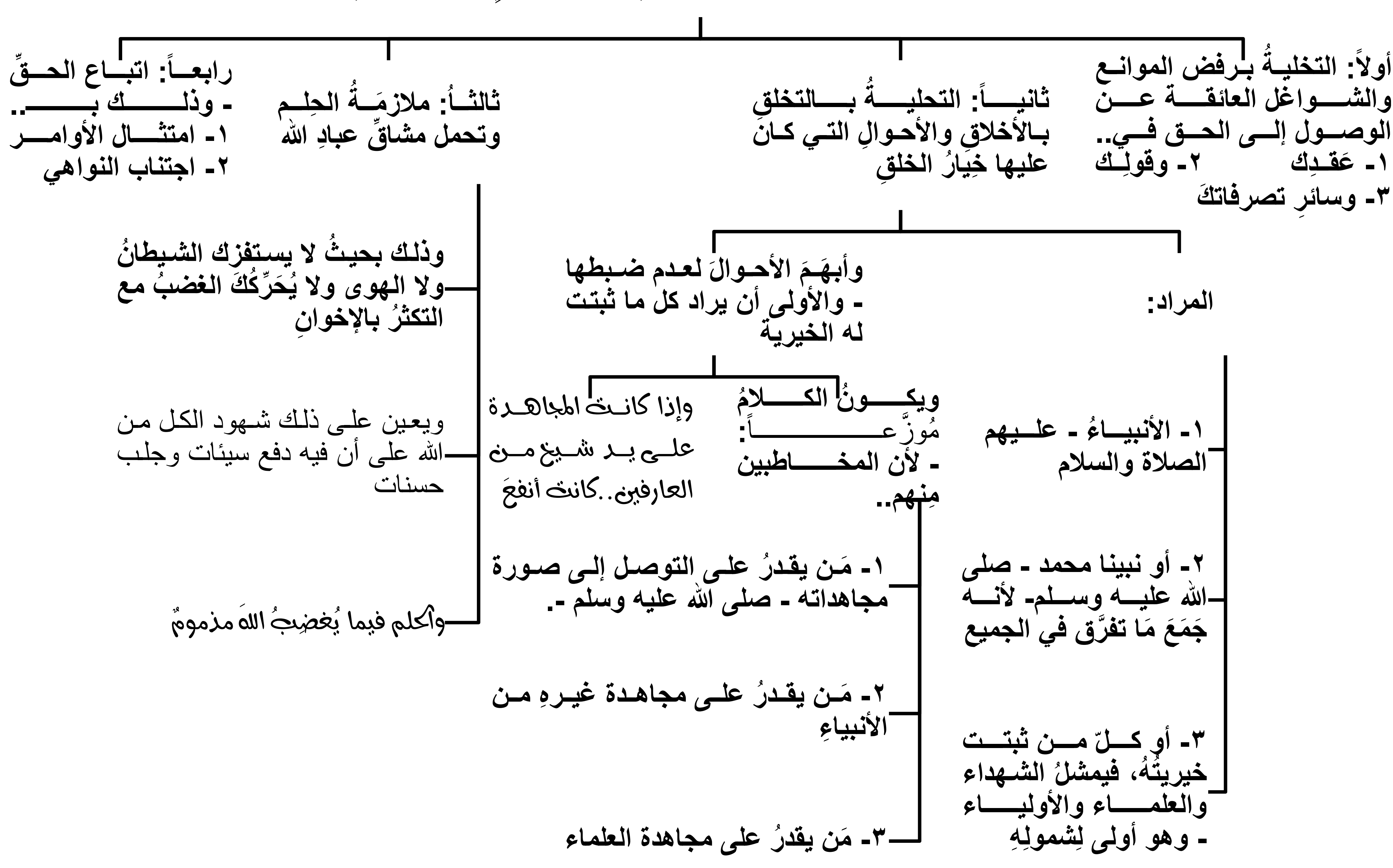
تعريفاهُ:

- **هو: (علم بأصول يُعرَفُ بها إصلاحُ القلب وسائرِ الحواسِّ)**
- **الغزالي: (هو تجريد القلب لله واحتقار ما سواه)**
  - **والاحتقارُ** بمعنى: لا يعول إلا على الله كما قال سيدي أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه وعنا به: أيست من نفع نفسي فكيف لا أيأس من غيري إلا بالله

وَجهُ تَسمِيَتِهِ:

- غلبة لبس الصوف على أهله، كالمرقعات
  - وحكمتها: (أنهم لا يجدون ثوبا كاملا من الحلال بل قِطعاً قِطعاً) الشعرانيّ
- لِشَبهِهِم بأهل الصُّفَّةِ
- للصَّفاءِ

فائدته: صلاحُ أحوالِ الإنسانِ من حيثُ الاعتقادُ وكمالُ الأعمالِ



(١٣٦ - وكُنْ كمَا كانَ خيارُ الخلقِ..حليفَ حِلْمٍ تابعاً للحقِّ)
أولاً: التخليةُ برفض الموانع والشواغل العائقة عن الوصول إلى الحق في..
١- عَقدِك ٢- وقولِك
٣- وسائرِ تصرفاتكَ
ثانياً: التحليةُ بالتخلقِ بالأخلاقِ والأحوالِ التي كانَ عليها خِيارُ الخلقِ
ثالثاً: ملازمَةُ الحِلم وتحمل مشاقِّ عبادِ الله
رابعاً: اتباع الحقِّ
- وذلك بـ..
١- امتثال الأوامر
٢- اجتناب النواهي
المراد:
١- الأنبياءُ - عليهم الصلاة والسلام
٢- أو نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم- لأنه جَمَعَ مَا تفرَّق في الجميع
٣- أو كلّ من ثبتت خيريتُهُ، فيمشلُ الشهداء والعلماء والأولياء
- وهو أولى لِشمولِهِ
وأبهَمَ الأحوالَ لعدم ضبطها
- والأولى أن يراد كل ما ثبتت له الخيرية
ويكونُ الكلامُ مُوزَّعاً:
- لأن المخاطبين مِنهم..
١- مَن يقدرُ على التوصل إلى صورة مجاهداته - صلى الله عليه وسلم -.
٢- مَن يقدرُ على مجاهدة غيرهِ من الأنبياءِ
٣- مَن يقدرُ على مجاهدة العلماء
وإذا كانت المجاهدة على يد شيخ من العارفين..كانت أنفعَ
وذلك بحيثُ لا يستفزك الشيطانُ ولا الهوى ولا يُحَرِّكُكَ الغضبُ مع التكثرُ بالإخوانِ
ويعين على ذلك شهود الكل من الله على أن فيه دفع سيئات وجلب حسنات
والحلم فيما يُغضِبُ اللهَ مذمومٌ

مُصْطفَى دَنْقَش

علةُ التخلق بأخلاق خيار الخلقِ:

(١٣٧ - فكلِّ خيرٍ في اتباعِ من سلفْ..وكلُّ شرٍّ في ابتداعِ مَنْ خَلَفْ)

كُلُّ خيرٍ حاصِلٌ بسببِ اتباعِ مَن تقدم من الأنبياءِ والصحابة والتابعين وتابعيهم خصوصا الأئمة الأربعة أرباب المذاهب المشهورة الذين انعقد الإجماع على امتناع الخروج عن مذاهبهم في الإفتاء والحكم

- وأما عمل الشخص في نفسه..فيجوز تقليدُ غَيرِهم فيه

كُلُّ شَرٍّ حاصِلٌ بسبب ابتداعِ الخلفِ السيءِ الذين أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات

تعريف البدعة المذمومة : (ما أحدث على خلاف أمرِ الشارع ودليلِهِ الخاصِّ والعامِّ)

- بأن يكون الحامل عليه مجردُ الشهوةِ والإرادةِ

البدعة تعتريها الأحكام الخمسة

١- واجبة، كضبط المصاحف والشرائع إذا خيف عليها الضياع

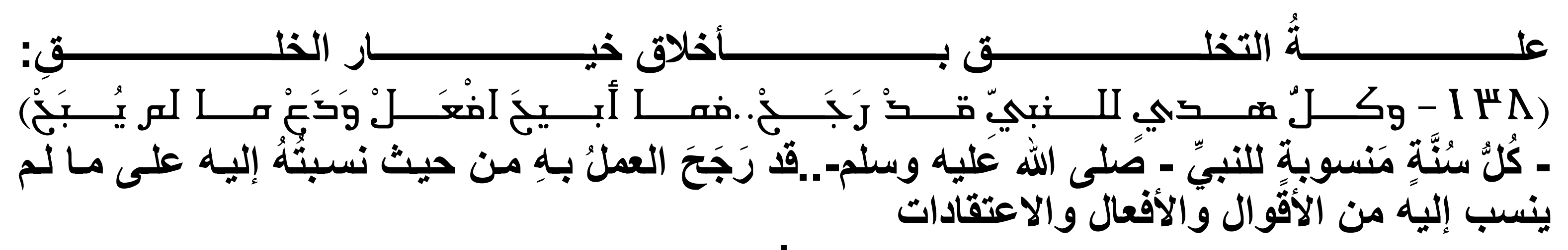
٢- مندوبة، كصلاة التراويح جماعةً

- قال عُمَر في التراويح: (نعمت البدعة هي)

٣- مباحة، كاتخاذ المناخل للدقيق

٤- مكروهة، كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف

٥- محرمة، كالمكوس وسائر المحدثات المنافية للقواعد الشرعية



علةُ التخلق بأخلاق خيار الخلقِ:

(١٣٨ - وكلُّ هدي للنبيِّ قدْ رَجَحْ..فما أبيحَ افْعَلْ وَدَعْ ما لم يُبَحْ)

- كُلُّ سُنَّةٍ مَنسوبةٍ للنبيِّ - صلى الله عليه وسلم- ..قد رَجَحَ العملُ بهِ من حيث نسبتُهُ إليه على ما لم ينسب إليه من الأقوال والأفعال والاعتقادات

فأفضل الأحوال أحوالُهُ، وذلك بشروطٍ:

١- لم تُنسَخْ
- كقيام الليل كُلِّه

٢- لَم يكُن المقصودُ بها مجردَ بيانِ جوازِ الفعلِ في الجملةِ
- كوضوئه مَرَّةً مَرَّةً

٣- لم يقُم الدليلُ على اختصاصِ النبيِّ بهِ
- كتزوُّجِهِ أكثرَ مِن أربعِ نِسوةٍ

فافعل كل هدى بلغك عنه - صلى الله عليه وسلم- أو بلغ إمامَكَ وأخَذَ بِهِ

- ويدخل فيه:
١- الواجب
٢- المندوب
٣- المباح المستوي طرفاهُ

واترك فِعلَ مَا لا يُباحُ لَكَ فعلُهُ

- وهو المنهي عنه بأن كان..
١- محرما
٢- أو مكروها
٣- أو خلاف الأولى

المتابعةُ

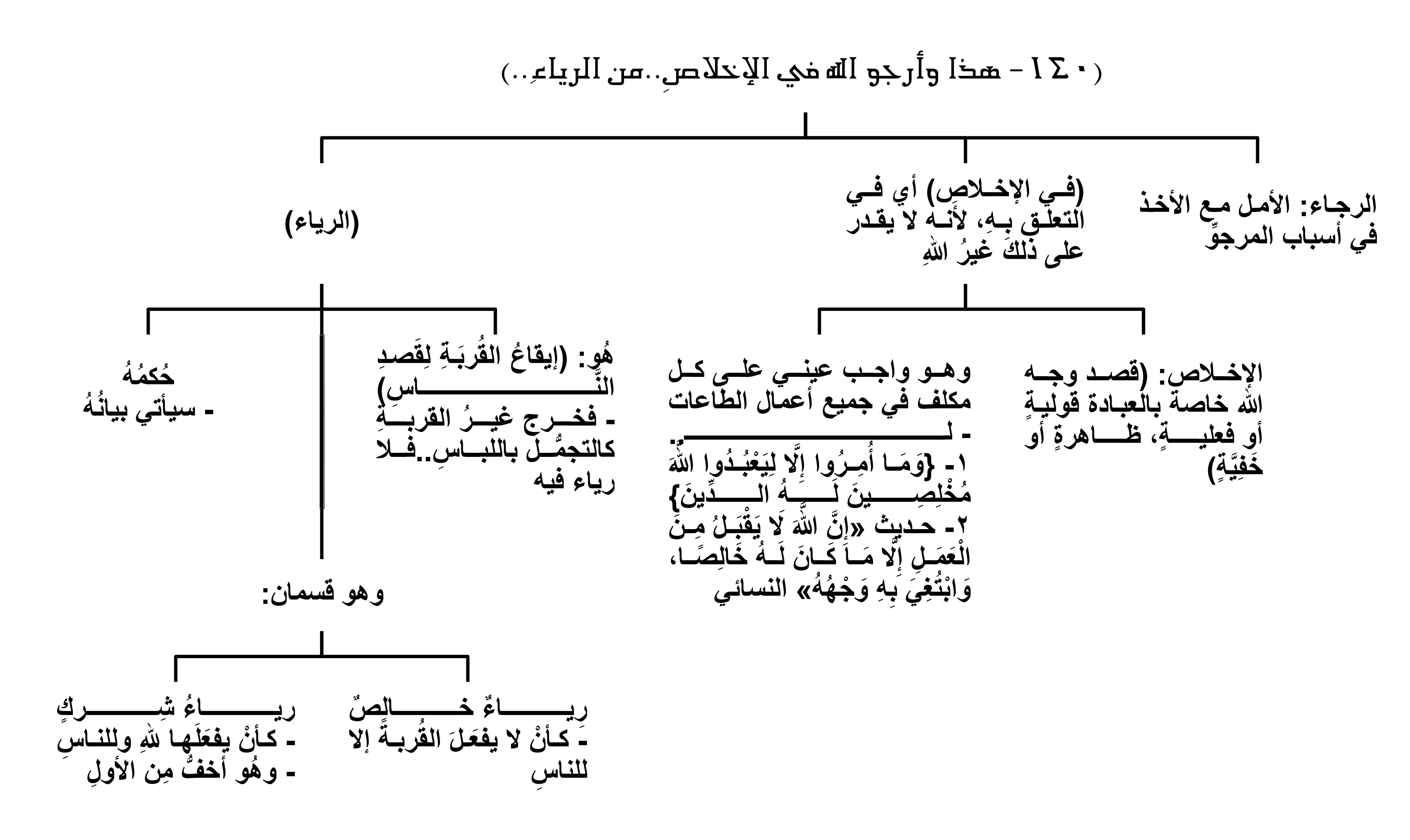
(١٣٩ - فتابعِ الصالِحَ ممن سَلَفا..وجانِبِ البدعةَ ممن خَلَفا)

والمتابعةُ تكونُ في:
١- عقائدك
٢- وأقوالك
٣- وأفعالك

والصالحُ هو: (القائم بحقوق الله وحقوق العباد)

الأمر بالاقتداء بالصحابة..مَحمولٌ على العلماءِ مِنْهُم

خَاتِمَةُ الكِتَابِ



(١٤٠ - هذا وأرجو الله في الإخلاصِ..من الرياءِ..)
الرجاء: الأمل مع الأخذ في أسباب المرجوِّ
(في الإخلاصِ) أي في التعلق بهِ، لأنه لا يقدر على ذلكَ غيرُ اللهِ
(الرياء)
الإخلاص: (قصد وجه الله خاصة بالعبادة قوليةٍ أو فعليةٍ، ظاهرةٍ أو خَفِيَّةٍ)
وهو واجب عيني على كل مكلف في جميع أعمال الطاعات
- لـ:
١- {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ}
٢- حديث «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ» النسائي
هُوَ: (إيقاعُ القُربَةِ لِقَصدِ النَّاسِ)
- فخرج غيرُ القربةِ كالتجمُّل باللباسِ..فلا رياء فيه
حُكمُهُ
- سيأتي بيانُهُ
وهو قسمان:
رياءٌ خالِصٌ
- كأنْ لا يفعَلَ القُربةَ إلا للناسِ
رياءُ شِركٍ
- كأنْ يفعَلَها للهِ وللناسِ
- وهُو أخفُّ مِن الأولِ

مُصْطفَى دَنْقَش

حكمُ الرياءِ: يحرُم إجماعاً

لأدلةٍ، مِنها: {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ..الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ}

والرياء قسمان:

- والإخلاص أن يعافيك الله منهما

جليّ

- أن يفعل الطاعة بحضرة الناس لا غير ، فإن خلا بنفسه لا يفعل شيئاً

خفيّ

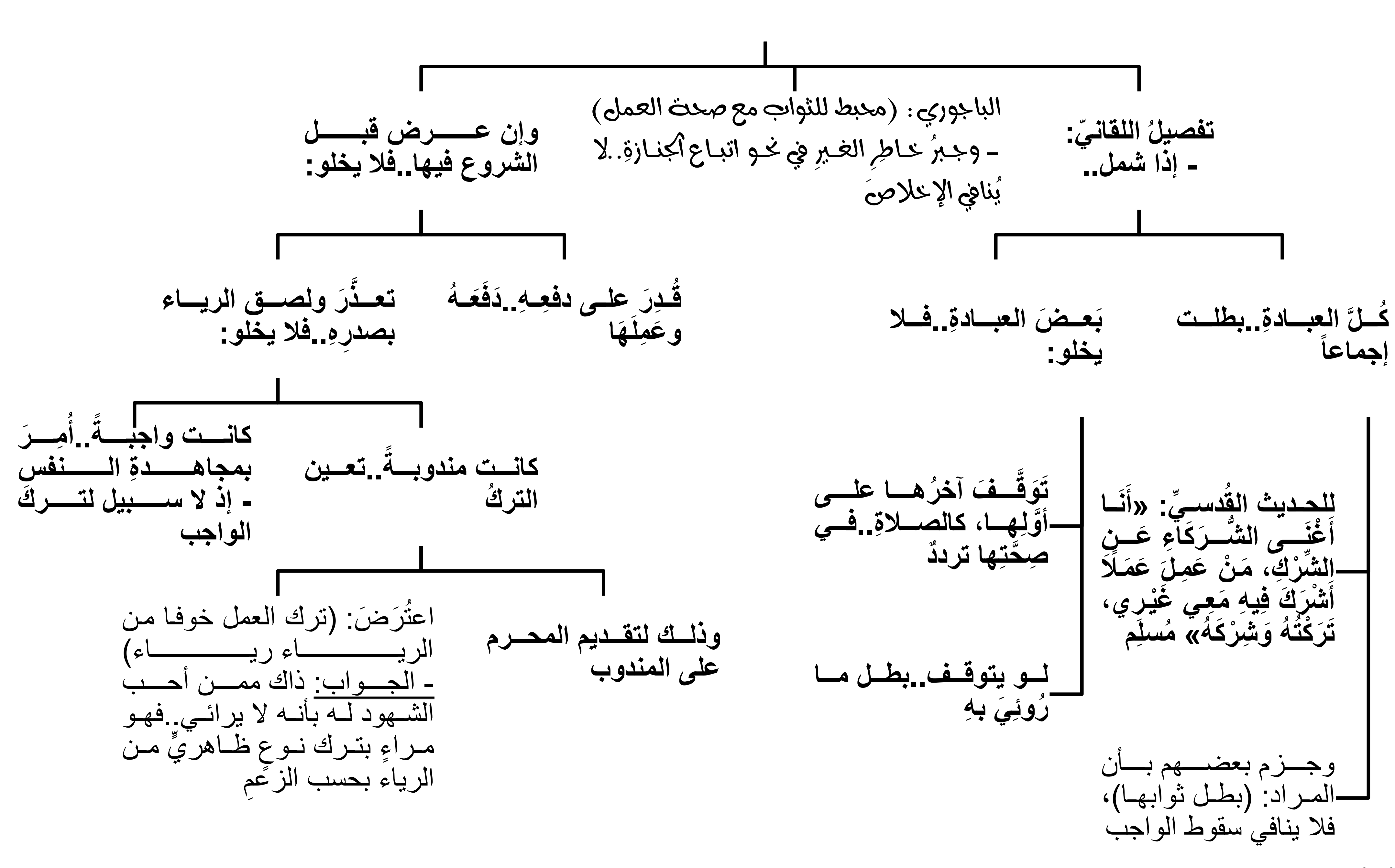
- أن يفعلَ الطاعةَ مُطلقا حضر الناس أو لا ، لكن يفرح عند حضورهم

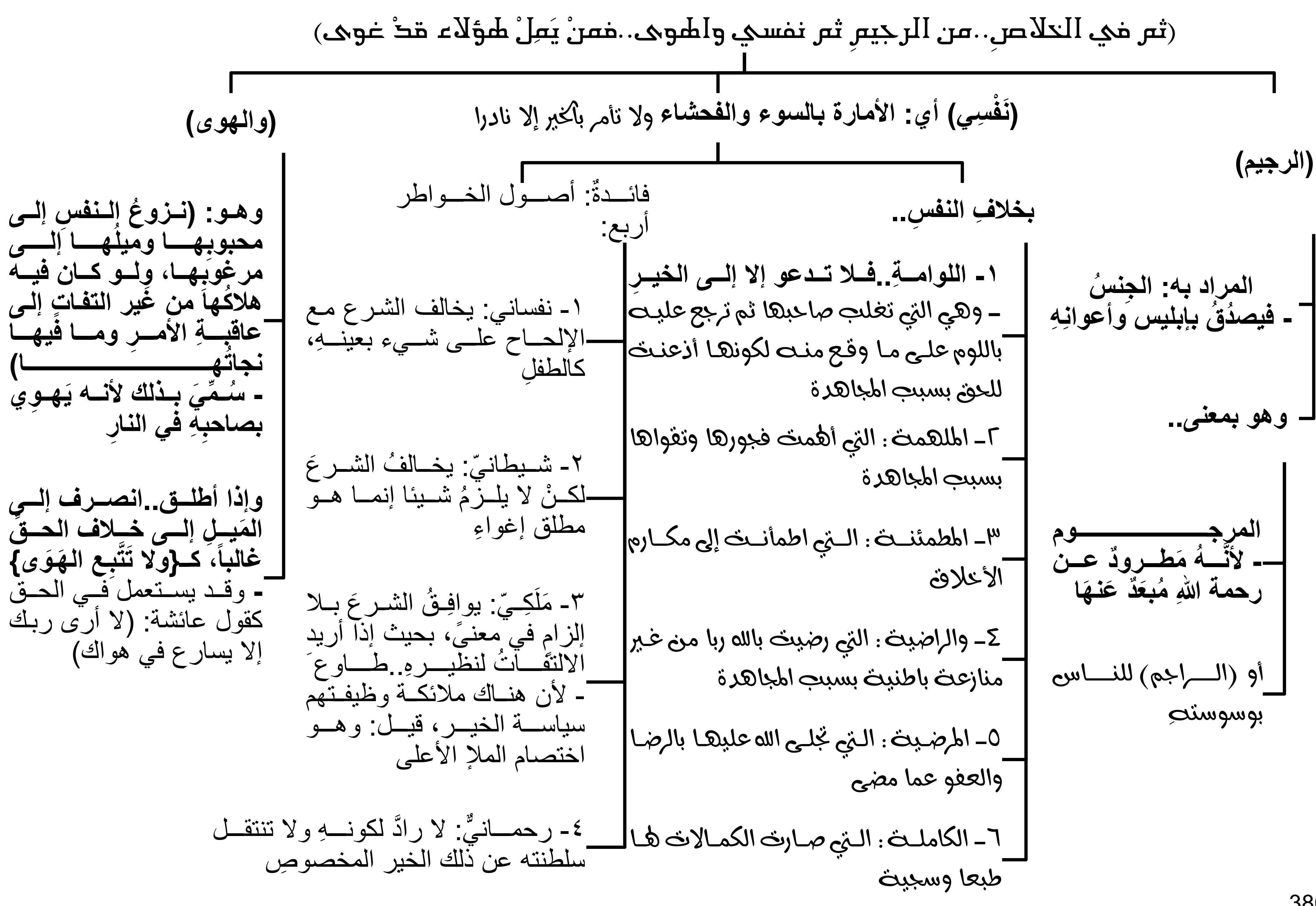
فائدةٌ:

- العارفُ يُرائي الناسَ للتعليم والاقتداءِ وإظهار النِّعَم وناموس الحضرةِ، فغاب عن الأغيار من حيث كونُها أغياراً حتى يرى بالنسبة لها رياء أو خلاصاً

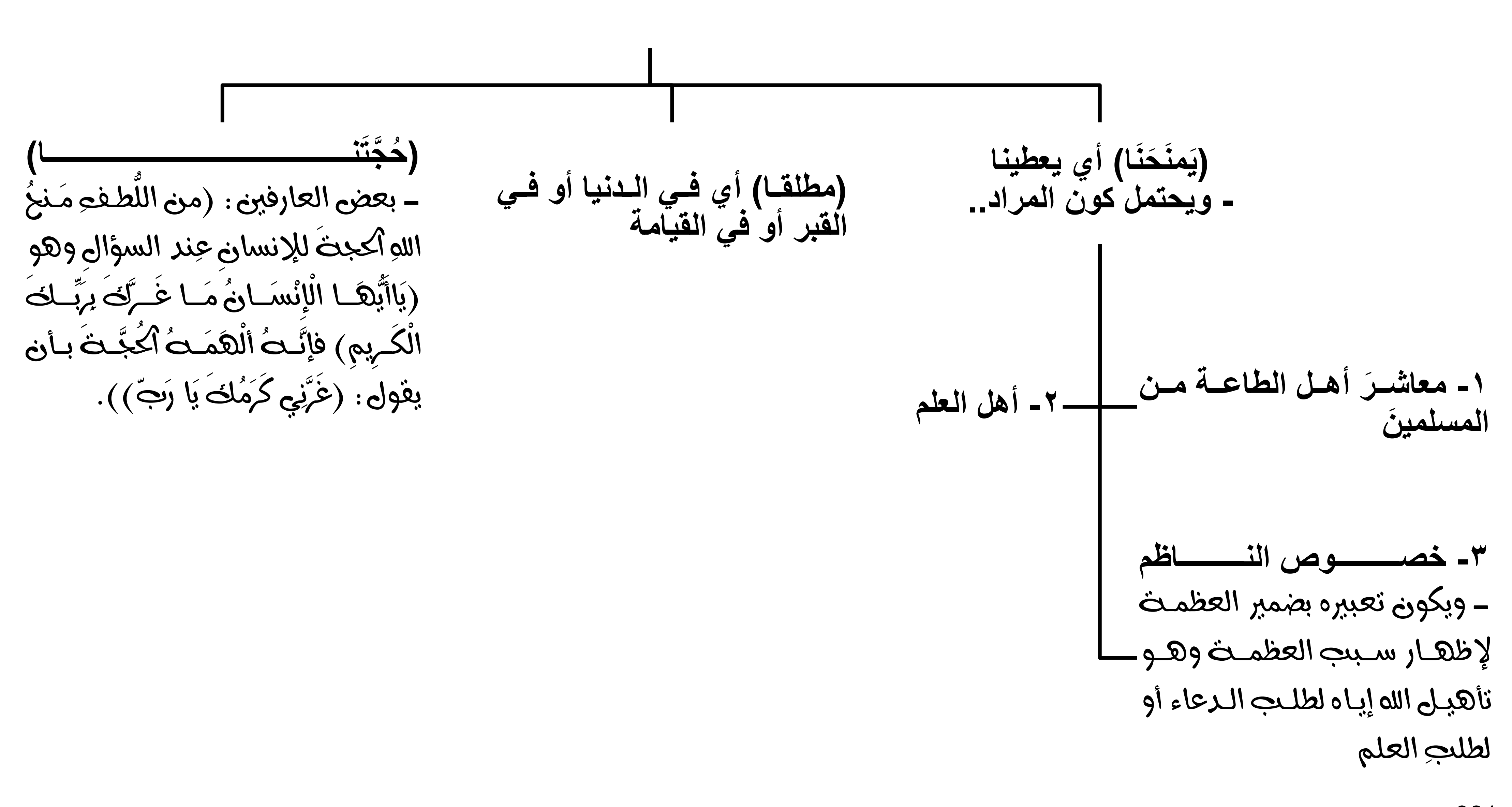
- وأما المبتدئُ..فإنما جهادُهُ لأنه لم يرق عن الغيريةِ

أثرُ الرياءِ فى العبادةِ:




(ثم في الخلاصِ..من الرجيمِ ثم نفسي والهوى..فمنْ يَمِلْ هؤلاء قدْ غوى)
(الرجيم)
المراد به: الجِنسُ
- فيصدُقُ بإبليس وأعوانِهِ
وهو بمعنى..
المرجوم
- لأنَّهُ مَطرودٌ عن رحمة اللهِ مُبعَدٌ عَنهَا
أو (الراجم) للناس بوسوسته
(نَفْسِي) أي: الأمارة بالسوء والفحشاء ولا تأمر بالخير إلا نادرا
بخلافِ النفسِ..
١- اللوامةِ..فلا تدعو إلا إلى الخيرِ
- وهي التي تغلب صاحبها ثم ترجع عليه باللوم على ما وقع منه لكونها أذعنت للحق بسبب المجاهدة
٢- الملهمة: التي ألهمت فجورها وتقواها بسبب المجاهدة
٣- المطمئنة: التي اطمأنت إلى مكارم الأخلاق
٤- والراضية: التي رضيت بالله ربا من غير منازعة باطنية بسبب المجاهدة
٥- المرضية: التي تجلى الله عليها بالرضا والعفو عما مضى
٦- الكاملة: التي صارت الكمالات لها طبعا وسجية
فائدةٌ: أصول الخواطر أربع:
١- نفساني: يخالف الشرع مع الإلحاح على شيء بعينهِ، كالطفلِ
٢- شيطانيّ: يخالفُ الشرعَ لكنْ لا يلزمُ شيئا إنما هو مطلق إغواءِ
٣- مَلَكِيّ: يوافِقُ الشرعَ بلا إلزام في معنىً، بحيث إذا أريدَ الالتفَاتُ لنظيرهِ..طاوعَ
- لأن هناك ملائكة وظيفتهم سياسة الخير، قيل: وهو اختصام الملإِ الأعلى
٤- رحمانيٌّ: لا رادَّ لكونهِ ولا تنتقل سلطنته عن ذلك الخير المخصوصِ
(والهوى)
وهو: (نزوعُ النفسِ إلى محبوبِها وميلُها إلى مرغوبِها، ولو كان فيه هلاكُها من غير التفاتٍ إلى عاقبةِ الأمرِ وما فيها نجاتُها)
- سُمِّيَ بذلك لأنه يَهوِي بصاحبِهِ في النارِ
وإذا أطلق..انصرف إلى المَيلِ إلى خلاف الحقِ غالباً، كـ{ولا تَتَّبِعِ الهَوَى}
- وقد يستعمل في الحق كقول عائشة: (لا أرى ربك إلا يسارع في هواك)

(١٤٣ - هذا، وأرجو اللهَ أن يمنَحَنَا ..عندَ السؤالِ مُطْلَقاً حُجّتَنا)



(١٤٣ - ثم الصلاةُ والسلامُ الدائمُ..على نبيٍّ دأبُـــــــــــــــهُ المـــــــــــــــــراحمُ)

- لما كانت الصلاة على النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- مقبولة غير مردودة..ختم كتابه بها لِتكون وسيلة لقبول ما بينهما

(١٤٤ - محمدٍ وآله وعِتْرَتِهْ..وتابعٍ لنهجه من أُمّتِهْ)

(محمـــــــــــــــد)

- يُستحبُّ وصفُه بالسيادة استعمالاً للأدبِ، وتركَهُ الناظِمُ لِضرورة النظمِ

(عترتـــه) : أهـــل بيتـــه

- وقيـــل: زوجاتـــه

- وقيل: نسله ورهطه الأدنون

ثم عمم في الدعاء لأفضليته

(مِن أمته) هذا القيد لبيان الواقع

- لأن المتبع لشريعتهِ لا يكون إلا من أمته لعموم بعثته.

الفهرس

الفهرس

الفهرس

الفهرس

الفهرس

الفهرس

الفهرس

الفهرس